الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

المسند

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ - ٢٤١

احتفظ بهذا المسند
فإنه سيكون للناس إماما

أحمد بن حنبل

شرحه وصنع فهارسه

أحمد محمد شاكر

الجزء ٨

٥٥٨١ - ٦١٢٥

دار المعارف بمصر

١٣٩١ - ١٩٧١

رموز نسخ المسند

التي اعتمدناها في التصحيح

ح	طبعة الحلبي سنة **١٣١٣**	}	كما بيّنّا ذلك في مقدمة الكتاب
ك	النسخة الكتابية المغربية		في الجزء الأول ص **١٢**

م مخطوطة أبناء الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ التي استحضرت من الرياض ، وصوّرت بأمر المغفور له الملك سعود بن عبد العزيز

بسم الله الرحمن الرحيم
تبركة من الله وأمر

[من مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب]

٥٥٨١ حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم عن أبيه عن عبد الله بن عمر ، يَبْلُغ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، قال : لو علم الناس ما في الوَحْدة ما أعلم ما سَرَى راكبٌ بليلٍ وحده .

٥٥٨٢ حدثنا موسى بن طارق أبو قرة الزبيدي ، من أهل زبيد ، من أهل الحُصَيب باليمن ، [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وكان قاصاً لهم ، عن موسى ، يعني بن عُقْبة ، عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَرَّق نخل بني النَّضِير وقَطَّع .

(٥٥٨١) إسناده صحيح . عاصم : هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب . والحديث مكرر ٥٢٥٢ .

(٥٥٨٢) إسناده صحيح . موسى بن طارق أبو قرة : شيخ ثقة من شيوخ أحمد ، أثنى عليه أحمد خيراً ، وفي التهذيب : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان ممن جمع وصنف وتفقه وذاكر ، يغرب . قلت [القائل ابن حجر] : صنف كتاب السنن ، على الأبواب ، في مجلد ، رأيته . ولا يقول في حديثه حدثنا ، إنما يقول : ذكر فلان . وسئل الدارقطني عن ذلك ؟ فقال : كانت أصابت كتبه علة ، فتورع أن يصرح بالإخبار . وقال مسعود عن الحاكم : ثقة مأمون . وقال الخليلي : « ثقة قديم » . « زبيد » بفتح الزاء ، مدينة مشهورة باليمن . « الحصيب » بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين : اسم مدينة « زبيد » ، وأصل « زبيد » اسم الوادي ، والحصيب مدينته ، ثم غلب اسم الوادي على اسم المدينة . وفي النسخ الثلاث هنا « الخصيب » بالخاء المعجمة ، وهو خطأ وتصحيف على الرغم من ثبوته في الأصول الثلاثة . وقد ضبطها — بالحاء المهملة والتصغير — ياقوت في معجم البلدان ٤ : ٢٨٨ ، وهي كذلك مضبوطة بالقلم في صفة جزيرة العرب للهمداني ص ٥٣ س ٢٤ وص ١١٩ س ١٧ ، قال :

٥٥٨٣ حدثنا محمد بن يزيد الواسطي عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يجعل فَصَّ خاتمه مما يلي بطن كفه .

٥٥٨٤ حدثنا أنس بن عِيَاض حدثنا عمر بن عبد الله مولى غُفْرَة عن

والخصيب : هي قرية زبيد ، وهي للأشعريين ، وقد خالطهم بالحُرّة بنو واقد من ثقيف » ، وقال أيضاً : « زبيد نسبت إلى الوادي ، وهي الحصيب ، وهي بطن الخصيب بن عبد شمس ، وهي كورة تهامة » . وانظر شرح القاموس للزبيدي ١ : ٢١٥ . قول الإمام أحمد : « وكان قاضياً لهم » : في تهذيب « قاضياً » ، وهو خطأ مطبعي ، يصحح من هذا الموضع . والحديث مكرر ٥٥٢٠ .

(٥٥٨٣) إسناده صحيح . عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري : سبق توثيقه ٢٣٠٤ ، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث » ، وضعفه الثوري من أجل القدر . وما هذا بسبب . والحديث مكرر ٥٢٥٠ ، ومختصر ٥٣٦٦ .

(٥٥٨٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، كما سيجيء . أنس بن عياض : سبق توثيقه ٥٢٨ ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٣٤ . عمر بن عبد الله المدني ، مولى غفرة بنت رباح أخت بلال بن رباح : ثقة . قال أحمد : « ليس به بأس ، ولكن أكثر حديثه مراسيل » ، وقال ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث ، ليس يكاد يسند ، وكان يرسل أحاديثه » ، وذكره النسائي في الضعفاء ٢٣ وقال : « ضعيف » ، وقال ابن معين : « لم يسمع من أحد من الصحابة » وأدرك ابن عباس ولم يسمع منه ، وسأله عيسى بن يونس : « أسمعت من ابن عباس » ؟ فقال : « أدركت زمنه » ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١١٩ . « غفرة » بضم الغين المعجمة وسكون الفاء .

والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير ٦٣٠٤ ونسبه لأحمد ، ورمز له بعلامة الحسن . ونقل شارحه المناوي عن الإمام أحمد ، قال : « ما أرى عمر بن عبد الله لقي عبد الله بن عمر ، فالحديث مرسل » ، ثم ذكر أن ابن الجوزي أورده في الموضوعات ، وأن العلائي تعقبه بأن « له شواهد ينتهي مجموعها إلى درجة الحسن ، وهو وإن كان مرسلا ، لكنه اعتضد ، فلا يحكم عليه بوضع ولا نكارة » .

وروى أبو داود ٤ : ٣٥٧ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « القدرية مجوس هذه الأمة ، إن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا تشهدوهم » ، ورواه الحاكم ١ : ٨٥ من طريق أبي داود بإسناده ، ثم قال : « حديث صحيح على شرط الشيخين ، إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي . وفي عون المعبود : « قال المنذري : هذا منقطع ، أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر . وقد روي هذا الحديث من طرق عن ابن عمر ، ليس منها شيء يثبت » انتهى . وقال السيوطي في مرقاة الصعود : هذا أحد الأحاديث التي

عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لكل أُمة مجوسٌ . ومجوس أمتى الذين يقولون : لا قَدَر . إن مرضوا فلا تَعودُوهم ، وإن ماتوا فلا تَشْهَدُوهم .

انتقدها سراج الدين القزوينى على المصابيح ، وزعم أنه موضوع . وقال الحافظ ابن حجر فيما تعقبه عليه : هذا الحديث حسنه الترمذى ، وصححه الحاكم ، ورجاله من رجال الصحيح ، إلا أن له علتين . الأولى الاختلاف فى بعض رواته عن عبد العزيز بن أبى حازم ، وهو زكريا بن منظور ، فرواه عن عبد العزيز بن أبى حازم فقال : عن نافع عن ابن عمر . والأخرى ما ذكره المنذرى وغيره من أن سنده منقطع ، لأن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر . فالجواب عن الثانية أن أبا الحسن بن القطان القابسى الحافظ صحح سنده ، فقال : إن أبا حازم عاصر ابن عمر ، فكان معه بالمدينة ، ومسلم يكتفى فى الاتصال بالمعاصرة ، فهو صحيح على شرطه ، وعن الأولى بأن زكريا وصف بالوهم ، فلعله وهم فأبدل راوياً بآخر ، وعلى تقدير أن لا يكون وهم فيكون لعبد العزيز فيه شيخان . وإذا تقرر هذا لا يسوغ الحكم بأنه موضوع » .

ولنا على هذا تعقب : أما أن المعاصرة كافية وتحمل على الاتصال ، فنعم ، ولكن إذا لم يكن هناك ما يدل صراحة على عدم السماع ، والدليل النقلى هنا على أن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر قائم ، فقد قال ابنه ليحيى بن صالح : « من حدثك أن أبى سمع من أحد من الصحابة غير سهل بن سعد فقد كذب » . فهذا ابنه يقرر هذا على سبيل القطع ، ومثل هذا لا ينقضه إلا إسناد آخر صحيح صريح فى السماع . أما بكلمة « عن » فلا ، ولذلك نص فى التهذيب على أنه يروى عن ابن عمرو بن العاص « ولم يسمع منهما » . وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٧٩ فذكر من سمع منهم ، فلم يذكر من الصحابة إلا « سهل بن سعد » .

وأما الرواية الأخرى التى فيها « زكريا بن منظور » ، فإن زكريا هذا ضعيف جداً ، لينه أحمد بن حنبل ، وقال أحمد بن صالح : « ليس به بأس » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٣٨٨ وقال : « ليس بذلك » ، وترجمه فى الصغير ٢١٣ فقال : « منكر الحديث » ، وقال أبو زرعة : « واهى الحديث ، منكر الحديث » ، ونحو ذلك قال أبو حاتم ، وقال ابن حبان : « منكر الحديث جداً ، يروى عن أبى حازم ما لا أصل له من حديثه » .

وأما ما نقل السيوطى عن ابن حجر أن الترمذى حسنه ، فأخشى أن يكون وهماً من الحافظ ، فإن الترمذى لم يروه أصلا ، فيما تبين لى بعد البحث والتتبع .

وهذا الحديث ليس من الزوائد على الكتب الستة كما ترى ، فقد رواه أبو داود ، بنحوه ، باللفظ الذى نقلناه عنه . ومع ذلك فإن الهيثمى ذكره فى مجمع الزوائد ٧ : ٢٠٥ بمثل لفظ أبى داود ، وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه زكريا بن منظور ، وثقه أحمد بن صالح وغيره ، وضعفه جماعة » .

وهذا هو الإسناد الذى أشار إليه ابن حجر فى تعقيبه على السراج القزوينى . ولست أدرى لم ذكر فى الزوائد ؟ إن كان من أجل أن إسناده ، الذى فيه زكريا بن منظور عن عبد العزيز بن أبى حازم عن نافع عن ابن عمر ، غير إسناد أبى داود ، الذى فيه « عبد العزيز بن أبى حازم عن أبيه عن ابن عمر » ،

٥٥٨٥ حدثنا [محمد بن] إسمعيل بن أبي فُدَيك حدثنا الضحّاك بن عثمان عن صدقة بن يَسَار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا كان أحدكم يصلي فلا يَدَعْ أحدًا يَمُرُّ بين يديه ، فإن أبى فليقاتله ، فإن معه القَرِين .

٥٥٨٦ حدثنا هُشيم حدثنا سيّار عن حفص بن عُبيد الله : أن عبد الرحمن

كان الإسناد الذى فى المسند هنا أولى أن يكون من الزوائد، لأنه من وجه آخر مغاير لذينك الوجهين . ثم لفظ الحديث الذى هنا فيه زيادة فى المعنى : « لكل أمة مجوس » ، فكان أجدر أن يذكر فى الزوائد لذلك أيضاً ! !

وقوله « مجوس أمتى » ، قال ابن الأثير : « قيل : إنما جعلهم مجوساً لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس، فى قولهم بالأصلين ، وهما النور والظلمة ، يزعمون أن الخير من فعل النور ، والشر من فعل الظلمة. وكذا القدرية ، يضيفون الخير إلى الله ، والشر إلى الإنسان والشيطان والله تعالى خالقهما معاً. لا يكون شيء منهما إلا بمشيئته ، فهما مضافان إليه خلقاً وإيجاداً ، وإلى الفاعلين لهما عملا واكتساباً » .

(٥٥٨٥) إسناده صحيح . محمد بن إسمعيل بن مسلم بن أبي فديك : ثقة من شيوخ الشافعى وأحمد ، وثقه ابن معين وغيره ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٣٧ . وفى ح « حدثنا إسمعيل بن أبى فديك » ، وهو خطأ واضح ، صححناه من ك م فزدنا [محمد بن]. الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام الأسدى : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٣٣٥ ، ولكن ذكر أنه « من ولد حكيم بن حزام » . صدقة بن يسار المكى : رجحنا فى ٤٥٨٤ ، ٤٩٢٨ أنه يروى عن ابن عمر ، وهذا الإسناد يوكد ما رجحنا ويثبته ، خصوصاً ، وقد صرح بالسماع منه ، كما سيأتى .

والحديث رواه مسلم ١ : ١٤٤ وابن ماجة ١ : ١٥٧ ، كلاهما من طريق محمد بن إسمعيل بن أبى فديك ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم أيضاً من طريق أبى بكر الحنفى « حدثنا الضحاك بن عثمان حدثنا صدقة بن يسار قال سمعت ابن عمر يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بمثله». القرين ، « المصاحب من الملائكة والشياطين ، وكل إنسان فإن معه قريناً منهما ، فقرينه من الملائكة يأمره بالخير ويحثه عليه ، وقرينه من الشياطين يأمره بالشر ويحثه عليه » ، قاله ابن الأثير .

(٥٥٨٦) إسناده صحيح . سيار : هو أبو الحكم العنزى . حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك : تابعى ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢/١/٣٥٧ . والحديث بهذا السياق رواه البخارى فى التاريخ الصغير ٨١ مختصراً عن محمد بن الصباح عن هشيم عن سيّار « عن حفص بن عبيد الله بن أنس قال : لما توفى عبد الرحمن بن زيد ، هو ابن الخطاب ، أرادوا أن يخرجوه بسحر ، لكثرة الناس ، فقال عبد الله بن عمر : حتى يصبحوا » . ولم أجده فى مصدر آخر

بن زيد بن الخطاب مات ، فأرادوا أن يُخرجوه من الليل لكثرة الزحام . فقال ابن عمر : إنْ أخرتموه إلى أن تُصبحوا ؟ فإني سمعت رسول الله صلى صلى الله عليه وسلم يقول : إن الشمس تَطْلُع بقَرْنِ شيطانٍ .

٥٥٨٧ حدثنا هُشيم حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قال : خرجت مع ابن عمر من منزله . فمررنا بفتيانٍ من قريش ، نصبوا طيراً يرمونه . وقد جعلوا لصاحب الطير كلَّ خاطئةٍ من نَبْلهم . قال : فلما رأوا ابنَ عمر تفرقوا . فقال ابن عمر : من فعل هذا ؟ لعن الله من فعل هذا ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَعن من اتخذ شيئًا فيه الروحُ غَرَضًا .

٥٥٨٨ حدثنا هشيم أخبرنا ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُضَمِّر الخيل .

٥٥٨٩ حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله

غير هذا . وقد مضى مراراً منحديث ابن عمر مرفوعاً: « لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، فإنها تطلع بين قرني الشيطان » ، أو نحو هذا اللفظ ، انظر منها ٤٧٧٢ ، ٥٣٠١ . وقد ثبت عن ابن عمر كراهية الصلاة على الجنازة قبل ارتفاع الشمس ، من ذلك رواية مالك فى الموطأ ١ : ٢٢٨ عن محمد بن أبي حرملة عن ابن عمر ، وروايته عن نافع عن ابن عمر . وفى البخارى ٣ : ١٥٢ — ١٥٣ تعليقاً نحو ذلك ، وأشار الحافظ فى الفتح إلى روايتى مالك ، ثم قال : « وروى ابن أبي شيبة من طريق ميمون بن مهران قال : كان ابن عمر يكره الصلاة على الجنازة إذ طلعت الشمس وحين تغرب » .

عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب سبق له ذكر فى شرح ١٤٧٢ ، وفى التهذيب ٦ : ١٨٠ والإصابة ٥ : ٧٠ نقلا عن البخارى أنه مات قبل ابن عمر» وهذا ثابت بهذا الحديث .

(٥٥٨٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٠١٨ ، ٥٢٤٧ . وقد أشرنا إليه فى ٣١٣٣ فى مسند ابن عباس .

(٥٥٨٨) إسناده حسن . ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن . وانظر ٥١٨١ .

(٥٥٨٩) إسناده حسن . وقد مضى بنحوه بإسناد صحيح ٥٣٨٢. قوله « إنها حائض» . فى نسخة بهامش م « إني حائض » . « فى كفك » ، فى نسخة بهامش م « فى يدك » .

صلى الله عليه وسلم قال لعائشة : ناولينى الخُمْرة من المسجد ، قالت: إنها حائض ، قال : إنها ليست فى كفك .

٥٥٩٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جابر سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى فى السفر إلا ركعتين . غير أنه كان يتهجد من الليل . قال جابر : فقلت لسالم : كانا يوتران ؟ قال : نعم .

٥٥٩١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يزيد بن أبى زياد عن ابن أبى ليلى عن ابن عمر قال : كنا فى سَرِية . ففررنا . فأردنا أن نركب البحر . ثم أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلنا : يا رسول الله . نحن الفرارون . فقال : لا ، بل أنتم . أو أنتم العكارون .

٥٥٩٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مُرَّة عن ابن عمر قال : نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن النذر . وقال : إنه لا يأتى بخير . وإنما يُسْتخرج به من البخيل .

٥٥٩٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عُبيدة

(٥٥٩٠) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفى . وانظر ٥١٨٥ ، ٥٥٦٦ ، ٥٦٣٤ .

(٥٥٩١) إسناده صحيح . ابن أبى ليلى : هو عبد الرحمن . والحديث مختصر ٥٣٨٤ .

(٥٥٩٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢٧٥ .

(٥٥٩٣) إسناده صحيح . وإبهام الرجل الكندى لا ينفى صحة الإسناد ، كما فصلنا ذلك فى ٥٣٧٥ وقد رواه هناك بأطول من هذا ، من طريق سعد بن عبيدة ، فذكر اسم الكندى « محمد الكندى » . والإسناد الذى هنا رواه البيهقى ١٠ : ٢٩ من طريق المسند . « سعدبن عبيدة » فى ح «سعيد بن عبيدة »، وهو خطأ ظاهر صححناه من ك م والبيهقى ومما مضى ٥٣٧٥ ومن أسانيده التى أشرنا إليها فيه .

قال : كنت عند ابن عمر . فقمتُ وتركت رجلًا عنده من كِنْدة . فأتيتُ سعيد بن المسيب . قال : فجاء الكندىّ فَزِعًا . فقال : جاء ابنَ عمر رجلٌ فقال : أحلفُ بالكعبة ؟ فقال : لا . ولكن احلفْ برب الكعبة . فإن عمر كان يحلف بأبيه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحلفْ بأبيك . فإنه من حلف بغير الله ٢/٨٧ فقد أشرك .

٥٥٩٤ قرأت على أبي قُرَّة موسى بن طارق قال : قال موسى بن عُقْبة : وقال نافع : كان عبدالله إذا صَدَر من الحج أو العمرة أناخ بالبطحاء التى بذى الحليفة . وأن عبد الله حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُعَرِّس بها حتى يصلىَ صلاةَ الصبح .

٥٥٩٥ قال موسى : وأخبرنى سالم أن عبد الله بن عمر أخبره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتِىَ فى مُعَرَّسه فقيل له : إنك فى بطحاء مباركةٍ .

٥٥٩٦ قال : وقال : حدثنا نافع أن عبد الله بن عمر أخبره : أن رسول الله

(٥٥٩٤) هذا الحديث والأحاديث السبعة بعده (٥٥٩٥ – ٥٦٠١) بإسناد واحد صحيح . وهذا الحديث رواه مسلم ١ : ٣٨٢ بنحوه مختصراً من طريق أبى ضمرة عن موسى بن عقبة . وروى البخارى هذه الأحاديث الثمانية إلا هذا الأول ، فإنه فيه ضمناً بمعنى مقارب من طريق أنس بن عياض ، وهو أبو ضمرة ، عن موسى بن عقبة ، وزاد فى بعض روايته حتى صارت تسعة أحاديث ١ : ٤٦٩ – ٤٧١ وقال الحافظ فى الفتح : « اشتمل هذا السياق [يعنى سياق البخارى] على تسعة أحاديث ، أخرجها الحسن بن سفيان فى مسنده مفرقة ، من طريق إسمعيل بن أبى أويس عن أنس بن عياض ، يعيد الإسناد فى كل حديث ، إلا أنه لم يذكر الثالث ، وأخرج مسلم منها الحديثين الأخيرين فى كتاب الحج » . وانظر ٤٨١٩ ، ٤٨٢٨ . التعريس : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة .

(٥٥٩٥) إسناده صحيح ، تابع للإسناد قبله . ورواه مسلم ١ : ٣٨٢ من طريق حاتم بن إسمعيل عن موسى بن عقبة . ورواه البخارى أيضاً ٣ : ٣١١ مطولا من طريق فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة .

(٥٥٩٦) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . الروحاء : قال الحافظ فى الفتح ١ : ٤٧٠ : « هى

صلى الله عليه وسلم صلى حيثُ المسجدُ الصغير الذى دون المسجد الذى يُشْرِف على على الرَّوْحاء .

٥٥٩٧ قال : وقال نافع : إن عبد الله بن عمر حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سَرْحَةٍ ضخمة دون الرُّوَيْثة ، عن يمين الطريق ، فى مكان بَطْحٍ سهل ، حين يُفْضِى من الأَكَمة ، دون بَرِيد الرُّويثة بميلين ، وقد انكسر أعلاها ، وهى قائمة على ساقٍ .

٥٥٩٨ وقال نافع : إن عبد الله بن عمر حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى من وراء العَرْج ، وأنت ذاهبٌ على رأس خمسة أميال من العَرْج ، فى مسجدٍ إلى هَضْبةٍ ، عند ذلك المسجد قبران أو ثلاثة ، على القبور رَضْمٌ من

قرية جامعة على ليلتين من المدينة ، وهى آخر السيالة للمتوجه إلى مكة ، والمسجد الأوسط هو فى الوادى المعروف الآن بوادى سالم . وفى الأذان من صحيح مسلم أن بينهما ستة وثلاثين ميلا » .

(٥٥٩٧) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . السرحة : الشجرة العظيمة . الرويثة ، بالراء والثاء المثلثة مصغراً : قرية جامعة ، بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخاً . قاله الحافظ فى الفتح . بطح : قال الحافظ : « بفتح الموحدة وسكون الطاء ، وبكسرها أيضاً ، أى واسع » . « دون بريد الرويثة بميلين » : قال الحافظ : « أى بينه وبين المكان الذى ينزل فيه البريد بالرويثة ميلان . وقيل : المراد بالبريد سكة الطريق » . قوله « وقد انكسر أعلاها » إلخ . فى لفظ البخارى : « وقد انكسر أعلاها فانثنى فى جوفها ، وهى قائمة على ساق ، وفى ساقها كثب كثيرة » .

(٥٥٩٨) إسناده صحيح ، تابع لما قبله ، العرج ، بفتح العين وسكون الراء : قال الحافظ : « قرية جامعة ، بينها وبين الرويثة ثلاثة عشر أو أربعة عشر ميلا » ، وفى معجم البلدان أنها « قرية جامعة فى واد من نواحى الطائف » ، « وهى أول تهامة ، وبينها وبين المدينة ثمانية وسبعون ميلا ، وهى فى بلاد هذيل » . الهضبة ، بسكون الضاد المعجمة : قال الحافظ : « فوق الكثيب فى الارتفاع ودون الجبل ، وقيل : الجبل المنبسط على الأرض ، وقيل: الأكمة الملساء » . الرضم: الحجارة الكبار ، جمع « رضمة » ، وكلاهما بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة . « سلامات الطريق » : السلامة ، بفتح السين وكسرها : ضرب من الشجر ، جمعه « سلام » بفتح السين وكسرها أيضاً ، وهو جمع التكسير ، وما هنا جمع مؤنث سالم ، وهو قياسى لا يحتاج إلى نص على جوازه ، وهو ثابت هنا كما ترى فى الأصول الثلاثة ، ولم يذكر فى المعاجم . وروايات البخارى كلها « سلمات » بدون ألف ، قال

حجارةٍ . على يمين الطريق . عند سَلاماتِ الطريق . بين أولئك السَّلامات . كان عبد الله يروح من العَرْج بعد أن تميل الشمس بالهاجرة . فيصلي الظهر فى ذلك المسجد .

٥٥٩٩ وقال نافع : إن عبد الله بن عمر حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل تحت سَرْحة . وقال غيرُ أبى قُرَّة «سَرَحاتٍ » عن يسار الطريق . فى مَسِيلٍ دونَ هَرْشَا . ذلك المَسِيل لاصِقٌ على هَرْشَا . وقال غيرُه «لاصِقٌ بكرَاع هَرْشَا » بينه وبين الطريق قريبٌ من غَلْوَةِ سَهْمٍ .

٥٦٠٠ وقال نافع : إن عبد الله بن عمر حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذى طُوًى . يبيت به حتى يصلى صلاةَ الصبح حين قدم إلى مكة . ومُصلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على أكمة غليظة . ليس فى المسجد الذى بُنِيَ ثَمَّ . ولكنْ أسفلَ من ذلك . على أكمة خَشِنَةٍ غليظةٍ .

الحافظ : « بفتح المهملة وكسر اللام فى رواية أبى ذر والأصيلى ، [يعنى من رواة صحيح البخارى] ، وفى رواية الباقين بفتح اللام ، وقيل : هى بالكسر الصخرات ، وبالفتح الشجرات » . ولكن رواية المسند هنا « سلامات » بالألف ، تعين أن المراد الشجرات .

(٥٥٩٩) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . السرحات ، بفتح الراء : جمع سرحة ، بسكونها ، وهى الشجرة العظيمة ، كما سبق فى شرح ٥٥٩٧ . وقوله « وقال غير أبى قرة : سرحات » ، لم يعين هنا راوى ذلك غير أبى قرة ، وهو أنس بن عياض فى روايته عن موسى بن عقبة عند البخارى ، وكذلك قوله « وقال غيره : لاصق بكراع هرشا » ، فهو فى رواية أنس بن عياض أيضاً ، ولعل غير أنس روى ذلك عن موسى بن عقبة . قوله « فى مسيل دون هرشا » : قال الحافظ : « المسيل : المكان المنحدر . وهرشى ، بفتح أوله وسكون الراء بعدها شين معجمة ، مقصور : قال البكرى : هو جبل على ملتقى طريق المدينة والشأم ، قريب من الجحفة . وكراع هرشى : طرفها . والغلوة ، بالمعجمة المفتوحة : غاية بلوغ السهم ، وقيل : قدر ثلثى ميل » . و « هرشا » رسمت بالألف فى الأصول الثلاثة هنا ، ورسمت بالياء فى البخارى وغيره ، وكلاهما جائز .

(٥٦٠٠) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . وانظر ٣٦٢٨ ، ٥٢٣٠ .

٥٦٠١ قال : وأخبرني أن عبد الله بن عمر أخبره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل فُرْضَتَى الجبل الطويل الذى قِبَل الكعبة ، فجعل المسجد الذى بُنِىَ يمينًا ، والمسجدُ بطرَف الأَكمة . ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفلُ منه . على الأَكَمة السوداء ، يَدَعُ من الأَكمة عشر أذرعٍ أو نحوَها ، ثم يصلى مستقبلَ الفُرْضَتين من الجبل الطويل الذى بينه وبين الكعبة .

(٥٦٠١) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . « فرضتى الجبل » : قال الحافظ : « الفرضة ، بضم الفاء وسكون الراء بعدها ضاد معجمة : مدخل الطريق إلى الجبل ، وقيل : الشق المرتفع كالشرافة . ويقال أيضاً لمدخل النهر » . وفى النهاية : « فرضة الجبل : ما انحدر من وسطه وجانبه . وفرضة النهر : مشرعته » .

وقد ذكر الحافظ هنا تنبيهات جيدة عقب شرح هذه الأحاديث ، نذكر منها الثانى والرابع ، لما فيهما من فوائد تاريخية :

قال فى أحدها : « هذه المساجد لا يعرف اليوم منها غير مسجد ذى الحليفة ، والمساجد التى بالروحاء ، يعرفها أهل تلك الناحية . وقد وقع فى رواية الزبير بن بكار ، فى أخبار المدينة له من طريق أخرى عن نافع ابن عمر فى هذا الحديث زيادة بسط فى صفة تلك المساجد . وفى الترمذى من حديث عمرو بن عرف : أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى وادى الروحاء ، وقال : لقد صلى فى هذا المسجد سبعون نبيًّا » .

وقال فى الآخر : « ذكر البخارى المساجد التى فى طرق المدينة ، ولم يذكر المساجد التى كانت بالمدينة ، لأنه لم يقع له إسناد فى ذلك على شرطه . وقد ذكر عمر بن شبة فى أخبار المدينة المساجد والأماكن التى صلى فيها النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة مستوعباً . وروى عن أبى غسان عن غير واحد من أهل العلم أن كل مسجد بالمدينة ونواحيها مبنى بالحجارة المنقوشة المطابقة فقد صلى فيه النبى صلى الله عليه وسلم ، وذلك أن عمر بن عبد العزيز حين بنى مسجد المدينة سأل الناس، وهم يومئذ متوافرون ، عن ذلك ، ثم بناها بالحجارة المنقوشة المطابقة . ا هـ . وقد عين عمر بن شبة منها شيئاً كثيراً ، لكن أكثره فى هذا الوقت [أى فى عصر الحافظ حين ألف الفتح ، وهو النصف الأول من القرن التاسع] قد اندثر ، وبقى من المشهورة الآن : مسجد قباء ، ومسجد الفضيخ ، وهو شرقى مسجد قباء ، ومسجد بنى قريظة ، ومشربة أم إبراهيم ، وهى شمالى مسجد قريظة ، ومسجد بنى ظفر ، شرقى البقيع ، ويعرف بمسجد البغلة ، ومسجد بنى معاوية ، ويعرف بمسجد الإجابة ، ومسجد الفتح ، قريب من جبل سلع ، ومسجد القبلتين ، فى بنى سلمة . هكذا أثبته بعض شيوخنا » .

٥٦٠٢ حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا شعبة عن أبي جعفر سمعت أبا المثنَّى يحدث عن ابن عمر قال : كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى ، والإقامةُ واحدةً ، غير أن المؤذن كان إذا قال « قد قامت الصلاة » قال : « قد قامت الصلاة » مرتين .

٥٦٠٣ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته .

٥٦٠٤ حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تَرجعوا بعدى كفاراً يضربُ بعضُكم رقابَ بعض .

٥٦٠٥ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن نَهْشَل بن مُجَمِّع عن قَزَعة

(٥٦٠٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٦٩ ، ٥٥٧٠ . وسبق الكلام على هذا الإسناد مفصلا هناك .

(٥٦٠٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢٩٦ . وانظر ٥٤٣٢ .

(٥٦٠٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٧٨ .

(٥٦٠٥) إسناده صحيح . نهشل بن مجمع ، بضم الميم وفتح الجيم ثم ميم مشددة مكسورة : الضبي ، الكوفي : ثقة ، وثقه ابن معين وأبو داود ، وسيأتي في الإسناد التالي لهذا قول سفيان الثوري فيه أنه « كان مرضياً » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ١١٥ ونقل كلمة الثوري . قزعة : بفتحات : هو أبو الغادية ، سبق توثيقه ٢٦٤ ، ٤٧٨١ . ورواية ابن مهدى هنا بعد ذلك عن سفيان أنه قال مرة : « نهشل عن قزعة أو عن أبي غالب » لا يؤثر عندى في صحة الإسناد . وأبو غالب هذا ترجم في التهذيب ١٢ : ١٩٨ قال : « أبو غالب عن ابن عمر في الوداع ، وعنه أبو سنان ضرار بن مرة ونهشل بن مجمع الضبي ، قال ابن معين : لا أعرفه » ، وقال الحافظ في التقريب : « مستور » ، ولم أجد ترجمته في الكنى للبخاري ، لأن القسم الذي فيه حرف الغين ضائع من الأصل الذي طبع عنه . وعلى الرغم من هذه الجهالة التي في أبي غالب ، ومن الشك المروى عن الثوري : في أنه عن « نهشل عن قزعة » أو عن « نهشل عن أبي غالب » فإني أرى صحة هذا الإسناد :

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن لقمان الحكيم كان يقول : إن الله عز وجل إذا اسْتُودِعَ شيئًا حَفِظَه : وقال مرةً : نهشل عن قَزَعة أَو عن أَبي غالب .

٥٦٠٦ حدثنا علي بن إسحق أَخبرنا ابن المبارك أَخبرنا سفيان أخبرني

أولا : لأن هذا ليس بشك من سفيان ، بل إنه جزم بأنه « عن نهشل عن قزعة » ، ثم قال مرة أنه « عن قزعة أو أبي غالب » ، والذي روى عنه هذا التردد هو ابن مهدي ، ولكن الإسناد التالي لهذا رواه عنه عبد الله بن المبارك ، فلم يذكر فيه تردداً ، فلعل الوهم، إن كان هناك وهم ، من ابن مهدي .

وثانياً : إن أبا غالب على الرغم من أنا لم نوقن بأنه مجهول ، فهو تابعي مستور ، فهو على الصدق والتوثيق حتى يظهر خلاف ذلك .

وثالثاً : إن التهذيب أشار في ترجمته إلى أنه روى عن ابن عمر «حديث الوداع » ورمز له برمز النسائي في عمل اليوم والليلة ، وليس هذا الكتاب عندنا ، ولكنا نفهم منه الإشارة إلى الحديث الماضي ٤٧٨١ ، ٤٩٥٧ والذي سيأتي أيضاً ٦١٩٩ وهو قوله عند وداع المسافر « أستودع الله دينك وأمانتك » إلخ ، وهو الذي رواه قزعة عن ابن عمر ، ونستطيع أن نفهم من هذا أنه هو وهذا الحديث الذي هنا أصلهما حديث واحد ، رواه قزعة وأبو غالب عن ابن عمر: أنه روى لفظ التوديع ثم روى قول لقمان هذا ، ورفع ذلك كله إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

رابعاً : يؤيد هذا الفهم ، بل يجعله بمنزلة اليقين ، ما نقلنا عن التاريخ الكبير للبخاري في شرح الحديث ٤٩٥٧ من قوله : « وقال أبو نعيم عن سفيان عن أبي سنان عن غالب وأبي قزعة أنه شيعهما » ، وأشرنا هناك إلى أن هذا هكذا في نسخ التاريخ الكبير وقد وضح لنا هذا الإسناد الذي هنا وجه التحريف فيه ، فكأن الأصل : « عن أبي غالب وقزعة » فأخطأ بعض الناسخين ، ولكن هذا الإسناد عند البخاري يدل على أن ابن عمر شيع أبا غالب وقزعة وودعهما ، إما مجتمعين وإما منفردين ، وأنهما رويا عنه حديث الوداع ، فمن الراجح جدًّا ، بل يكاد يكون غير محتمل للشك ، أنهما رويا عنه كلمة لقمان مرفوعاً ، على النحو الذي في هذا الإسناد والإسناد بعده .

ثم إن هذا الحديث من الزوائد يقيناً ، ولكن خفي عليّ موضعه من مجمع الزوائد . وقد نقله السيوطي في الجامع الصغير ٢٤٠٣ ورمز له بعلامة الضعف ، ولعله فعل هذا لهذا التردد في رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان . وأظن أن المناوي خفي عليه موضع الحديث في مجمع الزوائد أيضاً ، فخالف عادته في شرحه ، فلم يقل شيئاً في تصحيح الحديث أو تضعيفه ، ولم يقل شيئاً في تخريجه ، ولعله استبقى ذلك حتى يعود إليه إذا وجده ، ثم لم يهيأ له ما يريد .

(٥٦٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

نهشل بن مجمع الضبي ، قال : وكان مَرْضِيًّا ، عن قَزَعة عن ابن عمر قال : أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لقمان الحكيم كان يقول : إن الله إذا اسْتُوْدِعَ شيئًا حفظه .

٥٦٠٧ حدثنا أبو كامل حدثنا شَريك عن عبد الله بن عُصْمٍ عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن في ثقيف كذابًا ومُبيرًا .

٥٦٠٨ حدثنا بهز وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة . قال بهز في حديثه عن حماد : قال حدثنا إسحق بن عبد الله عن عُبيد الله بن مِقسَم عن عبد الله بن عمر قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية وهو على المنبر (والسموات مَطْوِيَّاتٌ بيمينه ، سبحانه وتعالى عما يشركون) قال : يقول الله : أنا الجبار . أنا المتكبر . أنا الملك . أنا المتعال . يمجّد نفسَه . قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يردّدها ، حتى رَجَف به المنبر ، حتى ظننا أنه سَيَخِرُّ به . ٢/٨٨

(٥٦٠٧) إسناده صحيح . عبد الله بن عصم : بضم العين وسكون الصاد وقد سبق توثيقه والخلاف في اسم أبيه « عصم » أو « عصمة » في ٢٨٩١ ، ٤٧٩٠ ، وذكرنا ترجيح أحمد رواية شريك أنه « عصم » بدون هاء ، وأيدناها برواية وكيع موافقاً رواية شريك . ولكن وقع هنا في ح « عبد الله بن عاصم » ، والظاهر عندي الراجح أنه خطأ من بعض الناسخين في بعض النسخ ، لأنه كتب هنا في م « عبد الله بن عصم » على الصواب ، وكتب بهامشها « عاصم » ، فالظاهر أنه نسخة أخرى توافق ح . ورسم في ك « عصم » على الصواب أيضاً ، ثم حشر كاتبها ألفاً بين العين والصاد ، والتحشير فيها ظاهر جداً ، أنه ليس من أصل رسم الكلمة ، فلكل هذا رجحنا أنه خطأ من بعض الناسخين في بعض النسخ . والحديث مكرر ٤٧٩٠ .

(٥٦٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤١٤ . قوله « أنا الملك » ثابت في ح ، ولم يذكر في ك ، وأثبت بهامش م على أنه نسخة .

٥٦٠٩ حدثنا أَبو كامل أخبرنا حماد حدثنا أنس بن سيرين عن ابن عمر : أَن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الركعتين قبل صلاة الفجر كأَنَّ الأَذان في أُذنيه .

٥٦١٠ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عثمان بن يَزْدَوَيْهِ عن يَعْفَرَ بن رُوذِيّ : سمعت عُبيد بن عمير وهو يقصُّ يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَل المنافق كمثل الشاة الرابضة بين الغَنَمَيْن . فقال ابن عمر : ويلكم ، لا تكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم . [إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم] : مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغَنَمَيْن .

(٥٦٠٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٩٠ . قوله « قبل صلاة الفجر » ، في ك بين السطور فوق كلمة « الفجر » كلمة « الصبح » . دلالة على أنه في إحدى النسخ .

(٥٦١٠) إسناده صحيح . عثمان بن يزدويه الصنعاني أبو عمرو : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٧٣ قال : روى عن أنس ، وعمرو بن عبد العزيز ، ويعفر بن روزى ، ووهب بن منبه ، وسعيد بن جبير . روى عنه أمية بن شبل ، ومعمر بن راشد . سمعت أبي يقول ذلك . قال أبو محمد [هو ابن أبي حاتم] : روى عنه عبد العزيز بن أبي روّاد » . واسم أبيه « يزدويه » بالياء المثناة التحتية آخر الحروف والدال المهملة ، وقد اختلفت النسخ والمراجع فيه . ففي ح ك « بودويه » بالباء الموحدة في أوله والدال المهملة ، وفي م « بوذيه » ، وهو تحريف ظاهر في حذوف الواو . وفي التعجيل ص ٢٨٢ وإحدى نسخ التاريخ الكبير للبخاري ٤ / ٢ / ٤٢٧ في ترجمة شيخه يعفر « بوذويه » بالموحدة والذال المعجمة ؛ وفي التعجيل أيضاً في ترجمة شيخه يعفر ص ٤٥٦ « مادويه » ! ! وهو تحريف عجيب . وقد رجحنا إثبات ما في الكبير للبخاري لموافقته ما نقله مصحح التعجيل في هامشه عن ثقات ابن حبان ، وإن أخطأ فيه خطأً مطبعيًّا بجعل أوله بالموحدة ، والذي رجح عندنا القطع بأنه بالياء المثناة التحتية أن ابن أبي حاتم ذكره في « باب الياء » آخر الحروف في آباء من اسمه « عثمان » . فهو ضبط واضح لا يحتمل اللبس . وليس بين يدينا ضبط حقيقي غيره ، وافقه ما ثبت في التاريخ الكبير . وعثمان هذا تابعي ، سيأتي التصريح بسماعه من أنس بن مالك في ١٣٧٠٧ . يعفر بن روذى : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٤٢٧ وقال : « سمع ابن عمر » ، وهذا واضح من سياق الحديث هنا . وقد اضطربت النسخ والمصادر في اسمه واسم أبيه ، ففي نسخ المسند هنا « يعفر » ، وكذلك في ترجمته في التاريخ الكبير والتعجيل ، وفي ترجمة عثمان الراوي عنه في الجرح والتعديل وفي التعجيل ، ولكن في هامش ك نسخة

٥٦١١ حدثنا عبد الرزاق أَخبرنا ابن جُريج أَخبرنى نافع حدثنا عبد الله ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم شُغل عنها ليلةً . فأَخَّرها حتى رقدنا فى المسجد ، ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ، ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ، ثم استيقظنا ، فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، [ثم] قال : ليس أَحدٌ من أَهل الأَرض الليلةَ ينتظرُ الصلاةَ غيرُكم .

٥٦١٢ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا الليث عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أَبَرَّ البِرِّ صِلَةُ المرءِ أَهلَ وُدِّ أَبيه بعد أَن يُوَلِّيَ .

٥٦١٣ حدثنا محمد بن بكر أَخبرنى ابن جريج حدثنى عُبيد الله بن عمر

« يعمر » ، وفى هامش م نسخة « يعقوب » ، وهاتان خطؤهما واضح ليس فيه شك . واسم أبيه « روذى » بالراء والذال المعجمة . وهو ثابت فى ح م والتاريخ الكبير وكتاب ابن أبى حاتم والثقات ، كما نقل مصحح التاريخ الكبير فى هامشه ٤ / ٢ / ٤٢٧ ، ولكن الذى فى الجرح والتعديل لابن أبى حاتم المطبوع فى ترجمة عثمان الراوى عنه « روزى » بالزاى بدل الذال المعجمة ، وكذلك فى نسخة من التاريخ الكبير أثبتها مصححه بهامشه ، وفى م « رودى » بالدال المهملة ، والظاهر أنه سهو من ناسخها ، فلم يضع النقطة فوق الدال . وأما نسخة التعجيل فهى تخليط فى هذا الاسم ، فذكر فى ص ٢٨٢ ، ٤٥٦ « زودى » ! ! وقد رجحنا ما أثبتنا أنه الصواب .

زيادة [إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم] من ك م .

والحديث سبق معناه من أوجه أخر غير هذا الوجه ٤٨٧٢ ، ٥٠٧٩ ، ٥٣٥٩ ، ٥٥٤٦ .

(٥٦١١) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٧٧ عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق . وقد مضى معناه فى حديث من وجه آخر ٤٨٢٦ ، وأشرنا إلى هذا هناك . كلمة [ثم] زيادة من ك م ، وهى ثابتة فى صحيح مسلم .

(٥٦١٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٢٧٧ من طريق إبراهيم بن سعد والليث عن ابن الهاد مطولا فى قصة . ونسبه السيوطى فى الجامع الصغير ٢١٥٨ أيضاً للبخارى فى الأدب المفرد وأبى داود والترمذى . والرواية المطولة ستأتى من طريق الليث أيضاً ٥٦٥٣ .

(٥٦١٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٢٧ .

عن نافع عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَذن للعباس بن عبد المطلب ، استأْذن نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم ، أَن يبيت بمكةَ ليالى مِنًى من أَجل سقايته ، فأَذن له .

٥٦١٤ حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج حدثنى موسى بن عُقْبة عن نافع أَن عبد الله بن عمر أَخبره : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه فى حِجّة الوَدَاع .

٥٦١٥ حدثنا عبد الرزاق حدثنا مَعْمر عن أَيوب عن نافع عن ابن عمر : أَن النبي صلى الله عليه وسلم رأَى صبيًّا قد حُلق بعضُ شعره وتُرك بعضُه ، فنَهى عن ذلك ، وقال : احلقوا كلَّه ، أَو اتركوا كلَّه .

٥٦١٦ حدثنا عبد الرزاق أَخبرنا معمر عن أَخى الزهرى عبد الله بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أَبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تزال المسأَلة بأَحدكم حتى يَلْقَى اللهَ وما فى وجهه مُزْعَةُ لحمٍ .

(٥٦١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٩٠ . وانظر ٥٥٠٧ .

(٥٦١٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١٣٤ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . قال المنذرى : « وأخرجه النسائى . وأخرجه مسلم بالإسناد الذى خرجه به أبو داود ولم يذكر لفظه . وذكر أبو مسعود الدمشقى أن مسلماً أخرجه بهذا اللفظ » .

أقول : وليس هو فى مسلم بهذا اللفظ ، ولكنه روى حديث النهى عن القزع الذى مضى مراراً ، آخرها ٥٥٥٠ ، ثم روى فى أسانيده من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر « عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك » . فهذا يحتمل أن يكون بهذا اللفظ الذى هنا ، ويحتمل أن يكون على اللفظ الآخر فى النهى عن القزع ، والمعنى مقارب .

(٥٦١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٣٨ .

٥٦١٧ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله وأبو بكر بن سليمان أن عبد الله بن عمر قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ ليلة صلاةَ العشاء في آخر حياته ، فلما سلم قام قال : أرأيتُم ليلتكم هذه ، على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحدٌ ، قال ابن عمر : فوهَل الناسُ في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك ، فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبقى اليومَ ممن هو على ظهر الأرض ، يريد أن يَنْخَرِم ذلك القَرْنُ .

(٥٦١٧) إسناده صحيح . أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة ، بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة ، العدوي المدني : تابعي ثقة ، ترجمه البخاري في الكنى رقم ٨٥ وروى بإسناده عن الزهري قال «كان أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة من علماء قريش» ، وذكره ابن حبان في الثقات . والحديث رواه مسلم ٢ : ٢٧٢ عن محمد بن رافع وعبد بن حميد ، كلاهما عن عبد الرزاق بهذا الإسناد . ورواه البخاري ٢ : ٦٠-٦١ من طريق شعيب عن الزهري بهذا الإسناد . ورواه مختصراً ١ : ١٨٨-١٨٩ من طريق الليث عن عبد الرحمن بن خالد عن الزهري ، و٢ : ٣٩ من طريق يونس عن الزهري . وذكر مسلم أيضاً روايتي شعيب وعبد الرحمن بن خالد . قوله «لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد» قال الحافظ ١ : ١٨٩ : «قال ابن بطال : إنما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذه المدة تخترم الجيل الذي هم فيه . فوعظهم بقصر أعمارهم ، وأعلمهم أن أعمارهم ليست كأعمار من تقدم من الأمم ، ليجتهدوا في العبادة . وقال النووي : المراد أن كل من كان تلك الليلة على الأرض لا يعيش بعد هذه الليلة أكثر من مائة سنة ، سواء قل عمره قبل ذلك أم لا . وليس فيه نفي حياة أحد يولد بعد تلك الليلة مائة سنة» . وقوله «فوهل الناس» إلخ : قال الحافظ ٢ : ٦١ : «لأن بعضهم كان يقول : إن الساعة تقوم عند تقضي مائة سنة ، كما روى ذلك الطبراني وغيره من حديث أبي مسعود البدري ، ورد ذلك عليه عليّ بن أبي طالب . وقد بين ابن عمر في هذا الحديث مراد النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن مراده أن عند انقضاء مائة سنة من مقالته تلك ينخرم ذلك القرن ، فلا يبقى أحد ممن كان موجوداً حال تلك المقالة . وكذلك وقع بالاستقراء ، فكان آخر من ضبط أمره ، ممن كان موجوداً حينئذ ، أبو الطفيل عامر بن واثلة ، وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتاً ، وغاية ما قيل فيه أنه بقي إلى سنة عشر ومائة ، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم» . وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل موته بشهر واحد . «ينخرم ذلك القرن» : قال ابن الأثير : «القرن أهل كل زمان ، وانخرامه : ذهابه وانقضاؤه» .

٥٦١٨ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا حسد إلا على اثنتين ، رجلٌ آتاه الله مالاً ، فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار ، ورجلٌ آتاه الله القرآن ، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار .

٥٦١٩ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تَجدون الناسَ كإِبلٍ مائةٍ ، لا يجدُ الرجلُ فيها راحلةً .

٨٩/٢ ٥٦٢٠ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال : رأى النبى صلى الله عليه وسلم على عمر ثوبًا أبيض ، فقال : أجديدٌ ثوبُك أم غَسِيل ؟ فقال : فلا أدرى ما رَدَّ عليه ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : الْبَسْ جديدًا ، وعِشْ حميدًا ، ومُتْ شهيدًا ، أظنه قال : ويرزقك الله قُرَّةَ عين فى الدنيا والآخرة .

٥٦٢١ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر والثورى عن عطاء بن السائب

(٥٦١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٩٢٤ .

(٥٦١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٨٧ .

(٥٦٢٠) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٩ : ٧٣ — ٧٤ وقال : « رواه ابن ماجة باختصار قرة العين » ، ثم قال : « رواه أحمد والطبرانى ، وزاد بعد قوله ويرزقك الله قرة عين فى الدنيا والآخرة : قال : وإياك يارسول الله . ورجالهما رجال الصحيح » . وذكره الحافظ فى الفتح ١٠ : ٢٥٦ مختصراً ، وقال : « أخرجه النسائى وابن ماجة ، وصححه ابن حبان ، وأعله النسائى » . ورواه ابن سعد بنحوه فى الطبقات ٣ / ١/٢٣٧ — ٢٣٨ عن سفيان بن عيينة عن إسمعيل بن أبى خالد عن أبى الأشهب : « أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى على عمر قميصاً » إلخ . وهذا إسناد مرسل .

(٥٦٢١) إسناده صحيح . الثورى سمع من عطاء قبل اختلاطه ، فلا يؤثر فى الإسناد رواية معمر ، بل هى تؤيده وتقويه . وقد مضى معناه مختصراً عن سفيان بن عيينة عن عطاء ٤٥٨٥ .

عن عبد الله بن عُبيد بن عمير عن أَبيه عن ابن عمر أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن مسح الركن اليمانىّ والركنِ الأَسود يَحُطُّ الخطايا حَطًّا .

٥٦٢٢ حدثنا عبد الرزاق أَخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر : أَن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستلم الركن اليمانىّ ، ولا يستلم الآخَرَيْن .

٥٦٢٣ حدثنا عبد الرزاق أَخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر : أَن النبي صلى الله عليه وسلم حلق فى حجته .

٥٦٢٤ حدثنا عبد الرزاق أَخبرنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأَبو بكر وعثمان ينزلون بالأَبْطَح .

٥٦٢٥ حدثنا عبد الرزاق أَخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يُقِمْ أَحدُكم أَخاه فيجلسَ فى مجلسه ، قال سالم : فكان الرجل يقوم لابن عمر من مجلسه ، فما يجلسُ فى مجلسه .

٥٦٢٦ حدثنا أَبو النضر حدثنا الفَرَج حدثنا محمد بن عامر عن محمد بن

(٥٦٢٢) إسناده صحيح . وقد ذكر فى هذه الرواية استلام الركن اليمانى ، وطوى ذكر الآخر ، وهو الحجر الأسود لوضوح ذلك ، بقرينة قوله بعد « ولا يستلم الآخرين » . وقد روى البخارى ٣ : ٣٧٩ ومسلم ١ : ٣٦٠ وأبو داود ٢ : ١١٤ من طريق الليث عن الزهرى عن سالم عن أبيه : « لم أر النبى صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين » ، ونسبه المنذرى للنسائى وابن ماجة أيضاً . وقد مضى معنى ذلك أيضاً ضمن حديث من رواية عبيد بن جريج عن ابن عمر ٤٦٧٢ ، ٥٣٣٨ .

(٥٦٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦١٤ .

(٥٦٢٤) إسناده صحيح . وانظر ٤٨٢٨ ، ٥٥٩٤ ، ٥٥٩٥ .

(٥٦٢٥) إسناده صحيح . وقد مضى نحوه بمعناه من رواية نافع عن ابن عمر ٤٦٥٩ ، ٤٧٣٥ . ومضت قصة أخرى بهذا المعنى من رواية أبى الخصيب عن ابن عمر ٥٥٦٧ .

(٥٦٢٦) هذا أثر عن أنس بن مالك . وإسناده ضعيف جدًّا . وسيأتى بإسناد آخر مرفوعاً فى مسند أنس ١٣٣١٢ ، وسنشير إليه هنا ، ونفصل الكلام عليه فى موضعه إن شاء الله .

٥٦٢٦

عُبيد الله عن عمرو بن جعفر عن أنس بن مالك قال : إذا بلغ الرجل المسلم

وأوجه ضعف هذا الإسناد . أن الفرج بن فضالة ضعيف ، كما قلنا فى ٥٨١ ، ونزيد هنا أن البخارى قال فى الصغير ١٩٩ : « منكر الحديث ، تركه ابن مهدى أخيراً » ، وقال فى الضعفاء ٢٩ : « منكر الحديث » ، وقال فى الصغير أيضاً ١٩٢ : « كان عبد الرحمن لا يحدث عن فرج بن فضالة ، ويقول : حدث عن يحيى بن سعيد أحاديث منكرة » . وشيخه محمد بن عامر : لم أعرف من هو ؟ فليس فى التهذيب سوى « محمد بن عامر الأنطاكى » ٩ : ٢٤١ ، وليس هو الراوى هنا ، كما يفهم من ترجمته ، ولم يذكر فى التعجيل ترجمة أصلا باسم « محمد بن عامر » ، والذين ذكروا بهذا الإسم فى الميزان واللسان يبعد أن يكون هذا أحدهم ، واثنان فى الكبير للبخارى ١/١/١٨٤ — ١٨٥ لا يكون هذا أحدهما يقيناً ، وينقل الحافظ فى القول المسدد ص ٨ فى كلام شيخه العراقى على هذا الإسناد عن ابن الجوزى قوله : « وأما محمد بن عامر فقال ابن حبان : يقلب الأخبار ويروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم » ، وهذا الذى قال ابن الجوزى لم أجده عن ابن حبان فى ترجمة أحد ممن يسمى بهذا ، فلا أدرى أهو نقل محرر . أم فيه وهم وتسرع من ابن الجوزى ، وأيا ما كان فأنا أرجح أنه راو خلط فيه الفرج بن فضالة ، ولعله « محمد بن عبد الله العامرى » الذى سيأتى فى الإسناد التالى لهذا عن الفرج بن فضالة نفسه . محمد بن عبيد الله : جزم ابن الجوزى — فيما نقل عنه العراقى أيضاً — بأنه « العرزمى » ، وعندى فى هذا شك أن يكون ابن الجوزى حرره وحققه ، أخشى أن يكون وهماً منه وتسرعاً ، فإن يكنه فالعرزمى ضعيف جداً ، قال أحمد فيما سيأتى فى المسند ٦٩٣٨ : « والعرزمى لا يساوى حديثه شيئاً » ، وقال البخارى فى الكبير ١/١/١٧١ والصغير ١٧٦ والضعفاء ٣٢ : « تركه ابن المبارك ويحيى » ، وقال النسائى فى الضعفاء ٢٦ : « متروك الحديث » ، وقال ابن معين : « ليس بشىء ، ولا يكتب حديثه » ، وقال الحاكم : « متروك الحديث بلا خلاف أعرفه بين أيمة النقل فيه » ، ولعل هذا الاشتباه فيمن هما « محمد بن عامر » ومحمد بن عبيد الله هو الذى دعا الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ٢٠٥ أن يقول فى هذا الأثر : « وفى إسناد أنس الموقوف من لم أعرفه » . « عمرو بن جعفر » : هكذا فى أصول المسند الثلاثة ، ولكن الذى نقله العراقى عن المسند فى هذا الموضع (ص ٧ من القول المسدد) : « جعفر بن عمرو » ، وسيتبين من الإسناد الآتى فى مسند أنس ١٣٣١٢ أنه « جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى » ، وجعفر هذا مدنى تابعى ثقة ، ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ١٩٣ .

وفى هذا الإسناد فى م : « عن محمد بن عبيد الله بن عمرو بن جعفر » ، وهو خطأ لا شك فيه ، وفيها بهامشها نسخة « عبد الله » بدل « عبيد الله » ، فأنا أظن ، ولا أستطيع أن أجزم أو أرجح دون دليل قوى ، أنه لو صحت هذه النسخة كانت صحة الإسناد : « عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن جعفر » . فيكون التحريف فى هذه النسخة فى كلمة « بن جعفر » ، لتكون صحتها « عن جعفر » ، ويكون التحريف فى ح ك وأصل م فى كلمة « عبيد الله » لتكون صحتها « عبد الله » ، ويكون التحريف فى ح ك فى كلمة « عن عمرو بن جعفر » لتكون صحتها : « بن عمرو عن جعفر » . فلو ثبت هذا الذى ظننا ، بترجيح أصول مخطوطة أخرى ، استقام الإسناد ، أن يكون : « عن محمد بن عبد الله بن عمرو »

أَربعين سنة آمنه الله من أَنواع البلايا ، من الجنون ، والبَرَص ، والجُذام ، وإذا

وهو « محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان » الذى سيأتى فى الإسناد التالى لهذا ، « عن جعفر » وهو ابن عمرو أمية الضمرى ، « عن أنس » . ويكون الإسناد مع هذا ضعيفاً أيضاً ، من تخليط الفرج بن فضالة . ولكنى لم أستطع الجزم بتعديل الإسناد على هذا الوصف ولا ترجيحه ، فأبقيته على ما ثبت فى الأصول الثلاثة ، وبينت ما فيه من خطأ وتخليط .

وأما معنى الحديث فى نفسه ، فإنه صحيح ثابت ، بالإسناد الآتى مرفوعاً فى مسند أنس ١٣٣١٢ ، فإنه رواه الإمام أحمد هناك عن أنس بن عياض « حدثنى يوسف بن أبى ذرة الأنصارى عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى عن أنس بن مالك » ، فذكر نحوه مرفوعاً . وهو إسناد صحيح على الرغم من أن الحافظ العراقى ضعفه وعلى الرغم من أن ابن الجوزى ذكره فى الموضوعات وهذا نص كلام العراقى (ص ٨ من القول المسدد) : « وعلة الحديث المرفوع [يعنى ١٣٣١٢] يوسف بن أبى ذرة ، وفى ترجمته أورده ابن حبان فى تاريخ الضعفاء ، وقال : يروى المناكير التى لا أصل لها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا يحل الاحتجاج به بحال ، روى عن أنس ذاك الحديث . وأورد ابن الجوزى فى الموضوعات هذا الحديث ، من الطريقين : المرفوع والموقوف ، وقال : هذا الحديث لا يصح عن النبى صلى الله عليه وسلم . وأعل الحديث الموقوف بالفرج بن فضالة ، وحكى أقوال الأيمة فى تضعيفه . قال : وأما محمد بن عامر ، فقال ابن حبان : يقلب الأخبار ويروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم . وأما محمد بن عبيد الله ، فهو العرزمى ، قال أحمد : ترك الناس حديثه . قلت [القائل هو العراقى] : وقد خلط فيه الفرج بن فضالة ، فحدث به هكذا [يعنى هذا الإسناد ٥٦٢٦ الموقوف على أنس بن مالك] ، وقلب إسناده مرة أخرى ، فجعله من حديث ابن عمر مرفوعاً أيضاً ، رواه أحمد أيضاً » ، يعنى الإسناد التالى لهذا ٥٦٢٧ .

وقد بينا ما فى كلام ابن الجوزى من وهم أو تسرع ، وبينا رأينا فى هذا الإسناد الموقوف ، وأنه ضعيف .

وأما الحديث المرفوع من حديث أنس ١٣٣١٢ فإن إسناده حسن على الأقل . فأنس بن عياض شيخ أحمد ، سبق توثيقه ٥٢٨ ، ٥٥٨٤ . ويوسف بن أبى ذرة [بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء] الأنصارى : قال فيه ابن حبان ما نقله العراقى ، كما فى الميزان والتعجيل ولسان الميزان ، وفيها أيضاً عن ابن معين قال : « لا شىء » ، ولكنى أرجح توثيقه ، لأن البخارى والنسائى لم يذكراه فى الضعفاء ، بل ترجمه البخارى الكبير ٤ / ٢ / ٣٨٧ وأشار إلى حديثه هذا ، قال : « يوسف بن أبى ذرة الأنصارى ، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى عن أنس بن مالك ، رواه عنه أنس بن عياض أبو ضمرة » ، وهذا الصنيع من البخارى والنسائى توثيق واضح كاف عندى ، أرجحه على قول يحيى بن معين وابن حبان .

ولذلك أرى أن الحافظ أصاب جداً حين رد على ابن الجوزى الجزم بوضع هذا الحديث بقوله فى القول المسدد ٢٢ — ٢٣ : « لا يلزم من تخليط الفرج [يعنى ابن فضالة] فى إسناده أن يكون المتن موضوعاً ، فإن له طرقاً عن أنس وغيره يتعذر الحكم مع مجموعها على المتن بأنه موضوع ، وأشار

بلغ الخمسين لَيَّن الله عز وجل عليه حسا ، وإذا بلغ الستين رزقه الله إنابة يحبُّه عليها ، وإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، وإذا بلغ الثمانين

بعد ذلك إلى بعض طرقه عن أنس وعن غيره من الصحابة ، ثم قال : « ومن أقوى طرقه ما أخرجه البيهقي في الزهد له عن الحاكم عن الأصم عن بكر بن سهل عن عبد الله بن محمد بن رمح عن عبد الله بن وهب عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن أنس ، فذكر هذا الحديث . ورواته من ابن وهب فصاعداً من رجال الصحيح . والبيهقي والحاكم والأصم لا يسأل عنهم ، وابن رمح ثقة ، وبكر بن سهل قواه جماعة ، وضعفه النسائي [أقول : لعله في كتاب آخر غير كتاب الضعفاء ، فإنه لم يذكره فيه] ، وقال مسلمة بن قاسم : ضعفه بعضهم من أجل حديثه عن سعيد بن كثير عن يحيى بن أيوب عن مجمع بن كعب عن مسلمة بن مخلد ، رفعه ، قال : أعروا النساء يلزمن الحجال ، يعني أنه غلط فيه . قلت [القائل ابن حجر] : ومع هذا فلم ينفرد به بكر بن سهل ، فقد رويناه في المجلس التاسع والسبعين من أمالي الحافظ أبي القاسم بن عساكر ، أخرجه من طريق الفوائد لأبي بكر المقرى قال : حدثنا أبو عروبة الحراني عن مخلد بن مالك الحراني عن الصنعاني ، وهو حفص بن ميسرة ، فذكره . وهكذا رويناه في فوائد إسمعيل بن الفضل الأخشيد: حدثنا أبو طاهر بن عبد الرحيم حدثنا أبو بكر المقرى ، به . ومخلد بن مالك شيخ أبي عروبة : من أعلى شيخ لأبي عروبة ، وقد وثقه أبو زرعة الرازي ، ولا أعلم لأحد فيه جرحاً ، وباقي الإسناد أثبات . فلو لم يكن لهذا الحديث سوى هذه الطريق لكان كافياً في الرد على من حكم بوضعه . فضلا عن أن يكون له أسانيد أخرى ، منها : ما أخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع في مسنده عن عباد بن عباد المهلبي عن عبد الواحد بن راشد عن أنس ، نحوه . وعبد الواحد : لم أر فيه جرحاً . وعباد : من الثقات ، وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والعجلي وآخرون ، وذكره ابن حبان في الثقات » .

أقول : والرواية التي ذكرها الحافظ عن كتاب البيهقي من طريق بكر بن سهل، ذكرها أيضاً في ترجمته في لسان الميزان ٢ : ٥١ — ٥٢ بإسنادها ولفظها ، ثم ذكر أن بكراً « لم ينفرد به ، بل رواه أبو بكر المقرى في فوائده عن أبي عروبة الحسين بن محمد الحراني عن مخلد بن مالك الحراني عن الصنعاني ، وهو حفص بن ميسرة ، به . أملاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في المجلس التاسع والسبعين من أماليه ، وقال : إنه حديث حسن » . وعبد الواحد بن راشد ، الذي ذكر الحافظ أنه لم ير فيه جرحاً : مترجم في الميزان ٢ : ١٥٧ فقال الذهبي : « عبد الواحد بن راشد ، عن أنس ، وعنه عباد ، ليس بعمدة ، روى حديث : من بلغ التسعين سمى أسير الله في أرضه » ، ونقل الحافظ كلام الذهبي في لسان الميزان ٤ : ٧٩ ولم يعقب عليه ! وسياق كلام الذهبي لا يدل على أن أحداً من المتقدمين جرحه ، وإنما هي كلمة منه ، أعني من الذهبي ، لا تقدم ولا تؤخر ، خشي أن يكون الحديث ضعيفاً ، فرمى الرجل بأنه « ليس بعمدة » دون دليل ولا تعليل . والعجب من ابن حجر أن لا يعقب عليه ، في حين أنه خالفه فيما قاله في القول المسدد ! !

وقد ذكر الحافظ روايات كثيرة لمعنى هذا الحديث في رسالته (في الخصال المكفرة للذنوب) المطبوعة في مجموعة الرسائل المنيرية ج ١ ص ٢٦٤ — ٢٦٦ ، ولكنه خرجها دون أن يذكر أسانيدها . وذكر

تقبَّل الله منه حسناتِه ومحا عنه سيئاتِه ، وإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسُمِّيَ أسيرَ الله فى الأَرضِ ، وشُفِّعَ فى أهله .

٥٦٢٧ حدثنا هاشم حدثنا الفرج حدثنى محمد بن عبد الله العامرى عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم . مثله .

٥٦٢٨ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سِمَاك عن سعيد بن

الهيثمي روايات كثيرة أيضاً فى مجمع الزوائد ١٠ : ٢٠٤ – ٢٠٦ ، وذكر ضمنها حديث أنس هذا مرفوعاً فى أربع روايات ، ثم قال : « رواها كلها أبو يعلى بأسانيده . ورواه أحمد موقوفاً باختصار . . . وروى بعده بسنده إلى عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : مثله . ورجال إسناد ابن عمر[يعنى الحديث التالى٥٦٢٧] وثقوا على ضعف فى بعضهم كثير ، وفى أحد أسانيد أبى يعلى ياسين الزيات ، وفى الآخر يوسف بن أبى ذرة ، وهما ضعيفان جداً ، وفى الآخر أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض ، وهو لين ، وبقية رجال هذه الطرق ثقات . وفى إسناد أنس الموقوف من لم أعرفه » .

وقد تبين لك مما ذكرنا أن إسناد الموقوف على أنس إسناد ضعيف . وأن إسناد المرفوع ، الذى فيه « يوسف بن أبى ذرة » حسن على الأقل ، اعتضد بأسانيد أخر ترفعه إلى درجة الصحة . وتبين أيضاً أن الحافظ الهيثمى فاته أن أحمد روى الإسناد الذى فيه ابن أبى ذرة فلم ينسبه للمسند ، واقتصر على نسبته لأبى يعلى . وأما الإسنادان اللذان ذكر أن فيهما ياسين الزيات وأبا عبيدة بن الفضيل ، فليسا أمامى حتى أستطيع تحقيقهما . وياسين الزيات ضعيف جداً كما قال . وأبو عبيدة بن الفضل ثقة ، كما قلنا فى ٧٩٧ . والحمد لله على التوفيق .

(٥٦٢٧) إسناده ضعيف جداً ، من أجل الفرج بن فضالة . كما فصلنا فى الإسناد الذى قبله ، محمد بن عبد الله العامرى : الراجح عندى أنه « محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام القرشى العامرى » ، وهو ثقة ، ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ١٤١ – ١٤٢ وذكره ابن حبان فى الثقات . محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان : سبق توثيقه ٥٨١ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ١/١/١٣٨– ١٣٩ ، ونرى أنه ليس من طبقة التابعين الذين أدركوا عبد الله بن عمر ، بل هو ليس بتابعى أصلا ، إنما يروى عن التابعين ، فيكون هذا الإسناد فوق ضعفه منقطعاً . وقد أطلنا الكلام على متن الحديث فى الإسناد السابق .

(٥٦٢٨) إسناده صحيح . وقد مضى بنحو معناه مراراً ، آخرها ٥٥٥٩ .

جبير عن ابن عمر قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشترى الذهبَ بالفضة ، أو الفضةَ بالذهب؟ قال : إذا اشتريتَ واحدًا منهما بالآخَر فلا يفارقْك صاحبُك وبينك وبينه لَبْسٌ .

٥٦٢٩ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن موسى بن عُقْبة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر : عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أبي بكر وعمر ، قال : رأيت الناس اجتمعوا ، فقام أبو بكر فنزع ذَنُوبًا أو ذَنوبين ، وفى نزعه ضَعْف ، والله يغفر له ، ثم قام ابنُ الخطاب ، فاستحالتْ غَرْبًا . فما رأيتُ عبقريًّا من الناس يَفْرِى فَرِيَّه ، حتى ضَرَب الناسُ بعَطَنٍ .

٥٦٣٠ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أَمَّر أسامةَ بلغه أن الناس يَعيبون أسامة ويَطْعُنون فى إمارته ، فقام ، كما حدثنى سالم ، فقال : إنكم تَعيبون أُسامة وتَطْعُنون فى إمارته ، وقد فعلتم ذلك فى أبيه من قَبل ، وإنْ كان لخَليقًا للإمارة ، وإنْ كان لَأَحَبَّ الناسِ كلِّهم إلىَّ ، وإن ابنه هذا بعدَه من أَحبِّ الناس إلىَّ ، فاستوصوا به خيرًا ، فإنه من خياركم .

٥٦٣١ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير حدثنا موسى بن عقبة أخبرنى

(٥٦٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨١٤ ، ومختصر ٤٩٧٢ .

(٥٦٣٠) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه مختصراً من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٤٧٠١ ، ونقلنا هناك عن تاريخ ابن كثير أن البخارى رواه أيضاً من طريق موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر ، فها هى ذى طريق موسى بن عقبة فى المسند أيضاً . « وإن كان لخليقاً » فى نسخة بهامش م « وإنه لخليق » .

(٥٦٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٩ .

سالم بن عبد الله أنه سمع ابن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه لقي زيدَ بن عمرو بن نُفَيْل بأسفل بَلْدَحَ ، وذلك قبل أن يَنْزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحيُ ، فقدَّم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سُفْرَةً فيها لحم ، فأبَى أن يأكل منه ، وقال : إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ، ولا آكل مما لم يُذكر اسمُ الله عليه . ٩٠/٢

٥٦٣٢ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه أُتي وهو في المُعَرَّس من ذي الحُليفة فقيل له : إنك ببطحاء مباركة .

٥٦٣٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شَريك عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحواً من عشرين شعرة .

٥٦٣٤ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسن ، يعني ابن صالح ، عن فِراس عن عطية العَوْفي عن ابن عمر قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر ، فصلى الظهر في الحضر أربعًا ، وبعدها ركعتين ، وصلى العصر أربعًا ، وليس بعدها شيء ، وصلى المغرب ثلاثًا ، وبعدها ركعتين ، وصلى العشاء

(٥٦٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٩٥ .

(٥٦٣٣) إسناده صحيح . ورواه الترمذي في الشمائل عن محمد بن عمر الكندي عن يحيى بن آدم ، بهذا الإسناد ، ولكن وقع في شرح ملاّ على القاري ١ : ١١٢ « عبد الله بن عمر عن نافع » بدل « عبيد الله » بالتصغير . وهو خطأ مطبعي واضح ، صححناه من نسخة الشمائل طبعة مصر سنة ١٢٧٣ ، ويؤيده ما ترجم به الشارح له ، فإنه ذكر ماقاله الأيمة في توثيق « عبيد الله » .

(٥٦٣٤) إسناده ضعيف . فراس : هو ابن يحيى الهمداني ، سبق توثيقه في ٤٣٣٣ . عطية : هو ابن سعد بن جنادة العوفي ، وهو ضعيف ، كما بينا في ٣٠١٠ . والحديث روى الترمذي ١ : ٣٨٦ منه التطوع بعد صلاة الظهر ، من طريق حجاج بن أرطاة عن عطية عن ابن عمر ، وقال : « حديث

أربعًا ، وصلى فى السفر الظهر ركعتين ، وبعدها ركعتين ، والعصر ركعتين ، وليس بعدها شيء ، والمغرب ثلاثًا ، وبعدها ركعتين ، والعشاء ركعتين ، وبعدها ركعتين .

٥٦٣٥ حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد ، يعنى ابن

حسن ، وقد رواه ابن أبى ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر » ، ثم رواه من طريق ابن أبى ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر ، مطولا بنحو مما هنا ، ثم قال « حديث حسن . سمعت محمداً [يعنى البخارى] يقول : ما روى ابن أبى ليلى حديثاً أعجب إلى من هذا » . وهذا الإسناد الثانى عند الترمذى حسن كما قال .

(٥٦٣٥) إسناده صحيح . سعيد بن أبى أيوب الخزاعى المصرى : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائى ، وقال ابن سعد : « كان ثقة ثبتاً » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٤١٩ . أبو هانئ : هو حميد بن هانئ الخولانى المصرى ، وهو ثقة ، قال أبو حاتم : « صالح » ، وذكره ابن حبان فى الثقات فى التابعين ، وقال ابن شاهين فى الثقات : « هو أكبر شيخ لابن وهب » ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٣٥٠ . عباس : هو عباس بن جُليد الحجرى المصرى : وهو ثقة ، وثقه أبو زرعة والعجلى ، وقال ابن يونس : « توفى قريباً من سنة ١٠٠ » ، وقال أبو حاتم « لا أعلم سمع عباس بن جليد من عبد الله بن عمر » ، هكذا نقل فى التهذيب عن ابن أبى حاتم عن أبيه ، ولكن لايوجد هذا فى كتاب ابن أبى حاتم ، الجرح والتعديل ، بل ترجمته فيه ٣ / ١ / ٢١٠ نصها : « عباس بن جليد الحجرى ، مصرى ، روى عن ابن عمر ، روى عنه أبو هانئ الخولانى ، سمعت أبى يقول ذلك » ، ثم قال : « سئل أبو زرعة عن العباس بن جليد الحجرى ؟ فقال : مصرى ثقة » ، فلا أدرى من أين نقل الحافظ هذا فى التهذيب ! ثم إن العباس هذا قديم الوفاة ، عاصر ابن عمر يقيناً ، وهو كاف فى الاتصال ، إذ لم يوصم بتدليس ، فضلا عن أنه صرح بالسماع منه ، كما سيأتى ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٣ — ٤ ، وسنذكر كلامه فيما يأتى . « جليد » بضم الجيم وفتح اللام ، كما ضبطه الذهبى فى المشتبه ١٨٨ وغيره ، وصحفه بعضهم إلى « خليد » بالخاء المعجمة بدل الجيم ، قال البخارى فى الكبير : « وهو وهم » . « الحجرى » بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم ، نسبة إلى « حجر بن ذى رعين » ، كما فى المشتبه ١٤٩ والأنساب (ورقة ١٥٧) .

والحديث روى أبو داود بعض معناه ٤ : ٥٠٦ — ٥٠٧ عن أحمد بن سعيد الهمدانى وأحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن أبى هانئ عن عباس قال : « سمعت عبد الله بن عمر يقول : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، كم نعفو عن الخادم ؟ فصمت ، ثم أعاد إليه الكلام ، فصمت ، فلما كان فى الثالثة قال : اعفوا عنه فى كل يوم سبعين مرة » . ورواه الترمذى ٣ : ١٣٠ عن قتيبة عن رشدين بن سعد عن أبى هانئ ، كنحو رواية أبى داود ، ثم قال : « هذا حديث حسن غريب . ورواه عبد الله بن وهب عن أبى هانئ الخولانى ، بهذا الإسناد نحو هذا » ،

أَبي أيوب ، حدثنا أَبو هانئ عن عباس الحَجْرى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب:

ثم رواه عن قتيبة عن ابن وهب عن أبي هانئ ، ثم قال : « وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الإسناد ، وقال : عن عبد الله بن عمرو » .

ولكن نسخة أبى داود التى سمعها المنذرى كان فيها « عبد الله بن عمرو » ولذلك قال فى تعليقه عليه ، فيما نقل عنه عون المعبود : « هكذا وقع فى سماعنا ، وفى غيره عبد الله بن عمر ، وأخرجه الترمذى كذلك ، وقال : حسن غريب ، قال : وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الإسناد وقال : عن عبد الله بن عمرو ، وذكر بعضهم أن أبا داود أخرجه من حديث عبد الله بن عمر . والعباس بن جليد ، بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبعدها دال مهملة : مصرى ثقة ، ذكره ابن يونس فى تاريخ المصريين ، وذكر أنه يروى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الحرث بن جزء ، وذكر ابن أبى حاتم أنه يروى عن ابن عمر ، وذكر الأمير أبو نصر أنه يروى عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن جزء . وأخرج البخارى هذا فى تاريخه من حديث عباس بن جليد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عباس بن جليد عن ابن عمر ، وقال : وهو حديث فيه نظر » .

فهذه رواية المنذرى فى نسخة أبى داود ، أنه « عبد الله بن عمرو » . ولكن نسخ أبى داود الصحيحة ، التى اعتمدها شارحه عون المعبود ، ونسخته المخطوطة الصحيحة التى عندى بتصحيح الشيخ عابد السندى ، فيها كلها « عبد الله بن عمر » . ويؤيدها ما حكاه المنذرى أن بعضهم ذكر أن أبا داود أخرجه من حديث « عبد الله بن عمر » .

ونص ترجمة عباس بن جليد فى التاريخ الكبير : « يعد فى المصريين ، عن ابن عمر ، وأبى الدرداء ، روى عنه أبو هانئ حميد . وقال بعضهم : ابن خليد ، وهو وهم . سمع عبد الله بن عمرو بن العاصى : قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم : كم يعفى عن الخادم ؟ قال : اعف عنه سبعين مرة . وعن النبى صلى الله عليه وسلم : ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى خشيت أن يورثه ، قال لى أصبغ عن ابن وهب قال : أخبرنى أبو هانئ عن عباس بن جليد الحجرى . وقال بعضهم : عبد الله بن عمر . وقال بعضهم : عن ابن وهب حدثنا أبو هانئ عن عباس عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فى العفو . وحدثنا المقرئ حدثنى سعيد حدثنا أبو هانئ عن عباس الحجرى عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله ، فى العفو . وهو حديث فيه نظر » .

فالإسناد الأخير فى التاريخ الكبير ، هو الإسناد الذى هنا فى المسند : عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن سعيد بن أبى أيوب عن أبى هانئ . رواه البخارى عن المقرئ كرواية أحمد عنه . وهو الرواية الصحيحة لهذا الحديث ، أنه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب . تؤيده رواية أبى داود فى أكثر النسخ الصحيحة ، ورواية الترمذى إياه عن قتيبة بن سعيد عن رشدين بن سعد وعن عبد الله بن وهب ، كلاهما عن أبى هانئ عن عباس عن عبد الله بن عمر ، يعنى ابن الخطاب ، وحكاية البخارى فى تاريخه أن بعضهم رواه عن ابن وهب ، فجعله من حديث عبد الله بن عمر . ويزيده تأييداً وتوثيقاً أن أحمد أثبته فى المسند هنا فى مسند عبد الله بن عمر ، ولم يروه قط فى مسند عبد الله بن

أن رجلًا أَتَى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إن لى خادمًا يُسِىء ويَظْلم ، أفأَضربه ؟ قال : تعفو عنه كل يوم سبعين مرة .

عمرو بن العاص . ويزيده تأييداً أكثر من هذا أن أحمد رواه مرة أخرى فى مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ٥٨٩٩ عن موسى بن داود عن ابن لهيعة عن حميد بن هانئ عن عباس عن ابن عمر ، بنحو رواية أبى داود والترمذى .

وعن ذلك أرى أن من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث ابن العاص إنما وهم أو شبه عليه فى الكتابة ، وأن بعض ناسخى سنن أبى داود وهم أيضاً فجعله « عبد الله بن عمرو » ، كما وقع للمنذرى فى سماعه ، فهى رواية شاذة تخالف النسخ الصحيحة والروايات الثابتة . ولذلك رجح الترمذى رواية من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث ابن عمر . فرواها بإسناده ، ثم أشار إشارة فقط إلى رواية من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث « عبد الله بن عمرو » . ويكون البخارى قد تردد فجعل الحديث محل نظر من أجل هذا الاختلاف . ثم بان لنا بالتحقيق موضع الوهم من بعض الرواة عن ابن وهب ، ومنهم أصبغ ، الذى رواه البخارى عنه عن ابن وهب ، وتحقق لنا أن الإسناد صحيح . والحمد لله .

وهذا الحديث على أنه فى المسند ، وأن أبا داود والترمذى روياه مختصراً ، كما ترى ، فإن الحافظ الهيثمى ذكره فى الزوائد ٤ : ٢٣٨ بنحو رواية أحمد ، وقال : « رواه الترمذى باختصار » ، ثم قال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات » ؛ فقصر إذ لم ينسبه للمسند ، وقصر أيضاً فى نسبه الرواية المختصرة للترمذى وحده .

الخادم : واحد الخدم ، يقع على الذكر والأنثى ، لإجرائه مجرى الأسماء غير المأخوذة من الأفعال ، كحائض وعاتق . قاله ابن الأثير . ومعناه أصلا يشمل المملوك والأجير ، ولكنهم إذا أطلقوه كان للملوك فى أكثر استعمالهم . والمراد هنا المملوك ، على أكثر الاستعمال .

فهذا ما ترى فى أدب رسول الله للمسلمين فى معاملة الخدم والرفق بهم . وقد كان المسلمون الأولون يتأدبون بهذا الأدب ، إلا من أخطأ منهم أو جهل . وكان الرقيق نعمة من نعم الله عليهم جليلة ، بل كان نعمة على الرقيق أنفسهم . ثم أخطأهم التوفيق وخالفوا عن أمر الله ورسوله ، فقَسَوْا على الرقيق ، وركبهم العنف ، وبطروا نعمة الله . فسلط الله عليهم عدوهم من قساة القلوب الوحوش ، أوربة الوثنية الملحدة . زعموا أنهم يحررون الرقيق ، ليستعبدوا الأمم الأحرار المستضعفين الأذلاء !

ثم لا يزال الناس فى حاجة إلى الخدم لا تنقضى ، فاستخدموا الأجراء ، وطغت عليهم المدنية الجارفة الكاذبة ، فكانوا فى معاملة الأجراء أسوأ مما كانوا فى معاملة الرقيق وأشد تنكيلا ، لا يخافون الله ، بل يخافون القانون الإفرنجى الذى ضُرب عليهم .

ولم يكن هذا علاجاً ، بل كان أسوأ أثراً ، بما جبلت عليه النفوس من الظلم والطغيان ، وبما تساهل مطبقو القانون فى النظر إلى الطبقة الظالمة دون الطبقة المظلومة . حتى لقد رأينا فى عصرنا حوادث تقشعر منها الأبدان ، وتتقزز النفوس . نضرب منها مثلا نذكره ، قد يغنى عن كل مثال .

فقد عُرض على القضاء الأهلى المصرى ، منذ عهد غير بعيد ، حادث امرأة قبطية استأجرت

٥٦٣٦ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا ابن عمر، يعني عبد الجبار الأيلي، حدثنا يزيد بن أبي سُمَيَّة: سمعت ابن عمر يقول: سألتْ أم سُلَيْم، وهي أم أنس بن مالك، النبيَّ صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، تَرى المرأةُ في المنام ما يَرَى الرجل؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا رأت المرأةُ ذلك وأنزلتْ فلتغتسل.

خادمين صغيرين، وكانت من قسوة القلب ومن الطغيان لا تفتأ تعذبهما بأنواع العذاب، حتى الكي بالنار، حتى مات الخادمان بعد أن رجعا إلى أهليهما. فكان العجب كل العجب أن تحكم عليها محكمة الجنايات بالحبس سنة واحدة مع وقف التنفيذ، بحجة أعجب من حكمها، تنبئ عن نفسية لا أستطيع وصفها! أن هذه المرأة المجرمة المتوحشة كبيرة السن ومن أسرة كريمة!!

بل مثل آخر عجيب، لا يتصل بقضايا التعذيب، ولكنه يكشف عن نفسية الطبقة التي تسمى عالية في بلادنا، وما علوها إلا الكبرياء والاستعلاء على أمتهم، ثم العبودية لسادتهم الخواجات والاستخذاء!!

امرأة من نساء طبقة المستوزَرين، جمعت جمعاً من مثيلاتها في دارها، وكانت الصحف المصرية تفيض بالمنكر الذي يسميه النسوان وعبيد النسوان «حق المرأة في الانتخاب». فنظرت هذه المرأة إلى خادمها النوبي، وعجبت لمن حولها أن يكون لهذا «العبد» حق الانتخاب دونها، وهي المتعلمة المثقفة التي تراقص الوزراء والكبراء والخواجات!!

وما كان الرجل «عبداً» لها ولا لأبيها ولا لزوجها، وإنما هو من فئة معروفة بالحفاظ والكرامة، فئة النوبيين الأمناء. وأنا أثق أن لو قد سمع هذا «العبد» ما قالت لعرف كيف يؤدبها ويؤدب اللائي حولها من النسوان. بل لعرف كيف يؤدب زوجها الوزير الخطير!!

وما أعتقد أن أمثال هؤلاء مسلمون، وإن ولدوا على فرش إسلامية، وإن سماهم آباؤهم بأسماء المسلمين. ذلك بأنهم أعزة على المؤمنين أذلة على الكافرين! والله سبحانه يصف المؤمنين بأنهم «أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين». وذلك بأن المسلمين إنما هم الذين يطيعون أمر الله وأمر رسوله، ويعفون عن الخادم إن أساء وظلم «كل يوم سبعين مرة».

(٥٦٣٦) إسناده ضعيف. عبد الجبار بن عمر الأيلي: ضعيف، ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠٧ وقال: «كان ثقة»، وترجمه البخاري في الصغير ١٩٥ وقال: «عنده مناكير»، وذكره في الضعفاء ٢٤ وقال: «ليس بالقوي عندهم»، وذكره النسائي في الضعفاء أيضاً ٢١، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣١–٣٢ وروى عن ابن معين قال: «ضعيف ليس بشيء»، وعن أبيه أبي حاتم: «ضعيف الحديث منكر الحديث جداً، ليس محله الكذب»، وحكى عن أبي زرعة تضعيفه أيضاً، وضعفه أيضاً أبو داود والترمذي وغيرهم. يزيد بن أبي سمية

٥٦٣٧ حدثنا حجاج أخبرنا شَريك عن مُطَرِّف عن زيد العَمِّى عن أَبى الصدّيق الناجى عن ابن عمر : أَن نساء النبى صلى الله عليه وسلم سأَلْنَه عن الذَّيْل ؟ فقال : اجعلْنَه شِبْرًا ، فقلن : إن شبرًا لا يستر من عورة ؟ فقال : اجعلْنه ذراعًا . فكانت إحداهن إذا أَرادت أَن تتخذ دِرْعًا أَرْخت ذراعًا فجعلْته ذيلًا .

٥٦٣٨ حدثنا إبرهيم بن سعيد حدثنا أَبو أُسامة عن عمر بن حمزة عن سالم : أَن شاعرًا قال عند ابن عمر :

* وبِلَالُ عبد الله خيرُ بِلَالِ *

فقال له ابن عمر : كذبتَ . ذاك بِلَالُ رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الأيلى : ثقة ، وثقه أبو زرعة وغيره ، وترجمه البخارى فى الكبير ٣٣٨/٢/٤ . والحديث فى مجمع الزوائد ١ : ٢٦٧ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عبد الجبار بن عمر الأيلى ، ضعفه ابن معين وغيره ، ووثقه محمد بن سعد » . ومعناه صحيح ، رواه أبو داود ١ : ٩٦ من حديث عائشة ، قال المنذرى ٢٢٩ : « وأخرجه مسلم والنسائى . وقد أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة من حديث أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم » . وانظر أيضاً المنتقى ٣٧٩ — ٣٨١ .

(٥٦٣٧) إسناده صحيح . مطرف : هو ابن طريف الحارثى ، سبق توثيقه ٥٨٠ ، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وأبو حاتم ، وقال الشافعى : « ما كان ابن عيينة بأحد أشد إعجاباً منه بمطرف » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٣٩٧/١/٤ . والحديث مكرر ٤٦٨٣ . وانظر ٥١٧٣ ، ٥٥٣٥ . وانظر ما يأتى فى مسند أبى هريرة : ٧٥٦٣ .

(٥٦٣٨) إسناده صحيح . إبراهيم بن سعيد الجوهرى : ثقة ثبت حافظ مكثر ، صنف مسنداً ، وله ترجمة جيدة فى التهذيب ١ : ١٢٣ — ١٢٥ وتاريخ بغداد ٦ : ٩٣ — ٩٥ وتذكرة الحفاظ ٢ : ٨٩ — ٩٠ ، وروى الخطيب بإسناده أن يعقوب الهاشمى سأل أحمد بن حنبل عن إبراهيم بن سعيد ؟ فقال : « لم يزل يكتب الحديث قديماً . قلت : فأكتب عنه ؟ قال : نعم » ، وروى أيضاً عن أبى العباس البراثى قال : « قال أحمد بن حنبل ، وسأله موسى بن هرون وهو معى عن إبراهيم بن سعيد الجوهرى ؟ فقال : كثير الكتاب ، كتب فأكثر ، واستأذنه فى الكتابة عنه ، فأذن له » ، وإبراهيم هذا متأخر ، أصغر من الإمام أحمد ، توفى سنة ٢٥٣ على الراجح ، وقيل غير ذلك ، فرواية أحمد عنه من رواية الأكابر عن الأصاغر ، بل لقد ظننت أن هذا الإسناد من زوائد عبد الله

٥٦٣٩ حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد ، يعني ابن أبي أيوب ، حدثني أبو صخر عن نافع قال : كان لابن عمر صديقٌ من أهل الشأم يكاتبه ، فكتب إليه مرةً عبد الله بن عمر : إنه بلغني أنك تكلمتَ في شيء من القَدَر ، فإياك أن تكتب إليّ ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سيكون في أُمتي أقوام يكذِّبون بالقَدَر .

٥٦٤٠ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد ، يعني بن أبي أيوب ، حدثني

بن أحمد ، خصوصاً وأن ابن الجوزي لم يذكر إبراهيم هذا في شيوخ أحمد الذين روى عنهم ، لولا أن أصول المسند الثلاثة اتفقت على جعله من رواية أحمد نفسه ، بل إن نسخة م كان في أصلها قول القطيعي : « حدثنا عبد الله حدثني إبراهيم بن سعيد » ، ثم زاد مصححها في هامشها بعد قوله « حدثنا عبد الله » : « حدثني أبي » وكتب عليها « صح صح » ، فهذا هو التوثق أنه من رواية الإمام نفسه عن إبراهيم بن سعيد . أبو أسامة : هو حماد بن أسامة الحافظ ، وهو من شيوخ أحمد ، ولكنه روى عنه هنا بالواسطة . عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر : روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٠٤ عن عبد الله بن أحمد عن أبيه أنه قال : « أحاديثه أحاديث مناكير » ، وروى تضعيفه عن ابن معين أيضاً ، وقال النسائي في الضعفاء ٢٤ : « ليس بالقوي » . ولم يذكره البخاري فيهم ، وفي التهذيب أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال : « كان ممن يخطئ » ، قال الحافظ : « وأخرج الحاكم حديثه في المستدرك ، وقال : أحاديثه كلها مستقيمة » ، وقد أخرج له مسلم في صحيحه أيضاً ، فعن ذلك كله صححنا حديثه . البلال ، بكسر الباء وتخفيف اللام : أصله الندوة والماء ، كالبلة ، بكسر الباء وتشديد اللام ، أو هو جمع « بلة » ، وهو جمع نادر ، كما في اللسان ، وهو كناية هنا عن الفيض والجود مجازا ، وفي الأساس من المجاز : « ابتل فلان وتبلل : حسنت حاله بعد الهزال » ومنه أيضاً : « بلوا أرحامكم » ، فهذا كله من بابة واحدة .

(٥٦٣٩) إسناده صحيح . أبو صخر : هو حميد بن زياد ، سبق توثيقه ١٦٠٤ . والحديث رواه الحاكم في المستدرك ١ : ٨٤ من طريقين عن أبي عبد الرحمن المقرئ ، أحدهما طريق المسند هنا ، وقال : « صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج بأبي صخر حميد بن زياد ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . وهذا الحديث أحد حديثين أنكرهما ابن عدي على أبي صخر ، وليس لإنكاره وجه . ولم أجده في مجمع الزوائد بهذا اللفظ ، ولكنه ذكر فيه ٧ : ٢٠٣ الحديث الآتي ٦٢٠٨ بلفظ آخر من طريق عبد الله بن وهب عن أبي صخر ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وذاك اللفظ الآخر ليس من الزوائد ، بل رواه الترمذي ٣ : ٢٠٣ بنحوه من طريق حيوة بن شريح عن أبي صخر ، وقال : « حديث حسن صحيح غريب » .

(٥٦٤٠) إسناده صحيح . كعب بن علقمة بن كعب التنوخي المصري : ثقة ، ذكره ابن حبان في

كعب بن علقمة عن بلال بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تمنعوا النساء حظوظهنّ من المساجد إذا استأذنّكم ، فقال بلال : والله لنمنعهنّ ! فقال عبد الله : أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لنمنعهن ؟ !

٥٦٤١ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني يزيد بن الهاد عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : النارُ عدوٌّ ، فاحذروها . قال : فكان عبد الله يتتبَّع نيرانَ أهله . فيطفئُها قبل أن يَبيت .

٥٦٤٢ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثنا عبد الرحمن بن عطاء عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اللهم بارك لنا في شامنا ويمننا ، مرتين ، فقال رجل : وفي مشرقنا يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مِنْ هنالك يَطْلُع قَرْنُ الشيطان ، ولها تسعة أعشار الشر .

الثقات ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٦٢ ولم يذكر فيه جرحاً . والحديث رواه مسلم ١ : ١٢٩ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، وهو أبو عبد الرحمن ، عن سعيد بن أبي أيوب بهذا الإسناد ، وقد أشرنا إلى رواية مسلم هذه في ٤٩٣٣ . وقد مضى معناه مراراً مطولا ومختصراً ، آخرها ٥٤٧١ .

(٥٦٤١) إسناده صحيح . وقد مضى معنى أن النار عدو ، في ٥٣٩٦ من طريق ابن لهيعة عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وليس فيه تتبع ابن عمر نيران أهله . فهذا معنى زائد ليس هناك ، وهناك زيادة ليست هنا . ولم يذكر الهيثمي في مجمع الزوائد هذا ولا ذاك ، وقد أشرنا إلى تقصيره هناك .

(٥٦٤٢) إسناده صحيح . عبد الرحمن بن عطاء بن كعب القرشي المدني : ثقة ، وفي التهذيب والخلاصة ترجمتان ٦ : ٢٣٠ — ٢٣١ من التهذيب : « عبد الرحمن بن عطاء القرشي » و « عبد الرحمن بن عطاء بن كعب مدني » ، وفي ترجمة الأخير أنه يروى عن نافع ويروى عنه سعيد بن أبي أيوب . وهذا الفرق بينهما من المزى تبع فيه ابن أبي حاتم ، وتعقبهما الحافظ فقال : « لم يفرق بينهما

٥٦٤٣ حدثنا حجاج حدثنا شريك عن الحُرّ بن الصيّاح : سمعت ابن عمر يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، الخميس من أول الشهر ، والاثنين الذى يليه ، والاثنين الذى يليه . ٩١/٢

٥٦٤٤ حدثنا حجاج وأسود بن عامر قالا حدثنا شريك عن عبد الله بن عُصْم أبي علوان الحنفى : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن فى ثقيفٍ كذاباً ومُبِيراً .

٥٦٤٥ حدثنا رِبْعيّ بن إبرهيم حدثنا عبد الرحمن بن إسحق عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تدخلوا على القوم المعذَّبين ، إلا أن تكونوا باكين ، أن يصيبكم ما أصابهم .

أحدغير ابن أبى حاتم ، وأما البخارى والنسائى وابن حبان وابن سعد فلم يذكروا إلا واحداً » ، وتاريخ الوفاة فى الترجمتين واحد ، هو سنة ١٤٣ ، فابن سعد ورّخه بذلك وقال : «كان ثقة قليل الحديث » ، وابن يونس ورخه فى تاريخ مصر وقال : «توفى بأسوان من صعيد مصر سنة ١٤٣ » . فهذا كله يدل على أن الترجمتين لواحد ، وعلى وهم ابن أبى حاتم . وقد ذكره البخارى فى الضعفاء ٢١ وقال : « فيه نظر » ، وفى الخلاصة : « قال أبو حاتم : يحول من كتاب الضعفاء للبخارى . ووثقه النسائى وابن سعد » .

والحديث فى مجمع الزوائد ١٠ : ٥٧ عن المسند . وقال : ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير عبد الرحمن بن عطاء ، وهو ثقة ، وفيه خلاف لا يضر » . « تسعة أعشار الشر » فى الزوائد « تسعة أعشار الكفر » ، وفى نسخة منه « الشرك » . وما هنا هو الصحيح الثابت فى الأصول الثلاثة . وانظر ٥٤٢٨ .

(٥٦٤٣) إسناده صحيح . الحر بن الصياح ، بتشديد الياء المثناة التحتية : سبق توثيقه ١٦٣١ ، وذكرنا هناك أن البخارى صرح بسماعه من ابن عمر ، فهذا هو الحديث الدال على ذلك . والحديث رواه النسائى ١ : ٣٢٨ عن يوسف بن سعيد عن حجاج بهذا الإسناد ، مختصراً دون بيان الأيام ، ثم رواه من طريق سعيد بن سليمان عن شريك عن الحر عن ابن عمر ، وجعل الأيام : « الاثنين من أول الشهر ، والخميس الذى يليه ، ثم الخميس الذى يليه » .

(٥٦٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٠٧ .

(٥٦٤٥) إسناده صحيح . عبد الرحمن بن إسحق : هو القرشى العامرى ، سبق توثيقه ١٦٥٥ . والحديث مختصر ٥٤٤١ .

٥٦٤٦ حدثنا حجاج حدثنا ليث حدثني عُقَيل عن ابن شهاب أن سالم ابن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المسلم أخو المسلم ، لا يَظْلِمُه ولا يُسْلِمُه ، من كان في حاجة أخيه كان الله عز وجل في حاجته ، ومن فرَّج عن مسلم كُرْبةً فرَّج الله عز وجل عنه بها كربةً من كُرَبِ يوم القيامة ، ومن ستَر مسلماً ستره الله يوم القيامة .

٥٦٤٧ حدثنا حجاج حدثنا شَريك عن سَلَمة بن كُهيل عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : في قوله (كشجرة طيبة) قال : هي التي لا تَنْفُضُ ورقَها ، وظننتُ أنها النخلة .

٥٦٤٨ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا أبو معشر عن موسى بن عقبة عن

(٥٦٤٦) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٥ : ٧٠ عن يحيى بن بكير ، ومسلم ٢ : ٢٨٣ عن قتيبة بن سعيد ، كلاهما عن الليث ، وهو ابن سعد ، بهذا الإسناد . ورواه البخاري أيضاً مختصراً ١٢ : ٢٨٨ عن يحيى بن بكير عن الليث . ورواه أيضاً أبو داود ، كما في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٠ . وانظر ٤٧٤٩ ، ٥٣٥٧ . وقد أشرنا في شرح آخرهما إلى هذا الحديث عند الشيخين .

(٥٦٤٧) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ٤٤ بحذف آخره ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » . ونقله السيوطي في الدر المنثور ٤ : ٧٦ كاملا . ونسبه لأحمد وابن مردويه « بسند جيد » . « تنفض » بالفاء والضاد المعجمة ، أي لا تزيله ، فلا يتساقط منها ، وهي ثابتة بهذا الضبط بالدقة في أصول المسند ومجمع الزوائد ، وفي الدر المنثور « ينقص » . وهو تصحيف بين . « وظننت أنها » ، هذا هو الثابت في ح ، م ، ونسخة بهامش ك ، وفي ك ونسخة بهامش م « وظننتها » . وانظر ٥٢٧٤ . وانظر أيضاً تفسير ابن كثير ٤ : ٥٥٩ .

(٥٦٤٨) إسناده ضعيف ، لضعف أبي معشر نجيح السندي ، كما سبق ، في ٥٤٥ . والحديث رواه الإمام أحمد أيضاً في كتاب (الأشربة الصغير) الذي رواه أبو القاسم البغوي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، وعندي منه نسخة مصورة عن مخطوطة نفيسة . فرواه أحمد بهذا الإسناد ص ٢٩ عن هاشم عن أبي معشر عن موسى بن عقبة ، ثم رواه أيضاً عن هاشم عن أبي معشر عن نافع عن ابن عمر ، مثله . ورواه ابن ماجة ٢ : ١٧٣ من طريق زكريا بن منظور عن أبي حازم عن عبد الله بن عمر ، بمثل اللفظ الذي هنا سواء . ونقل شارحه عن زوائد الحافظ البوصيري قال : « في إسناده

سالم بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه : كل مسكر حرام ، ما أَسكر كثيرُه فقليلُه حرام .

زكريا بن منظور ، وهو ضعيف » ، وزكريا ضعيف حقًّا ، كما بينا فى ٥٥٨٤ . وله علة أخرى : أن أبا حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر ، كما قلنا هناك أيضاً .

وهذ الحديث فى الحقيقة حديثان : « كل مسكر حرام » ، وهذا قد مضى مراراً من حديث ابن عمر بأسانيد صحاح ، مطولا ومختصراً ، آخرها ٤٨٦٣ . والآخر : « ما أسكر كثيره فقليله حرام» ، فهذا هو المرويّ عن ابن عمر بأسانيد ضعاف ، هذا أحدها ، وقد ذكره المجد بن تيمية فى المنتقى ٤٧٢٦ من حديث ابن عمر ، وقال : « رواه أحمد وابن ماجة والدارقطنى وصححه » ، وقد جهدت أن أجده فى سنن الدارقطنى فلم أستطع ، وما وجدت أحداً نسبه إليه غيره . وقد ذكر الحافظ الزيلعى فى نصب الراية ٤ : ٣٠٤ من مسند إسحق بن راهويه ، أنه رواه عن أبى عامر العقدى عن أبى معشر عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر . ثم قال الزيلعى : « ورواه الطبرانى فى معجمه : حدثنا على بن سعيد الرازى حدثنا أبو مصعب حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة ، به . ورواه فى الوسط [يعنى المعجم الأوسط] من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ، ومن طريق ابن إسحق عن نافع ، به » . فأما روايتا الطبرانى من طريق مالك ومن طريق ابن إسحق فلا ندرى ما إسناده إليهما حتى نقول فيه . وأما روايته الأولى عن على بن سعيد فإسنادها صحيح . على بن سعيد بن بشير الرازى : حافظ ثقة ، وثقه مسلمة بن قاسم وقال : « كان ثقة عالماً بالحديث » ، وله ترجمة فى لسان الميزان ٤ : ٢٣١ — ٢٣٢ ومن تكلم فيه فلا يضره كلامه . وأبو مصعب : هو أحمد بن أبى بكر بن الحرث الزهرى المدنى ، وهو أحد رواة الموطأ عن مالك ، وهو ثقة أخرج له أصحاب الكتب الستة ، وقال الزبير بن بكار : « مات وهو فقيه أهل المدينة غير مدافَع » ، وترجمه البخارى فى الكبير ١/٢/ ٦ — ٧ . والمغيرة بن عبد الرحمن : هو الحزامى المدنى ، سبق توثيقه ٣١٠٦ . وقد ثبت معناه من حديث صحابة آخرين أيضاً بأسانيد صحاح ، انظر نصب الراية ٤ : ٣٠١ — ٣٠٥ والتلخيص ٣٥٩ .

تذكرة : وهم الحافظ فى التلخيص بعض الوهم فى تخريج هذا الحديث ، وهذا نص قوله : « حديث جابر : ما أسكر كثيره فالفرق منه حرام . ابن ماجة من حديث سلمة بن دينار عن ابن عمر ، وفى إسناده ضعف وانقطاع . ورواه أبو داود والترمذى وابن ماجة من حديث جابر ، لكن لفظه : ما أسكر كثيره فقليله حرام . حسنه الترمذى ، ورجاله ثقات » ، ووجه الوهم أنه جعل لفظ « فالفرق » من حديث ابن عمر عند ابن ماجة ، ولكن الذى فى ابن ماجة « فقليله » كرواية المسند هنا ، وكرواية ابن ماجة نفسه من حديث جابر ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص . ثم إن اللفظ الذى خرجه « فالفرق منه حرام » خطأ وباطل فى المعنى ! فإن « الفرق » بالفاء والراء المفتوحتين : مكيال يسع ستة عشر رطلا ، وبسكون الراء : مائة وعشرون رطلا ، كما فى النهاية . واللفظ الصحيح المعنى الذى فيه كلمة « الفرق » هو حديث عائشة عند أبى داود ٣ : ٣٧٩ والترمذى ٣ : ١٠٥ : « ما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام » . وهذا واضح بديهى .

٥٦٤٩ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا إسرائيل حدثنا ثُوير عن مجاهد عن ابن عمر : أَن النبي صلى الله عليه وسلم لَعن المخنَّثين من الرجال ، والمتَرجِّلاتِ من النساء .

٥٦٥٠ حدثنا أَبو عُبيدة الحدّاد عن عاصم بن محمد عن أَبيه عن ابن عمر : أَن النبي صلى الله عليه وسلم نَهى عن الوَحْدَة ، أَن يبيت الرجل وحدَه ، أَو يسافر وحدَه .

٥٦٥١ حدثنا أَبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن عُقْبة بن حُريث سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من كان منكم ملتمسًا فليتمسْ فى العشر الأَواخر ، وإن ضَعُف أَحدُكم أَو غُلب فلا يُغْلَبْ على السبع البواقى .

٥٦٥٢ حدثنا أَبو نوح قُرَاد أَخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أَنه نهى عن تَلَقِّى السِّلَع حتى يُهْبَط بها الأَسواقُ .

٥٦٥٣ حدثنا أَبو نوح أَخبرنا ليث عن يزيد بن عبد الله بن أُسامة بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : أَن أَعرابيًّا مرّ عليه وهم فى طريق الحج ،

(٥٦٤٩) إسناده ضعيف جدًّا ، لضعف ثوير . وهو مكرر ٥٣٢٨ .

(٥٦٥٠) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٨ : ١٠٤ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وانظر ٥٥٨١ .

(٥٦٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٨٥ ، ومطول ٥٥٣٤ .

(٥٦٥٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣٠٤ .

(٥٦٥٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٦١٢ . وقد أشرنا هناك إلى أن مسلماً رواه مطولا ، فهذه هى الرواية المطولة .

فقال له ابن عمر : ألست فلانَ بنَ فلانٍ ، قال : بلى ، قال : فانطلَقَ إلى حمار كان يستريح عليه إذا ملّ راحلتَه ، وعمامةٍ كان يَشُدُّ بها رأسَه ، فدفعها إلى الأعرابىّ ، فلما انطلق قال له بعضنا : انطلقتَ إلى حمارك الذى كنت تستريح عليه ، وعمامتِك التى كنت تشدُّ بها رأسك ، فأعطيتَهما هذا الأعرابىَّ ، وإنما كان هذا يرضَى بدرهم ؟! قال : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أَبَرَّ البِرِّ صلةُ المرءِ أَهلَ وُدِّ أَبيه بعد أن يُوَلِّيَ .

٥٦٥٤ حدثنا قُرَاد أبو نوح أخبرنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : لا جَلَبَ ولا جَنَبَ ولا شِغَار فى الإسلام .

(٥٦٥٤) إسناده صحيح . وفى ح م « عبد الله بن عمر عن نافع » ، وفى ك « عبيد الله بن عمر » واضحة مضبوطة بالتصغير ، وهى نسخة ثابتة بهامش م ، فلذلك رجحناها ، وأيهما كان فالإسناد صحيح . وقد مضى النهى عن الشغار مراراً ، آخرها ٥٢٨٩ . وروى مسلم ١ : ٣٩٩ — ٤٠٠ من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : « لا شغار فى الإسلام » فقط . ولم أجد « لا جلب ولا جنب » من حديث ابن عمر فى غير هذا الموضع ، إلا فى المنتقى ٤٥٠١ حيث نسبه للمسند فقط ، ولكنه ثابت من حديث عمران بن حصين وأنس وعبد الله بن عمرو ، وانظر ما يأتى ٦٦٩٢ ، ٧٠١٢ ، ١٢٦٨٥، ١٣٠٦٤ . وسيأتى مزيد تخريج لحديثى عمران وأنس .

« الجلب » بفتح الجيم واللام : قال ابن الأثير : « يكون فى شيئين ، أحدهما فى الزكاة ، وهو أن يقدم المصدّق على أهل الزكاة فينزل موضعاً ، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها ، فنهى عن ذلك ، وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم . الثانى أن يكون فى السباق ، وهو أن يَتْبع الرجل فرسه فيزجره ويَجْلب عليه ويصيح ، حثًّا له على الجرى ، فنهى عن ذلك » . و « الجنب » بفتحتين أيضاً : قال ابن الأثير : « فى السباق : أن يُجنب فرساً إلى فرسه الذى يسابق عليه ، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب . وهو فى الزكاة : أن ينزل العامل بأقصى مواضع الصدقة ، ثم يأمر بالأموال أن تُجنب إليه ، أى تُحضر ، فنُهوا عن ذلك . وقيل : هو أن يَجْنُب رب المال بماله ، أى يبعده عن موضعه ، حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد فى اتّباعه وطلبه » . ومن الواضح أن التفسير الأول للجنب فى الزكاة هو بمعنى ما فسر به الجلب فيها أو نحوه ، فالراجح هو القول الثانى .

والظاهر أن أبا داود رأى أن الجلب والجنب يكونان فى الزكاة وفى السباق ، فأخرج فى كتاب الزكاة ٢ : ٢٠—٢١ حديث عبد الله بن رو بن العاص مرفوعاً : « لا جلب ولا جنب ، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا فى دورهم » ، ثم روى بإسناده عن محمد بن إسحق قال : « أن تصدق الماشية فى مواضعها ،

٥٦٥٥ حدثنا قُرَاد أَخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر : أَن النبي صلى الله عليه وسلم حَمَىٰ النَّقِيعَ لخيله .

ولا تجلب إلى المصدق . والجنب عن هذه الفريضة أيضاً ، لايُجْنب أصحابها ، يقول : ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة ، فتجنب إليه ، ولكن تؤخذ فى موضعه » . ثم روى فى كتاب الجهاد ٢ : ٣٣٥ بإسنادين عن الحسن [هو البصرى] عن عمران بن حصين مرفوعاً : « لا جلب ولا جنب . زاد يحيى [يعنى ابن خلف أحد شيخيه فى الإسنادين] فى حديثه : فى الرهان » . ثم روى بإسناد آخر عن قتادة قال : « الجلب والجنب فى الرهان » . وانظر الترمذى ٢ : ١٨٨ والنسائى ٢ : ٨٥ — ٨٦ . ١٢٢ ، والمنذرى ١٥٢٨ ، ٢٤٧٠ .

(٥٦٥٥) إسناده صحيح . عبد الله بن عمر : هو العمرى ، وفى ك « عبيد الله بن عمر » ، ورجحنا ما فى ح م لأن الثابت أنه من رواية عبد الله العمرى ، لا من رواية أخيه عبيد الله . والحديث سيأتى ٦٤٣٨ ، ٦٤٦٤ عن حماد بن خالد عن عبد الله . وكذلك رواه البيهقى ٦ : ١٤٦ من طريق القعنبى عن عبد الله العمرى . ونقله الحافظ فى الفتح ٥ : ٣٤ عن رواية البيهقى ، ثم قال : « وفى إسناده العمرى ، وهو ضعيف . وكذا أخرجه أحمد من طريقه » . وكذلك ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤ : ١٥٨ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عبد الله العمرى ، وهو ثقة ، وقد ضعفه جماعة » . والعمرى عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم : ثقة فى حفظه شىء ، كما قلنا فى ٢٢٦ ، ونزيد هنا قول أبى حاتم : « رأيت أحمد بن حنبل يحسن الثناء عليه » . وقال أحمد أيضاً : « يروى عبد الله عن أخيه عبيد الله ولم يرو عبيد الله ، عن أخيه عبد الله شيئاً ، كان عبد الله يسأل عن الحديث فى حياة أخيه فيقول : أما وأبو عثمان حى فلا » .

« النقيع » بفتح النون وبالقاف ، قال الحافظ : « وحكى الخطابى أن بعضهم صحفه فقال بالموحدة ، [أى البقيع] ، وهو على عشرين فرسخاً بالمدينة ، وقدره ميل فى ثمانية أميال ، ذكر ذلك ابن وهب فى موطئه » . وقد صحف أيضاً فى نسخة مجمع الزوائد المطبوعة ، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع . وانظر معجم البلدان ٨ : ٣١٢ — ٣١٣ . ولفظ الحديث هنا « لخيله » ، والمراد بها خيل المسلمين ، وهى من أموال الأمة ، لم تكن ملكاً خاصًّا له صلى الله عليه وسلم ، يوضحه رواية البيهقى « لخيل المسلمين ترعى فيه » . ورواية حماد بن خالد الآتية ٦٤٦٤ « للخيل . فقلت له [القائل حماد بن خالد] : يا أبا عبد الرحمن ، يعنى العمرى ، خيله ؟ قال : خيل المسلمين » .

ولايعارض هذا الحديث حديث الصعب بن جثامة عند البخارى : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا حمى إلا لله ورسوله » ، فهذا نهى عن الحمى الخاص لمال مملوك لشخص معين ، أيًّا كان ذلك الشخص . قال الحافظ فى الفتح ٥ : ٣٤ : « قال الشافعى : يحتمل معنى الحديث شيئين ، أحدهما : : ليس لأحد أن يحمى للمسلمين إلا ما حماه النبى صلى الله عليه وسلم ، والآخر : معناه إلا على مثل ماحماه عليه النبى صلى الله عليه وسلم . فعلى الأول ليس لأحد من الولاة بعده أن يحمى . وعلى الثانى يختص الحمى بمن قام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الخليفة خاصة . وأخذ أصحاب الشافعى من هذا أن فى المسئلة قولين ، [فى الفتح : المسئلتين ، وهو خطأ مطبعى ظاهر] . والراجح عندهم الثانى ، والأول أقرب إلى ظاهر اللفظ . لكن رجحوا الثانى [فى الفتح : الأول ، وهو

٥٦٥٦ حدثنا قُرَاد أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : سَبَّقَ النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل ، وأعطى السابق .

٥٦٥٧ حدثنا قُرَاد أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجلس بين الخطبتين .

٥٦٥٨ حدثنا أبو النضر حدثنا ليث حدثني نافع أن عبد الله أخبره : أن امرأةً وُجدتْ في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولةً ، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان .

٩٢/٢ ٥٦٥٩ حدثنا أبو النضر حدثنا ليث حدثني نافع عن عبد الله : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو مستقبل المشرق ، يقول : ألَا إن الفتنة ههنا ، ألَا إن الفتنة ههنا ، من حيث يَطْلُعُ قَرْنُ الشيطان .

٥٦٦٠ حدثنا أبو النضر حدثنا شريك عن أبي إسحق عن البَهِيّ عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الخُمرة .

خطأ ظاهر أيضاً] بما سيأتي أن عمر حمى بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، والمراد بالحمى منع الرعي في أرض مخصوصة من المباحات ، فيجعلها الإمام مخصوصة برعي بهائم الصدقة مثلا » . وهذا القول الثاني ، الذي رجحه أصحاب الشافعي ، ليس الراجح فقط ، بل هو عندي المتعين ، مع شيء من التصحيح : أن يكون الحمى خاصًّا بولي الأمر أو نائبه ، على أن يحميه للأموال العامة ، أموال الأمة ، لا لماله الخاص .

(٥٦٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٤٨ .

(٥٦٥٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٩١٩ .

(٥٦٥٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٥٨ .

(٥٦٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٢٨ . وانظر ٥٦٤٢ .

(٥٦٦٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٥٦ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني

٥٦٦١ حدثنا أبو النضر حدثنا شريك عن معاوية بن إسحق عن أبي صالح الحنفي عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أُراه ابنَ عمر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مثَّل بذي روح ثم لم يتب مثَّل الله به يوم القيامة .

٥٦٦٢ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عطاء بن السائب عن محارب بن دِثَار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَيها الناس ، اتقوا الظلم ، فإنه ظُلُمات يوم القيامة .

في الكبير والأوسط ، وزاد فيه : ويسجد عليها . ورجال أحمد رجال الصحيح » . وقد مضى ٥٣٨٢ حديث من طريق زهير عن أبي إسحق عن البهي عن ابن عمر : « ناوليني الخمرة » إلخ ، فلعل هذا مختصر من ذاك . وانظر ٥٥٨٩ . الخمرة ، بضم الخاء المعجمة وسكون الميم : قال ابن الأثير : هي مقدار مايضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات ، ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار ، وسميت خمرة لأن خيوطها مستورة بسعفها ، وقد تكررت في الحديث . هكذا فسرت . وقد جاء في سنن أبي داود عن ابن عباس قال : جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة ، فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعداً عليها ، فأحرقت منها مثل موضع درهم . وهذا صريح في إطلاق الخمرة على الكبير من نوعها » .

(٥٦٦١) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٣٢ وقال : « رواه أحمد ورجاله ثقات » . وكرر فيه أيضاً ٦ : ٢٤٩ – ٢٥٠ وقال : « رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، عن ابن عمر ، من غير شك . ورجال أحمد ثقات » . قوله « أراه ابن عمر » : في الأصول بدله « أن ابن عمر » ، كأنه رواية عن صحابي مبهم عن ابن عمر ، ولكن بهامش م « أراه ابن عمر » ، وكتب عليه علامة نسخة وعلامة التصحيح . وقد رجحنا هذا على ما في الإصول لأن الحديث سيأتي مرة أخرى ٥٩٥٦ من طريق شريك بهذا الإسناد ، وفيه : « أراه ابن عمر » ، ولأن هذا هو الثابت في جمع الزوائد . وانظر ٥٥٨٧ .

(٥٦٦٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ٢٣٥ وقال : « رواه الطبراني ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال صحيح » . فنسي أن ينسبه للمسند ، وأطلق القول في تعليله بعطاء ، وهو من رواية زائدة بن قدامة عنه ، وزائدة ممن سمع من عطاء قديماً قبل اختلاطه ، فالإسناد صحيح . وذكره السيوطي في الجامع الصغير برقم ١٣٥ ونسبه لأحمد والطبراني والبيهقي ، ورمز له بعلامة الصحة ، وتعقبه المناوي ، في شرحه بما في الزوائد ، وبأن البيهقي أورده من طريقين فيهما من تكلم فيهما ، ثم قال : « وبما تقرر يعرف ما في رمز المؤلف لصحته من المجازفة » ، ولم يجازف السيوطي ، بما صححنا من هذا الإسناد .

٥٦٦٣ حدثنا حماد بن مَسْعَدة عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في العيدين ، الأَضحى والفطر ، ثم يخطب بعد الصلاة .

٥٦٦٤ حدثنا هاشم حدثنا شريك عن عثمان ، يعني ابن المغيرة ، وهو الأَعشى عن مهاجر الشامي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لبس ثوب شُهْرَةٍ في الدنيا أَلبسه الله ثوب مَذَلَّةٍ يوم القيامة .

٥٦٦٥ حدثنا هاشم حدثنا شريك عن عبد الله بن عاصم سمعت ابن عمر يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن في ثقيفٍ كذَّابًا ومُبِيرًا .

٥٦٦٦ حدثنا عثمان بن عمر حدثنا أُسامة عن نافع عن ابن عمر : أن رسول

(٥٦٦٣) إسناده صحيح . حماد بن مسعدة أبو سعيد البصري : ثقة من شيوخ أحمد ، أبو حاتم وابن سعد ، وقال ابن شاهين : « ثقة ثقة لا بأس به » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢٥. والحديث سبق معناه مراراً ، منها ٤٦٠٢ ، ٥٣٩٤ .

(٥٦٦٤) إسناده صحيح . مهاجر الشامي : هو مهاجر بن عمرو النبّال ، بفتح النون وتشديد الباء الموحدة ، وهو ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ٣٨٠ ، ونقل مصححه العلامة في هامشه عن ابن أبي حاتم وابن حبان زيادة في ترجمته « روى عن عمر » ، وهذا خطأ نسخ أو طبع ، ينبغي أن يستدرك ويصحح ، فما رأينا في ترجمة مهاجر هذا أنه روى عن أحد غير « ابن عمر » ، وما نظنه من طبقة تدرك الرواية عن عمر .

والحديث رواه أبو داود ٤ : ٧٧ من طريق شريك وأبي عوانة عن عثمان بن أبي زرعة وهو عثمان بن المغيرة . وكذلك رواه ابن ماجة ٢ : ١٩٧ — ١٩٨ من الطريقين . ونسبه المنذري أيضاً للنسائي ، وكذلك رمز في التهذيب في ترجمة مهاجر برمز النسائي ، ولم أجده فيه ، فلعله في السنن الكبرى . وسيأتي الحديث مرة أخرى ٦٢٤٥ .

(٥٦٦٥) إسناده صحيح . « عبد الله بن عاصم » : سبق الخلاف في اسم أبيه أنه « عصم » أو « عصمة » ورجحنا أنه « عصم » في ٢٨٩١ ، ٤٧٩٠ ، بقول شريك وتوكيد وكيع وترجيح أحمد ، ولكن ها هو ذا شريك يسميه هنا « عاصم » . وكذلك فيما يأتي ١١٤٣٩ ، وأنا أظن أن كلمة « عاصم » تحريف من الناسخين .

(٥٦٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٦٣ . وقد أشرنا إلى هذه الرواية في ٤٩٨٤ .

الله صلى الله عليه وسلم قَدِمَ يومَ أُحُد ، فسمع نساءً من بنى عبد الأَشهل يبكين على هَلْكاهُنَّ ، فقال : لكن حمزةُ لا بَوَاكِيَ له ، فجئْنَ نساءُ الأَنصار يبكين على حمزة عنده ، فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنّ يبكين ، فقال : يا ويحهن ! أَنتنَّ هٰهنا تبكين حتى الآن ؟! مُرُوهنَّ فلْيرجِعْنَ ، ولا يَبْكِينَ على هالكٍ بعدَ اليوم .

٥٦٦٧ حدثنا أَبو النضر حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثَوْبان حدثنا حسان بن عطية عن أَبى مُنِيب الجُرَشِى عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بُعِثتُ بين يَدَى الساعةِ بالسيف حتى يعبدَ اللهَ وحدَه لا شريك له ، وجُعل رزقى تحت ظِلّ رمحى ، وجُعل الذلُّ والصَّغَار على مَن خالف أمرى ، ومن تَشَبَّه بقومٍ فهو منهم .

٥٦٦٨ حدثنا أَبو النضر حدثنا أَبو معاوية ، يعنى شيبان ، عن ليث عن

(٥٦٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١١٤ ، ومكرر ٥١١٥ بهذا الإسناد ، وقد أشرنا إليه هناك . قوله « الذل » هكذا هو هنا فى الأصول الثلاثة ، وفى نسخة بهامش م « الذلة » ، وهو الموافق للروايتين الماضيتين .

(٥٦٦٨) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبى سليم . والحديث بهذا السياق لم أجده فى موضع آخر . نعم ، روى ابن ماجة ١ : ٢٤٧ من طريق إسرائيل عن أبى يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع جنازة معها رانّة » . وهذا المختصر مذكور فى المنتقى ١٨٧٦ ونسبه لأحمد وابن ماجة . ولعل هذا هو الذى حدا بالهيثمى أن لم يذكر حديث المسند فى الزوائد . وأعل الحافظ البوصيرى إسناد حديث ابن ماجة بأبى يحيى ، وهو القتات ، وقد رجحنا فى ٢٤٩٣ توثيقه . وقد تابعه على روايته هذا الحديث عن مجاهد ليث بن أبى سليم ، فتوثقنا من صحة الإسنادين « الرنة » : الصوت ، يريد به نواح النساء خلف الجنازة . وفى رواية ابن ماجة ، وتبعها صاحب المنتقى « رانة » بصيغة اسم الفاعل . « فاستدار بى » أثبتنا ما فى م ، وهو أجود ، وفى ح ك « فاستدارنى » ، و « استدار » فعل لازم ، ويمكن توجيه استعماله متعدياً ، كما جاء مثله كثيراً فى لغة العرب ، بل قد جاء فى هذه المادة نفسها « أدرتُ » لازماً بمعنى « استدرت » ، فهذا قريب من ذاك ، أو شبيه به .

مجاهد ، عن عبد الله بن عمر ، قال : مَرَّتْ بنا جنازة ، فقال ابن عمر : لو قُمْتَ بنا معها ؟ قال : فأَخذ بيدى فَقَبض عليها قبضًا شديدًا ، فلما دنونَا من المقابر سمع رَنَّةً من خلفه ، وهو قابض على يدى ، فاستدار بى فاستقبلها ، فقال لها شرًّا ، وقال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُتْبَعَ جنازةٌ معها رَنَّة .

٥٦٦٩ حدثنا أَبو النضر حدثنا أَبو معاوية ، يعنى شيبان ، عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا والمروة وكان عمر يأمرنا بالمَقَام عليهما من حيث يراهما .

٥٦٧٠ حدثنا أَبو النضر حدثنا أَبو معاوية ، يعنى شيبان ، عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس فيما دن دون خمسٍ من الإبل ، ولا خمس أَواقٍ ، ولا خمسة أَوْسَاقٍ ، صدقةٌ .

٥٦٧١ حدثنا أَبو النضر حدثنا أَبو عَقيل ، يعنى عبد الله بن عَقيل ، عن

(٥٦٦٩) إسناده صحيح .

(٥٦٧٠) إسناده صحيح . ورواه الطحاوى فى معانى الآثار ١ : ٣١٥ من طريق الحسن بن موسى الأشيب عن شيبان عن ليث بهذا الإسناد ، مرفوعاً . ثم رواه من طريق عبد الوارث عن ليث « فذكر بإسناده مثله » . ثم رواه من طريق الأوزاعى عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر « نحوه ولم يرفعه » . ورواه يحيى بن آدم فى الخراج ٤٤٤ مختصراً عن عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ : « ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة » . ورواه البيهقى ٤ : ١٢١ من طريق يحيى بن آدم بإسناده ولفظه مختصراً أيضاً . وحديث المسند هذا فى مجمع الزوائد ٣ : ٧٠ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الأوسط ، وفيه ليث بن أبى سليم ، وهو ثقة ولكنه مدلس » .

ومعنى الحديث ثابت صحيح من حديث أبى سعيد الخدرى ، رواه أحمد وأصحاب الكتب الستة ، كما فى المنتقى ١٩٩٧ . الأوساق : جمع وسق ، بفتح الواو ، وقد سبق تفسيره ٤٧٣٢ .

(٥٦٧١) إسناده صحيح . أبو عقيل عبد الله بن عقيل الثقفى : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائى وغيرهم ، وسيأتى فى المسند ٨٣٦٠ قول أحمد فيه : « ثقة » . الفضل بن يزيد الثمالى : ثقة ، وثقه أبو زرعة والحاكم وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ١١٦ وابن أبى

الفضل بن يزيد الثُمَالى حدثنى أَبو العَجْلان : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الكافر لَيَجُرُّ لسانَه يوم القيامة وراءه قَدْرَ فرسخين ، يَتَوَطَّوُه الناسُ .

حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٦٩ . « الثمالى » بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم وآخره لام : نسبه إلى « ثمالة بن أسلم بن كعب » . قبيلة من الأزد ، وهى التى ينسب إليها المبرد صاحب الكامل . أبو العجلان المحاربى : شامى تابعى ثقة ، وترجمه البخارى فى الكنى رقم ٥٦٠ وقال : « سمع ابن عمر » ، وقال : « كان فى جيش ابن الزبير » .

والحديث رواه الترمذى ٣ : ٣٤١ — ٣٤٢ عن هناد عن على بن مسهر « عن الفضل بن يزيد عن أبى المخارق عن ابن عمر » مرفوعاً بنحوه ، فذكر « أبا المخارق » بدل « أبى العجلان » ، ثم قال : « هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه . والفضل بن يزيد كوفى روى عنه غير واحد من الأئمة . وأبو المخارق ليس بمعروف » ! وقد أطبقوا على أن هذا وهم وخطأ ، فإما أخطأ الترمذى ، وإما أخطأ شيخه هناد بن السرى ، وفى التهذيب فى ترجمة أبى العجلان ١٢ : ١٦٥ — ١٦٦ ، بعد أن ذكر رواية الترمذى ، وفيها « عن أبى المخارق » ، قال : « كذا قال ، ورواه منجاب بن الحرث عن [على بن] مسهر عن الفضل بن يزيد [عن أبى العجلان] ، وهو الصواب . قلت [القائل ابن حجر] : وكذا صوبه البيهقى ، ونقل عن سريع الحافظ أنه ليس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الإسناد إلا هذا الحديث » . وزيادة [على بن] زدناها تصحيحاً لكلام التهذيب ، فإن حذفهما خطأ مطبعى واضح . وزدنا أيضاً [عن أبى عجلان] لأنها هى موضع الاستدلال ، والراجح عندى أنها سقطت من الناسخ أو الطابع . وفى التهذيب أيضاً فى ترجمة أبى المخارق ١٢ : ٢٢٦ بعد الإشارة إلى هذا الحديث قال : « صوابه أبو العجلان المحاربى ، وقد تقدم التنبيه عليه » .

وذكره الحافظ المنذرى فى الترغيب والترهيب ٤ : ٢٣٧ — ٢٣٨ من رواية الترمذى ، ونقل كلامه ، ولكنه جعل الصحابى « عبد الله بن عمرو » ، ثم قال : « رواه الفضل بن يزيد عن أبى العجلان قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الكافر ليجر لسانه فرسخين يوم القيامة يتوطؤه الناس . أخرجه البيهقى وغيره ، وهو الصواب . وقول الترمذى : أبو المخارق ليس بمعروف — وهم ، وإنما هو أبو العجلان المحاربى ، ذكره البخارى فى الكنى » . وقد وهم المنذرى فى جعل الصحابى « عبد الله بن عمرو بن العاصى » ، خصوصاً وأنه نسبه للترمذى ، وهو فى الترمذى من حديث عبد الله بن عمر ، كما هنا فى المسند ، ويؤيده أن الإمام أحمد لم يذكره فى مسند عبد الله بن عمرو ، وأن البخارى وغيره لم يذكروا رواية لأبى العجلان عن ابن عمرو ، إنما ذكروا روايته عن ابن عمر .

« يتوطؤه الناس » : يطؤونه ويدوسونه . وفى اللسان : « توطّأه ووطّأه كوطئه » .

٥٦٧٢ حدثنا أَبو النضر حدثنا أَبو عَقيل عن بَرَكَة بن يعلى التَّيْمى حدثنى أَبو سُويد العَبْدى قال : أَتينا ابنَ عمر ، فجلسنا ببابه ليُؤْذن لنا . فأَبطأَ

(٥٦٧٢) إسناده ضعيف . بركة بن يعلى التيمى : مجهول الحال ، وهو مترجم فى التعجيل ٥٠ باسم « بركة بن يعلى التميمى » ، وقال الحسينى تبعاً للذهبى : « مجهول » ، ثم قال ابن حجر : « لم أجد له ذكراً عند البخارى ولا أتباعه ، كابن أبى حاتم وابن حبان والعقيلى وابن عدى ، ولا فى غيرها من كتب الجرح والتعديل.ولكنى رأيت له ذكراً فى الكنى للحاكم أبى أحمد، فى ترجمة شيخه أبى سويد ، نقله عن الكنى للبخارى ، من رواية وكيع عن بركة بن يعلى التيمى ، كذا فيه ، والذى فى المسند : التميمى ، فلعل إحداهما تحرفت من الأخرى . واستفدنا منهما أن لبركة راوياً آخر [يعنى غير أبى عقيل] ، وهو وكيع ، فارتفعت جهالة عينه » ، وترجمه أيضاً فى لسان الميزان ٢ : ٩ وقال : « لكن تبقى معرفة حاله » . وأنا أيضاً لم أجد ترجمة لبركة هذا فى التاريخ الكبير للبخارى ، بل لم أجد ترجمة لشيخه أبى سويد فى الكنى للبخارى أيضاً ، فما أدرى أفيها سقط فى هذا الموضع ، أم وهم الحاكم أبو أحمد ؟ ! ثم قول الحافظ أن الذى فى المسند « التميمى » لعل نسخة المسند التى وقعت له وللحافظ الحسينى محرفة فى هذا الموضع ، فإن الذى فى الأصول الثلاثة بيدى « التيمى » ، كما سماه الحاكم أبو أحمد . أبو سويد العبدى : فى التعجيل ٤٩٣ : « روى عن ابن عمر حديث بنى الإسلام على خمس . روى عنه بركة بن يعلى التيمى . أورده الحاكم أبو أحمد فيمن لا يعرف اسمه ، ونقل عن البخارى من طريق وكيع عن بركة عنه قال : كنا بباب [ابن] عمر . فذكر قصة » . يشير إلى هذا الحديث . ولكن فى التعجيل « عمر » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، وصحته « ابن عمر » كما هو واضح .

والحديث فى مجمع الزوائد ٨ : ٤٤ ، قال فى أوله : « وعن أبى سويد العبدى قال : أتينا ابن عمر » إلخ ، واختصره فحذف منه المرفوع « بنى الإسلام على خمس » . ثم قال الهيثمى : « رواه أحمد . وأبو الأسود وبركة بن يعلى التيمى لم أعرفهما » . والظاهر أن قوله « وأبو الأسود » سهو أو خطأ مطبعى ، صوابه « وأبو سويد » .

وأصل الحديث « بنى الإسلام على خمس » ثابت فى الصحيحين وغيرهما من حديث عكرمة بن خالد عن ابن عمر ، فى البخارى ١ : ٤٦ — ٤٧ ، ومسلم ١ : ٢٠ والمسند ٦٣٠١ ، زاد أحمد ومسلم فى روايتهما : « أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر : ألا تغزو ؟ » فأجابه بهذا . ورواه أحمد ٦٠١٥ ومسلم أيضاً من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر ، بدون السؤال . وقد مضى ٤٧٩٨ بإسناد آخر منقطع ، بينّا طريق وصله هناك ، هذا الحديث ، وفى آخره : « فقال له رجل : والجهاد فى سبيل الله ؟ قال ابن عمر : الجهاد حسن » .

وروى أبو نعيم فى الحلية ٣ : ٦٢ من طريق الحرث بن يزيد العكلى عن أبى وائل : « أن رجلا قال لعبد الله بن عمر : إنما تحج ولا تغزو ؟ » فأجابه بالحديث المرفوع . ولهذا كله قال الحافظ فى الفتح : « لم يذكر الجهاد لأنه فرض كفاية ، ولا يتعين إلا فى بعض الأحوال . ولهذا جعله ابن عمر جواب السائل . وزاد فى رواية عبد الرزاق فى آخره : وإن الجهاد من العمل الحسن » .

علينا الإِذْن ، قال : فقمتُ إلى جُحْرٍ فى الباب فجعلتُ أطَّلع فيه ، ففَطِن بى ،
٩٣/٢ فلما أذِن لنا جلسنا ، فقال : أيُّكم اطَّلع آنفًا فى دارى ؟ قال : قلت : أنا ،
قال : بأى شىء استحللتَ أن تطَّلع فى دارى ؟! قال : قلت : أبطأ علينا الإِذْن فنظرتُ فلم أتَعَمَّدْ ذلك ، قال : ثم سألوه عن أشياء ؟ فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بُنى الإسلام على خمسٍ : شهادةُ أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وإقامُ الصلاة ، وإيتاءُ الزكاة ، وحجِّ البيت ، وصيامِ رمضان ، قلت : يا أبا عبد الرحمن ، ما تقول فى الجهاد ؟ قال : من جاهد فإنما يجاهد لنفسه .

٥٦٧٣ حدثنا أبو النضر حدثنا أبو عَقيل ، وهو عبد الله بن عَقيل ، حدثنا عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر حدثنا سالم عن أبيه قال : ربما ذكرتُ

فثبت من مجموع هذه الروايات أن رواية بركة التيمى التى هنا ، لها أصل ، وأن جهالة حاله لا تجعله ضعيفاً بمرة . وقد ذكر الحافظ فى الفتح بياناً لرواية مسلم أن « اسم الرجل السائل حكيم ، ذكره البيهقى » ، ولم أعرف المصدر الذى أخذ عنه البيهقى ، ولكنى أرى أن رواية المسند هنا تدل على أن السائل هو أبو سويد العبدى . على أن هذا لا ينفى أن يكون هناك سائل غيره .

(٥٦٧٣) إسناده صحيح . ورواه ابن ماجة ١ : ١٩٩ عن أحمد بن الأزهر عن أبى النضر شيخ الإمام أحمد هنا ، بهذا الإسناد . وبيت أبى طالب من قصيدة فخمة جليلة ، هى لاميته المشهورة ، وتزيد على مائة بيت فى بعض رواياتها ، قالها فى الشعب لما اعتزل مع بنى هاشم وبنى المطلب قريشاً . وهى معروفة عند الأدباء وأهل المعرفة بالشعر والمؤرخين . وقد رواها ابن هشام أو أكثرها فى السيرة (١٧٢ — ١٧٦ طبعة أوربة ، و ١ : ١٧٣ — ١٧٨ هامش الروض الأنف) ، وكذلك ابن كثير فى التاريخ ٣ : ٥٣ — ٥٧ ، وشرح البغدادى فى الخزانة طائفة كبيرة منها (١ : ٢٥١ — ٢٦١ طبعة بولاق ، و ٢ : ٤٨ — ٦٦ طبعة السلفية بتحقيق الأخ الأستاذ عبد السلام محمد هرون) ، وقال ابن هشام عقبها : « هذا ما صح لى من هذه القصيدة ، وبعض أهل العلم بالشعر ينكر أكثرها » ، وتعقبه الحافظ ابن كثير فقال : « هذه قصيدة عظيمة بليغة جدًّا ، لا يستطيع يقولها إلا من نسبت إليه . وهى أفحل من المعلقات السبع ، وأبلغ فى تأدية المعنى فيها جميعها ، وقد أوردها الأموى فى مغازيه مطولة بزيادات أخر » .

قول الشاعر ، وأنا أَنظر إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يستسقى . فما يَنْزل حتى يَجِيش كلُّ مِيزاب ، وأذكُر قول الشاعر :

وأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الغَمامُ بوجهه ثِمَالُ اليَتَامى عِصْمَةٌ للأرامل

وهو قول أَبى طالب .

٥٦٧٤ حدثنا أَبو النضر حدثنا أَبو عَقِيل . [قال عبد الله بن أَحمد] : قال أَبى : وهو عبد الله بن عَقِيل ، صالِحُ الحديث ثقة . حدثنا عُمر بن حمزة عن سالم عن أَبيه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم العنْ فلاناً ، اللهم العنْ الحرِث بن هشام ، اللهم العنْ سُهيل بن عَمرو ، اللهم العنْ صفوان بن أمية . قال : فنزلتْ هذه الآية : (ليس لك من الأَمر شيء أَو يتوبَ عليهم أَو يعذبَهم ، فإنهم ظالمون) ، قال : فتيب عليهم كلِّهم .

يجيش : أى يتدفق ويجرى بالماء . الميزاب والمئزاب : هو المرزاب الذى يبول الماء ، من قولهم « أزب الماءُ » أى جرى ، وقيل : بل هو فارسى معرب ، معناه : بُلِ الماء ، وربما لم يهمز ، والجمع المآزيب ، ومنه مئزاب الكعبة ، وهو مصبّ المطر ، قاله فى اللسان . وانظر المعرب للجواليقى بتحقيقنا ص ٣٢٦ . « وأبيض » منصوب عطفاً على « سيداً » فى البيت الذى قبله ، وهو من عطف الصفات التى موضوعها واحد . و « ثمال » و « عصمة » منصوبان أيضاً كذلك ، ويجوز رفعهما على القطع والاستئناف . الثمال ، بكسر الثاء المثلثة وتخفيف الميم : الملجأ والغياث ، وقيل : هو المطعم فى الشدة . « عصمة للأرامل » : قال ابن الأثير : « أى يمنعهم من الضياع والحاجة » ، وقال أيضاً : « الأرامل : المساكين من رجال ونساء ، ويقال لكل واحد من الفريقين على انفراده : أرامل ، وهو بالنساء أخص وأكثر استعمالا ، والواحد أرمل وأرملة [يعنى بفتح الميم] . . . فالأرمل : الذى ماتت زوجته ، والأرملة : التى مات زوجها ، وسواء كانا غنيين أو فقيرين » .

(٥٦٧٤) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير فى التفسير ٢ : ٢٣٨ عن هذا الموضع من المسند ، وذكر قبله رواية للبخارى بنحوه من طريق معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه ، ثم نسبه للنسائى أيضاً ، ثم ذكر روايات أخر للبخارى بنحوه كذلك . وذكره السيوطى فى الدر المنثور ٢ : ٧١ ونسبه لأحمد والبخارى والترمذى والنسائى وابن جرير والبيهقى فى الدلائل . وهذا الدعاء كان فى قنوت الفجر بعد أن يرفع رأسه من الركوع من الركعة الثانية .

٥٦٧٥ حدثنا أبو النضر حدثنا مهدى عن محمد بن أبي يعقوب عن ابن أبي نُعْم قال : جاء رجل إلى ابن عمر ، وأنا جالس ، فسأله عن دم البعوض ؟! فقال له : ممن أنت ؟ قال : من أهل العراق . قال : ها ، انظروا إلى هذا ! يَسْأَل عن دم البعوض ، وقد قَتلوا ابنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هما ريحانَتى من الدنيا !!

٥٦٧٦ حدثنا عفان حدثنا خالد بن الحرث حدثنا محمد بن عَجْلان عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من نَزَع يده من الطاعة فلا حجةَ له يوم القيامة ، ومن مات مفارقًا للجماعة مات مِيتةً جاهليّة .

٥٦٧٧ حدثنا أبو النضر حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم : لا يزال هذا الأمر فى قريش ما بَقِى من الناس اثنان .

٥٦٧٨ حدثنا أبو النضر حدثنا عُقْبة بن أبى الصَّهباء حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى فى الناس : الصلاةُ جامعة ،

(٥٦٧٥) إسناده صحيح . مهدى : هو ابن ميمون. ابن أبي نعم : هو عبد الرحمن بن أبي نعم البجلى . والحديث مكرر ٥٥٦٨ ، ولكن هناك « ابن أبى نعيم » ، وقد بينا أنه خطأ قديم فى نسخ المسند ، وها هو ذا قد ثبت هنا على الصواب ، وأشرنا هناك إلى أن البخارى رواه من طريق مهدى بن ميمون عن ابن أبى يعقوب ، فها هى ذى رواية مهدى .

(٥٦٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٨٦ ، ومختصر ٥٥٥١ .

(٥٦٧٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٣٢ .

(٥٦٧٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٧٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٤٧٧ . وانظر ٥٥٧٢ .

فبلغ ذلك عبدَ الله ، فانطلق إلى أهله جوادًا ، فألقى ثيابًا كانت عليه ، ولبس ثيابًا كان يأتى فيها النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، ثم انطَلَق إلى المُصَلَّى ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم قد انحدر من منبره ، وقام الناسُ فى وجهه . فقال : ما أَحْدَثَ نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم اليوم؟ قالوا :نَهى عن النبيذ .قال :أىُّ النبيذ؟ قال : نَهى عن الدُّبَّاء والنَّقير . قال : فقلتُ لنافعٍ : فالجَرَّة ؟ قال : وما الجَرَّة ؟ قال : قلت : الحَنْتَمة . قال : وما الحنتمة ؟ قلت : القُلَّة . قال : لا . قلتُ : فالمزفَّت ؟ قال : وما المزفَّت ؟ قلت : الزِّقُّ يُزَفَّتُ . والرَّاقُودُ يزفَّت . قال : لا ، لم يَنْهَ يومئذٍ إلَّا عن الدُّبَّاءُ والنَّقِير .

٥٦٧٩ حدثنا أبو النضر حدثنا عُقْبة ، يعنى ابن أبى الصهباء ، حدثنا سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر حدثه : أنه كان ذاتَ يومٍ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم مع نفر من أصحابه ، فأقبل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا هؤلاء ، ألستم تعلمون أنى رسول الله إليكم ؟ قالوا : بلى ، نشهد أنك رسول الله . قال : ألستم تعلمون أن الله أنزل فى كتابه : من أطاعنى فقد أطاع الله ؟ قالوا : بلى ، نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله ، وأن مِنْ طاعة الله طاعَتَك ، قال : فإن من طاعة الله أن تطيعونى ، وإن من طاعتى أن تطيعوا أئمتكم ، أطيعوا أئمتكم ، فإن صَلَّوْا قعودًا فصَلُّوا قعودًا .

٥٦٨٠ حدثنا أبو النضر حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر

(٥٦٧٩) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٢ : ٦٧ وقال « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، ورجاله ثقات » . وقد أشار إليه الترمذى ١ : ٢٨٧ فى قوله « وفى الباب » . وذكره السيوطى فى الدر المنثور ٢ : ١٨٥ ، ولكنه نسبه لابن المنذر والخطيب فقط ، ففاته أن ينسبه إلى المسند .

(٥٦٨٠) إسناده صحيح . إسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص

٩٤/٢ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : المسئلة كُدُوح فى وجه صاحبها يوم القيامة . فمن شاء فلْيَسْتَبْقِ على وجهه . وأهونُ المسألة مسألةُ ذى الرحم ، يسأله فى حاجةٍ ، وخيرُ المسئلة المسئلةُ عن ظَهْرِ غِنًى ، وابدأْ بمن تَعُول .

بن أمية : ثقة ، وثقه النسائى وغيره ، وقال أحمد : « ليس به بأس » ، وأخرج له الشيخان ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٣٩١ ، أبوه سعيد بن عمرو : سبق توثيقه ٥٠١٧ والحديث فى مجمع الزوائد ٣ : ٩٦ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » . وأوله إلى قوله « استبق على وجهه » فى الترغيب والترهيب ٢ : ٢ وقال : « رواه أحمد ، ورواته كلهم ثقات مشهورون » . الكدوح : قال ابن الأثير : « الخدوش . وكل أثر من خدش أو عض فهو كدح . ويجوز أن يكون مصدراً سمى به الأثر » . « عن ظهر غنى » : « أى ما كان عفواً قد فضل عن غنى . وقيل : أراد ما فضل عن العيال . والظهر قد يزاد فى مثل هذا إشباعاً للكلام وتمكيناً ، كأن صدقته مستندة إلى ظهر قوى من المال » . وقد قال هذا فى تفسير حديث « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » ، وهو حديث ثابت صحيح من حديث جابر ، سيأتى فى المسند ١٤٥٨٣ ، ١٤٧٨٢ ورواه أيضاً مسلم والنسائى ، كما فى الجامع الصغير ١٢٦٠ ، ومن حديث أبى هريرة ، رواه البخارى وأبو داود والنسائى ، كما فى الجامع الصغير أيضاً ٤٠٢١ . فهذا واضح ، وقد يخيل معه للقارئ بادئ ذى بدء أن اللفظ الذى هنا « خير المسئلة المسئلة عن ظهر غنى » فيه تحريف أو خطأ من الناسخين أو الرواة ، خصوصاً وقد مضى بإسناد ضعيف من حديث على مرفوعاً ١٢٥٢ : « من سأل مسئلة عن ظهر غنى استكثر بها من رضف جهنم » . ولعل هذه الشبهة هى التى حدت بالحافظ المنذرى أن يذكر أول الحديث فقط ويدع آخره ، احتياطاً منه خشية الخطأ أو التحريف . ولكن اتفاق الأصول الثلاثة على اللفظ الذى هنا ، وثبوته فى مجمع الزوائد ، يرفع احتمال الخطأ أو التحريف ، إلى تأكيد لفظ « المسئلة » بتكراره « خير المسئلة المسئلة عن ظهر غنى » . فالروايات كلها صحيحة المعنى ، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » : الغنى فيه غنى المتصدق ، كما هو واضح ، فهو البيان لحال المتصدق ، وحديث على « من سأل مسئلة عن ظهر غنى » بيان لحال السائل حين سؤاله ، وما هنا « خير المسئلة المسئلة عن ظهر غنى » بيان لحال المسؤول ، لا لحال السائل ، والسياق يؤيده ويساعده : « أهون المسئلة مسئلة ذى الرحم ، يسأله فى حاجة ، وخير المسئلة المسئلة عن ظهر غنى » ، فهو يدل على إباحة السؤال فى حال معينة ، بينها بأنها سؤال القريب ذى الرحم ، وأن يكون سؤاله عند حاجة السائل التى تضطره للسؤال ، وأن خير ذلك أن يسأل ذا الرحم الغنى عند الحاجة ، فلا يرهق الفقير من ذوى رحمه بالسؤال . فهو معنى بديع دقيق ، لم نره فى غير هذا الحديث . وأما قوله « وابدأ بمن تعول » فقد مضى فى حديث آخر لابن عمر ، من رواية القعقاع بن حكيم عنه ٤٤٧٤ . وانظر أيضاً ٣٦٧٥ ، ٤٢٠٧ ، ٤٤٤٠ ، ٥٦١٦ .

٥٦٨١ حدثنا أبو النضر حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لن يزالَ المرءُ فى فسْحةٍ من دينه ما لم يُصِبْ دمًا حرامًا .

٥٦٨٢ حدثنا أبو النضر حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه قال : دخل ابن عمر على يحيى بن سعيد ، وغلامٌ من بنيه رابطٌ دَجاجة يرميها ، فمشى إلى الدجاجة فحلّها ، ثم أقبل بها وبالغلام ، وقال ليحيى : ازجروا غلامكم هذا من أن يَصْبِرَ هذا الطير على القتل ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن تُصْبَرَ بهيمةٌ أو غيرُها لقتلٍ ، وإن أردتم ذبحها فاذبحوها .

٥٦٨٣ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنى ليث حدثنى ابن شهاب عن عبد الله

(٥٦٨١) إسناده صحيح . ورواه البخارى ١٢ : ١٦٥ عن على بن المدينى عن أبى النضر بهذا الإسناد . ورواه الحاكم فى المستدرك ٤ : ٣٥١ من طريق الحرث بن أبى أسامة عن أبى النضر ، به ، وصححه ، ورواه قبله ص ٣٥٠ من طريق الدراوردى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وقال : « صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى ، ومن عجب أنه لم يعقب عليه بأن البخارى خرجه ، ولعله نسى !

(٥٦٨٢) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٩ : ٥٥٤ عن أحمد بن يعقوب عن إسحق بن سعيد ، به ، ولم يذكر قوله فى آخره « وإن أردتم ذبحها فاذبحوها » ، وأفاد الحافظ فى الفتح أن هذه الزيادة ثابتة عند أبى نعيم فى مستخرجه . يحيى بن سعيد الذى دخل عليه ابن عمر : هو يحيى بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية ، فهو عم سعيد بن عمرو التابعى الذى روى هذا عن ابن عمر ، ورواه عنه ، أعنى عن سعيد ، ابنه إسحق بن سعيد بن عمرو ، شيخ أبى النضر هنا ، وشيخ أحمد بن يعقوب عند البخارى . ويحيى هذا تابعى أيضاً ، روى عن عثمان ومعاوية وعائشة ، وله ترجمة فى التهذيب ١١ : ٢١٥–٢١٦ . وانظر ٣١٣٣ ، ٥٥٨٧ ، ٥٦٦١ . الصبر : هو أن يمسك شىء من ذوات الروح حياً ، ثم يرمى بشىء حتى يموت . قوله « وغلام من بنيه رابط » ، فى م « وغلاماً من بنيه رابطاً » ، وفى ك « وغلام من بنيه رابطاً » ، وما هنا نسخة مثبتة بهامشى م ك .

(٥٦٨٣) إسناده صحيح . عبد الله بن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومى : ثقة . أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد ، بفتح الهمزة وكسر السين ، بن أبى العيص ، بكسر العين المهملة ، بن أمية الأموى : ثقة ، وثقه العجلى وغيره ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٨ . والحديث

بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أُمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد : أنه قال لعبد الله بن عمر : إنّا نجد صلاةَ الحضَر وصلاةَ الخوف فى القرآن ، ولا نجد صلاة السفر فى القرآن ؟ فقال له ابن عمر : ابنَ أخى ، إن الله عز وجل بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً ، فإنما نفعل كما رأينا محمداً صلى الله عليه وسلم يفعل .

٥٦٨٤ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا على بن الحكم عن عطاء بن أبى رَبَاح قال : كان رجل يمدح ابن عمر . قال : فجعل ابنُ عمر يقول هكذا ،

رواه النسائى ١ : ٢١١ عن قتيبة بن سعيد ، وابن ماجة ١ : ١٧١ عن محمد بن رمح ، كلاهما عن الليث بن سعد عن الزهرى ، بهذا الإسناد . ورواه النسائى أيضاً ١ : ٧٩ من طريق محمد بن عبد الله الشعيثى عن عبد الله بن أبى بكر بن الحرث عن أمية بن عبد الله بن خالد . وقد مضى بنحو هذا مختصراً من طريق مالك عن الزهرى عن رجل من آل خالد بن أسيد ٥٣٣٣ ، وذكرنا هناك علة رواية مالك ، وأنه موصول ثابت من غير طريقه ، وأشرنا إلى هذا الإسناد . فى ح « عن عبد الله بن أبى بكر عن عبد الرحمن » بدل « بن عبد الرحمن » ، وهو خطأ صححناه من ك م . ووقع فى التهذيب ٥ : ١٦٣ فى ترجمة عبد الله بن أبى بكر بن عبد الرحمن : « روى عن أبيه عن عبد الله بن خالد » ، وهو خطأ واضح ، صحته « روى عن أمية بن عبد الله بن خالد » ، كما تبين من إسناد هذا الحديث وتخريجه ، وكما ثبت على الصواب فى التهذيب نفسه فى ترجمة « أمية بن عبد الله » ١ : ٣٧١ — ٣٧٢ .

(٥٦٨٤) إسناده صحيح . على بن الحكم البنانى ، بضم الباء وتخفيف النون : سبق توثيقه ٣١٤١ ، ونزيد هنا أنه مترجم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٨١ . والحديث فى مجمع الزوائد ٨ : ١١٧ وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح » . وروى أبو داود ٤ : ٤٠١ نحوه من حديث المقداد بن الأسود ، ونسبه المنذرى لصحيح مسلم والترمذى وابن ماجة . وسيأتى حديث المقداد فى المسند (٦ : ٥ ح) بأسانيد متعددة . « احثوا فى وجوههم التراب » : قال ابن الأثير : « أى ارموا ، يقال : حثا يحثو حثواً ، ويحثى حثياً ، يريد به الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيئاً ، ومنهم من يجريه على ظاهره ، فيرمى فيها التراب » . أقول : وإجراؤه على ظاهره هو الصحيح المتعين ، وبه فسره ابن عمر عملا ، كما هنا ، والمقداد بن الأسود ، فى حديثه الذى أشرنا إليه ، وهما راويا الحديث ، فتفسيرهما إياه متعين .

يَحْثُو فى وجهه التراب ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا رأيتم المدّاحين فاحْثُوا فى وجوههم التراب .

٥٦٨٥ حدثنا محمد بن بشر حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان فى خَاتَـمِ رسول الله صلى الله عليه وسلم « محمد رسول الله » .

٥٦٨٦ حدثنا محمد بن بشر حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان للنبى صلى الله عليه وسلم مؤذِّنان .

٥٦٨٧ حدثنا أَبو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا زُهير عن زيد بن أَسلم سمعت ابن عمر قال : قدم رجلان من المَشْرق خطيبان على عهد رسول الله صلى الله

(٥٦٨٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٧٣٤ .

(٥٦٨٦) إسناده صحيح . وقد مضى ٥١٩٥ عن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : « إن بلالا يؤذن بليل » إلخ . ومضى معناه مراراً من طرق أخرى عن ابن عمر ، آخرها ٥٤٩٨ . فأنا أرجح أن هذا الحديث الذى هنا مختصر من ذاك المعنى .

(٥٦٨٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٢٩١ . زهير : هو زهير بن محمد التميمى العنبرى أبو المنذر ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وتكلم فيه بعضهم لنكارة بعض أحاديث رواها عنه أهل الشأم، فالعلة منهم لا منه ، قال البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٣٩١ : « روى عنه أهل الشأم أحاديث مناكير . قال أحمد [يعنى ابن حنبل] : كأن الذى روى عنه أهل الشأم زهير آخر ، فقُلب اسمه » . وقال نحو هذا فى الصغير ١٨٦ ، وفى التهذيب ٣ : ٣٤٩ : «قال الأثرم عن أحمد فى رواية الشاميين عن زهير : يروون عنه مناكير ، ثم قال : أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة ، عبد الرحمن بن مهدى وأبى عامر » . وهذا الحديث من رواية أبى عامر العقدى — عبد الملك بن عمرو — عن زهير ، فهو حديث صحيح . ثابت بن قيس بن شماس ، بفتح الشين المعجمة وتشديد الميم وآخره سين مهملة ، الخزرجى الأنصارى : صحابى مشهور ، بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ، وقتل يوم اليمامة شهيداً ، ترجمه ابن عبد البر فى الاستيعاب رقم ٢٥٠ وابن الأثير فى أسد الغابة ١ : ٢٢٩ ووصفاه بأنه خطيب رسول الله ، وبأنه خطيب الأنصار ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ١٦٦ — ١٦٧ فلم يذكر شيئاً عن خطابته ، وترجمه ابن حجر فى الإصابة ١ : ٢٠٣ واقتصر على وصفه بأنه خطيب الأنصار . تشقيق الكلام : التطلب فيه ليخرجه أحسن مخرج . وقوله « قولوا بقولكم » أى تكلموا على سجيتكم دون تعمل وتصنع للفصاحة والبلاغة .

عليه وسلم ، فقاما فتكلما ، ثم قعدا . وقام ثابت بن قيس خطيبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم ، ثم قعد . فعجب الناس من كلامهم ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا أيها الناس ، قولوا بقَوْلكم ، فإنما تشقيقُ الكلام ِمن الشيطان . قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن من البيان سحرًا .

٥٦٨٨ حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز ، يعني ابن مسلم ، حدثنا عبد الله ، يعني ابن دينار ، عن ابن عمر : أنه كان إذا انصرف من الجمعة انصرف إلى منزله فسجد سجدتين ، وذكر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك .

٥٦٨٩ حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا مالك بن مِغْوَل عن جُنَيْد عن ابن عمر : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لجهنم سبعةُ أبواب ، بابٌ منها لمن سَلَّ سيفَه على أمتي ، أو قال : أمةِ محمدٍ .

٥٦٩٠ حدثنا هشام بن سعيد حدثنا خالد ، يعني الطحان ، حدثنا بَيَان

(٥٦٨٨) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مراراً فى أحاديث كثيرة ، منها ٤٥٠٦ ، ٥٤٨٠ .

(٥٦٨٩) إسناده صحيح . عثمان بن عمر بن فارس العبدى : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم ، وترجمه ابن أبي حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٥٩ . جنيد : لم يذكر نسبه ، وهو تابعى ثقة ، ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٢٣٤ ، وروى هذا الحديث مختصراً عن أبى حفص عن عثمان بن عمر ، ولم يذكر جرحاً فى جنيد ، ولم يذكر علة للحديث . والحديث رواه الترمذى ٤ : ١٣٢ عن عبد بن حميد عن عثمان بن عمر ، وقال : « حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول » . وليس يريد الترمذى بهذا تضعيف الحديث ، فإن مالك بن مغول ثقة . ونقله ابن كثير فى التفسير ٥ : ١٨ عن الترمذى . ونسبه السيوطى فى الدر المنثور ٤ : ٩٩ أيضاً لابن مردويه .

(٥٦٩٠) إسناده صحيح . هشام بن سعيد الطالقانى شيخ أحمد : سبق توثيقه ٤٩٨١ ، وبينا هناك اختلاف نسخ التاريخ الكبير ومناقب أحمد لابن الجوزى فى اسم أبيه ، أهو « سعد » أم « سعيد » ، ورجحنا أنه « سعد » لاتفاق الأصول الثلاثة على ذلك ، ولكن ها هو ذا هنا « سعيد » باتفاق الأصول

عن وَبَرَةَ عن ابن جُبير ، يعني سعيدًا ، عن ابن عمر ، قال : خرج إلينا ابنُ عمر ونحن نرجو أن يحدثنا بحديث يُعجبنا . فَبَدَرَنا إليه رجل ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، ما تقول في القتال في الفتنة ، فإن الله عز وجل قال : (وقاتلوهم حتى لا تكونَ فتنة) ؟ قال : ويحك ! أتدرى ما الفتنة ؟ ! إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين ، وكان الدخول في دينهم فتنةً ، وليس بقتالكم على المُلْك !!

٥٦٩١ حدثنا أبو أحمد الزبيرى حدثناسفيان عن أبي إسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال : رَمَقْتُ النبي صلى الله عليه وسلم شهرًا ، فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر : (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد) .

٥٦٩٢ حدثنا أبو أحمد الزبيرى حدثنا أبو إسرائيل عن فُضيل عن مجاهد عن ابن عمر قال : أَخَّر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةَ العشاء حتى نام الناس ، ٢/٩٠
وتهجَّد المتهجدون ، واستيقظ المستيقظ ، فخرج ، فأُقيمت الصلاة ، وقال : لولا أن شُقَّ على أمتي لأخَّرتُها إلى هذا الوقت .

الثلاثة أيضاً ، فلعل هذا هو الراجح إن شاء الله . خالد الطحان : هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطى ، سبق توثيقه ٥٥٤ ، ونزيد هنا قول أحمد : « كان خالد الطحان ثقة صالحاً في دينه » . وقال أبو حاتم : « ثقة صحيح الحديث » ، وترجمه البخارى في الكبير ٢ / ١ / ١٤٧ والحديث مطول ٥٣٨١ .

(٥٦٩١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢١٥ ، وقد أشرنا في ٤٧٦٣ إلى أن الترمذى روى بعضه من طريق أبي أحمد الزبيرى عن الثورى ، فهذه رواية أبي أحمد . وانظر ٤٩٠٩ .

(٥٦٩٢) إسناده ضعيف ، لضعف أبي إسرائيل الملائى . والحديث مكرر ٤٨٢٦ ، وقد أشرنا إليه هناك . وانظر ٥٦١١ .

٥٦٩٣ حدثنا أبو أحمد الزبيرى حدثنا سفيان عن عبد الله ، يعنى ابن عَقِيل ، عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كساه حلةً سِيَرَاءَ ، وكسا أسامةَ قُبْطِيَّتَيْنِ ، ثم قال : مامَسَّ الأرضَ فهو فى النار .

٥٦٩٤ حدثنا أبو الوليد عُبيد الله بن إياد بن لَقِيط حدثنا إياد عن عبد الرحمن بن نُعْمٍ أو نُعَيْمٍ الأَعْرَجِيّ ، شَكَّ أبو الوليد ، قال : سأل رجل ابنَ عمر عن المتعة ، وأنا عنده ، مُتعَةِ النساء؟ فقال : والله ما كنَّا على عهد

(٥٦٩٣) إسناده صحيح . عبد الله بن عقيل : هو عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبى طالب ، سبق توثيقه فى رقم ٦ ، ٧٦٣ . والحديث مختصر ، وسيأتى مختصراً أيضاً ٥٧١٤ ، ومطولا ٥٧١٣ ، ٥٧٢٧ . وسنذكر تخريجه فى ٥٧١٣ إن شاء الله . وانظر ٤٧١٣ ، ٤٩٧٨ ، ٤٩٧٩ ، ٥٠٩٥ . وانظر أيضاً ٥٣٥١ ، ٥٣٥٢ . وقد مضى تفسير السيَرَاء فى ٦٩٨ ، ٤٧١٣ . القبطية ، بضم القاف : قال ابن الأثير : « الثوب من ثياب مصر رقيقة بيضاء . وكأنه منسوب إلى القبط ، وضم القاف من تغيير النسب . فأما فى الناس فقبطى ، بالكسر » .

(٥٦٩٤) إسناده حسن . أبو الوليد : هو الطيالسى هشام بن عبد الملك ، وهو ثقة حجة حافظ إمام ، ذكرنا توثيقه فى شرح ٢٨٩١ . ونزيد هنا أن البخارى ترجمه فى الكبير ٤ / ٢ / ١٩٥ والصغير ٢٣٩ . عبيد الله بن إياد بن لقيط السدوسى : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائى وغيرهما . أبوه إياد بن لقيط السدوسى : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائى وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٦٩ . عبد الرحمن بن نعم أو نعيم الأعرجى : نص ترجمته فى التعجيل هكذا : « قال : سأل رجل ابن عمر عن المتعة وأنا عنده ، الحديث ، وفيه قول ابن عمر : ما كنا مسافحين ، وفيه حديث : يكون قبل الدجال كذابون . وعنه إياد بن لقيط ومحمد بن طلحة بن مصرف . فيه جهالة . قاله الحسينى » . ورمز له برمز المسند ، فالظاهر أنه ليس له فى المسند إلا هذا الحديث بهذا الإسناد والإسناد الذى بعده . ولم أجد له ترجمة سوى ذلك ، فهو تابعى لم يذكر بجرح ، فهو على الستر والثقة . وعبد الرحمن هذا شك أبو الوليد الطيالسى فى اسم أبيه « نعم » أو « نعيم » ، وجزم عفان فى روايته لهذا الحديث فيما يأتى ٥٨٠٨ بأنه « نعيم » ، وجعفر بن حميد فى روايته التى عقب هذا الإسناد حذف اسم الأب ، فقال : « عبد الرحمن الأعرجى » فقط . ثم الحديث فى مجمع الزوائد ٧ : ٣٣٢ — ٣٣٣ وقال : « رواه كله أحمد وأبو يعلى بقصة المتعة وما بعدها ، والطبرانى ، إلا أنه قال : بين يدى الساعة الدجال ، وبين يدى الدجال كذابون ثلاثون أو أكثر ، قلنا : ما آيتهم ؟ قال : أن يأتوكم بسنة لم تكونوا عليها ، يغيروا بها سنتكم ودينكم ، فإذا رأيتموهم فاجتنبوهم وعادوهم » . فلم يعلله ولم يذكر درجته ، ولعله ترك ذلك حتى يجد ترجمة لعبد الرحمن بن نعم .

رسول الله صلى الله عليه وسلم زانِين ولا مُسَافحين !! ثم قال : والله لقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ليكونَنَّ قبل يوم القيامة المسيحُ الدجال. وكذابون ثلاثون أو أكثر .

٥٦٩٥ حدثنا جعفر بنُ حميد حدثنا عُبيد الله بن إياد بن لَقِيط. أخبرنا إياد عن عبد الرحمن الأَعْرَجى عن ابن عمر ، ولم يشك فيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثلَه .

وهذا الحديث فى شيئين :

نكاح المتعة . وابن عمر ممن يرى تحريمها ونسخ الإذن بها ، كما هو منقول عنه فى كتب الخلاف . وفى مجمع الزوائد ٤ : ٢٦٥ : « عن ابن عمر : أنه سئل عن المتعة ؟ فقال حرام ، فقيل : إن ابن عباس لايرى بها بأساً ؟ فقال : والله لقد علم ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر ، وما كنا مسافحين . رواه الطبرانى ، وفيه منصور بن دينار ، وهو ضعيف » . ومنصور بن دينار التميمى : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وفى التعجيل ولسان الميزان أنه ضعفه ابن معين ، وأن البخارى قال فى شأنه : « فى حديثه نظر » ، والبخارى لم يترجمه فى الصغير ، ولم يذكره فى الضعفاء ، وترجمه فى الكبير ٤ / ١ / ٣٤٧ فلم يقل فيه هذا ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وذكره النسائى فى الضعفاء ٢٩ وقال : « ليس بالقوى » . وهذا الحديث ، أعنى الذى نقلته عن الزوائد ، ذكره الحافظ فى الفتح ٩ : ١٤٥ وقال : « أخرجه أبو عوانة وصححه من طريق سالم بن عبد الله : أن رجلا سأل ابن عمر عن المتعة ؟ » فذكر الحديث إلا أنه لم يسم ابن عباس . والظاهر عندى أن هذا طريق آخر غير الذى فيه منصور بن دينار ، وقد يكون إياه ، ثم تيقنت أنه غيره ، فإن حديث سالم عن ابن عمر مذكور فى الزوائد ٤ : ٢٦٥ قبل الحديث الذى نقلته ، وهو أطول منه وأكثر تفصيلا ، وذكر فيه ابن عباس نصًّا ، وقال صاحب الزوائد : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا المعافى بن سليمان ، وهو ثقة » . وانظر ما مضى فى مسند ابن مسعود ٣٩٨٦ ، ٤١١٣ .

والثانى فيما يتعلق بالدجال والكذابين الثلاثين : أما الدجال ، فقد مضت فى شأنه أحاديث كثيرة من مسند ابن عمر ، منها ٥٣٥٣ ، ٥٥٥٣ . وأما الكذابون الثلاثون ، فى مسند ابن عمر هذا الحديث والذى بعده و ٥٨٠٨ ، وكلها حديث واحد من هذا الوجه ، وسيأتى هذا المعنى أيضاً من وجه آخر ، من طريق على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عمر ٥٩٨٥ . وثبت معناه أيضاً من حديث أبى هريرة فى البخارى ٦ : ٤٥٤ ، ومن حديث جابر بن سمرة فى صحيح مسلم ٢ : ٣٧٢ .

(٥٦٩٥) إسناده حسن . جعفر بن حميد أبو محمد الكوفى : ثقة من شيوخ مسلم وأبى داود ، وثقه مطين وابن حبان ، وهو من أقران أحمد ، ولكنه أكبر منه ، مات سنة ٢٤٠ وعمره ٩٠ سنة . والحديث مكرر ما قبله .

٥٦٩٦ حدثنا أبو عامر حدثنا خارجة بن عبد الله الأنصارى عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم أعِزَّ الإسلامَ بأحبِّ هذين الرجلين إليك، بأبى جهل أو بعمر بن الخطاب، فكان أحبُّهما إلى الله عمرُ بن الخطاب.

٥٦٩٧ حدثنا أبو عامر حدثنا خارجة بن عبد الله الأنصارى عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: إن الله عز وجل جعل الحقَّ على قلب عمر ولسانه، قال: وقال ابن عمر: ما نَزَل بالناس أمرٌ قط، فقالوا فيه وقال فيه عمر بن الخطاب، أو قال عمر، إلا نَزَلَ القرآنُ على نحوٍ مما قال عمر.

٥٦٩٨ حدثنا عبد الصمد حدثنا همّام حدثنا مَطَر عن سالم عن أبيه قال: سافرتُ مع النبى صلى الله عليه وسلم ومع عمر، فكانا لا يزيدان على ركعتين، وكنّا ضُلّالًا فهدانا الله به، فبه نَقْتَدِى.

(٥٦٩٦) إسناده صحيح. ورواه ابن سعد فى الطبقات ٣ / ١ / ١٩١ عن أبى عامر العقدى شيخ أحمد هنا، وكذلك رواه الترمذى ٤ : ٣١٤ من طريق أبى عامر، بهذا الإسناد، قال الترمذى: «حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر»، ونقله الحافظ فى الفتح ٧ : ٣٩ وذكر أنه صححه ابن حبان أيضاً. وروى الحاكم فى المستدرك ٣ : ٨٣ من طريق شبابة بن سوّار عن المبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «اللهم أيد الدين بعمر بن الخطاب»، ثم رواه من طريق سعيد بن سليمان عن المبارك بن فضالة بهذا الإسناد، ولكن جعله «عن ابن عمر عن ابن عباس»، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبى.

(٥٦٩٧) إسناده صحيح. وهو مطول ٥١٤٥. وأشرنا هناك إلى رواية الترمذى مطولا من طريق أبى عامر العقدى، وهو هذا الإسناد الذى هنا.

(٥٦٩٨) إسناده صحيح. مطر: هو الوراق. والحديث مضى نحو معناه مراراً من أوجه مختلفة، منها ٤٨٥٨، ٥٦٨٣.

٥٦٩٩ حدثنا حُجَيْن بن المُثَنَّى ، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال : رَمَقْتُ النبي صلى الله عليه وسلم أربعًا وعشرين مرة ، أو خمسًا وعشرين مرة ، يقرأ في الركعتين قبل الفجر وبعد المغرب : (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد) .

٥٧٠٠ حدثنا رَوْح حدثنا صالح بن أبي الأخضر حدثنا ابن شهاب عن سالم قال : كان عبد الله بن عمر يفتي بالذي أنزل الله عز وجل من الرخصة بالتمتع وسنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، فيقول ناس لابن عمر : كيف تخالف أباك وقد نَهى عن ذلك ؟ ! فيقول لهم عبد الله : وَيْلَكم ! ألَا تتَّقون الله ؟ ! إن كان عمر نَهى عن ذلك فيبتغي فيه الخير يَلتمس به تمامَ العمرة ، فَلِمَ تحرّمون ذلك وقد أحله الله وعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! أفَرسولُ الله صلى الله عليه وسلم أحقُّ أن تتبعوا سنَّته أم سنةُ عمر ؟ ! إن عمر لم يقل لكم إن العمرة في أشهر الحج حرام . ولكنه قال : إنَّ أتَمَّ العمرةِ أن تُفردوها من أشهر الحج .

٥٧٠١ حدثنا روح حدثنا همّام عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن

(٥٦٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٩١ . « رمقته » أي أتبعته بصري أتعهده وأنظر إليه وأرقبه . وفي نسخة بهامش م « رقبت » .

(٥٧٠٠) إسناده صحيح . وقد روى الترمذي نحوه بمعناه مختصراً ٢ : ٨٢ من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن سالم عن أبيه ، وقال : « حديث حسن صحيح » . ونسبه شارحه المبار كفوري لمالك ، ولم أجده في الموطأ ، لا في رواية يحيي بن يحيى ، ولا في رواية محمدبن الحسن. ولكن في الموطأ ١ : ٣١٩ رواية يحيي ، و ٢٠٠ رواية محمد : مالك عن نافع عن ابن عمر : « أن عمر بن الخطاب قال : افصلوا بين حجتكم وعمرتكم ، فإنه أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج » . وفيه أيضاً ١ : ٣١٧ رواية يحيي ، و ٢١٧ رواية محمد : مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر أنه قال : « لأن أعتمر قبل الحج وأهدى أحب إلى من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة » .

(٥٧٠١) إسناده حسن. همام بصري ، فالظاهر أنه سمع من عطاء بعد تغيره. والحديث مختصر ٤٤٦٢ . ومطول ٥٦٢١ . وقد رواه أبو داود الطيالسي عن همام عن عطاء ، ولكنه جزأه حديثين

عُبيد بن عُمير عن أَبيه قال : قلت لابن عمر : أَراك تُزاحم على هذين الركنين ؟ قال : إنْ أَفعلْ فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن مسحهما يَحُطَّان الخَطَايا . قال : وسمعته يقول : من طاف بهذا البيت أسبوعًا يُحصيه كُتب له بكل خُطوة حسنةٌ . وكُفِّر عنه سيئةٌ . ورُفعتْ له درجةٌ ، وكان عِدْلَ عتقِ رقبةٍ .

٥٧٠٢ حدثنا أَسود بن عامر أَخبرنا أَبو بكر ، يعنى ابن عَيَّاش ، عن العلاء بن المسيَّب عن إبرهيم [بن قُعَيْس] عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيكون عليكم أُمراءُ يأمرونكم بما لا يفعلون ، فمن صدَّقهم بكَذِبهم ، وأَعانهم على ظلمهم . فليس منى ولستُ منه . ولن يَرِدَ علىّ الحوض .

١٨٩٩ ، ١٩٠٠ . « العدل » بفتح العين وكسرها : المثل ، وقيل : هو بالفتح ما عادله من جنسه ، وبالكسر ماليس من جنسه ، وقيل بالعكس . قاله ابن الأثير .

(٥٧٠٢) إسناده صحيح . العلاء بن المسيب بن رافع : سبق توثيقه ١٢٤٠ ، ونزيد هنا أنه ترجم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٦٠ — ٣٦١ ، وأن ابن معين قال : « ثقة مأمون » . إبراهيم بن قعيس ، بضم القاف وفتح العين المهملة : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٣١٣ — ٣١٤ قال : « إبراهيم بن قعيس ، يقال : مولى بنى هاشم ، عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : يكون عليكم أمراء ، روى عنه العلاء بن المسيب ، قاله لنا أحمد بن يونس . ويقال : إبراهيم قعيس » . وذكره الذهبي فى الميزان بإيجاز وتقصير ، فقال : « قال أبو حاتم : ضعيف الحديث » ! ثم لم يزد ! وتعقبه الحافظ فى اللسان فقال : « وذكره البخارى ولم يجرحه ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : كنيته أبو إسماعيل ، روى عنه سليمان التيمى . وأخرج حديثه فى صحيحه » . ومن عجب أن الحافظ فاته أن يترجم له فى التعجيل ، فيستدرك عليه . زيادة [بن قعيس] أثبتناها من نسخة بهامش م فقط . والحديث رواه البخارى فى التاريخ إشارة ، كما نقلنا . وهو فى مجمع الزوائد ٥ : ٢٤٧ وقال : « رواه أحمد والبزار ، [ثم ذكر لفظ البزار] ، وفيه إبراهيم بن قعيس ، ضعفه أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . ومعناه ثابت أيضاً من حديث جابر فى المسند ١٤٤٩٣ ، ١٥٣٤٧ ، والمستدرك ٣ : ٤٧٩ — ٤٨٠ و ٤ : ٤٢٢ ، ومن حديث كعب بن عجرة فى الترمذى ١ : ٤١٦ ، ومن حديث غيرهما من الصحابة ، فى الترغيب والترهيب ٣ : ١٥٠ — ١٥١ ومجمع الزوائد ٥ : ٢٤٦ — ٢٤٨ . وانظر ٤٤٠٢ ، ٥٣٧٣ .

٥٧٠٣ حدثنا أسود بن عامر شَاذَانُ أخبرنا أبو بكر بن عيَّاش عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سألكم بالله فأعطُوه . ومن دعاكم فأجيبوه . ومن أهدى لكم فكافئوه . فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادْعُوا له . ٩٦/٢

٥٧٠٤ حدثنا محمد بن بكر أخبرنا حنظلة سمعت سالم بن عبد الله يقول : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لَأَن يكون جوفُ المرءِ مملوءًا قَيْحًا خيرٌ له من أن يكون مملوءًا شعرًا.

٥٧٠٥ حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت يونس عن الزهري عن سالم أن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن تكونوا باكين ، أن يصيبكم مثلُ ما أصابهم .

٥٧٠٦ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عَوَانة عن أبي بشر عن نافع عن ابن عمر قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاتَمٌ من ذهب ، كان يدخل فصَّه في باطن كفه ، فطرحه ذات يوم ، فطرح أصحابه خواتيمهم ، ثم اتخذ خاتَمًا من فضة ، وكان يختم به ولا يلبسه .

٥٧٠٧ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن موسى بن عُقْبة عن سالم عن

(٥٧٠٣) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سليم . والحديث مختصر ٥٣٦٥ .

(٥٧٠٤) إسناده صحيح . حنظلة : هو ابن أبي سفيان الجمحي . والحديث مكرر ٤٩٧٥ .

(٥٧٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٤٥ .

(٥٧٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٦ ، ومطول ٥٤٠٧ . وانظر ٥٥٨٣ .

(٥٧٠٧) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة . وقد مضى حديثان في هذا المعنى مطولان

٥٧٠٧

ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أُسامة أحبُّ الناس إليَّ ، ما حاشا فاطمةَ ولا غيرَها .

٤٧٠١ ، ٥٦٣٠ ، فى أولهما : « وإن ابنه هذا [يعنى أسامة بن زيد] لأحب الناس إلى بعده » ، فى الثانى : « وإن ابنه هذا بعده من أحب الناس إلىّ » . والحديث الذى هنا رواه ابن عبد البر فى الاستيعاب من طريق موسى بن إسمعيل عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . ولكن فيه : « ما خلا فاطمة ولا غيرها » . وأخشى أن تكون كلمة « خلا » خطأ من ناسخ أو طابع . وروى ابن سعد فى الطبقات ٢ / ٢ / ٤١ — ٤٢ و ٤ / ١ / ٤٥ — ٤٦ من طريق وهيب وعبد العزيز بن المختار ، كلاهما عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه ، قصة إمارة أسامة ، كنحو الرواية الماضية من طريق زهير عن موسى بن عقبة ، وفى آخره : « قال سالم : ماسمعت عبد الله يحدث هذا الحديث قط إلا قال : ما حاشا فاطمة » . ونقل الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩ : ٢٨٦ نحوه أيضاً ، وفى آخره : « وكان ابن عمر يقول : حاشا فاطمة » . وقال الهيثمى : « رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح » . وهذه الرواية التى فى أبى يعلى متناقضة فى ظاهرها مع رواية المسند هنا ، ومع رواية ابن سعد . فإن ظاهرها استثناء فاطمة من أن أسامة أحب الناس كلهم إلى رسول الله ، ورواية المسند والروايات الأخر تدل على أن الكلام عام ، وأن رسول الله لم يستثن فاطمة ولا غيرها . ولعل رواية أبى يعلى فيها خطأ من راو أو من ناسخ ، أو هى رواية شاذة تخالف سائر الروايات . ويؤيد صحة اللفظ الذى هنا أن الذهبى نقله فى تاريخ الإسلام فى ترجمة أسامة بن زيد ٢ : ٢٧١ قال : « وقال موسى بن عقبة وغيره عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحب الناس إلىّ أسامة ، ما حاشا فاطمة ولا غيرها » .

وكلمة « حاشا » من أدوات الاستثناء . تنصب الاسم وتجره ، فهى عند النصب فعل جامد ، وعند الجر حرف . وفى هذا خلاف لسنا بصدد بيانه . ولكنها هنا ليست للاستثناء ، قال السيوطى فى همع الهوامع ١ : ٢٣٣ : « وترد حاشا فى غير الاستثناء فعلا متصرفاً متعدياً ، تقول : حاشيته ، بمعنى استثنيته ، ومنه الحديث : ما حاشا فاطمة ولا غيرها » . وقال ابن هشام فى المغنى ١ : ١٩١ : « حاشا : على ثلاثة أوجه ، أحدها : أن تكون فعلا متعدياً متصرفاً ، تقول : حاشيته ، بمعنى استثنيته ، ومنه الحديث ، أنه عليه الصلاة والسلام قال : أسامة أحب الناس إلىّ ، ما حاشا فاطمة . ما : نافية ، والمعنى أنه عليه الصلاة والسلام لم يستثن فاطمة . وتوهم ابن مالك أنها المصدرية وحاشا الاستثنائية ، بناء على أنه من كلامه عليه الصلاة والسلام ، فاستدل به على أنه قد يقال : قام القوم ما حاشا زيداً ، كما قال :

رأيت الناس ما حاشا قريشاً فإنا نحن أفضلهم فعالا

ويرده أن فى معجم الطبرانى : ما حاشا فاطمة ولا غيرها » . وهذا الذى نقله ابن هشام عن الطبرانى يوافق رواية المسند هنا ، وكلاهما واضح صريح .

فائدة : وقع فى رواية ابن سعد ٢ / ٢ / ٤١ فى السطر ٢٧ « زيد بن عقبة » ، وهو خطأ واضح ، صوابه « موسى بن عقبة » ، وقد أثبت تصحيحه فى التصحيحات الإفرنجية التى فى آخر الجزء ص ٢٤ س ٣ — ٥ .

١

٥٧٠٨ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أَبو عَوَانة عن رَقَبة عن عون بن أَبى جُحَيفة عن عبد الرحمن بن سُمَيْرة قال : كنت أَمشى مع عبد الله بن عمر ، فإذا نحن برأْسٍ منصوب على خشبةٍ . قال : فقال : شَقِىَ قاتلُ هذا ، قال : قلت : أَنت تقول هذا يا أَبا عبد الرحمن ؟ قال : فشدّ يده من يدى . وقال أَبو عبد الرحمن : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إِذا مَشَى الرجل من أمتى إِلى الرجل ليقتله فليقلْ هكذا ، فالمقتول فى الجنة ، والقاتل فى النار .

(٥٧٠٨) إسناده صحيح . رقبة : هو ابن مصقلة . عون بن أبى جحيفة بن وهب السوائى ، بضم السين المهملة وتخفيف الواو : سبق توثيقه ٨٣٧ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ١٥ . عبد الرحمن بن سميرة : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات . « سميرة » بضم السين وفتح الميم مصغر ، كما فى ح م ، ويقال « سمير » بدون هاء فى آخره ، ويقال « سمرة » بغير تصغير ، وهو الثابت فى ك . والحديث رواه أبو داود ٤ : ١٦٢ — ١٦٣ عن أبى الوليد الطيالسى عن أبى عوانة ، وفيه « عبد الرحمن . يعنى ابن سمرة » . ثم قال أبو داود عقبه : « رواه الثورى عن عون عن عبد الرحمن بن سمير أو سميرة . . قال أبو داود : قال لى الحسين بن على : حدثنا أبو الوليد ، يعنى بهذا الحديث ، عن أبى عوانة ، وقال : هو فى كتابى : ابن سبرة ، [يعنى بفتح السين وسكون الباء الموحدة] ، وقالوا : سمرة ، وقالوا : سميرة . هذا كلام أبى الوليد » . ونقل شارحه عن المنذرى قال : « وذكر البخارى فى تاريخه الكبير عبد الرحمن هذا ، وذكر الخلاف فى اسم أبيه ، وقال : حديثه فى الكوفيين . وذكر له هذا الحديث مقتصراً منه على المسند . وقال الدارقطنى : تفرد به أبو عوانة عن رقبة عن عون بن أبى جحيفة عنه ، يعنى عن عبد الرحمن بن سمير » .

قوله « فشديده من يدى » فى نسخة بهامش م ك « فنبذ » . قوله « فليقل هكذا » : بهامش م ما نصه : « المراد — والله أعلم — أن يمكنه من قتله ، ولا يقاتله ، بل يستسلم له » . وفى عون المعبود : « أى فليفعل هكذا . وفى بعض النسخ : يعنى فليمد عنقه . وهو تفسير لقوله هكذا ؛ يعنى من مشى إلى رجل لقتله فليمدّ ذلك الرجل عنقه إليه ليقتله ، لأن القاتل فى النار والمقتول فى الجنة ، فمد العنق إليه سبب لدخول الجنة » . وقال ابن الأثير فى حديث آخر : « العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال ، وتطلقه على غير الكلام واللسان . فتقول : قال بيده ، أى أخذ ، وقال برجله أى مشى . قال الشاعر : وقالت له العينان سمعاً وطاعة . أى أو مأت . وقال بالماء على يده ، أى قلب . وقال بثوبه ، أى رفعه . وكل ذلك على المجاز والاتساع » .

أقول : وليس معنى هذا الاستسلام لكل عاد يريد قتله ، بل إن له أن يدفع القتل عن نفسه

٥٧٠٩ حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا صخر عن نافع : أن ابن عمر جَمَع بَنيه حين انْتَزَى أهلُ المدينة مع ابن الزبير وخلعوا يزيدَ بن معاوية ، فقال : إنَّا قد بايعنا هذا الرجل ببيْعِ الله ورسوله ، وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الغادر يُنْصَب له لواءٌ يومَ القيامة ، فيقال : هذه غدْرَة فلان ، وإن من أعظم الغَدْر ، إلَّا أن يكون الإشراكُ بالله تعالى ، أن يبايعَ الرجل رجلًا على بَيْعِ الله ورسوله ثم يَنْكُثَ بيعتَه ،فلا يخلعنَّ أحدٌ منكم يزيدَ ، ولا ولا يُسْرِفَنَّ أحدٌ منكم فى هذا الأمر ، فيكونَ صَيْلمًا فيما بينى وبينكم .

٥٧١٠ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد حدثنا خالد الحذَّاء أن أبا المَلِيح قال لأَبى قِلَابة : دخلتُ أنا وأبوك على ابن عمر ، فحدثنا ، أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فألْقَى له وِسَادة من أَدَمٍ حَشْوُها ليف ، فلم أَقعد عليها ، بقيتْ بينى وبينه .

ما استطاع . وإنما هذا فى الفتن، يكف يده ولسانه وسيفه ، فإن عُدى عليه أبى أن يقاتل، حتى لا تزيد الفتنة اشتعالا . وهذا من أحكم الأسباب وأعلاها لإطفاء نار الفتنة ، إذا فقهه المؤمنون وعملوا به .

(٦٧٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٠٨٨ بنحوه ، ومطول ٥٤٥٧ .

(٥٧١٠) إسناده صحيح . أبو المليح : هو عامر بن أسامة بن عمير الهذلى ، بذلك جزم ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣١٩ ، وقال : « سئل أبو زرعة عن أبى المليح الهذلى الذى روى عن ابن عباس ؟ فقال : بصرى ثقة » ، وكذلك سماه الدولابى فى الكنى ٢ : ١٢٩ ، وكذلك روى البخارى فى الصغير ١١٤ عن موسى بن مجاهد ، ثم قال : « قال سهل بن حسان : اسمه عامر ، وقال أحمد عن أبى عبيدة : اسمه زيد بن أسامة » ، وقال الترمذى فى السنن ١ : ٩ : « اسمه عامر ، ويقال : زيد بن أسامة بن عمير الهذلى » ، وترجمه ابن سعد فى الطبقات ٧ / ١ / ١٥٩ — ١٦٠ وقال : « اسمه عامر بن أسامة بن عمير ، وكان ثقة ، وله أحاديث، روى عنه أيوب وغيره ، توفى فى سنة ١١٢ » ، وترجمته فى التهذيب ١٢ : ٢٤٦ ناقصة ، لم يذكر فيها شىء بعد شيوخه والرواة عنه ، والراجح عندى أنه سقط ما بعد ذلك سهواً من المطبوعة ، فقد ذكر الحافظ فى التقريب أنه « ثقة » ، وفى الخلاصة : « وثقه أبو زرعة ، قال الفلاس : مات سنة ٩٨ ، وقال ابن سعد : سنة ١١٢» ، فهذا شىء ثابت فى أصل التهذيب . وأسامة الهذلى والد أبى المليح صحابى ، له بضعة أحاديث ،

٥٧١١ حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن أَبيه عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنَّ من أَفرَى الفِرَى أَن يُرِيَ عينيه في المنام ما لم تَرَى .

٥٧١٢ حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن عن أَبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنه قال : الكريمُ ابنُ الكريم ابنِ الكريم ابنِ الكريم : يوسفُ بن يعقوبَ بن إسحق بن إبرهيم ، صلى الله عليهم وسلم .

ستأتى فى المسند (٥ : ٢٤ ، ٧٤ — ٧٥ ح) . وأبو قلابة الجرمى : هو عبد الله بن زيد بن عمرو ، تابعى معروف ، سبق توثيقه ٢١٩١ ، ولكن ليس له ولا لأبيه رواية فى هذا الحديث ، وأبوه لم يذكر برواية . ولكن أبو المليح ذكر لأبى قلابة أنه دخل هو وأبوه على ابن عمر ، كما هو واضح من سياق الرواية هنا . وهذا الحديث لم أجده فى غير هذا الموضع . وقد ثبت من حديث عائشة أن وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من أدم حشوها ليف ، كما رواه الشيخان وأبو داود والترمذى . وانظر عون المعبود ٤ : ١٢٠ . الأدم ، بفتح الهمزة والدال المهملة : الجلد ، وهو اسم جمع ، الواحد « أديم » ، أو هو جمع واحدته « أدمة » .

(٥٧١١) إسناده صحيح . ورواه البخارى ١٢ : ٣٧٦ — ٣٧٧ عن على بن مسلم عن عبد الصمد ، بهذا الإسناد . وسيأتى نحوه مطولا ٥٩٩٨ من وجه آخر بإسناد صحيح . وفى مجمع الزوائد ١ : ١٤٤ نحوه ، وزاد فى آخره : « ومن أفرى الفرى من قال علىَّ ما لم أقل » ، وقال الهيثمى : « رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح » . وروى الشافعى فى الرسالة ١٠٩٠ نحو معناه مطولا من حديث واثلة بن الأسقع ، وسيأتى حديث واثلة فى المسند ١٦٠٨٢ ، ١٧٠٤٧ ، ١٧٠٥٠ . وانظر ما مضى ٣٣٨٣ .

الفرى ، بكسر الفاء مقصور : « جمع فرية ، وهى الكذبة . وأفرى : أفعل التفضيل منه . أى أكذب الكذبات أن يقول رأيت فى النوم كذا وكذا ، ولم يكن رأى شيئاً ، لأنه كذب على الله ، فإنه هو الذى يرسل ملك الرؤيا ليريه فى المنام » ، قاله ابن الأثير . وفى الفتح عن ابن بطال : « للفريه : الكذبة العظيمة التى يتعجب منها » .

« ما لم ترى » هكذا ثبت فى ك م بإثبات حرف العلة مع الجازم ، وهو جائز صحيح ، كما قلنا مراراً ، وكما بينا فى شرحنا على الرسالة للشافعى فى مواضع متعددة ، منها رقم ٧٥٥ ، ١٠٩٠ . وقد وضع على كلمة « ترى » علامة الصحة مرتين فى م . وفى ح « تر » بحذف حرف العلة ، وهى نسخة بهامش ك .

(٥٧١٢) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٦ : ٢٩٨ عن إسحق بن منصور ، و ٣٠٠ عن عبدة و ٨ : ٢٧٣ عن عبد الله بن محمد ، ثلاثتهم عن عبد الصمد ، بهذا الإسناد . ونقله بن كثير

٥٧١٣ حدثنا زكريا بن عديّ أخبرنا عُبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل عن ابن عمر قال : كسانى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلةً من حُلَل السِّيَرَاء ، أهداها له فَيْروز . فلبستُ الإزار ، فأَغْرَقَنى طولًا وعرضًا ، فسحبتُه ولبستُ الرداءَ ، فَتَقَنَّعْتُ به ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعاتقى ، فقال : يا عبد الله ، ارفع الإزار ، فإن ما مَسَّتِ الأَرْضُ من الإزار إلى ما أَسفلَ من الكعبين فى النار ، قال عبد الله بن محمد : فلم أَرَ إنسانًا قط أشدَّ تشميرًا من عبد الله بن عمر .

٥٧١٤ حدثنا مُهَنَّى بن عبد الحميد أبو شِبْل عن حماد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم كساه حلةً ، فأسبلها ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم فيه قولًا شديدًا ، وذَكَر النارَ .

فى التفسير ٤ : ٤١٣ — ٤١٤ عن هذا الموضع ، وقال : « انفرد بإخراجه البخارى » ، ونقله السيوطى فى الدر المنثور ٤ : ٤ ونسبه لأحمد والبخارى فقط .

(٥٧١٣) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمرو بن أبى الوليد الرقى الجزرى ، سبق توثيقه ١٣٥٩ . والحديث فى مجمع الزوائد ٥ : ١٢٣ ، وقال : « له أحاديث فى الصحيح بغير هذا السياق » ، ثم قال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ببعضه . . . وفى إسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » . وهو مطول ٥٦٩٣ ، وقد أشرنا إليه هناك . وسيأتى مختصراً عقب هذا ٥٧١٤ ، ومطولا ٥٧٢٧ . وانظر أيضاً ٥٣٥١ . قوله « بعاتقى » ، وقع فى الزوائد « يعانقنى » ، وهو تصحيف قبيح ، أرجح أنه غلط مطبعى .

(٥٧١٤) إسناده صحيح . مهنى بن عبد الحميد أبو شهل البصرى : ثقة من شيوخ أحمد ، وذكره البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٧٠ ولم يذكر فيه شيئاً ، وذكره الدولابى فى الكنى ٢ : ٧ — ٨ وروى له حديثين آخرين . « مهنى » بضم الميم وفتح الهاء وتشديد النون المفتوحة ، ورسم فى ح ك بالياء ، وفى م وتاريخ البخارى « مهنا » بالألف ، وفى سائر المراجع بالألف فوقها همزة ، وهو الأصل ، فإذا سهل بحذف الهمزة جاز رسمه بالألف وبالياء . حماد : هو ابن سلمة . والحديث مختصر ما قبله .

٥٧١٥ حدثنا يونس بن محمد حدثنا فُلَيح عن عبد الله بن عكرمة عن ٢/٩٧

(٥٧١٥) إسناده صحيح . فليح : هو ابن سليمان بن أبى المغيرة بن حنين ، سبق توثيقه ١٤٤٢ ، ونزيد هنا أنه وقع فى ترجمته فى التهذيب ٨ : ٣٠٣ خطأ مطبعى فى اسم جد أبيه « حنين » ، فكتب « جبير » ، وثبت على الصواب فى ترجمته فى الطبقات ٥ : ٣٠٧ ، وأيده بقوله : « وعبيد بن حنين ، الذى روى عن أبى هريرة : هو عم أبى فليح ، سليمان بن المغيرة » ، وسنزيد هذا بياناً فى ترجمة « أبى المغيرة » فى هذا الإسناد . عبد الله بن عكرمة : هو عبد الله بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومى المدنى ، وهو ثقة ، ترجمه الحافظ فى التعجيل ٢٢٩ ، قال : « عن عبيد الله بن عمر ونافع بن جبير ، [كذا فى التعجيل ، وأرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع ، وأن صوابه : ورافع بن حنين] ، وعنه أسامة بن زيد وفليح . قال ابن حبان فى الطبقة الثالثة من الثقات : يكنى بأبى محمد ، من أهل المدينة ، وأمه أم القاسم بنت عبد الله بن أبى عمرو بن حفص المخزومى ، وأبو عمرو هو زوج فاطمة بنت قيس الصحابية المشهورة . قلت [القائل ابن حجر] : وعمه أحد الفقهاء بالمدينة ، وهو أبو بكر بن عبد الرحمن » . أبو المغيرة بن حنين : هو رافع بن حنين ، كما سيأتى اسمه فى ٥٧٤١ ، وكما سيأتى اسمه وكنيته معاً فى ٥٩٤١ ، وكما ثبت أيضاً فى هامشى م ك : « أبو المغيرة : اسمه رافع » ، وهو ثقة ، ترجمه البخارى فى الكبير ٢/١/٢٨٠ قال : « رافع بن حنين ، ويقال : أبو المغيرة بن حنين » ، ثم روى هذا الحديث من طريق يونس بن محمد عن فليح ، بهذا الإسناد ، وترجمه الحافظ فى التعجيل ١٢٣ — ١٢٤ قال : « رافع بن حنين ، ويقال : ابن حصين ، أبو المغيرة ، عن ابن عمر ، وعنه عبد الله بن عكرمة . وثقه ابن حبان ، وسمى أباه حصيناً ، وسمى الدارقطنى فى المؤتلف أباه حنيناً ، وهوجد فليح بن سليمان بن أبى المغيرة راشد بن حنين ، ولا أعلمه أسند إلا حديثاً واحداً ، لم يروه غير فليح بن سليمان عن عبد الله بن عكرمة عنه » ، وقوله فى التعجيل « راشد بن حنين » خطأ ظاهر ، من الناسخ أو الطابع ، صوابه « رافع بن حنين » . والظاهر عندى أن من سمى أباه « حصيناً » إنما أخطأ أو وهم ، فقد ثبت على الصواب فى ابن سعد فى ترجمة حفيده « فليح بن سليمان » كما ذكرنا آنفاً ، وأثبته الدارقطنى فى المؤتلف ، كما حكى عنه الحافظ فى التعجيل ، وأثبته أيضاً الحافظ عبد الغنى بن سعيد المصرى فى المؤتلف ٢٤ قال : « ورافع بن حنين أبو المغيرة ، جد فليح ، يقال إنه أخو عبيد بن حنين » ، وكذلك أثبته الدولابى فى الكنى ٢ : ١٢٤ : « وأبو المغيرة رافع بن حنين عن ابن عمر » ، ولكن طابعه أخطأ فى ص ١٢٦ بعد ذلك حين روى الدولابى هذا الحديث بإسناده من طريق سريج بن النعمان عن فليح عن عبد الله بن عكرمة عن رافع بن « حسين » ، وصوابه « حنين » كما هو ظاهر .

تنبيه : وقع فى التعجيل خطأ آخر غريب فى هذا ، ففيه فى الكنى ص ٥٢١ : « أبو المغيرة بن حسن النراس ، هو رافع ، تقدم » . ومن البين الذى لا شك فيه أن قوله « بن حسن » تصحيف لا أصل له ، وأن صوابه « بن حنين » ، وأما قوله « النراس » ! فما أدرى ما هو ؟ ! ولكنى لا أشك أنه تخليط ! ! ووقع تحريف « حنين » إلى « حسين » فى لسان الميزان أيضاً ٢ : ٤٤١ — ٤٤٢ .

أبى المغيرة بن حُنَين : أخبرنا عبد الله بن عمر قال : رأيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم مَذْهَبًا مُوَاجِهَ القبلة .

٥٧١٦ حدثنا يونس بن محمد حدثنا فُليح عن سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصارى عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله الخمر ، ولعن شاربها ، وساقِيَها ، وعاصرها ، ومعتصرَها ، وبائعها ومبتاعَها ، وحاملها ، والمحمولةَ إليه ، وآكلَ ثمنها .

وقد تبين مما ذكرنا أن هذا الحديث سيأتى ٥٧٤١ ، وأنه رواه أيضاً البخارى فى الكبير والدولابى فى الكنى . وقد سبق فى المسند ٤٦٠٦ ، ٤٦١٧ ، ٤٩٩١ أن ابن عمر رأى رسول الله « على حاجته مستقبل الشأم مستدبر القبلة » ، وخرجناه فى الموضع الأول بأنه رواه الجماعة . وروى أبو داود أيضاً ١ : ٧ من طريق الحسن بن ذكوان عن مروان الأصفر قال : « رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ، ثم جلس يبول إليها ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، أليس قد نُهى عن هذا ؟ قال : بلى ، إنما نُهى عن ذلك فى الفضاء ، فإذا كان بينك وبين القبلة شىء يسترك فلا بأس» . ورواه الدارقطنى ٢٢ من طريق الحسن بن ذكوان عن مروان الأصفر وقال : « هذا صحيح ، وكلهم ثقات » . وانظر ما يأتى أيضاً ٥٧٤٧ .

(٥٧١٦) إسناده صحيح . سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصارى : ترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٤٥٣ فى باب من اسمه « سعيد » ، قال : « سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصارى ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، قاله يونس بن محمد والعقَدى عن فليح بن سليمان ، يعدّ فى أهل الحجاز » ، ونقل مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن اليمانى فى هامشه ما يدل على أن هذه الترجمة ثابتة أيضاً فى كتاب الثقات لابن حبان وكتاب ابن أبى حاتم ، وهما مما رتب فى التراجم على الحروف مبوبة . فهذه ثلاثة كتب مراجع معتمدة ، ذكرته فى باب من اسمه « سعيد » . ووقع فى الأصول الثلاثة هنا « سعد » بحذف الياء ، دون ضبط ، فرجحنا ما ثبت مضبوطاً مبوباً ، وصححناه إلى « سعيد » ، ترجيحاً منا بأن يكون ما فى الأصول سهواً أو خطأً من بعض الناسخين القدماء . وهذا الرجل لم يترجم فى التهذيب وفروعه ، ولم يترجم فى التعجيل أيضاً ، لا فى اسم « سعد » ولا فى اسم « سعيد » ، فيستدرك عليه . عبد الله بن عبد الله بن عمر : سبق توثيقه ٤٤٥٨ . وفى ك « عبيد الله بن عبد الله بن عمر » ، وهو الذى فى كتاب ابن أبى حاتم ، كما نقله مصحح التاريخ الكبير فى هامش ترجمة سعيد بن عبد الرحمن . وعبيد الله بن عبد الله : سبق توثيقه ٤٦٠٥ ، وأيًّا ما كان فالإسناد صحيح ، إذ كلاهما ثقة . والحديث فى معناه مكرر ٤٧٨٧ ، ٥٣٩٠ ، ٥٣٩١ .

٥٧١٧ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر : أنه كان يَصْبُغُ ثيابه ويدَّهن بالزعفران . فقيل له : لِمَ تصبغُ ثيابك وتدَّهن بالزعفران ؟ قال : لأنى رأيته أحبَّ الأصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يدَّهن به ، ويصبغُ به ثيابَه .

٥٧١٨ حدثنا يونس بن محمد حدثنا ليث عن محمد بن عَجْلان عن زيد بن أسلم أنه حدثه : أن عبد الله بن عمر أتَى ابنَ مُطِيعٍ ليالىَ الحَرَّة . فقال : ضَعُوا لأبى عبد الرحمن وسادةً ، فقال : إنى لم آتِ لأجلسَ ، إنما جئتُ لأخبرك كلمتين سمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من نَزَع يداً من طاعة لم تكن له حجةٌ يوم القيامة . ومن مات مفارقًا للجماعة فإنه يموتُ موتَ الجاهلية .

(٥٧١٧) إسناده صحيح . عبد الله بن زيد بن أسلم المدنى : ثقة ، وثقه أحمد والقزاز وغيرهما ، وتكلم فيه آخرون ، منهم النسائى ، ذكره فى الضعفاء ١٨ وقال : « ليس بالقوى » ، ولم يذكره البخارى فيهم ، بل ترجمه فى الصغير ٢٠٥ – ٢٠٦ ، فذكر أن ابن المدينى ضعف عبد الرحمن بن زيد ، وقال : « أما أخواه أسامة وعبد الله ، فذكر عنهما صحة » ، وقال الترمذى فى السنن ١ : ٣٤٣ : « سمعت أبا داود السجزى ، يعنى سليمان بن الأشعث ، [هو صاحب السنن] ، يقول : سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم . فقال : أخوه عبد الله لا بأس به. وسمعت محمداً [يعنى البخارى] يذكر عن على بن عبد الله [هو ابن المدينى] أنه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقال : عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة » .

والحديث فى المنتقى ٧٢٦ ، ٧٢٧ وقال : « رواه أحمد . وكذلك رواه أبو داود والنسائى بنحوه ، وفى لفظهما : ولقد كان يصبغ ثيابه كلها ، حتى عمامته » . وحديث أبى داود فى السنن ٤ : ٩١ من طريق الدراوردى عن زيد بن أسلم . ولم أجده فى النسائى ، ولعله فى السنن الكبرى . وانظر ٥٣٣٨ .

(٥٧١٨) إسناده صحيح . الليث : هو ابن سعد . والحديث مطول ٥٣٨٦ ، ٥٦٧٦ ، ومكرر ٥٥٥١ بمعناه .

٥٧١٩ حدثنا إسمعيل بن محمد حدثنا عبّاد ، يعني ابن عبّاد ، حدثني عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مُفْرَدًا .

٥٧٢٠ حدثنا يونس بن محمد حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب عن إبرهيم بن صالح ، واسمه الذي يُعْرَف به « نُعيم بن النَّحَّام » ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه « صالحًا » ، أخبره : أن عبد الله بن عمر قال لعمر بن

(٥٧١٩) إسناده صحيح . إسمعيل بن محمد : هو إسمعيل بن محمد بن جبلة أبو إبراهيم المعقب ، سبق توثيقه ٩٤٢ . عباد بن عباد : هو المهلبي ، سبق توثيقه ١٧٩١ ، وهو من شيوخ أحمد ، ولكنه روى عنه بواسطة إسمعيل بن محمد في هذا الموضع . وفي مواضع أخر ، منها ١٢٤٩٩ ، ١٤٦٤٤ . والحديث رواه مسلم ١ : ٣٥٣ عن يحيى بن أيوب وعبد الله بن عون الهلالي ، كلاهما عن عباد ، وفي آخره : « وفي رواية ابن عون : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بالحج مفرداً » . وهاتان الروايتان في المنتقى ٢٣٩٠ ، ٢٣٩١ .

(٥٧٢٠) إسناده ضعيف ، لانقطاعه كما سنبين . « إبراهيم بن صالح واسمه الذي يعرف به : نعيم بن النحام ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه : صالحاً » : في ترجمته بحث دقيق ، ومن الضروري قبل ذلك تحقيق ترجمة أبيه .

والذي يفهم من السياق الذي هنا أن اسمه الأصلي « نعيم » ، وأن رسول الله سماه باسم « صالح » ، ولكنه عرف باسمه الأصلي الذي غلب عليه ، وهو « نعيم » ، وهذه رواية ضعيفة منقطعة ، ثم هي مستبعدة جداً ومستغربة ! فالمعتاد المعروف في مثل هذا أن من يسميه رسول الله باسم ، يغلب عليه الاسم الجديد ، حتى ليكاد اسمه القديم يندثر أو ينسى . فما أدري لماذا يعرف هذا الرجل باسمه القديم « نعيم » ، ويَدَعُ الناس اسمه الجديد الذي سماه به رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ثم إني لم أجد في أي مصدر من مصادر التاريخ أو التراجم أن نعيماً هذا سماه رسول الله « صالحاً » إلا في هذا الموضع ، وإلا في إشارة للحافظ ابن حجر في ترجمته في الإصابة ٦ : ٢٤٧ — ٢٤٨ إذ قال : « وقد مضى له ذكر في حرف الصاد المهملة في صالح ، وهو اسم نعيم » . وقال في حرف الصاد ٣ : ٢٣٣ : « صالح بن عبد الله : يأتي في نعيم » ، وفي ترجمة « إبرهيم بن نعيم » ١ : ٩٨ — ٩٩ ، إذ قال : « يأتي نسبه في ترجمة أبيه ، ويأتي في حديث هناك : أن نعيماً كان يسمى نعيماً فسماه النبي صلى الله عليه وسلم صالحاً » . ومما لا شك فيه أنه اعتمد في ذلك على هذه الرواية في هذا الحديث فقط ، فلم يشر البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٩٢ — ٩٣ في ترجمة « نعيم » إلى أن له اسماً آخر ، وكذلك من بعده ممن ترجموا له ، كابن سعد في الطبقات ، في ترجمته ٤ / ١ / ١٠٢ . وفي قصة زواجه بزينب بنت حنظلة بن قسامة

الخطاب : اخْطُبْ عليّ ابنةَ صالحٍ ، فقال : إن له يتامىٰ . ولم يكن لِيُؤْثِرَنا عليهم . فانطلق عبدُ الله إلى عمه زيد بن الخطاب لِيَخْطُبَ ، فانطلق زيد إلى

مطلقة أسامة بن زيد ٤ / ١ / ٥٠ ، وكابن عبد البر فى الاستيعاب ٣١١ ، وابن الأثير فى أسد الغابة ٥ : ٣٢ – ٣٣ ، والنووى فى تهذيب الأسماء ٢ : ١٣٠ : ١٣١ ، وابن حزم فى جمهرة الأنساب ١٤٨ . لم يذكر واحد منهم فى ترجمة نعيم شيئاً فى أن اسمه « صالح » . وكذلك لم يشر ابن هشام فى السيرة إلى شيء من هذا ، حين ذكر نعيماً فيمن أسلم بدعوة أبى بكر ١٦٤ وفى قصة إسلام عمر بن الخطاب ٢٢٥ ، ولا الطبرى حين ذكره فى قتلى وقعة أجنادين ٤ : ١٦ ، ولا الإمام أحمد حين ذكر له مسنداً خاصًّا فيه حديثان ، كما سيأتى فى المسند (٤ : ٢٢٠ ح) .

ونعيم هذا ، بضم النون : هو ابن عبدالله بن أسيد ، بفتح الهمزة ، من بنى عدى بن كعب بن لؤى ، رهط عمر بن الخطاب ، وهو من المسلمين الأول ، أسلم قديماً بدعوة أبى بكر . روى ابن سعد ٤ / ١ / ١٠٢ عن أبى بكر بن عبد الله بن أبى جهم العدوى قال : « أسلم نعيم بن عبد الله بعد عشرة . وكان يكتم إسلامه ، وإنما سمى "النحام" لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : دخلت الجنة فسمعت نَحْمَةً من نعيم ، فسمى النحام . ولم يزل بمكة يحوطه قومه لشرفه فيهم ، فلما هاجر المسلمون إلى المدينة أراد الهجرة ، فتعلق به قومه ، فقالوا : دِنْ بأى دين شئت وأقم عندنا . فأقام بمكة ، حتى كانت سنة ٦ ، فقدم مهاجراً إلى المدينة ومعه أربعون من أهله ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلماً ، فاعتنقه وقبله » . ثم روى عن هشام بن عروة عن أبيه قال : « كان نعيم بن عبد الله النحام يقوت بنى عدى بن كعب شهراً شهراً ، لفقرائهم » . وفى الإصابة ٦ : ٢٤٨ : « أنه لما قدم المدينة قال له النبى صلى الله عليه وسلم : يا نعيم ، إن قومك كانوا خيراً لك من قومى ، قال : بل قومك خير يا رسول الله ، قال : إن قومى أخرجونى ، وإن قومك أقَرُّوك ، فقال نعيم : يارسول الله ، إن قومك أخرجوك إلى الهجرة ، وإن قومى حبسونى عنها » . و « النحام » بفتح النون وتشديد الحاء ، من « النحمة » بسكون الحاء ، وهى الصوت ، كالسعال أو النحنحة . وهو لقب لنعيم نفسه ، ولكن وقع كثيراً فى كتب الحديث والتراجم « نعيم بن النحام » ، وهو خطأ أو سهو ، ولعله جاء من الاختصار ، إذ يكون الأصل « نعيم بن عبد الله النحام » ، فيختصره المختصر أو يهم ، فيقول « نعيم بن النحام » ، يظن أنه لقب لعبد الله . قال النووى فى تهذيب الأسماء : « والنحام وصف لنعيم ، لا لأبيه . . . هذا هو الصواب ، أن نعيماً هو النحام ، ويقع فى كثير من كتب الحديث : نعيم بن النحام ، وكذلك وقع فى بعض نسخ المهذب ، وهو غلط ، لأن النحام وصف لنعيم ، لا لأبيه » .

وأما إبرهيم بن نعيم : فقد ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٣٣١ قال : « إبرهيم بن نعيم بن النحام ، قتل يوم الحرة ، هو العدوى ، حجازى » ، ويلاحظ هنا أن البخارى قال : « ابن نعيم بن النحام » على الوجه الذى ذكرنا آنفاً أنه اختصار أو سهو ، فى حين أنه قال فى ترجمة نعيم ٤ / ٢ / ٩٢ : « نعيم بن عبد الله النحام » ، على الصواب ، على اعتبار أن « النحام » صفة لنعيم لا لأبيه ، وترجمه ابن سعد فى الطبقات ٥ : ١٢٧ ، وذكر أن أمه « زينب بنت حنظلة بن قَسَامة » الطائية ، وأنها كانت تحت أسامة بن زيد « فطلقها أسامة وهو ابن أربع عشرة سنة ، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

صالح ، فقال : إن عبد الله بن عمر أرسلنى إليك يخطب ابنتَك ، فقال : لى يتامى ، ولم أكنْ لِأُتْرِبَ لحمى وأَرْفَع لحْمَكم ، أُشهدكم أنى قد أَنكحتُها فلاناً ،

من أدله على الوضيئة القتين وأنا صهره ؟ وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلى نعيم ، فقال نعيم : كأنك تريدنى يارسول الله ؟ قال : أجل ، فتزوجها نعيم ، فولدت له إبرهيم بن نعيم » ، ثم قال ابن سعد : « وكان إبرهيم بن نعيم أحد الرؤوس يوم الحرة ، وقتل يومئذ ، فى ذى الحجة سنة ٦٣ » . وقصة زواج نعيم هذه رواها ابن سعد قبل ذلك بإسناده ٤ / ١ / ٥٠ فى ترجمة أسامة ، وفيه هناك « الغنين » بالغين المعجمة والنون ، بدل « القتين » بالقاف والتاء ، وهو خطأ وتصحيف ، والقتين ، بفتح القاف وكسر التاء المثناة : القليلة الطعم واللحم ، يوصف به الذكر والأنثى ، ووقع فى لسان العرب ١٧ : ٢٠٧ خطأ آخر ، إذ قال : « وجاء فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم ، حين زوج ابنة نعيم النحام ، قال : من أدله على القتين ؟ » ، وهى ليست بنت نعيم كما زعم ، بل هى بنت حنظلة تزوجها نعيم.

ونعود إلى ترجمة « إبرهيم بن نعيم » ، فقد ترجمه أيضاً الحافظ فى الإصابة ١ : ٩٨ — ٩٩ فى الذين ولدوا فى حياة رسول الله ، وذكر أنه تابعى ، وأن ابن مندة أخطأ إذ ذكره فى الصحابة ، وكذلك صنع ابن الأثير حين ترجم له فى أسد الغابة ١ : ٤٣ — ٤٤ ، وترجمه الحافظ أيضاً فى التعجيل ١٦ — ١٧ ، ولكنه سار على ما سار عليه فى ترجمة أبيه نعيم ، حين أخذ بهذا الحديث ، بأن اسمه « صالح » ، فقال : « إبرهيم بن صالح بن عبد الله المدنى ، ويعرف بابن نعيم النحام » ، ولكن وقع فى نسخة التعجيل « بأبى نعيم » ، وهو خطأ مطبعى واضح . ونقل الحافظ أن ابن حبان ذكره فى الثقات فى التابعين : « إبرهيم بن نعيم بن النحام العدوى ، حجازى قتل يوم الحرة » ، وكان إبرهيم ابن نعيم هذا من أسلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تزوج رقية بنت عمر بن الخطاب ، أخت حفصة أم المؤمنين لأبيها ، ورقية هى بنت أم كلثوم بنت على بن أبى طالب من فاطمة الزهراء بنت رسول الله ، رضى الله عنها ، ذكره ابن حبيب فى المحبر ٥٤ فى أصهار عمر ، و ١٠١ فى أسلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونقل ابن سعد مثل ذلك فى ترجمته ٥ : ١٢٧ ، وابن حجر فى الإصابة ٥ : ٩٨ ، وقد قتل إبرهيم يوم الحرة سنة ٦٣ ، كما ذكرنا آنفاً ، لاخلاف بينهم فى ذلك ، نص عليه البخارى فى تاريخه ، الكبير ١/١/ ٣٣١ ، والصغير ٧٢ ، والطبرى فى التاريخ ٧ : ٩ ، فيمن قتل يوم الحرة مع الفضل بن العباس ، قال : « وقتل معه إبرهيم بن نعيم العدوى ، فى رجال من أهل المدينة كثير » .

ثم جاء هذا الإسناد الذى هنا « يزيد بن أبى حبيب عن إبراهيم بن صالح ، واسمه الذى يعرف به نعيم بن النحام ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه صالحاً ، أخبره أن عبد الله بن عمر » إلخ ، فأوقع العلماء ، خصوصاً المتأخرين منهم ، فى الاشتباه ، فظنوا أن « إبرهيم بن صالح » هو

وكان هَوَى أُمِّها إلى عبدالله بن عمر . فأَتَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا نبى الله ، خطب عبدُ الله بن عمر ابنتى ، فأنكحها أبوها يتيمًا فى حَجْره ، ولم يُؤَامِرْها ،

« إبرهيم بن نعيم » . فجمعوا الترجمتين ترجمة واحدة ، كما صنع الحافظ فى الإصابة والتعجيل ، إذ رأى فى ثقات ابن حبان ، فى الطبقة الثالثة ، ترجمة « إبرهيم بن صالح بن عبد الله : شيخ يروى المراسيل ، روى عنه ابن أبى حبيب » ، ورآه يذكر فى التابعين « إبرهيم بن نعيم بن النحام العدوى » ، فأراد أن يجمع بين الروايتين ، أو بين الخلاف الظاهر فيهما ، فقال : « وقد ذكرت فى كتابى فى الصحابة أن الزبير بن بكار قال : إن إبرهيم هذا ولد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم . والمراد بكون حديثه عن ابن عمر مرسلا أنه لم يدرك القصة التى رواها يزيد بن أبى حبيب عنه عن ابن عمر ، فإن لفظها عند أحمد : أن ابن عمر قال لعمر : اخطب علىّ ابنة نعيم بن النحام ، الحديث ، [يريد هذا الحديث الذى هنا . ولكن نلاحظ أن الحافظ ذكره بلفظ « اخطب علىّ ابنة نعيم بن النحام » ، والذى هنا « اخطب علىّ ابنة صالح » ، فمن أين أتى تغيير « صالح » إلى « نعيم بن النحام » ؟ أهو من نسخة أخرى من نسخ المسند ؟ أم نقل الحافظ الرواية بالمعنى فغلب عليه ما جزم به من أن صالحاً هو نعيم ! ، الراجح عندى أنه رواية بالمعنى ، لاتفاق الأصول الثلاثة ومجمع الزوائد نقلا عن المسند على ما ثبت هنا] ، وكان ذلك فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان إبرهيم إذ ذاك طفلا ، ولم يذكر فى سياق الحديث أن ابن عمر أخبره بذلك . وأما إدراكه ابن عمر فلا شك فيه ، وقد وجدت له ذكراً فيمن شهد على ابن عمر فى وقف أرضه ، ومات هو قبل ابن عمر ، كما ذكره البخارى ومن تبعه أنه قتل فى الحرة . فإن ابن عمر عاش بعد وقعة الحرة نحو عشر سنين » ! !

وهذا الذى قاله الحافظ خطأ صرف وتكلف عجيب ، أوقعه فيه وَهَمٌ من وهِمَ فى هذا الإسناد ! ! فإنك ترى أن ابن حبان فرق بين الترجمتين ، وجعل « إبرهيم بن صالح بن عبد الله » غير « إبرهيم بن نعيم » ، من طبقة متأخرة عن طبقته ، ووصف ابن صالح بأنه شيخ يروى المراسيل ، وكذلك جزم البخارى فى تاريخه ، ففرق بين الترجمتين فى حرفين فى آباء من اسمه « إبرهيم » ، فذكر « إبرهيم بن نعيم بن النحام » فى « باب النون » ١ / ١ / ٣٣١ وقال : « قتل يوم الحرة » ، وذكر قبله فى باب الصاد ١ / ١ / ٢٩٣ : « إبرهيم بن صالح بن عبد الله ، سمع منه يزيد بن أبى حبيب ، مرسل » . فهذا هو القول الفصل من إمام الحفاظ : البخارى ، رأى هذه الرواية التى هنا ، فأعرض عن الأخذ بها ، وجزم بإرسالها ، وبأن إبرهيم بن صالح متأخر لم يدرك ابن عمر ، وجزم بأن يزيد بن أبى حبيب سمع منه ، فلو كان هو « ابن نعيم » ما سمع منه يزيد ، لأن « إبرهيم بن نعيم » قتل يوم الحرة بالمدينة سنة ٦٣ ، ويزيد بن أبى حبيب مصرى ولد سنة ٥٣ ، فيبعد جداً أن يسمع وهو فى العاشرة من عمره تقريباً من تابعى مدنى ، كما هو واضح . وقد وقع أبو حاتم الرازى فى هذه الشبهة ، وظن أن « ابن صالح » هو « ابن نعيم » ، فلم يجد مناصاً من أن يستبعد سماع يزيد بن أبى حبيب منه ، فقال : « أظن بين إبرهيم ويزيد محمد بن إسحق » ، كما نقل ذلك مصحح التاريخ الكبير فى هامشه

فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى صالح ، فقال : أنكحت ابنتك ولم تؤامرها ؟ فقال : نعم ، فقال : أشيروا على النساء فى أنفسهن ، وهى بكر ،

١/١/٢٩٣، وهذه العبارة نقلها الحافظ فى التعجيل ص ١٦ عن أبى حاتم ، ولكنها وقعت فيه محرفة .

والذى أجزم به ، ولا أكاد أشك فيه ، ترجيح صنيع البخارى ثم ابن حبان ، من الفرق بين « إبرهيم بن صالح بن عبد الله » و « إبرهيم بن نعيم النحام » ، وأن ابن صالح شيخ مجهول الحال متأخر ، لم يدرك ابن عمر ، فروايته عنه مرسلة ، وأن الانقطاع إنما هو بينه وبين ابن عمر ، لا بين « يزيد بن أبى حبيب » و « إبرهيم بن نعيم » كما ظن أبو حاتم .

والحديث فى مجمع الزوائد ٤ : ٢٧٨ — ٢٧٩ وقال : « رواه أحمد ، وهو مرسل ، ورجاله ثقات » .

وروى البيهقى فى السنن الكبرى ٧ : ١١٦ من طريق يونس بن محمد المؤدب : « حدثنا محمد بن راشد عن مكحول عن سلمة بن أبى سلمة بن عبد عبد الرحمن عن أبيه : أن عبد الله بن عمر خطب إلى نعيم بن عبد الله ، وكان يقال له النحام ، أحد بنى عدى ، ابنته وهى بكر ، فقال له نعيم : إن فى حجرى يتيماً لى ، لست مؤثراً عليه أحداً ، فانطلقت أم الجارية امرأة نعيم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ابنُ عمر خطب ابنتى ، وإن نعيماً ردّه ، وأراد أن ينكحها يتيماً له ، فأخبرت النبى صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إلى نعيم ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : أرضها وأرض ابنتها » . وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، إلا أنه مرسل . سلمة بن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ترجمه الحافظ فى لسان الميزان ٣ : ٦٨ ترجمة قاصرة ، قال : « سلمة بن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن ابن مسعود ، وعنه عقيل بن خالد صاحب الزهرى ، قال ابن عبد البر : لا يحتج به . قلت [القائل ابن حجر] : وصحح حديثه ابن حبان والحاكم » . وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٨١ — ٨٢ ترجمة جيدة ، ذكر فيها أنه يروى عن أبيه ، وقال : « عنده مراسيل . وروى محمد بن راشد عن مكحول عن سلمة بن أبى سلمة ، قال محمد [يعنى ابن راشد] : فلقيت سلمة ، فحدثنى بهذا الحديث » ، ولم يذكر البخارى الحديث الذى يشير إليه . ولكنى أظنه هذا الحديث الذى رواه البيهقى . وأبوه أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : هو التابعى المشهور الفقيه ، ولكنه لم يدرك هذه القصة التى رواها ، ولم يذكر أنه رواها عن ابن عمر ، فلذلك قلنا إنها مرسلة ، ولذلك قال البيهقى عقب روايتها : « وقد رويناه من وجه آخر عن عروة عن عبد الله بن عمر موصولا » . وليته ذكر لنا إسناد هذا الموصول ، حتى نستطيع أن نحكم بصحته أو ضعفه .

وقال الحافظ فى الإصابة ٦ : ٢٤٣ : « قال الزبير بن بكّار عن عمه مصعب : خطب ابن عمر إلى نعيم بن النحام بنته ، فقال : لا أدع لحمى يوماً ، إن لى ابن أخ لا يزوجه أحد ممن قرتْ عينه ، وكان هوى أمها عاتكة بنت حذيفة بن غانم مع ابن عمر ، فزوّج نعيم النعمانَ بن عدىّ ، وكان يتيماً فى حجره ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : وامروا النساء فى أولادهن ، فقال نعيم : ما لها إلا ما دفع لها ابنُ عمر ، فهو لها من مالى » . وهذه رواية منقطعة . الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب الأسدى قاضى مكة : ثقة ثبت عالم بالنسب ، ولكنه متأخر جداً ، مات فى ذى القعدة

فقال صالح : فإنما فعلتُ هذا لِمَا يُصْدِقُها ابنُ عمر ، فإن له فى مالى مثلَ ما أعطاها .

سنة ٢٥٦ عن ٨٤ سنة . عمه مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير : ثقة عالم بالنسب ثبت ، مات سنة ٢٣٦ عن ٨٠ سنة . فروايته منقطعة جداً .

ولكن مجموع هذه الروايات يدل على أن للواقعة أصلا صحيحاً ، وأن ابن عمر خطب بنت نعيم بن عبد الله النحام ، وأن أباها زوجها لليتيم الذى كان فى حجره . وأن أمها كانت تريد تزويجها من عبد الله بن عمر .

ومن الغريب أن أمها هذه « عاتكة بنت حذيفة بن غانم » لم يذكرها أحد فى الصحابة ، ولا الحافظ ابن حجر ، على شدة تحريه وتتبعه واستقصائه ، مع أنه ذكرها بالاسم معينة كما ترى فى القصة التى نقلها عن الزبير بن بكار عن عمه ، ومع أن ابن سعد ذكرها فى الطبقات ج ٤ ق ١ ص ١٠٢ س ١٠ فى ترجمة نعيم النحام ، على أنه لم يذكرها فى موضعها فى الصحابيات .

والبنت الذى سيقت عليها هذه الروايات هى « أمة بنت نعيم النحام » ، ذكرها ابن سعد فى ترجمة أبيها ، كما أشرنا قريباً ، فى ذكره أولاد نعيم النحام ، قال : « وأمة بنت نعيم، وَلَدَت للنعمان بن عدى بن نضلة من بنى عدى بن كعب ، وأمها عاتكة بنت حذيفة بن غانم » ، وذكرها ابن حزم فى جمهرة الأنساب ص ١٤٨ س ١٢ — ١٣ قال : « وأمة بنت نعيم ، هى التى خطبها عبد الله بن عمر ، فرده نعيم ، وأنكحها النعمان بن عدى » ، ولم يترجمها ابن عبد البر ولا ابن الأثير ، وترجمها الحافظ فى الإصابة ٨ : ١٦ ترجمة مختصرة ، وقال : « سماها الزبير [يعنى ابن بكار] فى كتاب النسب » .

فائدة : « أمة » بفتح الهمزة والميم ، بلفظ واحدة الإماء ، ووقعت محرفة فى جمهرة الأنساب ، فيستفاد من هنا تصحيحها .

وزوجها الذى زوجها إياه أبوها ، هو النعمان بن عدى بن نضلة بن عبد العزى ، من بنى عدى بن كعب ، وليس بابن أخى نعيم لحًّا ، ولكنه من أبناء عمومته ، وكان يتيماً فى حجره ، لأن أباه عدى بن نضلة « قديم الإسلام بمكة ، وهاجر إلى أرض الحبشة فى روايتهم جميعاً ، ومات هناك بأرض الحبشة ، وهو أول من مات ممن هاجر » ، كما قال ابن سعد فى ترجمته ٤ / ١ / ١٠٣ .

وقوله « لم أكن لأترب لحمى » ؛ من التراب ، يريد أنه لم يكن ليضع الذى هو من لحمه فى التراب ، يقال « أترب الشيءَ » : وضع عليه التراب فتترّب .

وقوله « أشيروا على النساء فى أنفسهن » : فيه نظر ، لأنهم يقولون « أشار عليه بكذا » أمره به ووجه رأيه ، وهذا غير مراد هنا ، بل المراد « شاوروهن » أو « استشيروهن » ، وقد مضى معنى هذا الحديث مختصراً بإسناد آخر ضعيف ٤٩٠٥ وفيه : « آمروا النساء فى بناتهن » ، وقد ذكرنا هنا قريباً رواية مصعب الزبيرى، وفيها «وامروا النساء فى أولادهن»، قال ابن الأثير فى قوله « آمروا » « أى شاوروهن فى تزويجهن . ويقال فيه : وامرته ، وليس بفصيح » ، يعنى قلب الهمزة واواً . وهو فصيح معروف .

وسيأتى لابن عمر قصة أخرى فى تزوجه بنت عثمان مظعون ٦١٣٦ .

٥٧٢١ حدثنا [أَبو] عبد الرحمن عبد الله بن يزيد حدثنا حَيْوَةُ حدثنا أَبو عثمان الوليد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنه قال: إن أَبرَّ البِرِّ أَن يَصِلَ الرجلُ أَهلَ وِدِّ أَبيه.

(٥٧٢١) إسناده صحيح . عبد الله بن يزيد : وهو المقرئ ، شيخ أحمد : كنيته « أبو عبد الرحمن » ، ولكن كلمة [أبو] سقطت من ح خطأ مطبعيًّا ، فزدناها من ك م ومما أيقنا من صحتها . حيوة : هو ابن شريح . أبو عثمان الوليد : هو الوليد بن أبي الوليد عثمان مولى عبد الله بن عمر : قال البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ١٥٦ برقم ٢٥٤٦ : « سمع عبد الله بن عمر ، قال لنا عبد الله بن يوسف : حدثنا الليث قال حدثنا الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان . وكان فاضلاً من أهل المدينة » ، ونقل الحافظ في التهذيب ١١ : ١٥٧ عن ثقات ابن حبان ما يفيد أنه فرق بين « الوليد بن أبي الوليد » مولى ابن عمر . الذي روى عن ابن عمر ، وروى عنه حيوة والليث . وبين الوليد بن أبي الوليد مولى عثمان بن عفان ، الذي روى عن عبد الله بن دينار ، وروى عنه حيوة ، ولم ننقل هنا نص كلام التهذيب ، لأنه وقع في المطبوع محرفاً ناقصاً ، عرفنا صوابه وتمامه مما سنذكر عن البخاري ، فإنه ترجم للوليد ثلاث تراجم : تلك الذي ذكرنا ، وقبلها ترجمة برقم ٢٥٤٥ نصها : « الوليد بن أبي الوليد ، مولى عثمان بن عفان ، الأموي القرشي » ، ولم يزد ، والثالثة ص ١٥٨ برقم ٢٥٥٤ قال : « الوليد . سمع عثمان بن عفان ، روى عنه بكير ابن الأشج » ، ونقل مصحح التاريخ عن هامش إحدى نسخه في هذا الموضع عن الخطيب البغدادي أبي بكر بن ثابت قال : « الوليد الذي روى عنه بكير بن الأشج ، هو الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان المدني القرشي مولى عبد الله بن عمر . وليس بغيره ، إلا أنه لم يسمع من عثمان بن عفان شيئاً ولا أدركه . وأحسب البخاري أراد أن يقول : سمع عثمان بن عبد الله بن سراقة ، فإن الوليد روى عنه حديثاً » ، أقول : وهذا الذي قاله الخطيب محتمل ، فإن رواية الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة مضت في المسند ١٢٦ من طريق ابن الهاد عن الوليد عن عثمان المذكور ، ولكن الأرجح عندي أن يكون البخاري أراد أنه « رأى عثمان بن عمرو بن الجموح الأنصاري . فقد روى الدولابي في الكنى ٢ : ٢٨ من طريق حيوة بن شريح قال : « حدثنا أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد قال رأيت شعر عثمان بن عمرو بن الجموح الأنصاري ، من بني سلمة ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مصبوغاً بصفرة ، ورأيته جعل شعر رأسه ضفيرتين » . وإنما رجحتُ هذا لما فيه من الدلالة على أن الوليد تابعي ، وهم يحرصون على علو الإسناد ، وإن كانت تابعيته ثابتة بنص البخاري في الترجمة ٢٥٤٦ على أنه سمع عبد الله بن عمر ، ولكنه ظنهم رجالاً ثلاثة ، كما ذكرنا . ثم الراجح عندي أيضاً أن التراجم الثلاثة لرجل واحد . وأيًّا ما كان فالإسناد صحيح .

والحديث مضى مختصراً ٥٦١٢ من طريق ابن الهاد عن عبد الله بن دينار ، ومضى مطولا في قصة ٥٦٥٣ من طريق ابن الهاد أيضًا عن ابن دينار . وأشرنا إلى رواية مسلم إياه من طريق ابن الهاد . ونزيد هنا أن مسلماً رواه أيضًا ٢ : ٢٧٧ بنحو تلك القصة ، من طريق سعيد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد عن عبد الله بن دينار .

٥٧٢٢ حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لَهيعة حدثنا أبو الزبير أخبرنا عون بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر يقول : كنّا جلوسًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رجل : الله أكبر كبيرًا ، والحمد لله كثيرًا ، وسبحان الله بُكْرَةً وأَصِيلًا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال الكلمات؟ فقال الرجل : أنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده. إنى لأَنْظُر إليها تَصْعَد حتى [فُتِحتْ لها أَبوابُ السماء ، فقال ابن عمر : والذى نفسى بيده ، ما تركتُها منذ سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال عَوْن : ما تركتُها منذ سمعتُها من ابن عمر .

٥٧٢٣ حدثنا سُرَيج حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أَسلم عن زيد بن أَسلم

(٥٧٢٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٢٧ .

(٥٧٢٣) إسناده هذا ضعيف ، وسنذكر أنه ثابت صحيح بغيره . سريج : بضم السين المهملة وفتح الراء وآخره جيم ، وفى م ح « شريح » ، وهو تصحيف ، صححناه من ك ، بل لم أر شيخاً لأحمد باسم « شريح » . وسريج : هو ابن النعمان الجوهرى اللؤلؤى ، وهو ثقة من شيوخ أحمد والبخارى ، وثقه ابن معين وابن سعد وأبو داود وغيرهم ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٢٠٦ . عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : ضعيف جداً ، سبق نقل تضعيفه عن ابن المدينى فى ٥٧١٧ ، وقال البخارى فى الضعفاء ٢٢ : « ضعفه علىّ جداً » ، يعنى على بن المدينى أيضًا ، وكذلك ضعفه النسائى فى الضعفاء ١٩ ، وقال ابن عبد الحكم : « سمعت الشافعى يقول : ذكر رجل لمالك حديثاً منقطعاً ، فقال : اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح » ! ! وقال ابن حبان : « كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم ، حتى كثر ذلك فى روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف ، فاستحق الترك » ، وقال ابن خزيمة : « ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه ، لسوء حفظه ، هو رجل صناعته العبادة والتقشف ، ليس من أحلاس الحديث » ، يريد أنه ليس ممن لزم الحديث وتمكن منه . وفى التهذيب ٦ : ١٧٨ : « قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبى يضعف عبد الرحمن ، وقال : روى حديثاً منكراً ، أحلت لنا ميتتان ودمان » . وفيما قال أحمد نظر ، فإنه لم ينفرد به كما سنذكر فى تخريجه .

والحديث رواه الشافعى فى الأم ٢ : ١٩٧ عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، بهذا الإسناد مرفوعاً . ورواه ابن ماجة ٢ : ١٥٢ عن أبى مصعب عن عبد الرحمن مختصراً ، ثم رواه كاملا ٢ : ١٦٣ بالإسناد نفسه . ورواه الدارقطنى ٥٣٩ – ٥٤٠ من طريق على بن مسلم عن عبد الرحمن ، ومن طريق مطرف عن عبد الله ، عن أبيهما زيد بن أسلم عن ابن عمر ، مرفوعاً ، ورواه البيهقى فى السنن الكبرى ١ : ٢٥٤ من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ، موقوفاً ، ثم قال : « هذا

٥٧٢٣

عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أُحِلَّتْ لنا مَيْتَتَان ودَمَانِ ، فأَمَا الميتتان فالحُوتُ والجراد ، وأَما الدمان فالكَبد والطِّحَال .

إسناد صحيح ، وهو فى معنى المسند ، وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم » ، ثم رواه من طريق ابن أبى أويس : « حدثنا عبد الرحمن وأسامة وعبد الله بنو زيد بن أسلم عن أبيهم عن عبد الله بن عمر » فذكره مرفوعاً ، ثم قال : « أولاد زيد كلهم ضعفاء ، جرحهم يحيى بن معين . وكان أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى يوثقان عبد الله بن زيد . إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول » ، يريد الموقوف ، وأنه موقوف لفظاً مرفوع حكماً ، لأن قول الصحابى « أحل لنا كذا » هو فى معنى المرفوع ، لأن الذى يأخذ الصحابة عنه أحكام الحل والحرمة هو رسول الله ، الذى يبلغهم عن ربه ، ولا ينطق عن الهوى . فقد قال ابن الصلاح فى علوم الحديث ص ٥٣ : « قول الصحابى : أُمرنا بكذا ، أو نُهينا عن كذا ، من نوع المرفوع والمسند عند أصحاب الحديث . وهو قول أكثر أهل العلم ، وخالف فى ذلك فريق ، منهم أبو بكر الإسماعيلى . والأول هو الصحيح . لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من إليه الأمر والنهى ، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

ومن البيِّن الواضح ، الذى لا يحتمل شكًّا أو تأولاً ، أن قول الصحابى « أُحل لنا كذا » أو « حُرم علينا كذا » إن لم يكن أقوى فى هذا المعنى من قوله « أُمرنا » أو « نُهينا » ، فلن يكون أقل منه أبداً .

وقد رواه الخطيب فى تاريخ بغداد ١٣ : ٢٤٥ من طريق يحيى بن حسان عن مِسْوَر بن الصلت عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد [يعنى الخدرى] ، مرفوعاً بنحوه . وهذه الرواية أشار إليها الزيلعى فى نصب الراية ٤ : ٢٠٢ عن العلل للدارقطنى ، ونقل عنه أنه قال : « وخالفه ابنُ زيد بن أسلم ، فرواه عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً ، وغير ابن زيد يرويه عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفاً ، وهو الصواب » ، ثم نقل عن صاحب التنقيح قال : « وهذه الطريق رواها الخطيب بإسناده إلى المسور بن الصلت ، والمسور ضعفه أحمد والبخارى وأبو زرعة وأبو حاتم ، وقال النسائى : متروك الحديث » . وهو كما قال ، فإن البخارى ضعف المسور هذا فى الكبير ٤ / ١ / ٤١١ ، والصغير ١٩٦ ، وكذلك النسائى فى الضعفاء ٢٩ .

وقد عقّب ابن التركمانى على البيهقى بأن الحديث الذى رواه من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن زيد أسلم عن ابن عمر موقوفاً : « رواه يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال مرفوعاً ، كذا قال ابن عدى فى الكامل » . فلا أدرى أهو هكذا كما نقل عن ابن عدى : أنه « يحيى بن حسان عن سليمان بلال » ، فيكون يحيى بن حسان رواه عن سليمان من حديث ابن عمر ، وعن مسور من حديث أبى سعيد ؟ أم هو وهم فى النقل ، فكتب « سليمان بن بلال » بدل « مسور بن الصلت » ؟ وليس إسناد ابن عدى أمامى حتى أستطيع أن أجزم أو أرجح .

ولكن الحديث صحيح على كل حال من رواية زيد بن أسلم عن ابن عمر ، سواء أكان موقوفاً أم مرفوعاً ، فالموقوف هنا له حكم المرفوع كما ذكرنا . والمرفوع صحيح الإسناد أيضاً : من رواية عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه ، عند الدارقطنى والبيهقى ، وعبد الله سبق توثيقه ٥٧١٧ . ومن رواية أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه ، عند البيهقى . وأسامة : ثقة ، على الرغم من الاختلاف فى شأنه ، فقد ضعفه أحمد

٥٧٢٤ حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب عن معاوية بن

وابن معين وغيرهما ، ولكن ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٢٤ فلم يذكر فيه جرحاً ، بل قال : « قال لى على بن المديني : هو ثقة ، وأثنى عليه خيراً . وقال لى على : أدركت أحدهما : أسامة أو عبد الله بن زيد » . وقال فى الصغير ما نقلنا عنه فى ٥٧١٧ أن ابن المديني ضعف عبد الرحمن ، وقال : أما أخواه أسامة وعبد الله فذكر عنهما صحة » ، ولذلك لم يذكره البخارى فى الضعفاء ، وذكره النسائى فيهم ص ٥ ولكنه لم يضعفه بل لينه ، فقال: « ليس بالقوى » . وفى التهذيب ١ :٢٠٧ عن ابن أبى حاتم : « سئل أبو زرعة عن أسامة بن زيد بن أسلم وعبد الله بن زيد بن أسلم : أيهما أحب إليك ؟ فقال : أسامة أمثل » .

ولذلك تعقب ابن التركمانى البيهقى ، فيما ذهب إليه من أن الرواية الموقوفة على ابن عمر من هذا الحديث هى الصحيحة ، فقال : « إذا كان عبد الله ثقة على قولهما ، [يعنى أحمد بن حنبل وعلى بن المديني] ، دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره ، على ما عُرف ، لا سيما وقد تابعه على ذلك أخواه . فعلى هذا لا نسلم أن الصحيح هو الأول » . وهذا كلام جيد ، وتعقب قوى ، يزيده قوة أن أسامة ثقة أيضاً ، فهما ثقتان زادا رفع الحديث على من وقفه ، فزيادتهما حجة ومقبولة .

وبعد : فالحديث ذكره أيضاً السيوطى فى الجامع الصغير ٢٧٣ وزاد نسبته للحاكم . ولم أجده فى المستدرك بعد طول البحث . وانظر نصب الراية ٤ : ٢٠١ — ٢٠٢ وتلخيص الحبير ص ٩ .

قوله « أحلت لنا » فى نسخة بهامش م « لى » بدل « لنا » .

نقله ابن كثير فى التفسير ٣ : ٢٤٥ عن رواية الشافعى ، ثم قال : « ورواه أحمد وابن ماجة والدارقطنى والبيهقى ، وله شواهد . وروى موقوفا » .

وانظر عمدة التفسير ٤ : ٩٦ (المائدة) .

(٥٧٢٤) إسناده صحيح . معاوية بن صالح بن حدير ، بضم الحاء وفتح الدال المهملتين : الحضرمى الحمصى : أحد الأعلام ، وقاضى الأندلس ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، ومن تكلم فيه فإنما تعسف عن غير حجة ، قال محمد بن وضاح : « قال لى يحيى بن معين : جمعتم حديث معاوية بن صالح ؟ قلت : لا ، قال : وما منعك من ذلك ؟ قلت : قدم بلداً لم يكن أهله يومئذ أهل علم ، قال : أضعتم — والله — علماً عظيماً » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٣٣٥ ، وقال : « قال على [يعنى ابن المديني] : كان عبد الرحمن [يعنى ابن مهدى] يوثقه ، ويقول : نزل أندلس ، وكان من أهل حمص » ، وقال نحو ذلك فى الصغير ١٩٢ — ١٩٣ ، وله ترجمة جيدة فى تاريخ قضاة قرطبة لمحمد بن حرث الخشنى ٣٠ — ٤٠ ، مما جاء فيها : « ذكر أحمد بن خالد قال : لما وجه الأمير عبد الرحمن رحمه الله معاوية بن صالح إلى الشأم ، حج فى سفرته تلك ، فلما دخل المسجد الحرام فى أيام الموسم ، نظر فيه إلى حلق أهل الحديث : عبد الرحمن بن مهدى ، ويحيى بن سعيد القطان ، وغيرهما من نظرائهما ، قصد إلى سارية فصلى ركعتين ، ثم صار إلى معارضة من كان معه ، وذكروا أشياء من الحديث ، فقال معاوية بن صالح : حدثنى أبو الزاهرية حُدير بن كُريب عن جُبير بن نُفير عن أبى الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسمع بعض أهل

٩٨/٢ صالح عن أَبي الزاهريّة عن كَثير بن مُرَّة عن عبد الله بن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أَقيموا الصفوف . فإِنما تَصُفُّون بصفوف الملائكة . وحاذوا بين المناكب . وسُدُّوا الخَلَلَ . ولِينوا في أَيدي إِخوانكم . ولا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ للشيطان . ومن وصل صَفًّا وصله الله تبارك وتعالى . ومن قَطع صَفًّا قطعه الله .

٥٧٢٥ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن ليث وإبرهيم بن المهاجر عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد تَفِلَاتٍ . ليثٌ الذي ذَكَرَ « تَفِلَات » .

تلك الحلق قوله . فقالوا : اتق الله أيها الشيخ . ولا تكذب ! فليس على ظهر الأرض أحد يحدث عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء غير رجل لزم الأندلس يقال له معاوية بن صالح . فقال لهم : أنا معاوية بن صالح . فانفضت الحلق كلها ، واجتمعوا إليه ، وكتبوا عنه في ذلك الموسم علماً كثيراً » . وله ترجمة أيضاً في تاريخ قضاة الأندلس للنباهي ص ٤٣ . أبو الزاهرية حدير بن كريب وكثير بن مرة : سبق توثيقهما في ٤٨٨٠ .

والحديث رواه أبو داود ١ : ٢٥١ من طريق ابن وهب بهذا الإسناد موصولا ، ومن طريق الليث بن سعد عن كثير بن مرة مرسلا ، لم يذكر فيه ابن عمر ، وهو عنده مختصر قليلا ، لم يذكر فيه قوله « فإنما تصفون بصفوف الملائكة » . وروى النسائي آخره فقط « من وصل صفاً وصله الله : ومن قطع صفاً قطعه الله » ١ : ١٣١ من طريق ابن وهب بهذا الإسناد موصولا . وكذلك رواه الحاكم في المستدرك ١ : ٢١٣ من طريق ابن وهب موصولا مختصراً ، ولكن فيه « عبد الله بن عمرو » ، وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع ، خصوصاً وأن السيوطي ذكره في الجامع الصغير ٩٠٧٦ ونسبه للمستدرك من حديث ابن عمر ، كما هو هنا وفي سائر المصادر . الخلل ، بفتح الخاء واللام : الفرجة بين الشيئين ، والجمع « خلال » ، مثل « جبل » و « جبال » . قال أبو داود : « ومعنى ولينوا في أيدي إخوانكم : إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه ، فينبغي أن يلين له كل رجل منكبيه حتى يدخل في الصف » ، وتفسير أبي داود هذا هو الصحيح الجيد الواضح ، خلافاً لما فسر به ابن الأثير حديث ابن عمر « خياركم ألاينكم مناكب في الصلاة » حيث قال : « هي جمع ألين ، وهو بمعنى السكون والوقار والخشوع » ! ! وهو تفسير مستبعد غير متجه . « فرجات » بضمتين : جمع « فرجة » بضم الفاء وسكون الراء ، قال ابن الأثير : « وهي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف . فأضافها إلى الشيطان تفظيعاً لشأنها ، وحملا على الاحتراز منها » .

(٥٧٢٥) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سُليم . وقد مضى معناه مراراً ، مطولا ومختصراً ، آخرها ٥٦٤٠ . تفلات ، بفتح التاء وكسر الفاء : قال الحافظ في الفتح ٢ : ٢٨٩ : « أي غير

٥٧٢٦ حدثنا أزهر بن القاسم حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبتين يوم الجمعة. يجلس بينهما مرةً.

٥٧٢٧ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عَقيل سمعت ابن عمر يقول: كسانى رسول الله صلى الله عليه وسلم قُبْطِيَّةً. وكَسَا أُسامةَ حلةً سِيَرَاء، قال: فنظر فرآنى قد أَسْبَلْتُ. فجاء فأَخذ بمنكبى. وقال: يا ابن عمر. كل شىء مسَّ الأَرضَ من الثياب ففى النار. قال: فرأَيتُ ابنَ عمر يتَّزِر إلى نصف الساق.

٥٧٢٨ حدثنا يونس حدثنا حماد، يعنى ابن زيد. حدثنا أيوب عن نافع عن عبد الله بن عمر: أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يخطب: اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى، اليد العليا المعطية. واليد السفلى يَدُ السائل.

٥٧٢٩ حدثنا حُجين بن المُثَنَّى حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أَبى

متطيبات، ويقال: امرأة تفلة، إذا كانت متغيرة الريح». وقد بين أحمد هنا أن هذا اللفظ رواه ليث عن مجاهد. يريد أنه لم يروه إبرهيم بن المهاجر. والظاهر أن الحافظ نسى أن هذه اللفظة ثابتة من رواية ابن عمر، فأشار إليها من رواية أبى هريرة عند أبى داود وابن خزيمة، ومن رواية زيد بن خالد عند ابن حبان. ورواية أبى هريرة فى سنن أبى داود ١ : ٢٢٢. ورواية زيد بن خالد ستأتى فى المسند (٥ : ١٩٢ح)، وهى فى مجمع الزوائد ٢ : ٣٢ - ٣٣، ونسبها لأحمد والبزار والطبرانى فى الكبير.

(٥٧٢٦) إسناده صحيح. أزهر بن قاسم الراسبى البصرى: ثقة من شيوخ أحمد، نزل مكة، وسمع منه أحمد بها، كما سيأتى فى ١٥٠٥٧، وثقه أحمد والنسائى. وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٤٦٠. عبد الله: هو ابن عمر العمرى. والحديث مكرر ٤٩١٩، ومطول ٥٦٥٧.

(٥٧٢٧) إسناده صحيح. وهو مطول ٥٦٩٣، ٥٧١٣، ٥٧١٤.

(٥٧٢٨) إسناده صحيح. وهو مكرر ٥٣٤٤.

(٥٧٢٩) إسناده صحيح. حجين بن المثنى: سبق توثيقه ٨٠٤. عبد العزيز: هو ابن الماجشون.

سَلَمة عن عبد الله بن دينار عن أبى عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن الذى لا يؤدى زكاةَ ماله يُمَثَّل الله عز وجل له مالَه يوم القيامة شُجَاعًا أَقْرَعَ له زبيبتان . ثم يَلْزَمُهُ يُطوِّقُه ، يقول : أنا كنزُك ، أنا كنزُك .

٥٧٣٠ حدثنا يونس حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر . رَفَع الحديثَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام . ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو مُدْمِنُها لم يَتُبْ لم يشربْها فى الآخرة .

٥٧٣١ [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبى : وفى موضع آخر قال : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام .

٥٧٣٢ حدثنا أسود بن عامر حدثنا بقية بن الوليد الحِمْصِى عن عثمان بن

والحديث رواه النسائى ١ : ٣٤٣ من طريق أبى النضر عن ابن الماجشون . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ١ : ٢٦٩ وقال : « رواه النسائى بإسناد صحيح » ، وقال المنذرى أيضاً : « الزبيبتان : هما الزبدتان فى الشدقين ، وقيل : هما النكتتان السوداوان » . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود ٣٥٧٧ وفسرنا « الشجاع الأقرع » هناك . وانظر ما يأتى فى مسند جابر أيضاً ١٤٤٩٤ .

(٥٧٣٠) إسناده صحيح . وهو حديثان قد سبقا مفرقين مراراً ، آخرها ٤٨٦٣ للأول ، و ٤٩١٦ للثانى .

(٥٧٣١) إسناده صحيح . وهو القسم الأول من الحديث الذى قبله ، فهو مكرر ٤٨٦٣ . وإنما فصله الإمام أحمد وحده ، مع أنه بالإسناد السابق نفسه ، لأن شيخه حدثه به مرتين هكذا ، ولأنه حرص على عبارته فى رفع الحديث ، فقال فى هذا : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وقال فى ذاك : « رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم » . ومعناهما واحد ، ولكنه أراد إلى الدقة فى رواية ما سمع كما سمع . وانظر ٥٦٤٨ .

(٥٧٣٢) إسناده ضعيف . بقية بن الوليد : سبق توثيقه ٨٨٧ وأنه يدلس ، وهو هنا لم يصرح بالسماع من شيخه . عثمان بن زفر الجهنى الشامى : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٥٠ فلم يذكر فيه جرحاً ، وفى التهذيب أن بقية سمع منه فى حدود سنة ١٢٨ . هاشم : نقل الحافظ فى التعجيل ٤٢٨ عن الحسينى أنه قال : « لا أعرفه » ،

زُفَر عن هاشم عن ابن عمر قال : من اشترى ثوبًا بعشرة دراهم وفيه درهمٌ حرامٌ لم يقبل الله له صلاةً ما دام عليه ، قال : ثم أدخل أصبعيه فى أذنيه . ثم قال : صُمَّتا إنْ لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم سمعتُه يقوله .

٥٧٣٣ حدثنا إبرهيم بن أَبى العباس حدثنا شَريك عن أَبى إسحق عن البَهِىّ . قال شريك : أُراه عن عبد الله بن عمر . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الخُمْرة .

٥٧٣٤ حدثنا أَسْوَد بن عامر أَخبرنا هُرَيم عن عُبيد الله عن نافع عن ابن

ثم ذكر من روايته هذا الحديث . وكذلك نقل الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : **٢٩٢** هذا الحديث ، وقال : « رواه أحمد من طريق هاشم عن ابن عمر ، وهاشم لم أعرفه . وبقية رجاله وثقوا ، على أن بقية [يعنى ابن الوليد] مدلس » . وذكره السيوطى فى الجامع الصغير ٨٤٤٤ ، وقال شارحه المناوى : « قال الذهبى : هاشم لا يدرى من هو . وقال الحافظ العراقى : سنده ضعيف جدًّا . وقال أحمد : هذا الحديث ليس بشىء . [ثم نقل كلام الهيثمى . ثم قال] : وقال ابن عبد الهادى : رواه أحمد فى المسند . وضعفه فى العلل » . ثم وجدت الحديث فى تاريخ بغداد للخطيب ١٤ : **٢١ — ٢٢** بثلاثة أسانيد . مدارها كلها على بقية بن الوليد : « عن مسلمة الجهنى حدثنى هاشم الأوقص قال : سمعت بن عمر » ، وبقية بن الوليد : « حدثنا يزيد بن عبد الله الجهنى عن أبى جعونة عن هاشم الأوقص قال : سمعت ابن عمر » ، وبقية : « عن جعونة عن هاشم الأوقص عن نافع عن ابن عمر » . وهذه أسانيد مظلمة ، فيها من لم أجد له ترجمة . وإن صح أن هاشما هذا هو « هاشم الأوقص » فإنه ضعيف . له ترجمة فى لسان الميزان ٦ : **١٨٣ — ١٨٤** : « هاشم بن الأوقص . قال البخارى : غير ثقة . وهو فى كتاب ابن عدى : هاشم الأوقص . انتهى . قال الجوزجانى : كان غير ثقة . قلت [القائل ابن حجر] : وكلام البخارى فيه نقله عنه الدولابى ، ثم ابن عدى » . وقد أصاب الحافظ فى بيان مصدر النقل عن البخارى ، فإنه لم يترجم له فى الكبير ولا الصغير ولا الضعفاء . وأيًّا مَّا كان فإنه شخص مجهول العين والحال .

(٥٧٣٣) إسناده صحيح . على الرغم من شك شريك فى أنه عن ابن عمر ، فقد مضى ٥٦٦٠ من طريقه دون أن يشك . ويؤيد رفع هذا الشك حديث أبى إسحق عن البهى عن ابن عمر : « أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعائشة : ناولينى الخمرة » إلخ ، ونحوه حديث ابن أبى ليلى عن نافع عن ابن عمر ، وقد مضيا ٥٣٨٢ ، ٥٥٨٩ .

(٥٧٣٤) إسناده صحيح . هريم : هو ابن سفيان البجلى ، سبق توثيقه ٢٧٦٧ . والحديث مضى

عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تُحمل معه العَنَزَةُ فى العيدين فى أسفاره . فترْكَزُ بين يديه . فيصلى إليها .

٥٧٣٥ حدثنا أَسود بن عامر أَخبرنا أَبو إسرائيل عن زيد العَمِّى عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من توضأً واحدةً فتلك وظيفةُ الوضوء التى لا بد منها ، ومن توضأً اثنتين فله كِفْلَان ، ومن توضأً ثلاثًا فذلك وُضُوئى ووُضوء الأَنبياء قبلى .

مختصراً ٤٦١٤ ، ٤٦٨١ ، وأشرنا فى الأول إلى أنه مطول فى المنتقى ١١٣١ . العنزة ، بفتح النون والزاى : قال ابن الأثير : « مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً . وفيها سنان مثل سنان الرمح . والعكازة قريب منها » .

(٥٧٣٥) إسناده ضعيف . أبو إسرائيل : هو الملائى إسمعيل بن خليفة ، سبق بيان ضعفه فى ٩٧٤ . والحديث رواه الدارقطنى ٣٠ من طريق المسند ، بهذا الإسناد . وهو فى مجمع الزوائد ١ : ٢٣٠ وقال : « رواه أحمد . وفيه زيد العمى ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله الصحيح » ! فوهم جدًّا ، وزيد العمى سبق أن بينا فى ٤٦٨٣ أنه ثقة ، وأن ما أنكر عليه المحدثون إنما كانت العلة فيه من الرواة عنه . ولكن العجب من الهيثمى أن يسهو فيذكر أن « بقية رجاله رجال الصحيح » ، وما كان أبو إسرائيل الملائى من رجال الصحيح قط ! ما روى له واحد من الشيخين ، وما صحح له أحد من الأيمة . بل إن الحافظ أشار إلى هذه الرواية فى التلخيص ٢٩ وإن لم ينسبها للمسند ، فقال : « قال الدارقطنى فى العلل : رواه أبو إسرائيل الملائى عن زيد العمى عن نافع ابن عمر ، فوهم ، والصواب قول من قال : عن معاوية بن قرة » . ورواية معاوية بن قرة رواها أبو داود الطيالسى ١٩٢٤ عن سلاّم الطويل عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن ابن عمر ، بنحو هذا الحديث . وسلاّم بن سلم السعدى الطويل : ضعيف جدًّا ، قال أحمد : « روى أحاديث منكرة » ، وقال ابن معين : « ليس بشىء » ، وقال البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ١٣٤ : « تركوه » ، وكذلك فى الضعفاء ١٧ ، وقال النسائى فى الضعفاء ١٤ : « متروك الحديث » ، وكذبه ابن خراش ، وقال ابن حبان : « روى عن الثقات الموضوعات ، كأنه كان المتعمد لها » . وكذلك رواه الدارقطنى ٣٠ بإسنادين من طريق سلاّم الطويل . وروى ابن ماجة نحوه ١ : ٨٣ — ٨٤ من طريق عبد الرحيم بن زيد العمى عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر . وعبد الرحيم بن زيد : ضعيف جدًّا ، بل كذاب ، قال البخارى فى الصغير ٢١٣ والضعفاء ٢٤ : « تركوه » ، وقال ابن معين : « كذاب خبيث » ، وقال أبو حاتم : « يترك حديثه ، منكر الحديث ، كان يفسد أباه ، يحدث عنه بالطامّات » . وكذلك رواه البيهقى ١ : ٨٠ — ٨١ من طريق سلام الطويل ، ثم قال : « وهكذا روى عبد الرحيم بن زيد العمى عن أبيه ، وخالفهما غيرهما . وليسوا بأقوياء » . وأشار الحاكم فى المستدرك ١ : ١٥٠ إلى رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر ، ووصفها بأنها مرسلة .

٥٧٣٦ حدثنا حسين بن محمد حدثنا على بن بَحْر حدثنا صالح بن قُدَامة بن إبرهيم بن محمد بن حاطب الجُمَحِيّ أَبو محمد حدثنى عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من كان حالفًا فلا يحلفْ إلا بالله . وكانت قريش تحلف بآبائها ، قال : فلا تحلفوا بآبائكم . ٢/٩٩

٥٧٣٧ حدثنا على بن بحر حدثنا عيسى بن يونس عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طاف الطوافَ الأَول خَبَّ ثلاثًا ومشى أَربعًا ، وكان يسعى ببطن المَسِيل إذا طاف بين الصفا والمروة .

٥٧٣٨ حدثنا يحيى بن إسحق حدثنا أَبانُ بن يزيد عن يحيى بن أَبى كثير

وكذلك قال الحافظ فى التلخيص ٣٠ : « معاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر » ! وهما فى هذا يقلدان أباحاتم وأبا زرعة ، فقد حكى عنهما ابن أبى حاتم أن معاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر ! وفى هذا نظر ، بل هو خطأ . لأنه مات سنة ١١٣ وهو ابن ٧٦ سنة ، فقد ولد نحو سنة ٣٧ ، وأدرك ابن عمر إدراكاً طويلا . وهو ثقة لم يذكر بتدليس . وللحديث أسانيد أخر . كلها ضعيف ، انظر سنن الدارقطنى ٢٩ — ٣٠ ونصب الراية ١ : ٢٧ — ٢٨ ، والتلخيص ٢٩ — ٣٠ .

(٥٧٣٦) إسناده صحيح . حسين بن محمد : هو المرُّوذى شيخ أحمد . على بن بحر بن برى القطان : سبق توثيقه ٨٦٥ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٧٦ ونقل توثيقه عن أبيه . وهو من أقران أحمد ، وروى عنه أحمد مراراً ، فرواية حسين بن محمد عنه هنا من رواية الأكابر عن الأصاغر . صالح بن قدامة بن إبرهيم بن محمد بن حاطب القرشى الجمحى : ثقة ، قال النسائى : « ليس به بأس » ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٢٨٩ وقال : « وجدّته عائشة بنت قدامة بن مظعون » . والحديث مكرر ٥٤٦٢ . وانظر ٥٥٩٣ .

(٥٧٣٧) إسناده صحيح . وهنا يروى أحمد عن على بن بحر رواية الأقران ، كما أشرنا فى الإسناد السابق لهذا . والحديث مطول ٥٤٤٤ . وانظر ٥٢٦٥ .

(٥٧٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٧٦ . يحيى بن إسحق : هو البجلى السيلحينى شيخ أحمد . وفى ك بدله « على بن إسحق » ، وعلى بن إسحق السلمى المروزى : من شيوخ أحمد أيضاً ، ورجحنا إثبات ما فى م ح لاتفاقهما . ولأن أبان بن يزيد العطار ذكر فى شيوخ الأول ، ولم يذكر فى شيوخ الثانى .

عن أَبي قِلَابة عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تَخرج نارٌ من قِبَل حَضْرَمَوْتَ تَحْشُر الناس . قال : قلنا : فما تأْمرنا يا رسول الله ؟ قال : عليكم بالشأم .

٥٧٣٩ حدثنا روح حدثنا ابن عون عن محمد عن المغيرة بن سلمان قال : قال ابن عمر : حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم عشر صلوات ، ركعتين قبل صلاة الصبح ، وركعتين قبل صلاة الظهر ، وركعتين بعد صلاة الظهر ، وركعتين بعد صلاة المغرب ، وركعتين بعد العشاء .

٥٧٤٠ حدثنا عارم حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا موسى بن عُقْبة عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أَخذ شيئًا من الأَرض ظلمًا خُسِفَ به إلى سَبْع أَرَضِين .

٥٧٤١ حدثنا موسى بن داود حدثنا فُلَيح عن عبد الله بن عكرمة عن

(٥٧٣٩) إسناده صحيح . محمد : هو ابن سيرين . والحديث مكرر ٥١٢٧ ، ٥٤٣٢ . وقد ذكرنا فيهما الخلاف بين الكتب في اسم والد المغيرة ، وأن الذى فى الأصول الثلاثة « سليمان » ، خلافاً لما فى المراجع المشار إليها هناك أنه « سلمان وها هو ذا قد ثبت هنا فى الأصول الثلاثة « سلمان » ، ورسمها واضح فى ك بإثبات الألف ، فى حين أنه فى الموضعين السابقين « سليمن » دون الألف . وثبت هنا بهامش م أن فى نسخة « سليمان » . فالظاهر أن اختلاف النسخ والمراجع فيه قديم . وانظر ٥٦٣٤ .

(٥٧٤٠) إسناده صحيح . عارم : هو محمد بن الفضل السدوسى ، سبق توثيقه ١٧٠٣ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٢٠٨ . والحديث رواه البخارى ٥ : ٧٦ عن مسلم بن إبرهيم عن عبد الله بن المبارك ، بهذا الإسناد ، بنحوه . وأشار الحافظ فى الفتح إلى أنه رواه أيضاً أبو عوانة فى صحيحه . وقد مضى نحو معناه من حديث سعيد بن زيد ١٦٢٨ ، ومن حديث ابن مسعود ٣٧٦٧ ، ٣٧٧٣ .

(٥٧٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧١٥ ، وقد أشرنا إليه هناك .

رافع بن حُنَين أن ابن عمر أخبره : أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم ذهب مَذْهَبًا مُوَاجِهًا للقبلة .

٥٧٤٢ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير حدثنا إسرائيل عن أبى إسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال : رَمَقْتُ النبى صلى الله عليه وسلم أربعًا وعشرين. أو خمسًا وعشرين مرةً ، يقرأ فى الركعتين قبل الفجر والركعتين بعد المغرب بـ (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد).

٥٧٤٣ حدثنا سُريج حدثنا أبو عَوَانة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من سألكم بالله فأَعْطُوه ، ومن استعاذكم بالله فأَعِيذُوه ، ومن أتى إليكم معروفًا فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادْعُوا له حتى تعلموا أنكم قد كافأْتموه ، ومن استجاركم فأَجِيرُوه .

٥٧٤٤ حدثنا حسين بن محمد حدثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبى زياد عن ابن أبى ليلى عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فِئَةُ كل مسلم .

٥٧٤٥ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة حدثنا ليث بن أبى سُلَيم

(٥٧٤٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٩٩ .

(٥٧٤٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٣٦٥ ، ٥٧٠٣ .

(٥٧٤٤) إسناده صحيح . سفيان بن عيينة من شيوخ أحمد ، ولكنه روى عنه هنا بواسطة حسين بن محمد . والحديث مكرر ٥٢٢٠ ، ومختصر ٥٣٨٤ .

(٥٧٤٥) إسناده صحيح . معاوية بن عمرو بن المهلب الأزدى أبو عمرو البغدادى : سبق توثيقه ٦٥٧ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٣٣٤ . ووقع فى ح «أبو معاوية بن عمرو» ، وهو خطأ ، صححناه من ك م . زائدة : هو ابن قدامة . والحديث مختصر معناه من ٥٤٠٨ ، ولكنه ،

عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا صلى أحدكم فلا يَتَنَخَّمَنَّ تِجَاهَ القبلة ، فإن تِجَاهَه الرحمنُ ، ولا عن يمينه ، ولكن عن شماله أو تحتَ قدمه اليسرى .

٥٧٤٦ حدثنا حسين بن محمد حدثنا شعبة عن أبى يونس حاتم بن مسلم سمعت رجلا من قريش يقول : رأيتُ امرأةً جاءتْ إلى ابن عمر بمنًى ، عليها دِرْعُ حرير ، فقالت : ما تقول فى الحرير ؟ قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه .

٥٧٤٧ حدثنا حسين حدثنا أيوب ، يعنى ابن عُتْبة ، عن يحيى ، يعنى ابن أبى كثير ، عن نافع عن ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَخَلَّى على لَبِنَتَيْن مستقبلَ القبلة .

هناك من رواية الليث بن سعد عن نافع . « تجاه » : يقال : « تجاهك » و « وجاهك » ، بضم التاء والواو وبكسرهما ، أى حذاءك من تلقاء وجهك . وفى اللسان ١٧ : ٤٥٥ « واستعمل سيبويه التجاه اسما وظرفاً » . وفى النهاية ٤ : ١٩٧ : « والتاء بدل الواو ، مثلها فى تقاة وتخمة » .

(٥٧٤٦) إسناده ضعيف ، لجهالة التابعى الراوية عن ابن عمر . أبو يونس حاتم بن مسلم : هو حاتم بن أبى صغيرة ، سبق توثيقه ١٧٦٦ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٧١ . وهذا الرجل من قريش الذى سمع منه أبو يونس لم يعرف من هو ؟ وقد أشار الحافظ فى التعجيل ٥٣٨ إلى روايته هذه ، ثم لم يذكر عنها شيئاً ، إلا الرمز إلى الحديث برمز المسند . ويدل هذا على أن الحديث من الزوائد ، ولكنى لم أجده فى مجمع الزوائد ، لا فى كتاب اللباس ، ولا فى كتاب الحج . فلعله مما سها عنه الهيثمى .

ثم لسنا ندرى ما معناه ؟ أهو فى نهى النساء عن لبس الحرير مطلقاً ؟ فكيف هذا والأحاديث الصحاح صريحة فى إباحته لهن ، من حديث ابن عمر وغيره ، وأقربها ما مضى من حديث ابن عمر ٤٩٧٨ ، ٤٩٧٩ ! ! أم هو فى تحريمه عليهن فى الإحرام ؟ فما رأينا دليلا على هذا قط .

(٥٧٤٧) إسناده ضعيف ، لضعف أيوب بن عتبة ، كما ذكرنا فى ٢٧٥٢ . ومعنى الحديث صحيح ، مضى مطولا ٤٩٩١ . وانظر ٥٧٤١ .

٥٧٤٨ حدثنا يحيى بن غَيْلَان حدثنا رِشْدِينُ حدثنى عمرو بن الحرث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله حدثه عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطى عمر العطاء . فيقول له عمر : أعطه يا رسول الله أفقر إليه منى . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : خذه فتَمَوَّلْه . أو تصدقْ به . وما جاءك من هذا المال وأنت غيرُ مُشْرِفٍ ولا سائلٍ فخذه . وما لا فلا تُتْبِعْه نفسك . قال سالم : فمن أجل ذلك كان ابنُ عمر لا يسألُ أحدًا شيئًا . ولا يَرُدُّ شيئًا .

(٥٧٤٨) إسناده ضعيف ، يحيى بن غيلان بن عبدالله الخزاعى الأسلمى : سبق توثيقه ٨٢١ ، ونزيد هنا أن الفضل بن سهل قال : « ثقة مأمون » . ووثقه أيضاً ابن سعد وابن حبان وغيرهم . وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٢٩٨ . رشدين ، بكسر الراء والدال المهملتين بينهما شين معجمة ساكنة : هو ابن سعد بن مفلح المصرى ، سبق تضعيفه ١٥١ . ونزيد هنا قول أحمد : « ليس يبالى عمن روى ، لكنه رجل صالح » . وقال ابن معين : « ليس بشىء » . وقال أبو حاتم : « منكر الحديث ، وفيه غفلة ، ويحدث بالمناكير عن الثقات ، ضعيف الحديث » ، وقال ابن حبان : « كان ممن يجيب فى كل ما يسأل عنه ، ويقرأ كل ما دفع إليه ، سواء كان من حديثه أم من غير حديثه ، فغلبت المناكير فى أخباره » . وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٣٠٨ ونقل عن قتيبة قال : « كان لا يبالى ما دفع إليه فيقرؤه » ، وكذلك قال فى الضعفاء ص١٤ ، وذكره النسائى فيهم أيضاً ص ١٢ وقال : « متروك الحديث » .

والحديث فى ذاته صحيح من غير طريق رشدين . فقد رواه مسلم ١ : ٢٨٥ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن الزهرى ، بهذا الإسناد ، بنحوه . ورواه البخارى ١٣ : ١٣٥ من طريق شعيب عن الزهرى « حدثنى سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت عمر يقول » إلخ ، وقد مضى من رواية شعيب بهذا فى مسند عمر ١٣٦ ، فالحديث من مسند عمر على الحقيقة ، ويكون ما هنا وما فى صحيح مسلم مرسل صحابى . ولكن شعيب لم يذكر فى آخره قول سالم فى آخر الحديث : « فمن أجل ذلك كان ابن عمر » إلخ . وسيأتى عقب هذا أيضاً من حديث عمر من وجه آخر .

قوله « فتموّله » : أى اجعله لك مالاً . « غير مشرف » : قال ابن الأثير : « يقال أشرفتُ الشىءَ ، أى علوته ، وأشرفت عليه ، اطلعتُ عليه من فوق . أراد : ما جاءك منه وأنت غير متطلع إليه ولا طامع فيه » . وسيأتى فى المسند (٥ : ٦٥ ح) قول عبد الله بن أحمد : « سألت أبى : ما الإشراف ؟ قال : تقول فى نفسك : سيبعث إلىّ فلان ، سيصلنى فلان » .

٥٧٤٩ حدثنا يحيى بن غَيْلان حدثنا رِشْدِينُ حدثنا عمرو بن الحرث عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن حُوَيْطِب بن عبد العُزَّى عن عبد الله بن السَّعْدِيّ عن عمر بن الخطاب . مثل ذلك .

٥٧٥٠ حدثنا يونس بن محمد حدثنا الحرث بن عُبيد حدثنا بشر بن حرب

(٥٧٤٩) إسناده ضعيف . كالذى قبله . من أجل رشدين بن سعد . السائب بن يزيد الكندى : صحابى صغير، حضر حجة الوداع وهو ابن ٧ سنين . وأبوه صحابى أيضاً . وقد سبق شيء من ترجمته ٢٢، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ١٥١ — ١٥٢ . حويطب بن عبد العزى القرشى ، من بنى عامر بن لؤى : صحابى . يقال : هو من مسلمة الفتح ، ترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ١١٧ — ١١٨ . عبد الله بن السعدى : صحابى أيضاً ، كما ذكرنا فى ١٦٧١ . فاجتمع فى هذا الإسناد أربعة من الصحابة فى نسق . قال ابن حزم فى جمهرة الأنساب ١٥٨ : « ولم يقع هذا الاتفاق فى خبر غيره » .

والحديث فى ذاته صحيح من غير طريق رشدين . كالحديث الذى قبله . فقد مضى فى مسند عمر من طريق شعيب ، ومعمر ، كلاهما عن الزهرى ١٠٠ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ . ورواه البخارى ١٣ : ١٣٣ — ١٣٥ عن أبى اليمان عن شعيب عن الزهرى . وهو إسناد أحمد فيما مضى برقم ١٠٠ . ورواه مسلم ١ : ٢٨٥ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن الزهرى عن السائب بن يزيد عن عبد الله بن السعدى . فسقط من إسناده « حويطب بن عبد العزى » ، وذكر الحافظ فى الفتح ١٣ : ١٣٤ أن المزّى وهم فى الأطراف فأثبته فى إسناد مسلم ، وأنه ليس فى شيء من نسخ صحيح مسلم ، وقال : « وقد نبه على سقوط حويطب من سند مسلم : أبو على الجيانى والمازرى وعياض وغيرهم . ولكنه ثابت فى رواية عمرو بن الحرث فى غير كتاب مسلم . كما أخرجه أبو نعيم فى المستخرج » ، وقال أيضاً ١٣٥ : « وقد وافق شعيباً على زيادة حويطب فى السند : الزبيدى عند النسائى ، وسفيان بن عيينة عنده ، ومعمر عند الحميدى فى مسنده . ثلاثتهم عن الزهرى ، وقد جزم النسائى وأبو على بن السكن بأن السائب لم يسمعه من ابن السعدى » . أقول : وكذلك هو ثابت فى روايات أحمد ١٠٠ من طريق شعيب ، و ٢٧٩ ، ٢٨٠ من طريق معمر . وفى رواية ابن حزم التى أشرنا إليها من طريق سفيان بن عيينة . ثم هو ثابت هنا أيضاً من رواية رشدين ابن سعد عن عمرو بن الحرث . كلهم عن الزهرى . وقد رجح الحافظ فى الفتح أن يكون سقوطه وهماً من مسلم أو من شيخه . وأنا أوافقه على ذلك ، وما خلا أحد من الوهم أو السهو . وانظر الاستدراك ٣٤٢ وما أشرنا إليه فيه .

(٥٧٥٠) إسناده حسن . الحرث بن عبيد أبو قدامة الإيادى : ثقة ، وثقه ابن مهدي فيما حكى عنه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٢٧٣ ، قال : « وقال ابن مهدى : وهو من شيوخنا ، وما رأيت إلا خيراً » ، وهذه الكلمة محرفة فى التهذيب ٢ : ١٥٠ ، جعلت « جيداً » ، فتصحح من هذا الموضع ومن الميزان ، وقال أحمد فى الحرث هذا : « مضطرب الحديث » ، ولكنا رجحنا توثيقه بكلام

قال : سألت عبد الله بن عمر ، قال : قلت : ما تقول فى الصوم فى السفر؟ قال : تأْخُذُ إنْ حدثتُك ؟ ! قلت : نعم ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من هذه المدينة قَصَر الصلاةَ ولم يَصُمْ حتى يرجع إليها .

٥٧٥١ حدثنا حسين بن محمد حدثنا يزيد ، يعني ابن عطاء ، عن يزيد بن أبي زياد حدثني الحسن بن سهيل ، أو سهيل بن عمرو ، بن عبد الرحمن بن ٢/١٠٠

ابن مهدى . وبأن مسلماً أخرج له فى الصحيح . وبأن البخارى لم يذكر فيه جرحاً ، ولم يثبته فى الضعفاء . بشر بن حرب أبو عمرو الندبى : سبق فى ٥١١٢ أن حديثه حسن . والحديث فى مجمع الزوائد ٣ : ١٥٩ وقال : « رواه أحمد ، وبشر فيه كلام ، وقد وثق » . « إن حدثتك » فى م « إنْ أحَدِّثْكَ » . وما هنا هو الثابت فى ح ك ومجمع الزوائد . وانظر ٥٣٣٣ ، ٥٦٨٣ ، ٥٦٩٨ ، وانظر أيضاً ٥٣٩٢ .

(٥٧٥١) إسناده صحيح . الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف : ثقة ، قال ابن معين : « مشهور » ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٢٩٢ — ٢٩٣ وقال : « لا أدرى سمع من ابن عمر أم لا » ، وهذا على قاعدة البخارى ، أن يشترط ثبوت السماع . وخالفه جمهور أهل العلم بالحديث . وقد وقع اسم الحسن هذا فى الأصول الثلاثة هنا كما ترى « الحسن بن سهيل أو سهيل بن عمرو بن عبد الرحمن بن عوف » ! وهذا مالا يكاد يفهم ، وهو خطأ . فالراوى معروف الاسم والنسب فى رواية هذا الحديث وفى ترجمته فى مراجعها . ثم ولد عبد الرحمن بن عوف حصرهم ابن سعد فى الطبقات ٣ / ١ / ٩٠ ، وليس فيهم من اسمه « عمرو » ، بل فيهم « سهيل » ، وهو أبو الأبيض ، وأمه مَجْدُ بنت يزيد بن سلامة ذى فائش الحميرية » . وفى هامش م ما نصه : « الصواب الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، كما فى الأطراف للمزى » ، وهو كذلك إن شاء الله . ولعل الزيادة التى هنا « أو سهيل بن عمرو » وهم من بعض الرواة أو بعض الناسخين ، اشتباهاً فى اسم آخر أو نحو ذلك ، ولكنه وهم بكل حال .

والحديث فى مجمع الزوائد ٥ : ١٤٥ وقال : « رواه أحمد ، وفيه يزيد بن عطاء اليشكرى ، وهو ضعيف » . ويزيد بن عطاء : سبق توثيقه ٢٧٧٢ . والعجب من الهيثمى أن يجعل علة الإسناد يزيد بن عطاء ، مع أنه لم ينفرد برواية هذا الحديث ، لأنه هو نفسه قال : « روى منه ابن ماجة النهى عن المفدم ، وعن حلقة الذهب » ، وابن ماجة روى النهى عن المفدم ٢ : ١٩٧ ، وروى النهى عن حلقة الذهب ٢ : ٢٠١ ، رواهما عن أبى بكر بن أبى شيبة عن على بن مسهر عن يزيد بن أبى زياد . فهذا على بن مسهر تابع يزيد بن عطاء على روايته ، فلا يكون « يزيد بن عطاء » لو كان ضعيفاً — علة لضعف الإسناد . وفوق هذا فإن البخارى ذكر بعضه فى الصحيح ١٠ : ٢٤٧ معلقاً بصيغة الجزم ، من رواية راو ثالث ، هو جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبى زياد ، فقال : « وقال جرير عن يزيد فى حديثه : القسية : ثياب مضلعة يجاء بها من مصر ، فيها الحرير ، والميثرة : جلود السباع » .

٥٧٥١

عوف عن عبد الله بن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المِيثَرَة ، والقَسِّيَّة ، وحَلْقة الذهب ، والمُفْدَمِ . قال يزيد : والمِيثَرة : جلود السباع ، والقَسِّيَّة : ثيابٌ مُضَلَّعة من إبْرَيْسَمٍ . يُجاءُ بها من مصر ، والمُفْدَم : المشبَّع بالعُصْفُر .

وقال الحافظ : « هو طرف من حديث وصله إبراهيم الحربى ، فى غريب الحديث له ، عن عثمان بن أبى شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبى زياد عن الحسن بن سهيل » ، ثم قال : « وقد أخرج ابن ماجة أصل هذا الحديث من طريق على بن مسهر عن يزيد بن أبى زياد عن الحسن بن سهيل » إلخ ، ولعل الحافظ نسى رواية المسند هذه عند تخريج الحديث .

فائدة : وقع تحريف فى لفظ الحديث فى الزوائد ، يستفاد تصحيحه من هذا الموضع . والظاهر أنه غلط مطبعى ليس من أصل الكتاب .

الميثرة : سبق تفسيرها باختصار ٦٠١ . ونزيد هنا قول ابن الأثير : « الميثرة ، بالكسر : مفعلة من الوثارة ، يقال: وثُر وَثَارة فهو وثير ، أى وطىء لين ، وأصلها موثرة . فقلبت الواو ياء لكسرة الميم . وهى من مراكب العجم ، تعمل من حرير أو ديباج » . هكذا هو أصلها فى اللغة ومعناها ، ولكن الراوى هنا فسرها بأنها « جلود السباع » ، فقال الحافظ فى الفتح : « قال النووى : هو تفسير باطل ، مخالف لما أطبق عليه أهل الحديث . قلت : وليس هو بباطل ، بل يمكن توجيهه ، وهو ما إذا كانت المثيرة وطاء صنعت من جلد ثم حشيت ، والنهى حينئذ عنها ، إما لأنها من زى الكفار ، وإما لأنها لا تعمل فيها الذكاة ، أو لأنها لا تذكى غالباً ، فيكون فيه حجة لمن منع لبس ذلك ولو دبغ ، ولكن الجمهور على خلافه ، وأن الجلد يطهر بالدباغ » . أقول : وما قال النووى هو الصحيح ، وما قال الحافظ تكلف وتعسف لتصحيح كلام راو يخطئ كما يخطئ الناس . وقد سبق تفسير الميثرة من كلام على بن أبى طالب على الصواب ١١٢٤ من طريق عاصم بن كليب عن أبى بردة عن على ، ونقله البخارى معلقاً قبل تفسير يزيد ، ثم قال : « عاصم أكثر وأصح فى الميثرة » ، وقال الحافظ : « يعنى : رواية عاصم فى تفسير الميثرة أكثر طرقاً وأصح من رواية يزيد » . وهذا هو الصواب . ثم إن ظاهر السياق هنا أن هذا التفسير وما بعده من كلام يزيد بن أبى زياد ، ولكن نص البخارى الذى نقلنا يدل على أنه راويه لا قائله ، إذ يقول البخارى : « وقال جرير عن يزيد فى حديثه » ، فقال الحافظ : « يريد أنه ليس من قول يزيد ، بل من روايته عن غيره » . ويؤيده رواية ابن ماجة المختصرة ، ففيها : « قال يزيد : قلت للحسن [يعنى ابن سهيل] : ما المفدم ؟ قال المشبع بالعصفر » .

« القسية » : سبق تفسيرها ٦٠١ . و « الإبريسم » : الحرير ، والضبط المشهور فيه كسر الهمزة وفتح السين والراء ، وفيه لغات أخر ، ضبطه ابن السكيت بكسر الراء ، وضبطه الجواليقى فى المعرب ٢٧ بفتح الهمزة والراء ، وضبطه صاحب القاموس بالضبط الأول المشهور ، ونقل قولا رابعاً بضم السين ، أى مع كسر الهمزة وفتح الراء ، ولم ينقل غيرهما .

٥٧٥٢ حدثنا خَلَف بن الوليد حدثنا خالد ، يعني الطحان ، عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر قال : لقينا العدوّ ، فحاص المسلمون حَيْصَةً ، فكنتُ فيمن حاص ، فدخلنا المدينة ، قال : فتعرَّضْنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج للصلاة ، فقلنا : يا رسول الله ، نحن الفرّارون قال : لا ، بل أنتم العكّارون ، إني فِئةٌ لكم .

٥٧٥٣ حدثنا حسين بن محمد حدثنا سليمان بن قَرْمٍ عن زياد ، يعني ابن جبير ، عن نافع عن ابن عمر قال : مرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم في غَزَاة غزاها بامرأة مقتولة ، فنَهى عن قتل النساء والصبيان .

٥٧٥٤ حدثنا إسمعيل بن عمر حدثنا سفيان عن عون بن أبي جُحيفة عن عبد الرحمن بن سُمَيْرة : أن ابن عمر رأى رأسًا ، فقال : قال رسول الله صلى

« المقدم » ، بضم الميم وسكون الفاء وفتح الدال ، وبفتح الفاء وتشديد الدال مفتوحة أيضاً : من « الفدام » ، بكسر الفاء ، وهو الغطاء ونحوه ، أو من « الفدم » بفتح الفاء وسكون الدال ، وهو من الناس : العيي عن الحجة والكلام مع ثقل ورخاوة وقلة فهم ، وهو أيضاً : الغليظ السمين الأحمق الجافي ، أو هو : الثقيل من الدم . والظاهر أن هذه المعاني متقاربة ترجع إلى معنى واحد ، هو الثقل الذي يغطي كل شيء ويغلبه ، ولذلك قال ابن الأثير في تفسير « الثوب المفدم » : « هو الثوب المشبع حمرة ، كأنه الذي لا يُقدر على الزيادة عليه لتناهي حمرته ، فهو كالممتنع لقبول الصبغ » .

(٥٧٥٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣٨٤ ، ومطول ٥٥٩١ ، ٥٧٤٤ .

(٥٧٥٣) إسناده صحيح . سليمان بن قرم ، بفتح القاف وسكون الراء ، بن معاذ الضبي النحوي : ثقة ، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : « كان أبي يتتبع حديث قطبة بن عبد العزيز وسليمان بن قرم ويزيد بن عبد العزيز بن سياه ، وقال : هؤلاء قوم ثقات ، وهم أتم حديثاً من سفيان وشعبة ، وهم أصحاب كتب ، وإن كان سفيان وشعبة أحفظ منهم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ٣٤ فلم يذكر فيه جرحاً ، وضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم ، وشهادة أحمد وتوثقه صحة كتبه ، مع إعراض البخاري عن جرحه ، أقوى عندنا من تضعيف من تكلم فيه . والحديث مكرر ٥٦٥٨ .

(٥٧٥٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٧٠٨ . « ابني آدم » هو الثابت في ك م ، وفي ح « ابن آدم » بالإفراد ، وهي نسخة بهامش المخطوطتين .

الله عليه وسلم : ما يمنعُ أحدَكم إذا جاءَ من يريد قتله أن يكون مثلَ ابْنَيْ آدم ، القاتلُ في النار ، والمقتول في الجنة .

٥٧٥٥ حدثنا عبد الرزاق حدثنا عبد الله بن بَحِير الصنعاني القاصُّ أن عبد الرحمن بن يزيد أخبره أنه سمع ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رَأْيُ عينٍ فليقرأ (إذا الشمس كُوِّرَتْ) و (إذا السماءُ انفطرتْ) . وحَسِبْتُ أنه قال : وسورةَ هود .

٥٧٥٦ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا حُميد عن بكر بن عبد الله عن ابن عمر . وأيوبُ عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، بالبَطْحاء . ثم هَجَع بها هَجْعَةً ، ثم دخل مكة ، فكان ابنُ عمر يفعلُه .

٥٧٥٧ حدثنا عفان حدثنا همّام حدثنا مَطَرٌ عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع عمر ، فلم أَرهما يزيدان على ركعتين ، وكنّا ضُلَّالًا فهدانا الله به ، فبه نَقْتَدِي .

(٥٧٥٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٨٤٠٦ ، ٤٩٣٤ بهذا الإسناد ، ومطول ٤٩٤١ .

(٥٧٥٦) إسناداه صحيحان . والذي يقول : « وأيوب عن نافع » هو حماد بن سلمة ، فقد رواه عن خاله حميد الطويل عن بكر بن عبد الله ، ورواه عن أيوب عن نافع ، كلاهما عن ابن عمر . وقد مضى الحديث ٤٨٢٨ من طريق حماد عن حميد عن بكر ، مختصراً . وهذا المطول في المنتقى ٢٦٥٥ وقال : « رواه أحمد وأبو داود ، والبخاري بمعناه » . « فكان ابن عمر » ، في نسخة بهامش م « وكان » .

(٥٧٥٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٩٨ . وانظر ٥٧٥٠ . « سافرنا » في نسخة بهامش م « سافرت » .

٥٧٥٨ حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب سمعت المغيرة بن سَلْمان يحدّث فى بيت محمد بن سيرين أَن ابن عمر قال : حفظتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات سوى الفريضة ، ركعتين قبل الظهر . وركعتين بعد الظهر . وركعتين بعد المغرب . وركعتين بعد العشاء ، وركعتين قبل الغَدَاة .

٥٧٥٩ حدثنا عفان حدثنا همَّام حدثنا قتادة عن عبد الله بن شَقِيق العُقَيْلى عن ابن عمر : أَن رجلًا من أَهل البادية سأَل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل ؟ فقال بإِصبعيه : مَثْنَى مَثْنَى ، والوترُ ركعةٌ من آخِرِ الليل .

٥٧٦٠ حدثنا عفان حدثنا سُليم بن أَخضر حدثنا عُبيد الله عن نافع قال : كان عبد الله بن عمر يَرْمُل من الحَجر إلى الحَجر ، ويخبرنا أَن النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك، قال عُبيد الله : فذكروا لنافع أَنه كان يمشى ما بين الركنين ؟ قال : ما كان يمشى إلا حين يريد أَن يستلم .

٥٧٦١ حدثنا عفان حدثنا همّام سمعت نافعًا يزعم أَن ابن عمر حدثه : أَن عائشة سَاوَمَتْ ببَرِيرَة ، فخرج النبى صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة ، فلما رجع

(٥٧٥٨) إسناده صحيح . وقد مضى ٥١٢٧ ، ٥٤٣٢ من طريق قتادة عن المغيرة . و ٥٧٣٩ من طريق محمد بن سيرين عن المغيرة ، وقد بينا فى الرواية الأولى الاختلاف فى اسم والد المغيرة فى الرسم ، أهو « سلمان » أم « سليمان » ، وأثبتنا فى الروايتين الأخريين اختلاف الأصول فى رسمه أيضاً . وها هو ذا هنا رسم فى الأصول الثلاثة « سلمان » دون ياء ، وأثبت فى هامش المخطوطتين ك م نسخة أخرى « سليمان » ، ورسمت فى هامش ك على الرسم القديم « سليمن » بالياء دون ألف .

(٥٧٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٣٧ . وانظر ٥٥٤٩ .

(٥٧٦٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٤٠١ . وانظر ٥٧٣٧ .

(٥٧٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٥٥ . قوله « يزعم » فى نسخة بهامشى ك م بدله « يرويه » .

قالت : إنهم أَبَوْا أَن يبيعونى إلا أَن يشترطوا الوَلاء . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إنما الولاءُ لمن أَعْتَق .

٥٧٦٢ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن أَيوب عن نافع عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الصلاةَ رفع يديه حَذْوَ منكبيه ، وإذا ركع ، وإذا رفع من الركوع .

٥٧٦٣ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحجاج حدثنى أَبو مَطَرٍ عن سالم عن أَبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع الرعد والصواعق قال : اللهم لا تَقْتُلْنا بغَضَبك ، ولا تُهلكْنا بعذابك ، وعافِنا قبلَ ذلك . ٢/١٠١

(٥٧٦٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢٧٩ .

(٥٧٦٣) إسناده صحيح . أبو مطر : تابعى ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكنى رقم ٧١٣ قال : « أبو مطر : سمعت سالماً . روى عنه حجاج بن أرطاة » ، وقال الدولابى فى الكنى ٢ : ١١٧ : « حدثنى عبد الله بن أحمد قال : سمعت أبى يقول : أبو مطر روى عنه مسعر ، ولم يرو عنه الثورى » . والحديث رواه الترمذى ٤ : ٢٤٥ عن قتيبة عن عبد الواحد بن زياد ، بهذا الإسناد ، وقال : « هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه » . ورواه البخارى فى الأدب المفرد ١٠٦ عن معلى بن أسد « قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد قال : حدثنا الحجاج قال : حدثنى أبو مطر : أنه سمع سالم بن عبد الله عن أبيه » ، بنحوه . وكذلك رواه ابن السنّى فى عمل اليوم والليلة برقم ٢٩٨ من طريق عبد الواحد بن زياد عن الحجاج « حدثنى أبو مطر » إلخ . وكذلك رواه الدولابى فى الكنى ٢ : ١١٧ من طريق محمد بن حسان « حدثنا عبد الواحد بن زياد » إلخ . ورواه الحاكم فى المستدرك ٤ : ٢٨٦ من طريق إسحق بن الحسن : « حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا أبو مطر عن سالم » إلخ ، وهو وهم وسهو من الحاكم أو ممن روى عنه الحاكم ، إذ أسقط من الإسناد « الحجاج بن أرطاة » ، وجعل الحديث من عبد الواحد بن زياد سماعاً من أبى مطر ، وهو يروى الحديث عن عفان شيخ أحمد فى هذا الإسناد ، وقد دل ما ثبت فى المسند عن عفان ، وما روى غير عفان ممن ذكرنا ، عن عبد الواحد بن زياد أنه إنما سمع الحديث من حجاج بن أرطاة عن أبى مطر ، ولم يسمعه من أبى مطر ، ولذلك جاء فى التهذيب ١٢ : ٢٣٨ فى ترجمة أبى مطر : « وعنه الحجاج بن أرطاة وعبد الواحد بن زياد . والصحيح عن عبد الواحد عن حجاج عنه » . فهذه إشارة إلى رواية الحاكم ، وإلى الخطأ الذى وقع فيها . ثم قال الحاكم بعد رواية الحديث : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى .

٥٧٦٤ حدثنا عفان قال حدثنا وُهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أَبيه عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجَرّ والدُّبَّاء .

٥٧٦٥ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أَبيه أَنه سمع ابن عمر يقول في أَوّل أَمره : إِنها لا تَنْفِر . قال : ثم سمعت ابن عمر يقول : رخَّص رسول الله صلى الله عليه وسلم لهنّ .

٥٧٦٦ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا أَيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إِذا دُعِيَ أَحدُكم إِلى الدعوة فلْيُجِبْ ، أَو قال : فليأْتها . قال : وكان ابن عمر يجيبُ صائماً ومفطراً .

٥٧٦٧ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا أَيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إِن أَصحاب هذه الصُّوَر يعذَّبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أَحْيُوا ما خَلَقْتُم .

(٥٧٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٧٢ . وانظر ٥٦٧٨ .

(٥٧٦٥) إسناده صحيح . ومتنه مجمل غير واضح ، والظاهر أنه في الرخصة للنساء والضعفة أن يدفعوا من المزدلفة ليلا ، فإن يكن ذاك فقد مضى معناه بأصرح من هذا ٤٨٩٢ . ولكن ليس فيه أن ابن عمر كان ينهى عن ذلك ثم رجع عن النهي . وانظر البخاري ٣ : ٤٢٠ ، ومسلم ١ : ٣٦٦ ، والبيهقي ٥ : ١٢٣ والموطأ ١ : ٣٥٠ . ويحتمل أن يكون ذلك في شأن التي تحيض بعد طواف الإفاضة ، فقد روى الترمذي ٢ : ١١٤ من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : « من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت ، إلا الحيض ، ورخص لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم » . قال الترمذي : « حديث ابن عمر حسن صحيح » . وقال شارحه : « وأخرجه النسائي ، وصححه الحاكم » .

(٥٧٦٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٣٦٧ . وانظر ٥٧٠٣ .

(٥٧٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٦٨ . قوله « ويقال لهم » ، في نسخة بهامش م « ويقول » بدل « ويقال » .

٥٧٦٨ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا أَيوب عن نافع عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الخيل معقود فى نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة .

٥٧٦٩ حدثنا عفان قال حدثنا حمَّاد عن سُهيل عن أَبيه عن أَبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٥٧٧٠ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أَخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر: أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن القَزَع . قال حماد : تفسيره : أَن يُحلق بعضُ رأْس الصبىّ ويترَكَ منه ذُؤابَةٌ .

٥٧٧١ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن عبد الله بن دينار قال : سمعت ابن عمر يقول : كنا إذا بايعْنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يلقّننا هو : فيما استطعتُ .

(٥٧٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٠٠ . وانظر الحديث الآتى بعده .

(٥٧٦٩) إسناده صحيح ، وهو من مسند أبى هريرة ، وسيأتى فى مسنده مراراً فى حديث طويل ٧٥٥٣ ، ٨٩٦٥ ، ٨٩٦٧ ، وسيأتى كذلك بهذا الإسناد الذى هنا ٨٩٦٦ .

(٥٧٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٥٠ . وانظر ٥٦١٥ . الذؤابة : الشعر المضفور من شعر الرأس .

(٥٧٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٣١ . قوله « فيما استطعت » : ضبطناه مراراً فيما مضى بفتح التاء للخطاب ، وتوجيهه ظاهر . وشرحه النووى فى شرح مسلم على أنه بضم التاء للمتكلم ، أى يقول له : قل : « فيما استطعت » . وضبط فى صحيح مسلم فى طبعة الإستانة ٦ : ٢٩ بالضم والفتح معاً . على الوجهين . وقال مصححه فى هامشه: « قد وقع فى بعض النسخ التى بأيدينا : استطعت ــ بفتح التاء . وهو ظاهر » .

٥٧٧٢ حدثنا عفان حدثنا أَبو عَوَانة حدثنا عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب قال : جاءَ رجل من مصر يحج البيت ، قال : فرأَى قوماً جلوساً ،فقال: من هؤلاء القوم ؟ فقالوا : قريش ، قال : فمن الشيخُ فيهم ؟ قالوا : عبد الله بن عمر ، قال يا ابن عمر ، إنى سائلُك عن شيء ، أَو أَنْشُدكَ ، أَو نَشَدْتُك بحرمة هذا البيت ، أَتعلم أَن عثمان فَرَّ يومَ أُحد ؟ قال : نعم ، قال : فتعلم أَنه غاب عن بدر فلم يَشْهَدْه ؟ قال : نعم ، قال : وتعلم أَنه تغيَّب عن بَيْعَة الرِّضْوان ؟ قال: نعم ، قال : فكبَّر المصريُّ ، فقال ابن عمر : تعالَ أُبَيِّنْ لك ما سأَلتنى عنه ، أَما فِرارُه يوم أُحد فأَشهد أَنَّ الله قد عفا عنه وغَفَرَ له ، وأَما تغيُّبه عن بدرٍ فإِنه كانتْ تحتَه ابنةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإِنها مرضتْ ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لك أَجر رجلٍ شهد بدراً وسَهْمُه ، وأَما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أَحدٌ أَعزَّ

(٥٧٧٢) إسناده صحيح . عثمان بن عبد الله بن موهب : سبق توثيقه ١٣٩٦ . ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو داود والنسائى وغيرهم . « موهب » بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة . وضبطه الحافظ فى الفتح ٧ : ٤٨ بكسر الهاء ، وهو سهو منه أو سبق قلم . ما رأينا هذا الضبط الشاذ لغيره . وهو ثابت فى الطبعة السلطانية من البخارى ، المطبوعة عن اليونينية ٥ : ١٥ بفتح الهاء لا غير . وتردد القسطلانى ، خشى أن يكون ما قال الحافظ له أصل . فقال ٦ : ٨٩ بعد أن ضبط الضبط الصواب : « هكذا فى الفرع والناصرية . وضبطه فى الفتح بكسر الهاء » ! ويريد بـ « الفرع » و « الناصرية » نسختين صحيحتين ثقتين عن اليونينية . والصواب فتح الهاء ، كما قلنا ، فى اللسان ٢ : ٣٠٥ فى أسماء سمت بها العرب : « وموهبًا . قال سيبويه : جاءوا به على مفعل [بفتح العين] لأنه اسم ليس على الفعل ، إذ لو كان على الفعل لكان مفعلاً [بكسر العين] . وقد يكون ذلك لمكان العلمية . لأن الأعلام مما تغيّرعن القياس » . وكذلك ضبط صاحب القاموس . اسم « موهب » بوزن « مقعد » . وكذلك ضبطه العلامة الفتنى فى المغنى ٧٥ قال : « عبد الله بن موهب ، بمفتوحة فساكنة فمفتوحة فوحدة » . وعثمان هذا وقع اسمه مغلوطاً فى م « حماد » . وهو خطأ واضح .

والحديث رواه البخارى ٧ : ٤٨ — ٤٩ عن موسى بن إسمعيل . والترمذى ٤ : ٣٢٣ — ٣٢٤ عن صالح بن عبد الله ، كلاهما عن أبى عوانة ، بهذا الإسناد ، نحوه . قال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح » . ورواه البخارى أيضاً ٦ : ١٦٧ عن موسى بن إسمعيل بهذا الإسناد ، مختصراً جداً ورواه مرة ثالثة ٧ : ٢٨٠ من وجه آخر ، عن عبدان عن أبى حمزة عن عثمان بن موهب ، مطولا ، بنحوه .

ببَطْن مكةَ من عثمانَ لَبَعَثَه ، بعثَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عثمانَ ، وكانت بيعةُ الرضوان بعد ما ذهب عثمان ، فضَرَب بها يدَه على يده ، وقال : هذه لعثمان . قال : وقال ابن عمر : اذهبْ بهذا الآن معك ! !

٥٧٧٣ حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا إسرائيل عن سِمَاك عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر قال : سأَلتُ النبي صلى الله عليه وسلم : آشتري الذهب بالفضة ، أَو الفضة بالذهب ؟ قال : إذا أَخذتَ واحدًا منهما بالآخر فلا يفارقْك صاحبُك وبينك وبينه لَبْسٌ .

٥٧٧٤ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأْتى قُبَاءَ راكبًا وماشيًا .

٥٧٧٥ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من اقتنَى كلبًا إلا كلبَ ماشيةٍ أَو كلبَ صيد نَقَص من عمله كل يوم قيراطان ، وكان يأْمر بالكلاب أَن تُقتل .

وقوله : « فأشهد أن الله قد عفا عنه وغفر له » : قال الحافظ فى الفتح : « يريد قوله تعالى : « (إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ، ولقد عفا الله عنهم ، إن الله غفور حليم) » . وقد اعتذر عثمان نفسه بعفو الله فيمن عفا عنهم بهذه الآية الكريمة ، فيما مضى فى مسنده ٤٩٠ .

قول ابن عمر « اذهب بهذا الآن معك » : قال الحافظ « أى اقرن هذا العذر بالجواب حتى لا يبقى لك فيما أجبتك به حجة على ما كنت تعتقده من غيبة عثمان ، قال الطيبي : قال له ابن عمر تهكماً به . أى توجه بما تمسكت به ، فإنه لا ينفعك بعد ما بينت لك » .

(٥٧٧٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٢٨ .

(٥٧٧٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٢٢ .

(٥٧٧٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٥٠٥ . والأمر بقتل الكلاب مضى من رواية إسمعيل بن أمية عن نافع ٤٧٤٤ ، وأشرنا هناك إلى رواية الشيخين ، وقد رواه مسلم أيضاً ١ : ٤٦١ من رواية عبيد الله عن نافع .

٥٧٧٦ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الذى يجر ثوبه من الخُيَلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة .

٥٧٧٧ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أَتَى الجمعة فليغتسل .

٥٧٧٨ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صلاة فى مسجدى هذا أَفضلُ من أَلف صلاةٍ فى غيره ، إلا المسجدَ الحرام . ١٠٢/٢

٥٧٧٩ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الجماعة تَفْضُل صلاةَ أَحدكم بسبع وعشرين درجة .

٥٧٨٠ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من فاتَتْه صلاة العصر فكأَنما وُتر أَهله وماله .

(٥٧٧٦) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه مراراً بأسانيد متعددة ، آخرها ٥٥٣٥ . ومضى بهذا اللفظ من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٥٤٣٩ .

(٥٧٧٧) إسناده صحيح . ومضى معناه مراراً من أوجه كثيرة ، آخرها ٥٤٨٨ . ومضى بهذا اللفظ من رواية يحيى عن نافع ٥٤٥٦ .

(٥٧٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٥٨ .

(٥٧٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٣٢ .

(٥٧٨٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٦٧ . وقد مضى مختصراً من رواية يحيى عن عبيد الله ٥١٦١ . « فاتته » : فى ح « فاته » ، وأثبتنا ما فى ك م .

٥٧٨١ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاةَ الفِطْر ، صاعًا من تمر ، أو صاعًا من شعير ، على كل عبدٍ أو حر ، صغيرٍ أو كبير .

٥٧٨٢ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن عمر قال : يا رسول الله ، أيرقد أحدُنا وهو جنب ؟ قال : نعم ، إذا توضأ .

٥٧٨٣ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الخيل فى نواصيها الخيرُ أبدًا إلى يوم القيامة .

٥٧٨٤ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا نَصح العبدُ لسيده وأحسن عبادةَ ربه كان له من الأجر مرتين .

٥٧٨٥ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن سول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مَقْعَده ثمَّ يجلسُ فيه ، ولكن تَفَسَّحُوا وتَوَسَّعُوا .

(٥٧٨١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣٣٩ . قوله « صغير » فى نسخة بهامش م « أو صغير » .

(٥٧٨٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٩٧ .

(٥٧٨٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٦٨ .

(٥٧٨٤) إسناده صحيح . وقد مضى ٤٦٧٣ عن يحيى ومحمد بن عبيد عن عبد الله . ومضى ٤٧٠٦ عن يحيى وحده عن عبيد الله . وانظر ٤٧٩٩ .

(٥٧٨٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٣٥ ، ومطول ٥٦٢٥ وانظر ٥٥٦٧ . « من مقعده » فى ح « من مجلسه » وهو نسخة بهامشى ك م .

٥٧٨٦ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن أكل لحوم الحُمُر الأَهلية .

٥٧٨٧ حدثنا محمد بن الصبّاح حدثنا إسمعيل بن زكريا عن عُبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٥٧٨٨ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من اشترى نخلًا قد أُبِرَتْ فثمرتُها للذى أَبَرَها . إلا أَن يَشْرِط الذى اشتراها .

٥٧٨٩ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناسَ ذاتَ يوم ، فجئتُ وقد فَرغ فسأَلت الناسَ : ماذا قال ؟ قالوا : نَهى أَن يُنتبذ فى المزفَّتِ والقَرْع .

٥٧٩٠ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنما مَثَل المنافق مَثَلُ الشاة العائرة بين الغنمين ، تَعير إلى هذه مرةً ، وإلى هذه مرةً ، لا تدرى أَيهما تَتْبَع .

(٥٧٨٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٢٠ .

(٥٧٨٧) إسناده صحيح . محمد بن الصباح الدولابى البغدادى : سبق توثيقه ٦٦٥ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ١١٨/١/١ ، والصغير ٢٣٩ . إسمعيل بن زكريا الخلقانى سبق توثيقه ٦٦٥ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٣٥٥ . والحديث مكرر ما قبله .

(٥٧٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٤٠ .

(٥٧٨٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٧٧ ، ٥٦٧٨ ، وانظر ٥٧٦٤ .

(٥٧٩٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٠٧٩ . وانظر ٤٨٧٢ ، ٥٥٤٦ ، ٥٦١٠ . « أيهما » فى نسخة بهامش م « أيتهما » .

٥٧٩١ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جَدَّ به السيرُ جمع بين المغرب والعشاء .

٥٧٩٢ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : طلقتُ امرأتى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى حائض ، فذكر ذلك عمرُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : مُرْه فَلْيراجعْها حتى تَطْهر ، ثم تحيضَ أخرى ، فإذا طهرتْ يطلقُها إن شاء قبل أن يجامعَها ، أَو يُمسِكُها ؛ فإنها العِدَّةُ التى أمر الله أن تُطلَّق لها النساءُ .

٥٧٩٣ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : سأَل رجل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر عن صلاة الليل ؟ قال : مَثْنَى مثنى ، فإذا خشىَ أَحدُكم أن يصبح صلى واحدةً فأَوتَرتْ له ما صلى .

٥٧٩٤ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا .

(٥٧٩١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥١٦ .

(٥٧٩٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٥٢٥ . وقد أشرنا فى ٥٢٧٠ إلى أرقام الأحاديث التى فيها هذه القصة فى المسند .

(٥٧٩٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٧٥٩ .

(٥٧٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧١٠ . وانظر ٥١٢٦ .

٥٧٩٥ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وَاصَلَ فى رمضان ، فواصل الناسُ . فنهاهم ، فقيل له : إنك تُواصل ؟ قال : إنى لستُ مثلَكم . إنى أُطْعَم وأُسْقَى .

٥٧٩٦ حدثنامحمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن عمر ١٠٣/٢
حَمَل على فرسٍ فى سبيل الله ، فأَعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلًا . فجاءَ عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أَبْتَاعُ الفرسَ الذى حَمَلْتُ عليه ؟ فقال : لا تَبْتَعْه ، ولا تَرْجعْ فى صدقتك .

٥٧٩٧ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن عمر رأَى حلةً سِيَرَاءَ تُباع عند باب المسجد ، فقال : يا رسول الله ، لو اشتريتَها فلبستَها يوم الجمعة وللوفود إذا قدموا عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما يلبس هذه من لا خَلَاقَ له فى الآخرة ، ثم جاءَتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم منها حلَلٌ ، فأَعطى عمرَ منها حُلةً ، فقال عمر: يا رسول الله ، كَسَوْتَنِيها وقد قلتَ فيها ما قلتَ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى لم أَكْسُكَها لتَلْبَسَها ، إنما كَسَوْتُكَها لتبيعها أَو لِتَكْسُوَها ، قال : فكساها عمرُ أَخًا له مشركًا ، من أُمّه ، بمكة .

٥٧٩٨ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن أَبى بكر بن سالم عن

(٥٧٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٢١ ، ٤٧٥٢ بنحوه .

(٥٧٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٧٧ .

(٥٧٩٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧١٣ ، ٥٥٤٥ . وانظر ٥٧١٣ ، ٥٧١٤ ، ٥٧٢٧ .

(٥٧٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٤٢ . كلمة [إن] زدناها من م . ولم تذكر فى ح ك ، ولكنها فى نسخة بهامش ك .

أَبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [إنَّ] الذى يكذب علىَّ يُبْنَى له بيتٌ فى النار .

٥٧٩٩ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أَن الرجال والنساء كانوا يتوضؤون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد جميعاً .

٥٨٠٠ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع : أَن ابن عمر نادى بالصلاة فى ليلة ذاتِ بَرْد ورِيح ، ثم قال فى آخر ندائه : أَلَا صلُّوا فى رحالكم ، أَلَا صلوا فى رحالكم ، أَلَا صلوا فى الرحال ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأْمر المؤذن إذا كانت ليلةٌ باردةٌ أَو ذاتُ مطر أَو ذاتُ ريح فى السفر : أَلا صلوا فى الرحال .

٥٨٠١ حدثنا عفان قال حدثنا شعبة أَخبرنى المنهال بن عمرو قال : سمعت سعيد بن جبير قال : خرجتُ مع ابن عمر فى طريق من طرق المدينة ، فرأَى فتياناً قد نَصَبُوا دَجاجةً يرمونها ، لهم كلُّ خاطئة ، فقال : من فعل هذا ؟ وغضب ، فلما رأَوا ابنَ عمر تفرقوا ، ثم قال ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم : لعن الله من يمثِّل بالحيوان .

(٥٧٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨١ .

(٥٨٠٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٣٠٢ .

(٥٨٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٠١٨ ، ٥٥٨٧ بنحوه . وانظر ما مضى فى مسند ابن عباس ٣١٣٣ . وانظر أيضاً ٥٦٨٢ .

٥٨٠٢ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : جَبَلَةُ أخبرنى قال : كنا بالمدينة فى بَعْث العراق . فكان ابنُ الزبير يَرْزقنا التمر . وكان ابن عمر يَمُرُّ بنا فيقول : لا تُقارنوا . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القِرَان ، إلا أن يستأذنَ الرجل منكم أخاه .

٥٨٠٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة أخبرنى جَبَلة سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من جَرَّ ثوبًا من ثيابه من المَخِيلة فإن الله لا ينظر إليه يوم القيامة .

٥٨٠٤ حدثنا عفان حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الغادرَ يَنْصِب الله له لواءً يوم القيامة ؟ فيقال : أَلَا هذه غَدْرةُ فلانٍ .

٥٨٠٥ حدثنا عفان حدثنا حماد ، يعنى ابن سلمة ، أخبرنا على بن زيد عن يعقوب السَّدُوسى عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناسَ يومَ الفتحِ فقال : أَلَا إن ديةَ الخطإ العمدِ بالسوط أو العصا مُغَلَّظةٌ ، مائةٌ من الإبل ، منها أربعون خَلِفَةً فى بطونها أولادُها ، أَلَا إن كل دمٍ ومال ومأْثُرَةٍ

(٥٨٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٠٣٧ ، ٥٥٣٣ .

(٥٨٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٧٦ .

(٥٨٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٩٢ ، ومختصر ٥٧٠٩ .

(٥٨٠٥) إسناده فيه بحث دقيق ، سبق مفصلا فى ٤٥٨٣ ، والراجح صحته . والحديث مختصر من ذاك ومن ٤٩٢٦ . المأثرة ، بضم الثاء المثلثة وفتحها : المكرمة ، لأنها تؤثر ، أى تذكر ، ويأثرها قرن عن قرن يتحدثون بها .

كانتْ فى الجَاهلية تحتَ قدمىَّ . إلَّا ما كان من سِقاية الحاجّ وسِدَانة البيت ، فإنى قد أَمْضَيْتُها لأَهلها .

٥٨٠٦ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا أَيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا وُضع العَشاء وأُقيمت الصلاةُ فابدؤُا بالعَشاء ، قال : ولقد تعشَّى ابنُ عمر مرةً وهو يسمع قراءةَ الإمام .

٥٨٠٧ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا أَيوب عن نافع : أَن ابن عمر كان يَغْدُو إلى المسجد يوم الجمعة . فيصلى ركعاتٍ يطيل فيهنَّ القيام . فإذا انصرف الإمامُ رجَع إلى بيته فصلى ركعتين . وقال : هكذا كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢/١٠٤ ٥٨٠٨ حدثنا عفان حدثنا عُبيد الله بن إياد قال : حدثنا إياد ، يعنى ابن لَقِيط ، عن عبد الرحمن بن نُعيم الأَعْرَجى : قال : سأَل رجل ابنَ عمر ، وأَنا عنده ، عن المُتْعة ، مُتْعَةِ النساء ؟ فغضب ، وقال : والله ما كنَّا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم زنّائِين ولا مُسافحين ، ثم قال : والله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ليكونَنَّ قبل المسيح الدجّال كذابون ثلاثون أَو أَكثر .

(٥٨٠٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧٠٩ . وقد سبق نحو معناه بإسناد آخر ضعيف ٤٧٨٠ .

(٥٨٠٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٤٣٨ من طريق أيوب عن نافع بنحوه ، قال المنذرى ١٠٨٦ : « وأخرجه النسائى بنحوه . وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة من وجه آخر بمعناه » . وانظر ٥٢٩٦ ، ٥٦٨٨ .

(٥٨٠٨) إسناده حسن . وهو مكرر ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ . وزيادة أبى الوليد الطيالسى « قبل يوم القيامة » سبقت فى ٥٦٩٤ . « زنّائين » فى نسخة بهامش ك « زانين » ، وهى توافق الرواية الماضية . كلمة [يعنى] لم تذكر فى ح ، وزدناها من ك م .

[قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقال أبو الوليد [يعني] الطيالسي : قبلَ يوم القيامة .

٥٨٠٩ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن واقد بن عبد الله . كذا قال عفان ، وإنما هو واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه أنه سمع عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا ترجعوا بعدى كفَّارًا يضربُ بعضُكم رقابَ بعض .

٥٨١٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد أنه سمع أباه يحدث عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال في حجة الوَدَاع : ويحكم ، أو قال : ويلكم ، لا ترجعوا بعدى كفارًا يضربُ بعضكم رقابَ بعض .

٥٨١١ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا قُدَامة بن موسى حدثنا أيوب

(٥٨٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٠٤ . وقوله : « كذا قال عفان » إلخ ، هو من كلام الإمام أحمد ، يريد أن عفان اختصر نسب واقد ، فنسبه إلى جد أبيه . وكذلك وقع في رواية أبي داود ٤ : ٣٥٥ عن أبي الوليد الطيالسي عن شعبة : « قال : واقد بن عبد الله أخبرني عن أبيه » .
قال الحافظ في التهذيب ١١ : ١٠٦ في ترجمة « واقد بن عبد الله » : « وعنه شعبة . قاله أبو داود عن أبي الوليد عنه . وقال غندر [هو محمد بن جعفر] : عن شعبة عن واقد بن محمد . وسيأتي . قلت [القائل ابن حجر] : رويناه في الأول من الكبير من حديث ابن السماك من طريق عفان عن شعبة ، كما قال أبو داود » . فأشار إلى رواية عفان من طريق ابن السماك ، وفاته أن يذكر رواية أحمد هذه عن عفان ، وهي أجدر أن تذكر . وانظر رواية غندر عقب هذه .

(٥٨١٠) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله . ومكرر ٥٥٧٨ بهذا الإسناد .

(٥٨١١) إسناده صحيح . وقد مضى بعض معناه مختصراً بإسناد منقطع فيه مبهم ٤٧٥٦ ، وأشرنا إلى هذا الإسناد المتصل هناك ، عن أبي داود والترمذي وغيرهما ، بشيء من التفصيل ، وسنزيده هنا بياناً إن شاء الله .
=

بن حُصَين التميمي عن أَبي عَلْقمة مولى عبد الله بن عباس عن يَسَار مولى عبد الله

قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون : سبق توثيقه هناك ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٢٨ — ١٢٩ وروى توثيقه عن ابن معين وأبى زرعة ، وذكر أنه يروى عن ابن عمر ، وكذلك فى التهذيب ٨ : ٣٦٥ — ٣٦٦ أنه يروى عن ابن عمر ، وتعقب الحافظ ذلك فقال : « فى صحة سماعه من ابن عمر نظر ، فقد أخرج له الترمذى حديثاً فأدخل بينه وبين ابن عمر ثلاثة أنفس » ، يريد الحافظ هذا الحديث . وقد نقلت كلامه فى شرحى للترمذى ٢ : ٢٧٩ ورددت عليه بأن هذا ليس بشىء ، « فإن الراوى يعلو وينزل فى روايته » ، وأستدرك هنا بأن القاعدة فى ذاتها صحيحة ، ولكن فى تطبيقها هنا نظر ، كما قال الحافظ ، بل إن سماع قدامة من ابن عمر بعيد ، لأن ابن عمر مات سنة ٧٤ ، وقدامة مات سنة ١٥٣ فبين وفاتيهما نحو من ٨٠ سنة .

أيوب بن حصين التميمى : سبق توثيقه فى شرح ٤٧٥٦ ، وبينا الخلاف فى اسمه ، أهو « أيوب » أم « محمد » ، ورجحنا هناك أنه « محمد » ، وسنبين من جمع طرق هذا الحديث ترجيح رواية من سماه « أيوب » . أبو علقمة مولى عبد الله بن عباس : سبق توثيقه هناك أيضاً ، ونزيد هنا أن العجلى قال : « مصرى تابعى ثقة » ، وأن البخارى روى له فى الكنى رقم ٥١٣ حديثاً سمعه من أبى هريرة . يسار مولى ابن عمر : سبق توثيقه أيضاً . ونزيد هنا أن ابن حزم أشار إلى هذا الحديث فى المحلى ٣ : ٣٣ من طريق يسار ، وقال : « وهو مجهول ومدلس » ! وهذه جرأة منه غير محمودة ، وما قال هذا فيه أحد قط ، ثم كيف يكون مدلساً فى هذا الحديث — إذا صح وصفه بمطلق التدليس — وهو يصرح فيه بأن ابن عمر رآه يصلى ، وحصبه ، وأنكر عليه ، وحدثه الحديث المرفوع ؟ !

وهذا الحديث ورد من طرق صحاح ، ومن طرق منقطعة . وقد جمعت ما استطعت أن أجده فى المراجع من طرقه ، ورتبتها على الأوجه التى وردت .

وأصحها هذا الوجه الذى فى هذا الإسناد ٥٨١١ ، وهو رواية « قدامة بن موسى عن أيوب بن حصين عن أبى علقمة عن يسار » :

فرواه وهيب بن خالد عن قدامة :

فرواه أحمد هنا عن عفان بن مسلم الصفار عن وهيب بن خالد عن قدامة . وكذلك رواه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٦١ عن عفان عن وهيب ، به . وأشار فى هذا الموضع إلى أنه رواه بهذا الوجه عن مسلم بن إبرهيم الفراهيدى عن وهيب ، ثم صرح بذلك وساق إسناده فى ترجمة « يسار مولى ابن عمر » ٤ / ٢ / ٤٢١ فقال : « وقال مسلم حدثنا وهيب قال حدثنا قدامة عن أيوب بن حصين عن أبى علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر ، نحوه » ، هذا لفظه ، يريد نحو إسنادين آخرين قبله .

وكذلك رواه أبو داود ١ : ٤٩٤ عن مسلم بن إبرهيم عن وهيب ، مختصراً . وقد حكينا لفظه فى شرح ٤٧٥٦ . ورواه الدارقطنى ١٦١ من طريق أبى داود من هذا الوجه . ورواه البخارى فى الكبير أيضاً ١ / ١ / ٦١ — ٦٢ قال : « أخبرنى أبو جعفر قال حدثنا أحمد بن إسحق قال حدثنا وهيب قال حدثنا قدامة عن أيوب بن حصين التميمى عن أبى علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى عبد الله بن عمر : رآنى ابن عمر » . ورواه البيهقى فى السنن الكبرى ٢ : ٤٦٥ ، فقال بعد أن ذكر رواية ابن وهب

بن عمر قال : رآنى ابنُ عمر وأنا أصلى بعد ما طلع الفجر ، فقال :

الآتية : « والصحيح رواية ابن وهب . فقد رواه وهيب بن خالد عن قدامة عن أيوب بن حصين التميمى عن علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر ، نحوه » ، ثم ساق إسناده إلى « العلاء بن عبد الجبار : حدثنا وهيب ، فذكر معناه » . والعلاء بن عبد الجبار ثقة ، وثقه العجلى وابن حبان ، وروى عنه البخارى ، وترجمه فى الصغير ٢٣١ ، وترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ /٣٥٨ وروى عن أبيه أنه قال فيه : « صالح الحديث » .

ورواه حميد بن الأسود عن قدامة :

فرواه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٦١ قال : « قال لى ابن أبى الأسود : أخبرنا حميد بن الأسود عن قدامة عن أيوب بن حصين عن أبى علقمة عن يسار » . وهذا إسناد صحيح . ابن أبى الأسود : هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى الأسود حميد بن الأسود ، وهو ثقة من شيوخ البخارى ، قال الخطيب : « كان حافظاً متقناً » . وجده أبو الأسود حميد بن الأسود البصرى : ثقة ، وثقه أبو حاتم وغيره ، وقال الحاكم فى المستدرك ١ :١٣٧ « الثقة المأمون » ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٣٥٤ . وهذه الرواية أشار إليها البيهقى ٢ : ٤٦٥ بعد رواية وهيب التى ذكرنا ، فقال : « وكذلك رواه حميد بن الأسود عن قدامة » .

ورواه سليمان بن بلال عن قدامة :

فرواه البيهقى ٢ : ٤٦٥ من طريق الربيع بن سليمان : « حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنى سليمان بن بلال عن قدامة بن موسى عن أيوب بن الحصين عن أبى علقمة ، مولى لابن عباس ، قال : حدثنى يسار ، مولى لعبد الله بن عمر ، قال : قمت أصلى بعد الفجر ، فصليت صلاة كثيرة ، فحصبنى عبد الله بن عمر ، وقال : يايسار ، كم صليتَ ؟ قال : قلت : لا أدرى ، فقال عبد الله : لا دَرَيْتَ ! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلى هذه الصلاة ، فتغيظ علينا غيظاً شديداً ، ثم قال : ليبلغ شاهدكم غائبكم : لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتى الفجر » . ثم قال البيهقى : « أقام إسناده عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال ، ورواه أبو بكر بن أبى أويس عن سليمان بن بلال ، فخلط فى إسناده . والصحيح رواية ابن وهب ، فقد رواه وهيب بن خالد عن قدامة » ، إلى آخر ما نقلنا عنه قريباً فى رواية وهيب . وسنذكر رواية ابن أبى أويس التى أشار إلى تخليطها . وإسناد عبد الله بن وهب إسناد صحيح ، فابن وهب : إمام ثقة فقيه ، سبق توثيقه ٥٣٤٣ ، ونزيد هنا قول أحمد : « ما أصح حديثه وأثبته » ، وقول ابن حبان : « جمع ابن وهب وصنف ، وهو حفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم » ، وقول الحرث بن مسكين : « جمع ابن وهب الفقه والرواية والعبادة ، ورزق من العلماء محبة وحظوة ، من مالك وغيره . قال الحرث : وما أتيته قط إلا وأنا أفيد منه خيراً ، وكان يسمى : ديوان العلم » .

ورواه الدراوردى عبد العزيز بن محمد عن قدامة ، ولكنه خالفهم فى اسم « أيوب بن الحصين » ، فسماه « محمد بن الحصين » :

فرواه المروزى فى قيام الليل ص ٧٩ : « حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا عبد العزيز الدراوردى حدثنى قدامة

٥٨١١

يا يسار ، كم صليتَ ؟ قلت : لا أدرى ! قال : لا دَرَيْتَ ! إن رسول الله صلى الله

بن موسى عن محمد بن الحصين التميمى عن أبى علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر » ، فساقه مطولا كاملا كنحو رواية البيهقى السابقة من طريق سليمان بن بلال ، ورواه الدارقطنى ١٦١ من طريق أحمد بن عبدة ، بهذا الإسناد ، بنحوه مطولا . ورواه الترمذى ١ : ٣٢١ (٢ : ٢٧٨ — ٢٧٩ من شرحنا) عن أحمد بن عبدة ، بهذا الإسناد ، مختصراً ، « عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين » ، ثم قال الترمذى : « حديث ابن عمر حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى ، وروى عنه غير واحد » . وكذلك رواه البيهقى ٢ : ٤٦٥ من طريق قتيبة بن سعيد عن الدراوردى ، مختصراً كرواية الترمذى . وأشار البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٦١ إلى رواية الدراوردى بإيجازه الدقيق المعروف ، قال : « وقال الدراوردى قال : حدثنا قدامة عن محمد بن حصين التميمى ، ويقال : التيمى » .

هذه هى الطرق الصحاح المتصلة التى رأيتها ، وليس فيها إلا الاختلاف فى اسم ابن الحصين ، أهو « أيوب » أم «محمد»؟ وقد أشرنا فى شرح الترمذى إلى احتمال الجمع الذى جمع به الحافظ فى التهذيب ٩ : ١٢٢ — ١٢٣ بأن « اسمه محمد ، وأما أبوه فهو حصين ، وكنيته أبو أيوب ، فلعل من سماه أيوب وقع له غير مسمى ، فسماه بكنية أبيه » ، ورجحنا فى شرح ٤٧٥٦ أن اسمه « محمد » بصنيع البخارى وتصحيح أبى حاتم . ولكنا نستدرك هنا ، ونرجح أن اسمه « أيوب » ، لأن الذين رووا ذلك أكثر وأحفظ ، وهم : وهيب بن خالد ، وهو ثقة ثبت حافظ ، قدمه ابن مهدى على ابن علية ، قال الفضل بن زياد : « سألت أحمد عن وهيب وابن علية إذا اختلفا ؟ وقال : كان عبد الرحمن [يعنى ابن مهدى] يختار وهيباً ، قلت : فى حفظه ؟ قال : فى كل شىء » ، وقال معاوية بن صالح : « قلت لابن معين : من أثبت شيوخ البصريين ؟ قال : وهيب ، وذكر جماعة » ، وقال أبو حاتم : « هو الرابع من حفاظ البصرة ، وهوثقة ، ويقال إنه لم يكن بعد شعبة أعلم بالرجال منه » ، وقال ابن سعد : « هو أحفظ من أبى عوانة » . وحميد بن الأسود ، وقد بينا توثيقه قريباً . وسليمان بن بلال ، وقد سبق توثيقه فى ٥٤٠٣ ، ونزيد هنا قول عثمان الدارمى : « قلت لابن معين : سليمان أحب إليك أو الدراوردى ؟ فقال : سليمان ، وكلاهما ثقة » . فاتفاق هؤلاء الثلاثة على أن اسمه « أيوب» أقوى وأوثق من تسمية الدراوردى التى لم يتابعه عليها إلا عمر بن على المقدمى فى إحدى الروايات المنقطعة التى سنذكرها .

وأما رواية ابن أبى أويس عن سليمان بن بلال ، التى خلط فيها ، كما قال البيهقى ، فقد رواها البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٦١ قال : « وقال أبو بكر بن أبى أويس عن سليمان : عن عبد الملك بن قدامة عن قدامة بن موسى عن عبد الله بن دينار عن أبى علقمة مولى ابن عباس ، وكان قاضياً بإفريقية ، قال : حدثنى مولى عبد الله قال : صليت بعد الفجر ، فقال ابن عمر : يايسار ، كم صليت ؟ قال النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله » ، وهذه إشارة من البخارى إلى الحديث كعادته فى إشاراته ، وأبو بكر بن أبى أويس : هو عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين وغيره ، ولكنه ليس فى درجة ابن وهب فى الحفظ والإتقان ، وقد انفرد بهذه الرواية عن سليمان بن

٥٨١١

عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلى هذه الصلاة ، فقال : أَلَا لِيُبَلِّغْ شاهدُكم غائبَكم : أن لا صلاةَ بعد الصبح إلا سجدتان .

بلال ، ولم يتابعه عليها أحد عن سليمان ، ولم يتابعه أحد فى سياق الإسناد الذى ساقه . فلذلك حكم عليه البيهقى بالتخليط فيه .

وأما الروايات المنقطعة :

فرواه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٤٢١ قال : « وقال عبد السلام بن مطهر : حدثنا عمر بن على عن قدامة عن محمد بن حصين عن أبى علقمة مولى ابن عباس قال : رأى بن عمر يساراً مولى ابن عمر » . وهذه إشارة منه إلى الحديث نفسه . وأشار إليه فى أول ترجمة « محمد بن الحصين » ١ / ١ / ٦١ بأوجز من هذا ، قال : « محمد بن حصين عن أبى علقمة مولى ابن عباس . قاله عمر بن على عن قدامة بن موسى » ، فهذا إسناد ظاهره الانقطاع . لأنه لم يذكر فيه أن أبا علقمة رواه عن يسار ، وفيه أيضاً « محمد بن الحصين » بدل « أيوب بن الحصين » ، وقد بينا وجه ترجيح من سماه « أيوب » .

ورواه البخارى أيضاً ٤ / ٢ / ٤٢١ قال : « قال أبو عاصم عن قدامة بن موسى عن أبى علقمة عن يسار مولى ابن عمر قال : قال ابن عمر : رآنى النبى صلى الله عليه وسلم أصلى بعد الفجر ، فتغيظ علىّ » . ورواه أيضاً ١ / ١ / ٦٢ قال : « وأبو عاصم عن قدامة بن موسى عن أبى علقمة عن يسار مولى ابن عمر : رأى ابنُ عمر ، بهذا » . فهذا إسناد منقطع بين قدامة وأبى علقمة ، حذف منه « أيوب بن الحصين » .

ورواه البيهقى ٢ : ٤٦٥ بإسناده إلى الحسن بن مكرم عن عثمان بن عمر بن فارس : « أنبأنا قدامة بن موسى أخبرنى رجل من بنى حنظلة عن أبى علقمة مولى ابن عباس ، فذكر بمعنى حديث ابن وهب » . وذكره البخارى من هذا الوجه باختلاف ١ / ١ / ٦١ قال : « وقال عثمان بن عمر : أخبرنا قدامة أخبرنى رجل من بنى حنظلة عن يسار » . وهو إسناد منقطع بإبهام الرجل من بنى حنظلة ، وبحذف « أبى علقمة » فى رواية البخارى ، أو حذف « يسار » فى رواية البيهقى .

ورواه أحمد فيما مضى ٤٧٥٦ عن وكيع عن قدامة « عن شيخ عن ابن عمر » . وكذلك البخارى فى الكبير تعليقاً عن وكيع ١ / ١ / ٦٢ و ٤ / ٢ / ٤٢١ .

فقد ثبتت صحة الحديث ، حتى مع هذه الطرق الأخيرة المنقطعة ، وقد قلت فى تصحيحه فيما كتبت على المحلى ٣ : ٣٤ : « إن الحديث إذا روى من طريقين فيهما ضعف قليل ، وكان الضعف من قبل سوء الحفظ أو الخطأ فى الرواية ، أيدت إحدى الروايتين الأخرى . أما إذا كان الضعف من قبل عدم الوثوق بالراوى ، لتهمته فى العدالة ، فلا ولا كرامة ، بل لا يزيده ذلك إلا ضعفاً » .

وهى قاعدة صحيحة دقيقة ، قيدت بها إطلاق بعض المتأخرين ، الذين يصححون أحاديث كثيرة وردت من طرق ضعاف متعددة ، من غير فرق بين أسباب ضعفها .

قوله فى آخر الحديث « سجدتان » فى نسخة بهامش م « ركعتان » .

٥٨١٢ حدثنا أَبو معاوية الغَلَابى حدثنا خالد بن الحرث حدثنا محمد بن عَجْلانَ عن نافع عن عبد الله : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو على أَربعة ، فأَنزل الله تعالى : (ليس لك من الأَمر شىءٌ أَو يتوبَ عليهم أَو يعذبَهم ، فإِنهم ظالمون) قال : وهداهم الله إِلى الإِسلام .

(٥٨١٢) إسناده صحيح . أبو معاوية الغَلاّبى : هو غسّان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غَلاّب ، من بنى نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن ، وغسان هذا ثقة من شيوخ أحمد، قصر الحسينى ثم الحافظ فى التعجيل فى ترجمته ونص ما فى التعجيل : « غسان بن المفضل الغلابى عن خالد بن الحرث وعمر بن على المقدمى وبشر بن المفضل روى عنه ابن وارة وعباس بن أبى طالب ، قاله ابن أبى حاتم . زاد الحسينى : وأحمد بن حنبل ، فيه نظر . قلت » ، ثم بيّض الحافظ لما كان يريد أن يقول ، فلم يذكر شيئاً . ولم يذكره فى الكنى ولا الأنساب من التعجيل ، وقد ترجمه البخارى فى الصغير ٢٣٥ فذكر نسبه كما سقناه ، وذكر أنه مات سنة ٢١٧ ، وترجمه الخطيب فى تاريخ بغداد ١٢ : ٣٢٨ — ٣٢٩ ترجمة جيدة . وذكر فيها أن ابن سعد قال فى تسمية من كان ببغداد من المحدثين : «غسان بن المفضل الغلابى . ويكنى أبا معاوية» . وهذا الذى نقله عن ابن سعد ثابت فى الطبقات ٧ / ٢ / ٨٨ ، ثم روى الخطيب بإسناده عن أحمد بن أبى خيثمة قال : « وغسان بن المفضل أبو معاوية الغلابى ، كان من عقلاء الناس ، دخل على المأمون فاستعقله » ، وروى عن ابن معين وعن الدارقطنى أنهما وثقاه ، ثم ورّخ وفاته سنة ٢١٩ . وأنا أظن أحد التاريخين سنة ٢١٧ عند البخارى و ٢١٩ عند الخطيب ، مصحف عن الآخر ، اشتبه على الناسخين كلمتا « سبع » و « تسع » ، وكثيراً ما كان هذا . وقد ذكره ابن الجوزى فى شيوخ أحمد فى كتاب المناقب ٤٧ .

وجده الأعلى « خالد بن غلاب » له صحبة ، ترجمه أبو نعيم فى تاريخ أصبهان فى موضعين ١ : ٦٩ ، ٣٠٤ ، وذكر أن من ولده « معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب ، ومحمد بن غسان ، وغسان بن المفضل ، والمفضل بن غسان » ، وأن لخالد هذا صحبة ورواية ، وترجمه ابن الأثير فى أسد الغابة ٢ : ٩٨ — ٩٩ ، والحافظ فى الإصابة ٢ : ٩٦ وذكر أنه « ولى بعض أعمال أصبهان ، وفيه يقول أبو المختار يزيد بن قيس الكلابى ، فى قصيدته التى شكا فيها العمال إلى عمر بن الخطاب » ، وذكر منها قوله :

ولا تَنْسَيَنَّ النافِعَيْن كلاهما ... ولا ابنَ غَلاَّبٍ من سَرَاةِ بنى نَصْرِ

وذكر القصيدة فى ترجمة قائلها يزيد بن قيس من الإصابة ٦ : ٣٦١ .

« الغلابى » بفتح الغين المعجمة وتخفيف اللام ، كما هو ظاهر من وزن البيت المتقدم ، وكما ضبطه الذهبى فى المشتبه ٣٨١ والحافظ فى تبصير المشتبه (مخطوط بدار الكتب المصرية) وزاد على الذهبى : « وغسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب الغلابى ، والد المفضل ، روى عنه أحمد بن حنبل » ، وقال أبو نعيم فى تاريخ أصبهان ١ : ٦٩ : « غلاب : اسم امرأة ،

٥٨١٣ حدثنا يحيي بن حبيب بن عربيّ قال حدثنا خالد بن الحرث ، فذكر نحوه .

٥٨١٤ حدثنا أبومعاوية الغَلاَبى حدثنا خالد بن الحرث حدثنا محمد بن عَجْلان عن نافع عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل

يقال إنها أمه ، وهو خالد بن الحرث بن أوس بن النابغة بن عِتْر بن حبيب بن وائلة بن دهمان بن نصر . كذا نسبه المفضل بن غسان الغلابى صاحب التأريخ » . ونقل ابن الأثير فى أسد الغابة عن ابن مندة وأبى نعيم أن « غلاب اسم امرأة » ، ثم قال : « فعلى هذا يكون مخففاً مبنياً على الكسر ، مثل قطام ، وحذام » . وقال ابن دريد فى الاشتقاق ١٧٨ فى ذكر بنى نصر بن معاوية :

« ومنهم أهل بيت بالبصرة ، يعرفون ببنى غَلاَبِ . وغَلاَبِ جدة لهم ، من محارب بن خصفة . وغلاَبِ : فَعَالِ من الغَلَب ، معدول ، مثل حذامِ ، وقطام » . وقد أخطأ مصحح تاريخ أصبهان ، فضبطه بتشديد اللام فى المواضع التى ذكر فيها هناك ، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع .

خالد بن الحرث : سبق توثيقه ١٢٩٢ ، وهو من شيوخ أحمد القدماء ، وقد روى عنه بالواسطة مراراً ، منها ٥٦٧٦ وهذا الحديث والحديثان بعده ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ١٣٣ .

والحديث ذكره ابن كثير فى التفسير ٢ : ٢٣٨ عن هذا الموضع . ووقع فيه تصحيف فى كلمة « الغلابى » ، كتبت « العلائى ! » ورواه الترمذى كما سنذكر فى الإسناد التالى . وأشار إليه الحافظ فى الفتح ٨ : ١٧٠ . وقد مضى معناه مطولا من رواية سالم عن أبيه ٥٦٧٤ .

قوله فى آخر الحديث « إلى الإسلام » ، فى م « للإسلام » . وما هنا نسخة بهامشها .

(٥٨١٣) إسناده صحيح . يحيى بن حبيب بن عربى الحارثى البصرى : قال النسائى : « ثقة مأمون ، قلّ شيخ رأيت بالبصرة مثله » ، وترجمه البخارى فى الصغير ٢٤٦ ، وهو من أقران أحمد ، بل لعله أصغر منه قليلا ، مات سنة ٢٤٨ بعد أحمد ، وهو من الشيوخ النادرين الذين أثبت أحمد الرواية عنهم وهم أحياء .

والحديث مكرر ما قبله . ورواه الترمذى ٤ : ٨٤ عن يحيى بن حبيب ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن غريب صحيح ، يستغرب من هذا الوجه من حديث نافع عن ابن عمر ، ورواه يحيى بن أيوب عن ابن عجلان » . وهذا الإسناد لم يذكر فى ك ، وذكر فى م وأشير فوقه بعلامة تدل على حذفه فى بعض النسخ .

(٥٨١٤) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٤ : ٣٣٠ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى ، ورجالهم ثقات » . وأخرجه ابن خزيمة ، كما فى الفتح ٩ : ٢٩٧ ، وأشار إليه الترمذى ٣ : ٣٩١ فى قوله « وفى الباب » . وانظر ما مضى فى مسند سعد بن أبى وقاص ١٥١٣ .

الطروق ، بضم الطاء : قال الحافظ فى الفتح ٩ : ٢٩٦ : « المجيء بالليل من سفر أو من غيره

العَقيق ، فنَهى عن طروق النساء الليلةَ التى يأتى فيها ، فعصاه فتيَانِ ، فكلاهما رأىٰ ما يكره .

٥٨١٥ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا موسى بن عُقْبة أخبَرنى سالم عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتى وهو فى المعرَّس من ذى الحُلَيفة فى بطن الوادى ، فقيل : إنك فى بطحاءَ مباركةٍ .

٥٨١٦ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا موسى بن عُقْبة حدثنى سالم عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من جر ثوبه خُيَلَاءَ لم ينظر اللهُ إليه يوم القيامة ، قال أبو بكر : يا رسول الله ، إن أَحَدَ شِقَّىْ إزارى لَيسترْخِى إلا أن أتعاهد ذلك منه ؟ فقال : إنك لستَ ممن تَصنع الخُيلاء .

على غفلة ، ويقال لكل آت بالليل : طارق ، ولا يقال بالنهار إلا مجازاً » ، وقال ابن الأثير : « وقيل : أصل الطروق من الطرق ، وهو الدق ، وسمى الآتى بالليل طارقاً لحاجته إلى دق الباب » .

وسبب هذا النهى واضح من سياق الحديث ، وفى حديث جابر الآتى فى المسند ١٤٢٨١ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله ليلا ، أن يخوّنهم أو يلتمس عثراتهم » . ورواه مسلم ١ : ١٠٧ من الوجه الذى رواه منه أحمد .

وقوله « فكلاهما رأى ما يكره » يوضحه ما روى الدارمى ١ : ١١٨ من طريق أبى عامر العقدى « عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا تطرقوا النساء ليلا ، قال : وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا ، فانساق رجلان إلى أهليهما ، فكلاهما وجد مع امرأته رجلا » . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤ : ٣٣٠ بنحوه ، وقال : « رواه الطبرانى والبزار باختصار ، وفيه زمعة بن صالح ، وهو ضعيف ، وقد وثق » . وأشار إليه الحافظ فى الفتح ٩ : ٢٩٧ وذكر أنه أخرجه ابن خزيمة . وذكره الترمذى ٣ : ٣٩١ معلقاً دون إسناد ، بنحوه .

(٥٨١٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٣٢ . قوله « وهو فى المعرس » ، فى نسخة بهامش م « بالمعرس » .

(٥٨١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٥١ ، ٥٣٥٢ .

٥٨١٧ حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عُقْبة حدثنى سالم عن عبد الله : عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أَبى بكر وعمر ، قال : رأيتُ الناس اجتمعوا ، فقام أَبو بكر فنزَع ذَنُوبًا أَو ذَنُوبين ، وفى نَزْعه ضَعْف ، والله يغفرُ له ، ثم قام ابنُ الخطاب ، فاستحالتْ غَرْبا ، فما رأيتُ عَبْقرِيًّا من الناس يَفرِى فَرِيَّه ، حتى ضَرَب الناسُ بعَطَنٍ .

٥٨١٨ حدثنا عفان حدثنا الحسن بن أَبى جعفر عن أَيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من استطاع أَن يموت بالمدينة فليمتْ فإِنى أَشفعُ لمن يموت بها .

(٥٨١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٢٩ . العطن ، بفتح العين والطاء المهملتين وآخره نون : مبرك الإبل حول الماء .

(٥٨١٨) إسناده حسن . وهو صحيح لغيره . الحسن بن أبى جعفر الجفرى البصرى : صدوق فى حفظه شيء ، ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٢٨٦ وقال : « منكر الحديث » ، ثم قال : « قال إسحق : ضعفه أحمد » . وقال النسائى فى الضعفاء ص ١٠ : « متروك الحديث » ، وفى التهذيب عن عمرو بن على قال : « صدوق منكر الحديث ، كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه » . وعن ابن عدى قال : « أحاديثه صالحة ، وهو يروى الغرائب ، وخاصة عن محمد بن جحادة ، له عن نسخة يرويها المنذر بن الوليد الجارودى عن أبيه عنه ، وله عن محمد بن جحادة غير ما ذكرت أحاديث مستقيمة صالحة ، وهو عندى ممن لا يتعمد الكذب ، وهو صدوق » ، وعن بن حبان قال : « كان من خيار عباد الله الخُشُن ، ضعفه يحيى ، وتركه أحمد . وكان من المتعبدين المجابين الدعوة ، ولكنه ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظه ، فإذا حدث وهم وقلب الأسانيد وهو لا يعلم ، حتى صار ممن لا يحتج به ، وإن كان فاضلا » ، وفى الميزان عن أبى بكر بن أبى الأسود قال : « كنت أسمع الأصناف من خالى عبد الرحمن بن مهدى ، وكان فى أصول كتابه قوم قد ترك حديثهم ، منهم الحسن بن أبى جعفر وعباد بن صهيب وجماعة ، ثم أتيته بعدُ ، فأخرج إلىّ كتاب الديات ، فحدثنى عن الحسن بن أبى جعفر ، فقلت له : أليس قد كنتَ ضربت على حديثه ؟ فقال : يابنى ، تفكرت فيه إذا كان يوم القيامة قام فتعلق بى وقال : يارب : ، سل عبد الرحمن ، لم أسقط عدالتى ؟ ! وما كان لى حجة عند ربى ، فرأيت أن أحدث عنه » ، ومثل هذا بعد هذا التفصيل لا نرى تضعيفه بإطلاق ، بل يكون حديثه حسناً ، حتى يتبين أنه وهم أو أخطأ خطأ شديداً ، فنحكم بالضعف على

٥٨١٩ حدثنا عفان حدثنا همّام حدثني يعلَى بن حَكيم سعمت سعيد بن جبير يحدث أنه سمع ابن عمر يقول : حرَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذَ الجَرّ . قال : فلقيتُ ابنَ عباس ، فقلت : أَلَا تَعْجَبُ من أَبي عبد الرحمن ، يزعم أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم نبيذ الجَرّ ؟ فقال ابن عباس : صدَق . فقلت : وما الجَرُّ ؟ قال : ما يُصْنَع من المَدَر .

٥٨٢٠ حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا محمد بن عمرو حدثني أَبو سلمة
١٠٥/٢ بن عبد الرحمن : أَن ابن عمر حدثه أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام . فقلت له : إن أَصحابنا حدَّثونا عن ابن سيرين عن ابن عمر ، ولم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ [قال عبد الله بن أَحمد] :

ا أخطأ فيه . وهو فى هذا الحديث بعينه لم يخطئ ، ولم ينفرد به ، فقد مضى الحديث نفسه من رواية هشام الدستوائى عن أيوب ، بهذا الإسناد ٥٤٣٧ .

« الجفرى » : بضم الجيم وسكون الفاء ، نسبة إلى « جفرة خالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد » ، موضع بالبصرة ، وأصل « الجفرة » الوهدة من الأرض ، انظر الأنساب للسمعانى فى الورقة ١٣٢ ، واللباب لابن الأثير ١ : ٢٣١ — ٢٣٢ ، والمشتبه للذهبى ١١٠ .

(٥٨١٩) إسناده صحيح . يعلى بن حكيم الثقفى : سبق توثيقه ٤٦٢ ، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٤١٧ — ٤١٨ . والحديث مكرر ٥٠٩٠ . قوله « يزعم » ، فى نسخة بهامش م « يحدث » .

(٥٨٢٠) إسناده صحيح . والذى يقول : « فقلت له » إلخ : هو عبد الله بن أحمد ، فأوضحنا ذلك بزيادة [قال عبد الله بن أحمد] ، حتى لا يشتبه الأمر على القارئ فيظنه أحد شيوخ الإسناد . والذى أجاب هو الإمام أحمد رضى الله عنه ، يحكي القول الذى سمع وتحقق واستيقن فى هذا الإسناد : أن محمد بن عمرو بن علقمة الليثى قال : « حدثنى أبو سلمة » إلخ ، وليس يريد الإمام أن « أبا سلمة » حدثه هو ، إنما يجيب بما يفهم السائل والسامع والقارئ أنه يحكي قول الراوى محمد بن عمرو فى هذا الإسناد ، وأنهم يعرفون أن لا شبهة فى ذلك ، فلا يخطر على بال أحد أن أحمد يحدث عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف سماعاً مباشرة ، وقد مات أبو سلمة قبل أن يولد أحمد بنحو ٧٠ سنة .

والحديث قد مضى مراراً ، منها ٤٨٣١ عن معاذ بن معاذ ، و ٤٨٦٣ عن يزيد بن هرون ، كلاهما عن أبى سلمة عن ابن عمر مرفوعاً ، ومنها ٥٧٣٠ ، ٥٧٣١ عن يونس عن حماد بن زيد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .

قال أبى : «حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن ابن عمر حدثه أن النبى صلى الله عليه وسلم قاله » .

٥٨٢١ حدثنا عفان حدثنا جرير بن حازم سمعت نافعًا حدثنا ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أَعتق شَقِيصًا له فى عبد ، فإن كان له من المال ما يَبْلُغ قيمتَه ، قُوِّمَ عليه قيمةَ عَدْلٍ ، وإلا فقد أَعتق ما أَعتق.

٥٨٢٢ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا موسى بن عُقْبة حدثنى سالم : أَن عبد الله كان يصلى فى الليل ويوتر راكبًا على بعيره ، لا يبالى حيث وَجَّهه ، قال : وقد رأيتُ أنا سالمًا يصنع ذلك ، وقد أَخبرنى نافع عن عبد الله : أَنّه كان يأْثِرُ ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم .

٥٨٢٣ حدثنا عفان حدثنا صَخْر بن جُوَيرية عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يومَ يقومُ الناسُ لرب العالمين) ، قال : يغيبُ أَحدهم فى رَشْحه إلى أَنصاف أُذنيه .

وقد اجتهدت أن أجد رواية ابن سيرين الموقوفة ، التى يشير إليها عبد الله بن أحمد فى سؤاله ، فلم أجد إلا مارواه أحمد فى (كتاب الأشربة ص ٧٣ — ٧٤) : « حدثنا معتمر عن أبيه عن ابن سيرين عن ابن عمر قال : المسكر قليله وكثيره حرام ، أو قال : خمر » ، فهذا عن ابن سيرين عن بن عمر ، وهو موقوف ، فلعله هو الذى يشير إليه عبد الله .

(٥٨٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٧٤ . « شقيصاً » : قال ابن الأثير : « الشقيص : النصيب فى العين المشتركة من كل شىء » . وبدلها فى ح « نصيباً » ، وهى نسخة بهامشى م ك . « أعتق ما أعتق » فى نسخة بهامش م « عتق ما عتق » . وفى نسخة فى ك « أعتق منه » بزيادة كلمة « منه » .

(٥٨٢٢) إسناده صحيح . وقد روى أبو داود معناه ١ : ٤٧٣ من طريق الزهرى عن سالم عن أبيه مرفوعاً ، وقال المنذرى ١١٧٨ : « أخرجه البخارى ومسلم والنسائى » . وانظر ٤٥٣٠ ، ٥٥٥٧ .

(٥٨٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٨٨ .

٥٨٢٤ حدثنا عفان حدثنا صخر ، يعني ابن جُويرية ، حدثنا نافع أن عبد الله بن عمر أَخبره أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا قال الرجل لصاحبه « يا كافر » فإنها تَجب على أَحدهما ، فإن كان الذى قيل له كافرٌ ، فهو كافر ، وإلَّا رَجَع إليه ما قال .

٥٨٢٥ حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أَخبرنا سعيد عن قتادة عن صفوان بن مُحْرِز قال : بينما ابنُ عمر يطوف بالبيت ، إذْ عَرَضَه رجل ، فقال : يا أَبا عبد الرحمن ، كيف سمعتَ النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى النَّجوى ؟ قال : يدنو المؤمن من ربه يوم القيامة كأَنَّه بَذَجٌ ، فيَضَعُ عليه كَنَفَهُ ، أَى يَسْتره ، ثم يقول : أَتَعْرِفُ ؟ فيقول ربِّ أَعْرِفُ ، ثم يقول : أَتعرفُ ؟ فيقول : رب أَعرفُ ، [يعنى] فيقول : أَنا سَتَرْتُها عليك فى الدنيا ، وأَنا أَغفرها لك اليوم ، ويُعطَى صحيفةَ حسناته ، وأَما الكفّار والمنافقون ، فينادَى بهم على رؤُوس الأَشهاد : ﴿هؤُلاء الذين كذَبوا على ربهم ، أَلَا لَعنةُ الله على الظالمين﴾ ، قال سعيد : وقال قتادة : فلم يَخْزَ يومئذٍ أَحدٌ فَخَفِىَ خِزْيُه على أَحدٍ من الخلائق .

(٥٨٢٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٢٦٠ . « فإن كان الذى قيل له كافر » هكذا رسم « كافر » فى الأصول الثلاثة دون ألف ، وهو منصوب خبر « كان » ، فقد رسم إذن على لغة من يقف على المنصوب بالسكون ، فيكتب بغير ألف ، وانظر شرحنا على رسالة الشافعى فى الفقرة ١٩٨ والفقرات التى أشرنا إليها فى فهارسه (ص ٦٦١ رقم ١٢٨) .

(٥٨٢٥) إسناده صحيح . سعيد : هو ابن أبى عروبة . والحديث مكرر ٥٤٣٦ بمعناه ، إلا أنه لم يذكر هناك قول قتادة الموقوف عليه فى آخر هذه الرواية . البذج ، بفتح الباء والذال المعجمة وآخره جيم : ولد الضأن ، وقيل : هو أضعف ما يكون منها ، وجمعه « بذجان » بكسر الباء وسكون الذال ، قال ابن الأثير : « كأنه بذج : من الذل » . « أى يستره » ، فى ك « أى ستره » . قوله فى المرة الأولى « رب أعرف » ، فى نسخة بهامش ك « أى رب أعرف » . وزيادة كلمة [يعنى] زدناها من من ك م .

٥٨٢٦ حدثنا عبد الوهاب أخبرنا هشام عن حماد عن عبد الرحمن بن سعد مولى عمر بن الخطاب : أنه أبصر عبد الله بن عمر يصلى على راحلته لغير القبلة تطوعًا ، فقال : ما هذا يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : كان نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم يفعلُه .

٥٨٢٧ حدثنا إسمعيل بن عمر حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : بينما الناس يصلون فى مسجد قُباء ، إذ جاءَ رجل فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أُنزل عليه قرآنٌ ، وقد أُمِر أَن يتوجه إلى الكعبة ، قال : فاستداروا .

٥٨٢٨ حدثنا أَبو المغيرة حدثنا الأَوزاعى حدثنى يحيي عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جاءَ أَحدُكم الجمعةَ فليغتسل .

٥٨٢٩ حدثنا يعلَى بن عُبيد حدثنا الأَعمش عن إبرهيم عن أَبى الشعثاء

(٥٨٢٦) إسناده صحيح . هشام : هو الدستوائى . حماد : هو ابن أبى سليمان الفقيه . والحديث مختصر ٥٠٤٧ ، ٥٠٤٨ . وانظر ٥٨٢٢ .

(٥٨٢٧) إسناده صحيح . سفيان : هو الثورى . والحديث مكرر ٤٧٩٤ . « يتوجه » ، فى م « يوجه » ، وأثبتنا ما فى ك ح .

(٥٨٢٨) إسناده صحيح . أبو المغيرة : هو عبد القدوس بن الحجاج الخولانى الحمصى ، سبق توثيقه ١٦٧٢ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٥٦ ، والبخارى فى الصغير ٢٣١ ، مات عبد القدوس سنة ٢١٢ وصلى عليه أحمد بن حنبل . يحيى : هو ابن سعيد الأنصارى المدنى القاضى . سبق توثيقه ٩٩٢ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٢٧٥ — ٢٧٦ ، والصغير ١٦٧ ، وذكر فيهما أنه مات سنة ١٤٣ . والحديث مكرر ٥٧٧٧ .

(٥٨٢٩) إسناده صحيح . يعلى بن عبيد الطنافسى : سبق توثيقه ١٥١٦ ، ونزيد هنا قول أحمد : « كان صحيح الحديث . وكان صالحاً فى نفسه » . وقوله أيضاً : « يعلى أصح حديثاً من محمد بن عبيد وأحفظ » . وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٤١٩ ، والصغير ٢٢٩ .

قال : قيل لابن عمر: إنا ندخل على أمرائنا فنقول القولَ ، فإذا خرجنا قلنا غيرَه؟!
فقال : كنا نَعُدُّ هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاقَ .

٥٨٣٠ حدثنا عتّاب بن زياد حدثنا عبد الله ، يعني ابن مبارك ، أَخبرنا موسى بن عُقْبة عن سالم ونافع عن عبد الله : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قَفَل من الغزو أَو الحج أَو العمرة ، يبدأ فيكبِّر ثلاث مرارٍ ، ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيبون تائبون ، عابدون ساجدون ، لربنا حامدون ، صَدَق اللهُ وعدَه ، ونصر عبدَه ، وهزَم الأَحزابَ وحدَه .

وقع في الأصول الثلاثة : « الأعمش عن إبراهيم بن أبي الشعثاء قال » إلخ . وهو خطأ لا شك فيه ، فليس في الرواة الذين تراجمهم بين أيدينا ، من رجال الكتب الستة وغيرهم ، من يسمى « إبرهيم بن أبي الشعثاء » ، بل لم يذكروا فيمن يسمى « ابن أبي الشعثاء » إلا « أشعث بن أبي الشعثاء » ، وهو غير مراد في هذا الإسناد . وإنما صحة الإسناد ما ذكرنا : « الأعمش عن إبرهيم عن أبي الشعثاء » ، أخطأ الناسخون أو بعض رواة المسند في كلمة « عن » فكتبوها « بن » . فإبرهيم : هو النخعي . وأبو الشعثاء : هو المحاربي الكوفي ، واسمه « سُليم » بضم السين « بن أسود بن حنظلة » ، وهو تابعي كبير ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال أبو حاتم : « لا يسأل عن مثله » ، وقال ابن عبد البر : « أجمعوا على أنه ثقة » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ١٢١ — ١٢٢ ، وفي الصغير ٨٩ .

وإنما جزمت بأن « إبرهيم بن أبي الشعثاء » خطأ ، لما ذكرت ، ولأن الحافظ حين شرح حديث ابن عمر في هذا المعنى ، الذي رواه البخاري ١٣ : ١٤٩ — ١٥٠ من رواية عاصم بن محمد عن أبيه : « قال أناس لابن عمر : إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم ! قال : كنا نعد هذا نفاقاً » . وهو الحديث الذي مضى معناه مطولا ٥٣٧٣ من طريق يزيد بن الهاد عن محمد بن عبد الله — : ذكر روايات أخر لذلك الحديث ، فكان منها قوله : « ووقع عند ابن أبي شيبة من طريق أبي الشعثاء قال : دخل قوم على ابن عمر ، فوقعوا في يزيد بن معاوية ، فقال : أتقولون هذا في وجوههم ؟ قالوا : بل نمدحهم ونثني عليهم » ! فهذا هو معنى الحديث الذي هنا . والظاهر أن بن أبي شيبة رواه مطولا بذكر هذه القصة في أوله ، فنقلها الحافظ إشارة إلى الحديث فيما ذكر من اختلاف رواياته ، كما ذكرنا في شرح ٥٣٧٣ .

(٥٨٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٩٥ .

٥٨٣١ حدثنا على بن إسحق أخبرنا عبد الله أخبرنا موسى بن عُقْبة عن سالم ونافع عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ، فذكر مثلَه .

٥٨٣٢ حدثنا على بن عاصم عن عطاء ، يعنى ابن السائب ، عن مُحَارب ، ٢/١٠٦
يعنى ابن دِثَار ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أَيها الناس ، إياكم والظلم ، فإن الظلم ظُلُماتٌ يومَ القيامة .

٥٨٣٣ حدثنا عبد الرزاق عن بكّار ، يعنى ابن عبد الله ، عن خلّاد بن عبد الرحمن بن جُنْدَة : أنه سأَل طاوُسًا عن الشراب ؟ فأَخبره عن ابن عمر : أَن النبى صلى الله عليه وسلم نَهى عن الجَرّ والدُّبَّاءُ .

٥٨٣٤ حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن أَبيه عن ابن عمر قال :

(٥٨٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٥٨٣٢) إسناده حسن . على بن عاصم سمع من عطاء بن السائب أخيراً ، كما فى التهذيب . والحديث فى ذاته صحيح ، فقد مضى ٥٦٦٢ بإسناد صحيح ، من رواية زائدة عن عطاء بن السائب .

(٥٨٣٣) إسناده صحيح . بكار بن عبد الله بن سَهُوك الصنعانى الأبناوى ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما . ترجم فى التعجيل ٥٤ وذكر اسم جده « وهب » . ثم نقل الحافظ أن بن حبان سمى جده « شهاباً » . وأن البخارى وابن أبى حاتم لم يذكرا اسم جده ، وأنا أرجح أن كلمة « شهاب » محرفة عن « سهوك » الثابتة فى ترجمة بكار فى طبقات ابن سعد ٥ : ٣٩٨ ، وبكار هذا ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ١٢٠ — ١٢١ . خلاد بن عبد الرحمن بن جندة الصنعانى الأبناوى : ثقة ، وثقه أبو زرعة وغيره ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ١٧٢ وروى الثناء عليه عن معمر . و « جندة » بضم الجيم وسكون النون ، كما ضبط فى القاموس وشرحه ، فى مادة « جند » ، ولم يضبطه الحافظ فى التهذيب ولا التقريب ، ورسم فى التعجيل فى ترجمة بكار بن عبد الله « خلدة » ، وهو تصحيف من ناسخ أو طابع . « الصنعانى » واضحة ، ووقع فى شرح القاموس ٢ : ٣٢٦ « الصاغانى » ، وهو خطأ ، ونقل مصححه فى هامشه الصواب عن التكملة .

والحديث مكرر ٥٧٦٤ . وانظر ٥٨١٩ .

(٥٨٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٩٤ . وانظر ٤٦٩٥ ، ٥٠١٠ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا طلع حاجبُ الشمس فأَخِّروا الصلاة حتى تَبْرُز ، وإذا غاب حاجبُ الشمس فأَخِّروا الصلاة حتى تَغِيب .

٥٨٣٥ حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يَتَحَرَّىْ أَحدُكم الصلاةَ طلوعَ الشمس ولا غروبَها ، فإنها تَطْلُع بين قَرْنَى الشيطان .

٥٨٣٦ حدثنا وكيع حدثنا سعيد بن زياد عن زياد بن صُبَيْح الحنفى قال : صليتُ إلى جنب ابن عمر ، فوضعتُ يدى على خاصرتى ، فضَرب يدى ، فلما صلَّى قال : هذا الصَّلْب فى الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنه .

٥٨٣٧ حدثنا وكيع حدثنا ثابت بن عِمَارة عن أبى تَميمة الهُجَيْمِى عن ابن عمر قال : صليتُ مع النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان ، فلا صلاة بعد الغداة حتى تطلع الشمس .

٥٨٣٨ حدثنا وكيع عن العُمَرى عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جَدَّ به السيرُ جمع بين المغرب والعشاء .

٥٨٣٩ حدثنا وكيع حدثنا العُمَرى عن نافع عن ابن عمر قال : ما كان لى مَبِيت ولا مأْوَىْ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا فى المسجد .

(٥٨٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٩٥ . وانظر ٥٣٠١ ، ٥٥٨٦ والحديث السابق .

(٥٨٣٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٨٤٩ . وقد أشرنا هناك إلى أن أبا داود رواه ١ : ٣٤٠ مختصراً . من طريق وكيع . ولكنه هنا أطول أيضاً من رواية أبى داود .

(٥٨٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٧١ بهذا الإسناد .

(٥٨٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٩١ .

(٥٨٣٩) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه ٤٦٠٧ ، ٥٣٨٩ .

٥٨٤٠ حدثنا وكيع حدثنا العُمَرى عن نافع عن ابن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم كان تُرْكَزُ له الحربة فى العيدين ، فيصلى إليها .

٥٨٤١ حدثنا وكيع حدثنا شَريك عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى إلى بعير .

٥٨٤٢ حدثنا وكيع عن فُضَيل بن مرزوق عن عطية العَوْفى عن ابن عمر قال : سجدةٌ من سجود هؤلاء أَطولُ من ثلاث سَجَداتٍ من سجود النبى صلى الله عليه وسلم .

٥٨٤٣ حدثنا وكيع حدثنا العُمرى عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حَذْوَ منكبيه .

٥٨٤٤ حدثنا وكيع حدثنى عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم ، يعنى ، أُتِىَ بفَضِيخٍ ، فى مسجد الفَضِيخ ، فشربه ، فلذلك سُمِّىَ .

(٥٨٤٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٦١٤ ، ومختصر ٥٧٣٤ .

(٥٨٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٩٣ بهذا الإسناد .

(٥٨٤٢) إسناده ضعيف ، لضعف عطية العوفى ، وقد سبق تضعيفه فى ٣٠١٠ . والحديث فى مجمع الزوائد ٢ : ٧١ وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وإسناده حسن » . وانظر ٥٠٤٤ .

(٥٨٤٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٤٠ ، ٥٧٦٢ .

(٥٨٤٤) إسناده ضعيف ، لضعف عبد الله بن نافع . والحديث فى مجمع الزوائد ٤ : ١٢ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى [ثم ذكر لفظ أبى يعلى] ، وفيه عبد الله بن نافع ، ضعفه الجمهور ، وقيل : يكتب حديثه » . الفضيخ ، بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة وآخره خاء معجمة أيضاً : هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ ، أى المشدوخ ، قاله ابن الأثير . ومسجد الفضيخ : قد سبق فيما نقلنا عن الحافظ فى شرح ٥٦٠١ أنه شرقى مسجد قباء . وفى خلاصة الوفاء للسمهودى ٢٦٧ — ٢٦٨ أنه « صغير شرقى مسجد قباء ، على شفير الوادى ، على نشز من الأرض ، مرضوم بحجارة سود ، وهو مربع ، ذرعه بين المشرق والمغرب أحد عشر ذراعاً ، ومن القبلة للشأم ونحوها » .

٥٨٤٥ حدثنا وكيع حدثنا العُمرى عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة .

٥٨٤٦ حدثنا وكيع حدثنى عبد الله بن نافع عن أَبيه عن صفية ابنة أَبى عُبيد قالت : رأى ابنُ عمر صبيًّا فى رأسه قَنَازِع ، فقال : أَما علمتَ أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى أَن تحلَق الصبيانُ القَزَعَ .

٥٨٤٧ حدثنا وكيع حدثنا العُمرى عن الزهرى عن أَبى بكر بن عُبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أَكل أَحدُكم أَو شرب فلا يأْكلْ بشماله ولا يشربْ بشماله ، فإن الشيطان يأْكل ويشرب بشماله .

٥٨٤٨ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا موسى بن عُقْبة حدثنى سالم

(٥٨٤٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٩١٦ ، ٥٧٣٠ .

(٥٨٤٦) إسناده ضعيف ، لضعف عبد الله بن نافع . صفية بنت أبى عبيد بن مسعود الثقفية : هى زوج عبد الله بن عمر ، تزوجها فى حياة أبيه ، وهى أخت المختار بن أبى عبيد الثقفى ، وهى تابعية ثقة معروفة ، سبق توثيقها فى شرح ٤٤٨٩ ، وترجمها ابن سعد فى الطبقات ٨ : ٣٤٦ — ٣٤٧ ، ووقع فى التهذيب ١٢ : ٤٣٠ فى ترجمتها فى الرواة عنها « نافع مولى ابن عباس » ، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع ، صوابه « نافع مولى ابن عمر » .

وهذه الرواية لم أجدها فى موضع آخر ، وحديث ابن عمر فى النهى عن القزع مضى مراراً بأسانيد صحاح ، آخرها ٥٧٧٠ . القنازع : قال ابن الأثير : « هو أن يؤخذ بعض الشعر ويترك منه مواضع متفرقة لا تؤخذ ، كالقزع » .

(٥٨٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٣٧ ، ٥٥١٤ .

(٥٨٤٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧٠١ ، ٥٦٣٠ ، ٥٧٠٧ . وقد أشرنا فى شرح الأخير إلى رواية ابن سعد ٢ / ٢ / ٤١ — ٤٢ و ٤ / ١ / ٤٥ — ٤٦ من طريق وهيب وعبد العزيز بن المختار ، كلاهما عن موسى بن عقبة ، فها هى ذى طريق وهيب ، رواه أحمد وابن سعد عن عفان بن مسلم عن وهيب .

عن أَبيه : أنه كان يسمعه يحدّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أَمَّر أُسامة بن زيد ، فبلغه أَن الناس عابوا أُسامة وطَعَنُوا فى إمارته ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس ، فقال : كما حدثنى سالم : أَلَا إنكم تَعِيبون أُسامة وتَطْعَنُون فى إمارته ، وقد فعلتم ذلك بأَبيه مِن قبلُ ، وإن كان لَخَلِيقًا للإمارة ، وإن كان لأَحَبَّ الناسِ كلِّهم إلَيَّ ، وإن ابنَه هذا مِن بعدِه لَأَحَبُّ الناسِ إلَيَّ ، فاسْتَوْصُوا به خيرًا ، فإنه من خياركم ، قال سالم : ما سمعتُ عبد الله يحدِّث هذا الحديثَ قطُّ إلا قال : ما حاشا فاطمةَ . ٢/ ١٠٧

٥٨٤٩ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا موسى بن عقبة ، حدثنى سالم ، عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وباء المدينة ، عن عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم [أنه] قال : رأَيت امرأَةً سوداء ثائرة الرأس خرجتْ من المدينة حتى قامَتْ بمَهْيَعَةَ ، فأَوَّلْتُ أَن وباءها نُقِل إلى مَهْيَعَةَ ، وهى الجُحْفَة .

٥٨٥٠ حدثنا عفان حدثنا شعبة أَخبرنى عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : نَهى عن بيع الولاء وعن هبته ، قال : قلتُ : [أَنت] سمعتَه من ابن عمر ؟ قال : نعم ، وسأَله عنه ابنُه حمزة .

(٥٨٤٩) إسناده صحيح . ورواه البخارى ١٢ : ٣٧٣ - ٣٧٤ بإسنادين ، من طريق سليمان بن بلال ، ومن طريق فضيل بن سليمان ، ورواه الدارمى ٢ : ١٣٠ من طريق ابن أبى الزناد ، ورواه الترمذى ٣ : ٢٥٢ وابن ماجة ٢ : ٢٣٧ - ٢٣٨ ، كلاهما من طريق ابن جريج ، كلهم عن موسى بن عقبة ، وقال الترمذى : « حديث صحيح غريب » . وسيأتى من طريق ابن جريج ٥٩٧٦ ، ومن طريق ابن أبى الزناد ٦٢١٦ . « مهيعة » : بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء التحتية والعين المهملة ، وفى الفتح قول يظهر أنه شاذ ، أنها بوزن « عظيمة » . قال ياقوت : « ومهيعة هى الجحفة . وقيل : قريب من الجحفة » . وقال الحافظ : « وأظن قوله : وهى الجحفة ، مدرجاً من قول موسى بن عقبة ، فإن أكثر الروايات خلا عن هذه الزيادة » . زيادة كلمة [أنه] ثابتة فى نسخة بهامش م .

(٥٨٥٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٩٦ . زيادة كلمة [أنت] ثابتة فى نسخة بهامش م . « سمعته » ، فى ح « سمعت » ، وأثبتنا ما فى ك م .

٥٨٥١ حدثنا عفان حدثنا عبد العزيز بن مُسْلم حدثنا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتَمًا من ذهب ، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب ، فقام يومًا فقال : إنى كنتُ أَلْبَسُ هذا الخاتَمَ ، ثم نَبَذَه ، فنبذ الناسُ خواتيمهم .

٥٨٥٢ حدثنا عفان حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن بلالًا يُنادِى بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادىَ ابنُ أمِّ مكتوم .

٥٨٥٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : عبد الله بن دينار أخبرنى قال : سمعت ابن عمر يقول: وقَّتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأَهل المدينة ذا الحُلَيفة ، ولأَهل نجد قَرْنًا ، ولأَهل الشأم الجُحْفة . وزعموا أنه وَقَّتَ لأَهل اليمن يَلَمْلَم .

٥٨٥٤ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر :أن رجلًا من قريش قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى أشترى البيعَ فأُخْدَع ، فقال : إذا كان ذاك فقل : لا خِلَابَةَ .

(٥٨٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٤٩ ، ومختصر ٥٧٠٦ . قوله « فاتخذ الناس خواتيم » ، فى ح « خواتيمهم » ، وأثبتنا ما فى ك م ، وهو أجود وأصح .

(٥٨٥٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٩٨ .

(٥٨٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٣٢ ، ٥٥٤٢ .

(٥٨٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٦١ .

٥٨٥٥ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرني عاصم بن المنذر قال : كنا في بستان لنا أو لعُبيد الله بن عبد الله بن عمر نَرْمِي . فحضرت الصلاةُ ، فقامُ عُبيد الله إلى مَقْرَى البستان فيه جِلْدُ بعير ، فأَخَذَ يتوضأُ فيه . فقلت : أتتوضأ فيه وفيه هذا الجلد ؟ فقال : حدثني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا كان الماءُ قُلَّتَيْنِ أو ثلاثًا فإنه لا يَنْجُسُ .

٥٨٥٦ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا على بن زيد عن يحيى بن يَعْمُرَ : قلتُ لابن عمر : إن عندنا رجالًا يزعمون أن الأمر بأيديهم . فإن شاؤُوا عملوا ، وإن شاؤُوا لم يعملوا ؟ فقال : أخْبِرهم أني منهم برىء ، وأنهم مني بُرَآء . ثم قال : جاءَ جبريل صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : يا محمد . ما الإسلام ؟ فقال : تعبدُ الله لا تُشرك به شيئاً . وتُقيمُ الصلاةَ وتُؤْتى الزكاة ، وتصومُ رمضان ، وتحجُّ البيتَ ، قال : فإذا فعلتُ ذلك فأَنا مسلم ؟ قال : نعم ، قال : صدقتَ ، قال : فما الإحسان ؟ قال : تخشى الله تعالى كأنك تَراه ، فإن لَا تَكُ تَراه فإنه يَرَاك ، قال : فإذا فعلتُ ذلك فأَنا محسن ؟ قال : نعم ،

(٥٨٥٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧٥٣ . وهذه الرواية المطولة أشار إليها ابن القيم في تعليقه على تهذيب السنن للمنذرى (١ : ٥٨) فذكر أنها رواها يزيد بن هرون وكامل بن طلحة وإبرهيم بن الحجاج وهدبة بن خالد ، عن حماد بن سلمة . ونسي أن يذكر أنها رواها أحمد في هذا الموضع عن عفان عن حماد بن سلمة ، وأنه رواها من قبل مختصرة عن وكيع عن حماد بن سلمة ٤٧٥٣ . وقد أفاض ابن القيم في الكلام على هذا الحديث هناك (١ : ٥٦ — ٧٤) وانظر أيضاً ما مضى من رواياته ٤٦٠٥ ، ٤٨٠٣ ، ٤٩٦١ .

المقرى والمقراة ، بفتح الميم وسكون القاف : قال ابن الأثير : « الحوض الذي يجتمع فيه الماء » .

(٥٨٥٦) إسناده صحيح . على بن زيد . هو ابن جدعان . والحديث من مراسيل الصحابة ، فإن ابن عمر إنما رواه عن أبيه عمر ، وقد سبق في مسنده بنحوه مطولا ١٨٤ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ . وقد سبق في مسند عمر أيضاً ٣٧٤ ، ٣٧٥ معناه مطولا ، ولكنه جعله من حديث ابن عمر ، أنه هو الذي شهد سؤالات جبريل . وقد رجحنا هناك أنه من حديث عمر ، وأن جعله من حديث ابن عمر وهم . وقد مضى معناه كذلك من حديث ابن عباس ٢٩٢٦ م .

قوله « فإن لا تك تراه » ، في نسخة بهامش م « تكن » .

قال : صدقتَ ، قال : فما الإيمان ؟ قال : تؤمنُ بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، والبعثِ من بعدِ الموت ، والجنةِ ، والنارِ ، والقدرِ كلِّه ، قال : فإذا فعلتُ ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : نعم ، قال : صدقتَ .

٥٨٥٧ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن إسحق بن سويد عن يحيي بن يَعْمَرَ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمثله . قال : وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دِحْيَةَ .

٥٨٥٨ حدثنا عفان حدثنا شعبة حدثنا عبد الله بن دينار سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أَسْلَمُ سالَمها الله ، وغِفَارُ غفَر الله لها .

٥٨٥٩ حدثنا عفان حدثنا صَخْر ، يعني ابن جُوَيْرية ، عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما أنا على بئر أَنْزِع منها ، إذْ جاء أبو بكر وعمر ، فأخذ أبو بكر الدَّلْو فنزَع ذَنُوبًا أو ذَنُوبين ، وفي نَزْعه ضَعْفٌ ، والله يغفر له ، ثم أخذ عمر بن الخطاب من أبي بكر ، فاستحالتْ في يده غَرْبًا ، فلم أرَ عَبْقَرِيًّا من الناس يَفْرِي فَرِيَّهُ ، حتى ضرب الناسُ بعَطَنٍ .

(٥٨٥٧) إسناده صحيح . إسحق بن سويد بن هبيرة العدوي : تابعي ثقة ، روى عن ابن عمر وابن الزبير ، ولكنه روى هنا عن يحيي بن يعمر عن ابن عمر ، وثقه أحمد وابن سعد وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٣٨٩ . والحديث مطول ما قبله . والقسم الأخير منه رواه ابن سعد ٤ / ١ / ١٨٤ عن عفان بن مسلم شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد . وذكره الحافظ في الإصابة في ترجمة دحية ٢ : ١٦١ – ١٦٢ ونسبه للنسائي « بإسناد صحيح » ، ولم أجده في سنن النسائي من حديث ابن عمر ، بل هو فيه ٢ : ٢٦٦ – ٢٦٧ من حديث أبي هريرة ، فلعل حديث ابن عمر هذا في السنن الكبرى . « دحية » بكسر الدال وسكون الحاء المهملتين ، ويجوز فتح الدال أيضاً .

فائدة : وقع في نسخة الإصابة خطأ مطبعي في هذا الحديث « عن يحيي بن معمر عن أبي عمر » ! وصحته « عن يحيي بن يعمر عن ابن عمر » ، فيستفاد تصحيحه من هنا .

(٥٨٥٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢٦١ .

(٥٨٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨١٧ .

٥٨٦٠ حدثنا عفان حدثنا عبد العزيز بن مسلم أخبرني عبد الله بن دينار ٢/١٠٨ عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قُبَاء راكباً وماشياً .

٥٨٦١ حدثنا عفان حدثنا شعبة أخبرني عبد الله بن دينار : سمعت ابن عمر يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم : من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضَه .

٥٨٦٢ حدثنا محمد بن إدريس الشافعي أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يبيع بعضُكم على بيع بعض ، ونَهَى عن النَّجْشِ ، ونَهى عن بيع حَبَل الحَبَلَة ، ونَهى عن المُزَابنة ، والمزابنةُ : بيعُ الثمر بالتمْر كيلًا ، وبيعُ الكَرْم بالزبيب كيلًا .

(٥٨٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٧٤ .

(٥٨٦١) إسناده صحيح . وهومكرر ٥٥٠٠ .

(٥٨٦٢) إسناده صحيح . وهو في الحقيقة أربعة أحاديث ، جمعها الإمام أحمد في هذا الإسناد ، وقد مضت مراراً ، ولم أجدها مجموعة في الموطأ ولا في كتب الشافعي . ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لجعلتها في أرقام المسند أربعة .

فالأول : النهي عن بيع بعضهم على بيع بعض ، وقد مضى مراراً ، وحده ومع غيره ، منها ٤٥٣١ ، ٥٣٠٤ . وهو في الموطأ ٢ : ١٧٠ ، واختلاف الحديث للشافعي (هامش الأم ٧ : ١٨٧) .

والثاني : النهي عن النجش ، وقد مضى مراراً مع الأول أيضاً ٤٥٣١ ، ٥٣٠٤ . وهو في الموطأ ٢ : ١٧١ ، واختلاف الحديث ١٨٥ . وقد مضى تفسير النجش عن ابن الأثير ، ونزيد هنا تفسير مالك . قال : « والنجش : أن تعطيه بسلعته أكثر من ثمنها ، وليس في نفسك اشتراؤها ، فيقتدي بك غيرك » . وتفسير الشافعي ، قال : « أن يحضر الرجل السلعة تباع ، فيعطي بها الشيء ، وهو لا يريد الشراء ، ليقتدي به السُّوَّام ، فيعطون بها أكثر مما كانوا يعطون لو لم يسمعوا سَوْمه . قال : فمن نَجَشَ فهو عاصٍ بالنجْش ، إن كان عالماً بنهي رسول الله عنه » .

والثالث : حبل الحبلة ، وقد مضى مراراً أيضاً ، منها ٣٩٤ بعد مسند عمر بن الخطاب ،

٥٨٦٣ حدثنا مُصْعَب حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم نَهى عن النجْش . مثله .

٥٨٦٤ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لَهيعة عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بحَدِّ الشِّفَار ، وأن تُوَارَى عن البهائم ، وإذا ذَبح أحدُكم فلْيُجْهِزْ .

٥٨٦٥ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لَهيعة عن عُبيد الله بن أَبى جعفر عن نافع عن ابن عمر أَن النبى صلى الله عليه وسلم قال : عليكم بالسواك ، فإنه مَطْيَبَةٌ للفم ، ومَرْضَاةٌ للربّ .

و ٤٤٩١ ، ٥٣٠٧ . وهو فى الموطأ ٢ : ١٤٩ – ١٥٠ . ولم أجده فى كتب الشافعى ، أوخفى علىّ موضعه منها .

والرابع : المزابنة ، وقد مضى مراراً أيضاً . منها ٤٤٩٠ ، ٥٣٢٠ ، وهو فى الموطأ ٢ : ١٢٨ ، والأم للشافعى ٣ : ٥٤ ، واختلاف الحديث ٣١٩ . والرسالة بشرحنا رقم ٩٠٦ .

(٥٨٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله ، إذ الظاهر أنه يريد بقوله « مثله » أن مصعباً حدثه عن مالك بالحديث السابق كله ، بالأربعة الأحاديث التى فيه .

وهذا الإسناد ثابت فى ح كما ترى ، ولم يذكر فى ك . وذكر بهامش م على أنه نسخة ، ولم يذكر فى آخره قوله « مثله » . وكتب فيها عقبه ما نصه : « وهذا الحديث يأتى قريباً » . وهذا صحيح ، فإنه سيأتى ٥٨٧٠ . بهذا الإسناد .

(٥٨٦٤) إسناده صحيح . عقيل ، بالتصغير : هو ابن خالد الأيلى ، سبق توثيقه ٢٧١٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٩٤ ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٤٣ . والحديث رواه ابن ماجة ٢ : ١٤٧ من طريق ابن لهيعة عن قرة بن عبد الرحمن بن حَيْوَئِيل عن الزهرى عن سالم ، ومن طريق ابن لهيعة أيضاً عن يزيد بن أبى حبيب عن سالم .

الشفار ، بكسر الشين المعجمة : جمع « شفرة » بفتحها مع سكون الفاء ، وهى السكين العريضة . فليجهز : أى فيلسرع بالقتل ، قال الأصمعى : « أجهزت على الجريح : إذا أسرعت قتله وقد تممت عليه » .

(٥٨٦٥) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ١ : ٢٢٠ وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف » . وقد مضى نحوه بإسناد منقطع من حديث أبى بكر الصديق برقم ٧ ، ٦٢ .

٥٨٦٦ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عُمَارة بن غَزِيّة عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يُحبُّ أن تُؤتى رُخَصُه ، كما يَكره أن تُؤْتَى معصيتُه .

٥٨٦٧ حدثنا قتيبة حدثنا رِشْدِينُ عن أبي صخر حُميد بن زياد عن نافع عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سيكون فى هذه الأُمة مَسْخٌ ، أَلَا وذاكَ فى المكذِّبين بالقَدَر والزِّنْدِيقِيَّة .

٥٨٦٨ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث بن سعد عن عُقَيل عن الزهرى عن حمزة بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بينا أنا نائم أُتِيتُ بقدحِ لبنٍ ، فشربتُ منه ، ثم أَعْطَيْتُ فَضْلى عمر بن الخطاب ، قالوا : فما أَوَّلْتَه يا رسول الله ؟ قال : العِلْم .

٥٨٦٩ حدثنا قتيبة بن سعد حدثنا بكر بن مُضَر عن ابن عَجْلَان عن

(٥٨٦٦) إسناده صحيح . عبد العزيز بن محمد : هو الدراوردى . عمارة بن غزية : سبق توثيقه ١٧٣٦ . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٦٨ . والحديث فى مجمع الزوائد ٣ : ١٦٢ وقال : «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح . والبزار والطبرانى فى الأوسط ، وإسناده حسن » . وهو فى الفتح الكبير ١ : ٣٥٥ ونسبه أيضاً لابن حبان فى صحيحه والبيهقى فى شعب الإيمان . وانظر ٥٣٩٢ .

(٥٨٦٧) إسناده ضعيف ، لضعف رشدين بن سعد . والحديث فى مجمع الزوائد ٧ : ٢٠٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه رشدين بن سعد ، والغالب عليه الضعف » . وسيأتى ٦٢٠٨ مطولا بإسناد صحيح . قوله « وذاك » ، فى نسخة بهامش م « وذلك » .

(٥٨٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٥٤ .

(٥٨٦٩) إسناده صحيح . وهب بن كيسان : سبق توثيقه ٢٠٠٢ ، ونزيد هنا أنه تابعى معروف ، روى عن أسماء بنت أبى بكر ، وابن عباس ، وابن عمر ، وابن الزبير ، وجابر ، وأنس ، وغيرهم . وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ١٦٣ وقال : « سمع جابر بن عبد الله ، وعمر بن أبى سلمة » . والذى يقول هنا أثناء الإسناد : « وكان وهب أدرك ابن عمر ، ليس فى كتاب ابن مالك » — الظاهر

وهب بن كَيْسان ، وكان وهبٌ أدرك ابنَ عمر ، ليس في كتاب ابن مالكٍ : أنَّ ابن عمر رأى راعيَ غنمٍ في مكانٍ قَبيح ، وقد رأى ابنُ عمر مكاناً أَمْثَلَ منه ، فقال ابن عمر : ويحَكَ يا راعي ، حَوِّلْها ، فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : كل راعٍ مسؤول عن رعيته .

٥٨٧٠ حدثنا مُصْعَب حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهى عن النَّجْش .

٥٨٧١ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا حُصَين ، يعني ابن نُمَير ، أَبو مِحْصَن عن الفضل بن عطية حدثني سالم عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يومَ عيدٍ ، فبدأ فصلى بلا أذانٍ ولا إقامة ، ثم خطب .

٥٨٧١ م قال : وحدثني عطاءٌ عن جابر ، مثل ذلك .

أنه ابن المذهب ، راوي المسند عن القطيعي ، أو أحد رواة المسند ممن هو دون ابن المذهب ، أراد أن ينص على أن وهب بن كيسان تابعي أدرك ابن عمر ، فذكر ذلك ، ثم قال : « ليس في كتاب ابن مالك » ، يريد أن هذه الزيادة زادها هو ، وأنها ليست في أصل القطيعي ، وهو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ، وكثير من المتقدمين يذكره اختصاراً باسم « ابن مالك » .

والحديث المرفوع مختصر ٤٤٩٥ ، ٥١٦٧ .

(٥٨٧٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٦٣ ، وقد أشرنا إليه هناك .

(٥٨٧١) إسناده صحيح . علي بن عبد الله : هو ابن المديني الإمام ، من أقران الإمام أحمد . حصين بن نمير أبو محصن ، بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين ، الواسطي الضرير : ثقة ، وثقه أبو زرعة والعجلي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/١٠ . الفضل بن عطية بن عمرو بن خالد المروزي الخراساني : ثقة ، وثقه ابن معين وابن راهويه وأبو داود وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١١٦ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٦٤ . وانظر ٤٩٦٨ ، ٥٦٦٣ .

(٥٨٧١ م) إسناده صحيح . وهو ملحق بالإسناد السابق ، فيقول الفضل بن عطية بذاك الإسناد : « وحدثني عطاء عن جابر ، مثل ذلك » . وعطاء هو ابن أبي رباح . وجابر : هو ابن عبد الله الأنصاري الصحابي . وحديثه في هذا المعنى سيأتي في مسنده مراراً ، مطولا ومختصراً ، ١٤٢٠٩ ، ١٤٣٧٩ ،

٥٨٧٢ حدثنا محمد بن أَبى بكر المُقَدَّمى قال حدثنا أَبو مِحْصَن بن نُمير عن الفضل بن عطية عن سالم عن أَبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٥٨٧٣ حدثنا على بن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عُمارةَ بن غَزِيَّة عن حَرْب بن قَيْس عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يحبُّ أَن تُؤتَى رُخَصُه ، كما يَكره أن تُؤتَى معصيتُه .

٥٨٧٤ حدثنا عبد الله بن محمد بن أَبى شيبة [قال عبد الله بن أَحمد :

١٤٤٢١ ، ١٤٤٧٢ ، ١٤٤٧٣ ، ١٥١١٦ ، ١٥١٤٦ ، ١٥١٦٢ . وقد رواه الشيخان وغيرهما . وانظر نصب الراية ٢ : ٢٢ .

وقد جعلنا لهذا الحديث رقماً مكرراً مع الذى قبله ، إذ لم نجعل له رقماً خاصًّا من قبل ، وقد كان جديراً به ، لأنه حديث آخر عن صحابى آخر غير ابن عمر ، وإن اشترك معه فى الإسناد إلى الفضل بن عطية .

(٥٨٧٢) إسناده صحيح . محمد بن أبى بكر المقدمى ، بتشديد الدال المهملة المفتوحة : ثقة ، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما . وهو من شيوخ البخارى ومسلم ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٤٩ . والمقدمى هذا من أقران الإمام أحمد ، فروايته عنه هنا من رواية الأقران ، ولم يذكره ابن الجوزى فى شيوخ أحمد . فيستدرك عليه . وقد ذكرنا فى شرح الحديث ٤٢٤ ترجيح أن أحمد لم يرو عنه . ولكن ذاك فى ذلك الحديث ، خلافاً لما فى نسخة ك . أما هنا فالأصول الثلاثة متفقة على رواية أحمد عنه ، والحديث مكرر ما قبله . وهو ثابت فى هامشى م ك على اعتبار أنه زيادة فى بعض النسخ .

(٥٨٧٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٦٦ . ولكنه هناك « عن عمارة بن غزية عن نافع » ، وهنا زيد بينهما رجل : « عن عمارة بن غزية عن حرب بن قيس عن نافع » ، ولا يؤثر هذا عندى فى صحة الحديث ، فلعل عمارة سمعه من حرب عن نافع ثم سمعه من نافع ، أو لعله هو أو الدراوردى أرسل أحد الإسنادين ووصل الآخر . وعمارة بن غزية : مدنى تابعى صغير ، أدرك نافعاً ، فإنه مات سنة ١٤٠ ونافع مات سنة ١١٧ وقيل سنة ١٢٠ . حرب بن قيس : ثقة ، ترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٥٧ وروى عن بكر بن مضر قال : « زعم عمارة بن غزية أن حرباً كان رضاً » ، وفى التعجيل ٩٢ : « ذكره ابن حبان فى الطبقة الثالثة من الثقات فقال : حرب بن قيس مولى طلحة ، من أهل المدينة ، يروى عن نافع » .

(٥٨٧٤) إسناده صحيح . عبد الله بن محمد بن أبى شيبة : كنيته أبو بكر ، وسبق توثيقه ١٠٥٩ ، وهو من أقران الإمام أحمد ، حافظ كبير ، قال أبو عبيد القاسم بن سلام : « انتهى العلم

وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة] حدثنا حفص ، يعني ابن غِيَاثٍ . عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كنا نشربُ ونحن قيام ، ونأكل ونحن نمشي ، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٥٨٧٥ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا من عبد الله بن محمد ، حدثنا أبو خالد الأحمر عن عُبيد الله عن نافع قال : رأيتُ ابن عمر استلم الحجر ، ثم قَبَّل يده ، وقال : ما تركتُه منذُ رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلُه .

١٠٩/٢ ٥٨٧٦ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا

إلى أربعة ، فأبو بكر [يعني ابن أبي شيبة هذا] أسردهم له ، وأحمد [يعني ابن حنبل] أفقههم فيه ، ويحيى [يعني ابن معين] أجمعهم له ، وعلى [يعني ابن المديني] أعلمهم به » . حفص بن غياث : من شيوخ أحمد ، ولكنه روى عنه هنا بالواسطة .

وقد مضى الحديث من طريق عمران بن حدير عن يزيد بن عطارد عن ابن عمر ٤٦٠١ ، ٤٧٦٥ ، ٤٨٣٣ ، وأشرنا فى شرح ٤٦٠١ إلى أن الترمذى رواه من طريق عبيد الله عن نافع ، وهذه طريق عبيد الله .

قول عبد الله بن أحمد « وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة » ، لم يذكر فى ح ، وزدناه من ك م .

(٥٨٧٥) إسناده صحيح . أبو خالد الأحمر : هو سليمان بن حيان ، سبق توثيقه ٨٥٥ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٩ ، وهو من شيوخ أحمد ، ولكنه روى عنه هنا بواطسة زميله أبي بكر بن أبي شيبة . والحديث رواه الشيخان أيضاً ، كما فى المنتقى ٢٥٣٨ . وانظر ٥٢٣٩ .

(٥٨٧٦) إسناده صحيح . أبو أسامة : هو حماد بن أسامة القرشى الكوفى الحافظ . أسامة : هو ابن زيد الليثى المدنى .

والحديث رواه بو داود ٣ : ٥٨ بنحوه ، عن عثمان بن أبي شيبة ، وهو أخو أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة ، بهذا الإسناد . وروى ابن ماجة ٢ : ١٤٥ المرفوع منه فقط ، من طريق أبي بكر الحنفى عن أسامة بن زيد . وروى البخارى معناه ١٠ : ٧ من وجهين آخرين ، أحدهما الموقوف ، والآخر المرفوع . وزعم الحافظ أنه « اختلاف على نافع . وقيل : بل المرفوع يدل على الموقوف ،

من عبد الله بن محمد . حدثنا أبو أسامة عن أسامة عن نافع عن ابن عمر قال : كان يذبح أُضْحِيَّتَه بالمصلى يوم النحر . وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله .

٥٨٧٧ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته من عبد الله . حدثنا مُعْتَمِر عن محمد بن عُثَيْم عن محمد بن عبد الرحمن بن البَيْلَماني عن أبيه عن ابن عمر قال : سُئل النبي صلى الله عليه وسلم : ما يجوز في الرضاعة من الشهود ؟ قال : رجل أو امرأة . [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة .

٥٨٧٨ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا

لأن قوله في الموقوف : كان ينحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم — يريد به المصلى ، بدلالة الحديث المرفوع المصرح بذلك » ! وهذا تكلف لا ضرورة له . وأظن الحافظ نسي هذا الحديث الذي في المسند وأبي داود ، والذي يجمع المرفوع والموقوف ، ويدل على أن روايتي البخاري ليستا من قبيل الاختلاف على نافع . وروى النسائي ٢ : ٢٠٣ المرفوع منه من الوجه الذي رواه البخاري .

وقال المنذري ٢٦٩٣ : « قال المهلب : إنما يذبح الإمام بالمصلى ليراه الناس ، فيذبحون على يقين بعد ذبحه ، ويشاهدون صفة ذبحه ، لأنه مما يحتاج فيه إلى العيان ، ويتبادر الذبح بعد الصلاة » . وفي الفتح : « قال مالك ، فيما رواه ابن وهب : إنما يفعل ذلك لئلا يذبح أحد قبله » .

(٥٨٧٧) إسناده ضعيف . وقد سبق بهذا الإسناد ٤٩١١ من رواية أحمد ، و ٤٩١٢ من رواية ابنه عبد الله ، كلاهما عن أبي بكر بن أبي شيبة . ومضى أيضاً ٤٩١٠ من رواية أحمد عن عبد الرزاق « عن شيخ من أهل نجران » ، وذكرنا هناك أن هذا الشيخ هو « محمد بن عثيم » .

وسبق أيضاً في رواية أحمد : « رجل أو امرأة » ، وفي رواية عبد الله بن أحمد « رجل وامرأة » ، وهنا في هذا الموضع ثبت العطف بالواو في ح ، وبأو في ك م . فرجحنا إثبات ما في المخطوطتين .

(٥٨٧٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٩ : ٣٠٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح » . وقد مضى معناه مطولا ومختصراً من حديث علي ٦٠٠ ، ٨٢٧ ، ١٠٨٣ ، ١٠٩٠ ، ومن حديث ابن عباس ٣٠٦٢ ، ٣٠٦٣ .

من عبد الله بن محمد ، حدثنا أبو أسامة أخبرنا عمر بن حمزة أخبرني سالم أخبرني ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بحاطِب بن أبي بَلْتَعَة . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَنت كتبتَ هذا الكتاب ؟ قال : نعم . أَمَا والله ، يا رسول الله ، ما تغيّر الإيمانُ من قلبي . ولكن لمّ يكن رجل من قريش إلّا وَلَهُ جِذْمٌ وأهلُ بيتٍ يمنعون له أهله . وكتبتُ كتاباً رجوتُ أن يَمنع اللهُ بذلك أهلي ، فقال عمر : ائذن لي فيه ، قال : أَوَكنتَ قَاتِلَه ؟ قال : نعم ، إن أَذنتَ لي ، قال : وما يُدريك لعله قد اطَّلع اللهُ إلى أهل بدرٍ فقال : اعملوا ما شئتُم .

٥٨٧٩ حدثنا هرون بن معروف . قال أبو عبد الرحمن [هو عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا من هرون بن معروف . حدثنا ابن وهب حدثني عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج إلى العيدين من طريق ، ويرجع من طريق أخرى .

٥٨٨٠ حدثنا هرون أخبرنا ابن وَهْب سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الله وِتْر يحبُّ الوِتْر ، قال نافع : وكان ابنُ عمر لا يصنع شيئاً إلّا وِتْرًا .

الجذم ، بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة : الأصل ، ويريد هنا أنه لم يكن رجل من قريش إلا وله في مكة أهل وعشيرة من أصل أهلها .

(٥٨٧٩) إسناده صحيح . هرون بن معروف : سبق توثيقه ١٥٣٤ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٢٢٦ ، وفي التهذيب أن أحمد حدّث عنه وهو حيّ . والحديث رواه أبو داود ١ : ٤٤٩ بنحوه ، من طريق عبد الله بن عمر العمري ، وقال المنذري ١١١٥ : « وأخرجه ابن ماجة ، وفي إسناده عبد الله بن عمر بن حفص العمري ، وفيه مقال » .

(٥٨٨٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٢٤٠ وقال : « رواه أحمد والبزار ، ورجاله موثّقون » . وانظر ما مضى في مسند علي ٧٨٦ .

٥٨٨١ حدثنا سوّار بن عبد الله حدثنا مُعَاذ بن معاذ عن ابن عَوْن قال أنا رأَيتُ غَيْلانَ ، يعني القدَرِيَّ ، مصلوبًا على باب دمشق .

(٥٨٨١) هذا أثر ، ليس بحديث مرفوع ولا موقوف . سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة العنبري ، القاضي ابن القاضي ابن القاضي : ثقة ، وثقه النسائي وغيره ، وقال الإمام أحمد : « ما بلغني عنه إلا خير » ، وهو من أقران أحمد الذين ماتوا بعده ، مات سوّار سنة ٢٤٥ . معاذ بن معاذ العنبري : سبق توثيقه ٢١٣٥ ، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ٤ / ١ / ٣٦٥ — ٣٦٦ ، وأنه من شيوخ أحمد ، ولكنه روى عنه هنا بواسطة القاضي سوّار .

غيلان القدري المصلوب : هو غيلان بن أبي غيلان ، كان ينكر القدر ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١٠٢ — ١٠٤ ، والصغير ١٢١ — ١٢٢ ، والضعفاء ٢٨ — ٢٩ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٥٤ ، وابن حجر في لسان الميزان ٤ : ٤٢٤ ، وسنذكر من أخباره قليلا .

وهذا الأثر رواه أحمد أيضاً في كتاب (السنة) ص ١٢٨ عن سوّار ، بهذا الإسناد . ورواه البخاري في الكبير والضعفاء عن محمد بن بشار عن معاذ بن معاذ . ووقع في الضعفاء « محمد بن بشير » بدل « محمد بن بشار » ، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع . وكذلك ذكره ابن أبي حاتم عن محمد بن بشار عن معاذ .

وروى الطبري في التاريخ ٨ : ١٢٥ بإسناده عن حماد الأبحّ قال : « قال هشام [يعني ابن عبد الملك أمير المؤمنين] لغيلان : ويحك ياغيلان ! قد أكثر الناس فيك ، فنازِعْنا بأمرك ، فإن كان حقًّا اتبعناك ، وإن كان باطلاً نَزَعْتَ عنه ، قال : نعم ، فدعا هشام ميمون بن مهران ليكلمه ، فقال له ميمون : سل ، فإن أقوى ما يكون إذا سألتم ، قال له : أشاءَ اللهُ أن يُعْصَى ؟ فقال له ميمون : أفعُصِيَ كارهاً ؟! فسكت ، فقال هشام : أجبه ، فلم يجبه ، فقال له هشام : لا أقالني الله إن أقلتُه ، وأمر بقطع يديه ورجليه » . وفي لسان الميزان : « كان الأوزاعي هو الذي ناظره وأفتى بقتله » . ويغلب على الظن أن يكونا معاً ، بل أن يكون غيرهما من العلماء الأئمة حاضراً . ومن القريب جدًّا أن يكون الأوزاعي هو الذي أفتى بقتله . فقد كان الأوزاعي إمام أهل الشأم وعالمهم وفقيههم ، ولم أجد فيما بين يديّ من المراجع تحديد التاريخ الذي صُلب فيه غيلان . وهشام بن عبد الملك استخلف في شعبان سنة ١٠٥ ومات في ربيع الآخر سنة ١٢٥ .

وفي كتاب السنة لأحمد ١٠٦ — ١٠٧ : « قيل لعمر بن عبد العزيز : إن غيلان يقول في القدر كذا وكذا ، قال : فمرّ به فقال : أخبرني عن العلم ؟ قال : سبحان الله ! فقد علم الله كل نفس ، ما هي عاملة ، وإلى ما هي صائرة ، فقال عمر بن عبد العزيز : والذي نفسي بيده ، لو قلتَ غير هذا لضربت عنقك ، اذهب الآن فاجْهَدْ جَهْدَك » . وفيه أيضاً ١٢٧—١٢٨ كلام طويل بين عمر وغيلان ، قال له فيه عمر ، : « ويحك ياغيلان ! إنك إن أقررت بالعلم خُصِمتَ ، وإن جحدته كفَرت ، وإنك أن تقر به فتُخصم خير لك من أن تجحده فتكفر » ، وأن غيلان عاهده بعدُ أن لا يتكلم في شيء من هذا أبداً ، وأنه لما ذهب قال عمر : « اللهم إن كان كاذباً فيما قال فأذقْه حرَّ السلاح » ،

٥٨٨٢ حدثنا هرون حدثنا ابن وهب حدثني أُسامة عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الناسُ كالإبلِ المائة ، لا تكاد تَرَى فيها راحلةً ، أو متى تَرَى فيها راحلةً .

٥٨٨٢ م قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا نعلم شيئاً خيرًا من مائةٍ مثلِهِ إلا الرجلَ المؤْمنَ .

٥٨٨٣ حدثنا هرون حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحرث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الشمس والقمر لا يَخْسِفَان لموت أَحدٍ ولا لحياته . ولكنهما آيةٌ من آيات الله تبارك وتعالى . فإذا رأيتموهما فصَلوا .

وأنه عاد إلى ما قال بعد موت عمر ، فى زمن يزيد بن عبد الملك، ثم هشام ، وأن هشاماً ناظره ، ثم أمر بقطع يديه ورجليه وضرب عنقه وصلبه .

(٥٨٨٢) إسناده صحيح . أسامة : هو ابن زيد الليثى ، وسيأتى مزيد بيان لهذا فى الحديث التالى . محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان : سبق توثيقه ٥٨١ ، ٥٦٢٧ . والحديث مضى معناه من أوجه أخر ٤٥١٦ ، ٥٣٨٧ ، ٥٦١٩ .

(٥٨٨٢ م) إسناده صحيح . بالإسناد قبله . وهو فى مجمع الزوائد ١ : ٦٤ وقال : « رواه أحمد ، والطبرانى فى الأوسط والصغير ، إلا أن الطبرانى قال فى الحديث : لا نعلم شيئاً خيراً من ألف مثله . ومداره على أسامة بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف جدًّا » . واقتصر السيوطى فى الجامع الصغير ٩٩٢٣ على نسبته للطبرانى فى الأوسط ، ونقل شارحه المناوى كلام مجمع الزوائد . وإنما رجحت أنا أن أسامة هو ابن زيد الليثى ، لأنه هو الذى ذكر فى التهذيب فى الرواة عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان . ثم لو كان الراوى هو أسامة بن زيد بن أسلم ، كما قال الهيثمى ، فالإسناد صحيح أيضاً ، لأننا رجحنا توثيقه من قبل فى ٥٧٢٣ .

(٥٨٨٣) إسناده صحيح . القاسم ، والد عبد الرحمن : هو القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، سبق توثيقه ١٧٥٧ ، ونزيد هنا أن البخارى ترجمه فى الكبير ٤ / ١ / ١٥٧ ، والصغير ١٢١ ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ١١٨/٢/٣ ، وروى هو والبخارى فى الكبير عن أبى الزناد قال :

٥٨٨٤ حدثنا حسين بن محمد حدثنا أيوب بن جابر عن عبد الله . يعني ابن عِصْمَة . عن ابن عمر قال : كانت الصلاةُ خمسين . والغُسلُ من الجنابة

« مارأيت أحداً أعلم بالسنة من القاسم » . زاد البخاري : « وما كان الرجل يعد رجلاً حتى يعرف السنة » .

والحديث رواه البخاري ٢ : ٤٣٧ — ٤٣٨ ، ومسلم ١ : ٢٥١ ، والنسائي ١ : ٢١٣— ٢١٤ ، ثلاثتهم من طريق ابن وهب ، بهذا الإسناد . ونسبه الحافظ في الفتح أيضاً لابن خزيمة والبزار من طريق نافع عن ابن عمر ، بنحوه ، وفي آخره : « فافزعوا إلى الصلاة ، وإلى ذكر الله ، وادعوا ، وتصدقوا » . وانظر ما مضى ٣٣٧٤ ، ٤٣٨٧ .

(٥٨٨٤) إسناده صحيح . أيوب بن جابر بن سيار السحيمي اليمامي : ثقة ، تكلم بعضهم في حفظه ، وقال أحمد : « يشبه حديثه حديث أهل الصدق » . وذكره النسائي في الضعفاء ، وقال : « ضعيف » . ولم يذكره البخاري فيهم ، وفي التهذيب عن التاريخ الأوسط للبخاري قال : « هو أوثق من أخيه محمد » ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٤١٠ فلم يذكر فيه جرحاً . فعن قول أحمد والبخاري رجحنا توثيقه . عبد الله بن عصمة : سبق توثيقه والخلاف في اسم أبيه « عصم » أو « عصمة » ٢٨٩١ . وكذلك في ٤٧٩٠ ، ٥٦٠٧ ، ٥٦٦٥ .

والحديث رواه أبو داود ١ : ١٠٢ عن قتيبة بن سعيد عن أيوب بن جابر عن « عبد الله بن عصم » بهذا الإسناد ، فاختلفت الرواية أيضاً على أيوب في اسم « عصمة » و « عصم » كما اختلفت على شريك من قبل . فالظاهر إذن أن الخلاف قديم ، لا يستطاع ترجيح أحد الاسمين على الآخر ، بل لعل الرجل نفسه . والد عبد الله ، كان يسمى تارة « عصمة » وأخرى « عصماً » قال المنذري ٢٤٠ في حديث أبي داود هذا : « عبد الله بن عصم ، ويقال : ابن عصمة ، نصيبي ، ويقال كوفي ، كنيته أبو علوان ، تكلم فيه غير واحد . والراوي عنه أيوب بن جابر أبو سليمان اليمامي لا يحتج بحديثه » .

وقد مضى حديث ابن عباس ٢٨٩١ — ٢٨٩٣ من طريق شريك عن عبد الله بن عصم عن ابن عباس ، في أن الصلاة فرضت خمسين « فسأل ربه فجعلها خمساً » ، ونقلنا هناك أنه رواه ابن ماجة ١ : ٢٢٠ وأن السندي نقل عن زوائد البوصيري : « الصواب عن ابن عمر ، كما هو في رواية أبي داود » . وهذا إشارة إلى هذا الحديث .

ولست أرى أن يكون أحد الحديثين علة للآخر ، فهما ، وإن اتحد التابعي فيهما ، « عبد الله بن عصمة » ، حديثان لا حديث واحد ، أحدهما في الصلوات فقط ، والآخر فيها وفي غسل الجنابة والغسل من البول ، أحدهما مختصر ، والآخر مطول ، ومثل هذا في الحديث كثير ، في حديث الصحابي الواحد ، فضلا عن أن يكون الحديثان عن صحابيين . بل إن هذين الحديثين في الحقيقة جزء من قصة الإسراء الذي فرضت فيه الصلاة ، وقصة الإسراء رواها صحابة كثيرون ، كما هو معروف بالبديهة متواتر . انظر مثلا تفسير ابن كثير ٥ : ١٠٧ — ١٤٣ ، وقد ختم الروايات بما نقل عن الحافظ أبي الخطاب عمر بن دحية من تواتر الروايات فيه ، وسمى كثيراً من الصحابة ، وفاته أن يشير فيهم إلى

سبعَ مِرَارٍ ، والغَسلِ من البولِ سبعَ مرارٍ . فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْأَل ، حتى جُعلت الصلاةُ خمساً . والغُسل من الجنابة مرةً ، والغَسل من البول مرةً .

٥٨٨٥ حدثنا حسين بن محمد حدثنا خَلَف ، يعني ابن خليفة ، عن أَبي جَنَاب عن أَبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تبيعوا الدينارَ بالدينار ين ، ولا الدرهمَ بالدرهمين ، ولا الصاعَ بالصاعين ، فإِنى أَخاف

عبد الله بن عمر ، ثم قال : « فحديث الإسراء أجمع عليه المسلمون ، وأعرض عنه الزنادقة الملحدون (يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ، والله متم نوره ولو كره الكافرون) » .

فائدة : سها الحافظ ابن دحية ، أو الحافظ ابن كثير ، فأدخل آية فى آية ، فذكر (أن يطفئوا) مع (والله متم نوره) ، ولكن آية التوبة (أن يطفئوا) مع (ويأبى الله إلا أن يتم نوره) ، وآية الصف (ليطفئوا) مع (والله متم نوره) .

(٥٨٨٥) إسناده ضعيف ، لضعف أبى جناب يحيى بن أبى حية ، كما قلنا فى ١١٣٦ . أبوه أبو حية : اسمه « حىّ » ، وقد سبق قول أبى زرعة « محله الصدق » فى ٤٧٥٥ ، ونزيد هنا أن البخارى ترجمه فى الكنى ١٩٥ قال : « أبو حية الكلبى ، عن ابن عمر وسعد ، روى عنه أبوجناب ، كان يحيي القطان يتكلم فى أبى جناب » . خلف بن خليفة بن صاعد أبو أحمد الواسطى : ثقة ، تغير فى آخر حياته . قال أحمد ، فيما يأتى ١٣٦٠٤ : « وقد رأيت خلف بن خليفة ، وقد قال له إنسان : يا أبا أحمد ، حدثك محارب بن دثار ؟ [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبى : فلم أفهم كلامه ، كان قد كبر ، فتركته » . وفى التهذيب ٣ : ١٥١ عن أحمد أيضاً قال : « قد رأيت خلف بن خليفة وهو مفلوج ، سنة سبع وثمانين ومائة ، قد حُمل ، وكان لا يفهم ، فمن كتب عنه قديماً فسماعه صحيح » ، هكذا فى التهذيب (سنة ١٨٧) وهو خطأ ناسخ أو طابع يقيناً ، أرجح أن صوابه (١٧٨) أو (١٧٧) ، فقد نقل التهذيب بعده عن الأثرم عن أحمد قال : « أتيته فلم أفهم عنه ، قلت له فى أى سنة مات ؟ قال : أظنه فى سنة ثمانين ، أو آخر سنة ٧٩ » ، وقال ابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٦١ : «كان من أهل واسط ، فتحوّل إلى بغداد ، وكان ثقة ، فتحوّل إلى بغداد ، وكان ثقة ، ثم أصابه الفالج قبل أن يموت ، حتى ضعف وتغير لونه واختلط ، ومات ببغداد قبل هشيم ، فى سنة ١٨١ ، وهو يومئذ ابن ٩٠ سنة أو نحوها » . وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ١٧٧ — ١٧٨ فى ترجمتين ، والظاهر أن ذا تخليط من بعض الناسخين ، كما بين ذلك مصحح التاريخ ، وقال البخارى : « يقال : مات ببغداد سنة ١٨١ وهو ابن مائة سنة وسنة ، وكان أول أمره بالكوفة ، ثم تحول إلى واسط ، ثم إلى بغداد . قال أحمد [يعنى ابن حنبل] : مات سنة ثمانين ، أو آخر سنة تسع » ، يعنى سنة ١٨٠ أو ١٧٩ ، وانظر ترجمة وافية له فى تاريخ الخطيب ٨ : ٣١٨ — ٣٢٠ ، وأحمد لم يرو عنه مباشرة ، فيما رأيت فى المسند ، وكما تبين من كلامه آنفاً ، إنما روى عنه بواسطة شيوخه الذين سمعوا منه قبل اختلاطه .

عليكم الرَّمَاءَ ، والرَّمَاءُ : هو الرِّبَا ، فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله ، أرأيتَ الرجل يبيعُ الفرسَ بالأفراس ، والنجيبةَ بالإبل ؟ قال : لا بأس ، إذا كان يدًا بيدٍ .

والحديث فى مجمع الزوائد ٤ : ١٠٥ وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وفيه أبو جناب الكلبى ، وهو مدلس ثقة » . هكذا قال ، وهو عندنا ضعيف .

ولكن للحديث أصل سيأتى فى مسند أبى سعيد الخدرى بإسناد صحيح ١١٠١٩ من طريق أيوب عن نافع قال : « قال ابن عمر : لا تبيعوا الذهب بالذهب ، والورق بالورق ، إلا مثلاً بمثل ، ولا تشفوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منها بناجز ، فإنى أخاف عليكم الرما ، والرما : الربا ، قال : فحدث رجل ابن عمر هذا الحديث عن أبى سعيد الخدرى يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما تم مقالته حتى دخل به على أبى سعيد وأنا معه ، فقال : إن هذا حدثنى عنك حديثاً يزعم أنك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أفسمعته ؟ فقال : بصر عينى وسمع أذنى ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تبيعوا الذهب بالذهب ، ولا الورق بالورق ، إلا مثلا بمثل ، ولا تشفوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منها بناجز » .

فهذا الحديث يدل بظاهره على أن ابن عمر قال هذا ، ولم يرفعه إلى رسول الله ، ثم سمع رفعه من أبى سعيد . ولكن رواه مالك فى الموطأ ٢ : ١٣٦ عن نافع عن عبد الله بن عمر : أن عمر بن الخطاب قال » إلخ ، ثم رواه كذلك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر ، ولم يذكر فيهما قصته مع أبى سعيد . ولكنه روى حديث أبى سعيد المرفوع ٢ : ١٣٥ عن نافع عن أبى سعيد ، دون ذكر قصة ابن عمر . فكأن ابن عمر حدث به عن أبيه موقوفاً عليه ، وتحدث به من نفسه موقوفاً عليه أيضاً ، حتى سمع رفعه من أبى سعيد . وروى البخارى ٤ : ٣١٧ نحو هذه القصة مختصرة ، من رواية الزهرى عن سالم عن ابن عمر . وروى مسلم نحوها مختصرة أيضاً ١ : ٤٦٤ — ٤٦٥ من طريق الليث وجرير بن حازم ويحيى بن سعيد وابن عون ، كلهم عن نافع . وروى البيهقى فى السنن الكبرى ٥ : ٢٧٨ — ٢٧٩ نحوها كذلك ، من طريق ابن عون ، ومن طريق يحيى بن سعيد ، ومن طريق جرير بن حازم ، ثلاثتهم عن نافع . وأفاد فى رواية يحيى بن سعيد أن الرجل الذى أخبر ابن عمر عن أبى سعيد هو عمرو بن ثابت العتوارى ، وفى رواية جرير بن حازم — التى لم يسق مسلم لفظها ، وساقه البيهقى — قال : « سمعت نافعاً يقول : كان ابن عمر يحدث عن عمر فى الصرف ، ولم يسمع فيه من النبى صلى الله عليه وسلم شيئاً ، قال : قال عمر » إلخ .

الرماء : قال ابن الأثير : « بالفتح والمد : الزيادة على ما يحل ، ويروى الإرماء ، يقال : أرمى على الشىء إرماء ، إذا زاد عليه ، كما يقال : أربى » . وتفسير الرماء يحتمل أن يكون من كلام نافع ، لأن فى رواية جرير بن حازم عنه عند البيهقى : « قلت لنافع : وما الرماء ؟ قال : الربا » ، ويحتمل أن يكون من كلام ابن عمر ، لأن مالكاً رواه فى روايتيه عن نافع وعن سالم عن ابن عمر عن عمر ، بل يحتمل أن يكون من كلام عمر نفسه . النجيبة من الإبل : هى القوية الخفيفة السريعة .

٥٨٨٦ حدثنا حسين حدثنا خَلَف عن أَبى جَنَاب عن أَبيه عن عبد الله بن عمر قال : كان جِذْعُ نخلةٍ فى المسجد . يُسْنِد رسول الله صلى الله عليه وسلم ظَهرَه إليه إذا كان يوم جمعة . أَو حدَث أَمرٌ يريد أَن يُكلم الناس فقالوا : أَلا نجعل لك يا رسول الله شيئًا كقَدْر قيامك ؟ قال : لا عليكم أَن تفعلوا ، فصنَعوا له ثلاثَ مراقٍ . قال : فجلس عليه . قال : فخار الجِذْع كما تَخُور البقرة ، جَزَعًا على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فالْتزَمه ومَسَحه . حتى سَكَن .

١١٠/ ٥٨٨٧ حدثنا سليمان بن داود الهاشمى حدثنا إسمعيل . يعنى ابن جعفر ، أَخبرنى ابنُ دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم : أَنه اتخذ خاتَمًا من ذهب . فلبسه . فاتخذ الناس خواتيم الذهب . فقام النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنى كنتُ أَلبس هذا الخاتم . وإنى لن أَلبسه أَبدًا . فنبذه . فنبذ الناسُ خواتيمهم .

٥٨٨٨ حدثنا سليمان أَخبرنا إسمعيل أَخبرنى ابن دينار عن ابن عمر : أَن النبى صلى الله عليه وسلم بعث بَعْثًا . وأَمَّر عليهم أُسامة بن زيد . فطعن بعض

(٥٨٨٦) إسناده ضعيف ، لضعف أبى جناب . والحديث مطول ٤٧٥٥ ، وقد أشرنا إليه هناك ، وذكرنا أن الهيثمى نقل هذا المطول فى مجمع الزوائد ٢ : ١٨٠ . ونزيد هنا أنه ذكر أن أبا داود روى بعضه . وقد نقله ابن كثير فى التاريخ ٦ : ١٣٠ عن هذا الموضع ، وقال : « تفرد به أحمد » . وأصل الحديث ثابت عند البخارى ٦ : ٤٤٣ — ٤٤٤ من رواية نافع عن ابن عمر ، ونقله ابن كثير فى التاريخ أيضاً قبل حديث أبى جناب هذا ، وكذلك رواه الترمذى ١ : ٣٦١ وصححه ، من رواية نافع عن ابن عمر . وانظر ٢٢٣٦ ، ٢٢٣٧ ، ٢٤٠٠ ، ٢٤٠١ ، ٣٤٣٠ — ٣٤٣٢ .

قوله « تخور البقرة » ، فى نسخة بهامشى ك م « يخور الثور » .

(٥٨٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٥١ .

(٥٨٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٤٨ . قوله « لخليقاً للإمارة » فى نسخة بهامش م « للإمرة » .

الناس فى إِمْرَته . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنْ تَطْعُنوا فى إمرته فقد تطعُنون فى إمرة أَبيه من قبل . وايْمُ الله إنْ كان لَخليقًا للإمارة . وإن كان لَمِنْ أَحبّ الناس إلىَّ . وإن هذا لمن أَحبّ الناس إلىَّ بعدَه .

٥٨٨٩ حدثنا سليمان بن داود أَخبرنا إسمعيل أَخبرنى محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة : أَنه كان جالسًا مع ابن عمر بالسُّوق . ومعه سَلَمة بن الأَزرق إلى جنبه . فمُرَّ بجنازةٍ يتبعها بكاءٌ . فقال

(٥٨٨٩) إسناده صحيح . إسمعيل : هو ابن جعفر بن أبى كثير . محمد بن عمرو بن حلحلة المدنى : ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ١٩١ . « حلحلة » بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة . ووقع فى التهذيب ١ : ٢٨٧ فى ترجمة إسمعيل بن جعفر . فى ذكر شيوخه : « محمد بن عمرو بن أبى حلحلة » ، وهو خطأ مطبعى واضح . محمد بن عمرو بن عطاء بن عباس بن علقمة : تابعى ثقة معروف ، سبق توثيقه ٢٠٠٢ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ١٨٩ . ووقع خطأ فى اسمه أيضاً فى التهذيب ٩ : ٣٧٢ فى ذكر شيوخ ابن حلحلة : « محمد بن عمر بن عطاء » ، وهو خطأ مطبعى أيضاً . صوابه « عمرو » .

سلمة بن الأزرق : تابعى ، كما هو ظاهر من هذا الحديث ، وهو عندى ثقة ، لما سأذكر ، ترجمه الحافظ فى التهذيب ٤ : ١٤١ فقال : « حجازى » ثم ذكر شيوخه والرواة عنه ثم قال : « قال ابن القطان : لا يعرف حاله ، ولا أعرف أحداً من المصنفين فى كتب الرجال ذكره . قلت [القائل ابن حجر] : أظن أنه والد سعيد بن سلمة راوى حديث القلتين » ، وقال فى التقريب : « مقبول » ، وسعيد بن سلمة ، راوى حديث القلتين ، وصف فى التهذيب ٤ : ٤٢ بأنه « المخزومى ، من آل ابن الأزرق » ، ومن المحتمل حقًّا أن يكون سلمة بن الأزرق والد سعيد هذا ، فى الكبير للبخارى ٢ /٢/ ٧٨ ترجمة موجزة ، هذا نصها : « سلمة ، سمع ابن عمر قوله ، سمع منه ابنه سعيد » ، فلعل البخارى كتب هذا على أن يذكر ما يجد فيه بعد ذلك ، ثم لم يذكر شيئاً .

وقد وجدت لسلمة بن الأزرق ذكراً فى طبقات ابن سعد ٣ / ١ / ١٧٦ فى ترجمة « عمار بن ياسر » . وأنا أرجح ، بل أكاد أجزم ، أنه سلمة بن الأزرق راوى هذا الحديث ، على ما فى كلام ابن سعد من خطأ لا أثر له فى إثبات شخص هذا الراوى ، كما سنبين إن شاء الله .

قال ابن سعد : « وأقام ياسر بمكة ، وحالف أبا حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم ، وزوّجه أبو حذيفة أمةً له ، يقال لها سمية بنت خبَّاط ، فولدت له عماراً ، فأعتقه أبو حذيفة . ولم يزل ياسر وعمار مع أبى حذيفة إلى أن مات . وجاء الله بالإسلام ، فأسلم ياسر وسمية وعمار وأخوه عبد الله بن ياسر .... وخلف على سمية بعد ياسر : الأزرق ، وكان روميًّا غلاماً للحرث بن كَلَدَة

عبد الله بن عمر : لو تَرك أَهلُ هذا المَيتِ البكاءَ لكان خيرًا لميّتهم ، فقال سلمةُ [بن الأَزرق : تقول ذلك يا أَبا عبد الرحمن ؟ قال : نعم أَقوله ، قال : إنى

الثقفى ، وهو ممن خرج يوم الطائف إلى النبى صلى الله عليه وسلم مع عبيد أهل الطائف ، وفيهم أبو بكرة ، فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فولدتْ سمية للأزرق : سلمةَ بن الأزرق ، فهو أخو عمار لأمه . ثم ادعى ولدُ سلمة وعمر وعقبة بنى الأزرق أن الأزرق ابنُ عمرو بن الحرث بن أبى شمر ، من غسان ، وأنه حليف لبنى أمية . وشرفوا بمكة وتزوج الأزرق وولده فى بنى أمية ، وكان لهم منهم أولاد » !.

هكذا قال ابن سعد . وكله جيد ، إلا أنه اختلط عليه اسم « سمية » أم عمار بن ياسر ، بسمية الأخرى ، أم زياد ابن أبيه . وقلده فى ذلك ابن قتيبة فى كتاب (المعارف) ص ١١١ — ١١٢ .

وردّ ابن عبد البر فى الاستيعاب ٧٥٩— ٧٦٠ على ابن قتيبة ردًّا شديداً ، قال : « وهذا غلط من ابن قتيبة فاحش ، وإنما خلَف الأزرقُ على سمية أم زياد ، زوّجه مولاه الحرث بن كلدة منها ، لأنه كان مولى لهما . فسلمة بن الأزرق أخو زياد لأمه . لا أخو عمار . وليس بين سمية أم عمار وسمية أم زياد نسب ولا سبب ، أم عمار أول شهيدة فى الإسلام ، وجأها أبو جهل بحربة فى قبلها ، فقتلها . وماتت قبل الهجرة » ، ثم روى أخباراً بإسناده تؤيد ذلك ، ثم قال : « فغلط ابن قتيبة غلطاً فاحشاً ».

وابن الأثير فى أسد الغابة ٥ : ٤٨١ فى ترجمة « سمية أم عمار » ، وابن حجر فى الإصابة ٨ : ١١٣ — ١١٤ فى ترجمتها أيضاً قلدا ابن عبد البر فى الرد على ابن قتيبة ونسبة الغلط إليه ! ! على أن ابن قتيبة لم يصنع شيئاً إلا أن قلد من قبله دون بحث أو تحقيق ، بل لعل خطأه أشد من خطأ ابن سعد ، لأنه بعد أن ذكر قصة الأزرق وزواجه بسمية ، ذكر أن سمية أم عمار أول شهيدة فى الإسلام ، وأن أبا جهل قتلها . فجاء عقب كلامه بما ينقضه ويرد عليه ، دون أن يتنبه له !! وقد ترجم الحافظ فى الإصابة ٨ : ١١٩ لسمية مولاة الحرث بن كلدة ، وقال : « فلها إدراك ، ولم يرد ما يدل على أنها رأت النبى صلى الله عليه وسلم فى حالة إسلامها ، لكن يمكن أن تدخل فى عموم قولهم : إنه لم يبق فى حجة الوداع أحد من قريش وثقيف إلا أسلم وشهدها » ، يعنى فيكون لها صحبة ، و « سمية » هذه ، مولاة الحرث بن كلدة ، هى أم زياد ابن أبيه الذى استلحقه معاوية ، ونسبه لأبيه أبى سفيان بن حرب ، وهى أم أبى بكرة الثقفى الصحابى المشهور ، فهما أخوا سلمة بن الأزرق لأمه .

ومن عجب أن الحافظ ابن حجر ، على شدة تحريه وتدقيقه ، وعلى رده ما أخطأ فيه ابن قتيبة ، وقع فى الخطأ نفسه ! فترجم فى الإصابة ١ : ٢٧ للأزرق هذا ، ونقل عن البلاذرى أنه « تزوج سمية والدة عمار ، بعد أن فارقها ياسر ، فولدت له سلمة بن الأزرق ، فهو أخو عمار لأمه » إلخ ، ثم قال : « وكذا ذكره الطبرى » . ولم أجد هذا الكلام فى فتوح البلدان للبلاذرى ، ولعله فى كتاب آخر من كتبه ، ووجدته فى كتاب (المنتخب من ذيل المذيل) المطبوع فى آخر تاريخ الطبرى ج ١٣ ص ١١ — ١٢ . فالبلاذرى والطبرى وابن قتيبة قلدوا ابن سعد دون تدقيق ولا تحقيق .

سمعت أبا هريرة ، ومات ميتٌ من أهل مروان ، فاجتمع النساءُ يبكين عليه ، فقال مروان : قم يا عبد الملك فانْهَهُنَّ أن يبكين ، فقال أبو هريرة : دَعْهُنَّ ، فإنه مات ميت من آل النبي صلى الله عليه وسلم ، فاجتمع النساءُ يبكين عليه ،

« خباط » والد سمية أم عمار ، بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة ، ووقع في ترجمتها في الإصابة أنه « بمعجمة مضمومة » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، إن لم يكن سبق قلم من الحافظ . وقد قلده في ذلك مصحح طبقات ابن سعد في ترجمتها ٨ : ١٩٣ فضبط الخاء بالقلم مضمومة ، وأشار في التعليقات الإفرنجية التي في آخر الجزء (ص ٢٨) إلى أنه اعتمد في ذلك على الإصابة . وإنما جزمت بأن ما في الإصابة خطأ ، لأنه لو كان كذلك كان وزنًا نادراً مما يعني العلماء بالنص عليه ، كالحافظين عبد الغني في المؤتلف ، والذهبي في المشتبه ، والفتني في المغني ، خصوصًا وأن الذهبي ذكر في المشتبه هذا الاسم « خباط » على اختلاف صوره ١٧٥ — ١٧٦ ، فلم يذكر فيها هذا الذي ثبت في الإصابة . بل إن الزبيدي في شرح القاموس ذكر هذا الاسم ٥ : ١٢٧ في مادة « خبط » بعد « وأبو سليمان الخباط كشداد » ، ولم يفرق بينهما في الضبط . وما أظنه إلا مقلداً للحافظ ، إن كان ما في الإصابة صوابًا ، أو متعقبًا له رادًّا عليه ، إن رآه خطأ . ولذلك أستبعد أن يكون سهواً من الحافظ . وفي هذا الاسم قول آخر خطأه الحافظ ، أنه « خياط » بالياء المثناة التحتية .

ثم نعود إلى « سلمة بن الأزرق » راوي هذا الحديث ، وقد رجحنا أنه ابن الأزرق مولى الحرث بن كلدة ، وأنه هو أخو زياد ابن أبيه وأبي بكرة لأمهما ، ونحن نرجح جدًّا أنه ثقة ، لأن محمد بن عمرو بن عطاء شهد مجلسه من ابن عمر ، وروايته لابن عمر حديث أبي هريرة ، وسؤال ابن عمر إياه مستوثقًا من سماعه من أبي هريرة ما حدثه عنه ، ومن رفع أبي هريرة للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم جواب ابن عمر ، بعد أن استوثق منه ، بقوله « فالله أعلم » ، تسليمًا منه بصحة الرواية ، وهو صريح في ثقة ابن عمر بهذا الرجل وعدله وصدقه ، فلو كان مجروحًا عنده ، أو متهمًا في صدقه وفي معرفته بما يروى ، لما قبل منه روايته ، ولردها عليه ، إن شاء الله ، وهذا واضح بين .

والحديث سيأتي مطولاً ومختصراً في مسند أبي هريرة من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء ، بنحوه ، ٧٦٧٧ ، ٨٣٨٢ ، ٩٢٨٢ .

ورواه النسائي ١ : ٢٦٣ من طريق إسمعيل بن جعفر ، بهذا الإسناد الذي هنا ، من حديث أبي هريرة فقط ، دون قصة ابن عمر . ورواه البيهقي ٤ : ٧٠ من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان ، فذكر القصة والحديث ، مع شيء من الاختصار . ورواه ابن ماجة ١ : ٢٤٧ — ٢٤٨ ، والحاكم ١ : ٣٨١ ، كلاهما من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة ، دون قصة ابن عمر ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . وفي هذا التصحيح تساهل واستدراك ، فإن محمد بن عمرو بن عطاء وإن كان تابعيًّا روى عن أبي هريرة وغيره ، إلا أنه لم يسمع هذا الحديث من أبي هريرة ، بل سمعه من سلمة بن الأزرق عنه ، كما في روايات المسند الآتية في مسند أبي هريرة ، وكما في رواية البيهقي التي أشرنا إليها ،

فقام عمر بن الخطاب ينهاهنّ ويَطْرُدُهنّ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعهنَّ يا ابن الخطاب ، فإن العينَ دامعةٌ ، والفؤادَ مُصابٌ ، وإن العهد حديث ، فقال ابنُ عمر : أنت سمعتَ هذا من أبي هريرة ؟ قال : يأْثُره عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، قال : فالله ورسوله أعلم .

٥٨٩٠ حدثنا إبرهيم بن إسحق حدثنا ابن المبارك عن يونس عن ابن شهاب أخبره حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أنزل الله بقوم عذابًا أصاب العذابُ مَنْ كان فيهم ، ثم بُعِثُوا على أعمالهم .

٥٨٩١ حدثنا إبرهيم حدثنا ابن مبارك عن أبي الصبَّاح الأَيْلي قال سمعت يزيد بن أبي سُمَيَّة يقول : سمعت ابن عمر يقول : ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإزار فهو في القميص .

ومن المحتمل أن يكون محمد بن عمرو سمعه من أبي هريرة بعد أن سمعه من سلمة بن الأزرق عنه ، ولكن يبعد هذا الاحتمال أن مخرج هذه الروايات كلها واحد، وهو: « هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء ». فالظاهر أن بعض من رواه كان يختصر الإسناد فيحذف « سلمة بن الأزرق » ، أو أن محمد بن عمرو نفسه كان يصل الحديث تارة ويرسله أخرى .

وقد مضى في مسند ابن عباس قصة أخرى في تشدد عمر في البكاء، ونهى رسول الله إياه عن ذلك ٢١٢٧ ، ٣١٠٣ . وانظر أحاديث أخر في البكاء على الميت ٢٨٨ — ٢٩٠ ، ٢٤٧٥ ، ٤٨٦٥، ٥٦٦٦ ، ٥٦٦٨ .

(٥٨٩٠) إسناده صحيح . إبرهيم بن إسحق : هو الطالقاني ، سبق توثيقه ١٥٩٦ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٢٧٣ ، والصغير ٢٣٣ . والحديث مكرر ٤٩٨٥ .

(٥٨٩١) إسناده صحيح . أبو الصباح ، بتشديد الباء الموحدة ، الأيلي : هو سعدان بن سالم ، وهو ثقة ، أثنى عليه أبو داود ، وروى الدولابي في الكنى ٢ : ١٣ عن يحيى بن معين قال : « وأبو الصباح الذي يحدث عنه ابن المبارك ثقة ، يقال له سعدان بن سالم، وهو أبو الصباح الأيلي ، يروى عنه حديث يزيد بن أبي سمية عن ابن عمر : ما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الإزار فهو في القميص » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ١٩٨ . والحديث رواه أبو داود ٤ : ١٠٤ عن

٥٨٩٢ حدثنا سُريج حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع وبكر بن عبد الله عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء . أي بالمحصَّب . ثم هَجَعَ هَجْعَةً . ثم دخل فطاف بالبيت .

٥٨٩٣ حدثنا إسحق ، يعني ابن الطبَّاع . أخبرني مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاوس اليَمَانى قال : أدركتُ ناسًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون : كل شيء بقَدَرٍ .

هناد عن ابن المبارك ، بهذا الإسناد . ويريد ابن عمر بهذا أن ما توعد به رسول الله فى إسبال الإزار فهو فى القميص أيضًا . وكان أكثر لباسهم الأزر . وكانت القمص قليلة . وهذا من ابن عمر إما هو مرفوع بالمعنى ، وإما هو استنباط منه صحيح . فالعبرة بالإسبال فى ذاته ، سواء أكان اللباس إزاراً أم قميصًا . والحديث لم ينسبه المنذرى فى تهذيب السنن ٣٩٣٧ لغير أبى داود ، وكذلك نسبه لأبى داود وحده فى الترغيب والترهيب ٣ : ٩٣ . وانظر بعض ما مضى فى إسبال الإزار ٥٧٢٧ ، ٥٨١٦ .

(٥٨٩٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٨٢٨ ، ومكرر ٥٧٥٦ بنحوه .

(٥٨٩٣) هذا أثر موقوف على ناس من الصحابة ، لم يسمهم طاوس . وإسناده صحيح . إسحق بن عيسى بن نجيح ، أبو يعقوب بن الطباع : سبق توثيقه ٥٤٥ ، ونزيد هنا أن البخارى ترجمه فى الكبير ١ / ١ / ٣٩٩ وقال : « سمع مالك بن أنس ، مشهور الحديث » . زياد بن سعد الخراسانى : سبق توثيقه ١٨٩٦ ، ونزيد هنا أن البخارى ترجمه فى الكبير ٢ / ١ / ٣٢٧ ، وأن مالكًا قال : « كان ثقة من أهل خراسان ، سكن مكة ، وقدم علينا المدينة ، وله هيئة وصلاح » وقال ابن حبان : « كان من الحفاظ المتقنين » . عمرو بن مسلم الجندى اليمانى : ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال أحمد : « ليس بذاك » ، وقال ابن معين : « ليس بالقوى » ، وكذلك قال النسائى ، كما فى التهذيب ، وقال الساجى : « صدوق يَهِم » ، ورجحنا تصحيح حديثه بأنه أخرج له مسلم فى الصحيح ، كما سيأتى ، وبأن البخارى ذكر عنه أثراً معلقًا ، كما فى التهذيب ، وبأن مالكًا روى له هذا الأثر والحديث الذى بعده بإسناد متصل غير مرسل ولا معلق ، ثم لم يذكره البخارى ولا النسائى فى الضعفاء . « الجندى » : بفتح الجيم والنون . نسبة إلى « الجند » بفتحتين ، وهو بلد باليمن ، بينه وبين صنعاء ٥٨ فرسخًا . ووقع فى كتاب الجمع بين رجال الصحيحين للمقدسى فى ترجمته ٣٧٤ « الجندعى » ، وهو خطأ مطبعى ، طاوس اليمانى : هو طاوس بن كيسان الجندى اليمانى الحميرى ، سبق توثيقه ١٨٤٧ . ونزيد هنا أن البخارى ترجمه فى الكبير ٢ / ٢ / ٣٦٦ ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣/١/ ٢٥٩ — ٢٦٠ . وترجمه ابن كثير فى التاريخ ترجمة حافلة ٩ : ٢٣٥ — ٢٤٤ ، وهو تابعى كبير ، أدرك خمسين من الصحابة ، وقال الزهرى : « لو رأيت طاوسًا علمتَ أنه لا يكذب » ، وقال ابن حبان :

٥٨٩٣م قال : وسمعت عبد الله بن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل شيءٍ بِقَدَرٍ ، حتى العَجْزُ والكَيْسُ .

٥٨٩٤ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرني مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن عُبيد بن جُرَيج قال : قلت لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن ، رأيتُك تصنع أربعًا لم أَرَ أحدًا من أصحابك يصنعها ؟ قال : ما هي يا ابن جُرَيج ؟ قال : رأيتك لا تَمَسُّ من الأركان إلا اليمانِيَّيْن . ورأيتك تَلْبَسُ النِّعَال السِّبْتِية ، ورأيتك تَصْبُغُ بالصُّفرة ، ورأيتك إذا كنت بمكة أَهَلَّ الناسُ إذا رأَوُا الهلالَ ولم تُهْلِلْ أنت حتى يكونَ يومُ التَّرْوِيَة ؟ قال عبد الله : أما الأركان فإني لم أَرَ رسول الله

« كان من عبّاد أهل اليمن ، ومن سادات التابعين . وكان قد حج أربعين حجة ، وكان مستجاب الدعوة » .

وهذا الأثر في الموطأ ٣ : ٩٣ بهذا الإسناد . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٣٠١ عن عبد الأعلى وقتيبة عن مالك .

(٥٨٩٣م) إسناده صحيح . بالإسناد قبله . وهو في الموطأ وصحيح مسلم ، تابعًا للأثر السابق بإسناده . ولكن في لفظهما : « حتى العجز والكيس . أو الكيس والعجز » ، يعني بالشك في تقديم أحدهما على الآخر ، دون اختلاف في اللفظ . ونقله ابن كثير في التفسير ٨ : ١٤٢ عن هذا الموضع ، وقال : « رواه مسلم منفرداً به ، من حديث مالك » .

العجز : قال القاضي عياض في مشارق الأنوار ٢ : ٦٨ : « العجز هنا : يحتمل أن يريد به عدم القدرة ، وقيل : هو ترك ما يجب فعله والتسويف به وتأخيره عن وقته ، قيل : ويحتمل أن يريد بذلك العجز والكيس في الطاعات ، ويحتمل أن يريد به في أمور الدين والدنيا » . أقول : وهذا الأخير هو الصحيح المستيقن ، يريد أن كل شيء فهو من قدر الله ، حتى أن يكون الشخص عاجزاً في أموره ، كلها أو بعضها ، في دينه أو دنياه ، وكأنه أقرب إلى معنى الحمق ، بدليل مقابلته بالكيس ، والكيس ، بفتح الكاف وسكون الياء : العقل .

وقوله « حتى العجز والكيس » ، قال القاضي عياض في المشارق ٢ : ٦٨ : « رويناه بكسر الزاي والسين ، وضمهما ، فمن ضم جعلها [يعني حتى] عاطفة على كل ، ومن كسر جعلها عاطفة على شيء ، وهي هنا ، على هذا ، بمعنى الواو ، وتكون في الكسر خافضة وحرف جرّ ، بمعنى إلى ، وهو أحد وجوهها » .

وانظر بعض الأحاديث الماضية في القدر ٣٠٥٥ ، ٣٠٥٦ ، ٥٥٨٤ ، ٥٦٣٩ ، ٥٨٦٧ .

(٥٨٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٣٨ .

صلى الله عليه وسلم يمسُّ إلا اليمانيين . وأما النعال فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ، ويتوضأ فيها . وأنا أحب أن ألبسها . وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَصْبُغُ بها ، وأنا أحبُّ أن أصبغ بها . وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهِلُّ حتى تَنْبَعِثَ به راحلتُه .

٢ / ١١١ **٥٨٩٥** حدثنا إسحق بن عيسى وأَسْوَد بن عامر قالا حدثنا شَريك عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر قال : بعثَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سَرِيَّة . فلما لقينا العدوّ انهزمنا في أول عَادِيَة . فقدِمْنا المدينةَ في نفرٍ ليلا ، فاختفينا ، ثم قلنا : لو خَرجنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتذرنا إليه ؟ فخرجنا ، فلما لقيناه قلنا : نحن الفَرَّارُون يا رسول الله . قال : بل أنتم العَكَّارون ، وأنا فِئَتُكم . قال أَسْوَد بن عامر : وأنا فِئَة كل مسلمٍ .

٥٨٩٦ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا ليث حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أَبَرُّ البِرِّ صلةُ المرءِ أهلَ وُدِّ أبيه بعد إذْ يُوَلِّي .

٥٨٩٧ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا ابن لَهيعة عن بُكير عن نافع عن

(٥٨٩٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣٨٤ ، ومطول ٥٧٤٤ ، ٥٧٥٢ . العادية ، بالعين المهملة : الخيل تعدو ، وهو واضح ، وفي نسخة بهامش م « غادية » بالغين المعجمة ، ويكون إذن من الغدوّ ، وهو سير أول النهار ، ومنه الحديث « لغدوة أو روحة في سبيل الله » . « فاختفينا » : هذا هو الثابت في ح م ، وفي ك « فاختبأنا » ، وفي نسخة بهامش م « فاجتنبنا » ، كأنه يريد أنهم اجتنبوا الناس . والمعنى فيها كلها مقارب .

(٥٨٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦١٢ ، ومطول ٥٧٢١ . « صلة المرء » في نسخة بهامشي ك م « الرجل » ، « بعد إذ يولي » ، في ك « أن » بدل « إذ » ، وهي نسخة بهامش م .

(٥٨٩٧) إسناده صحيح . بكير : هو ابن عبد الله بن الأشج المدني نزيل مصر : سبق توثيقه

ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مات على غير طاعة الله مات ولا حجة له . ومن مات وقد نَزَع يده من بَيْعةٍ كانت مِيتتَه مِيتَةَ ضَلَالةٍ .

٥٨٩٨ حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة بن أبي عِمْرَان عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من صلى صلاةَ الصبح فله ذِمَّةُ الله ، فلا تُخْفِرُوا اللهَ ذمتَه . فإنه مَنْ أَخْفَر ذمتَه طلبه الله حتى يُكِبَّه على وجهه .

٥٨٩٩ حدثنا موسى ، يعني ابن داود ، حدثنا ابن لهيعة عن حُمَيْد بن هانئ عن عباس بن جُلَيْدٍ الحَجْرِي عن ابن عمر قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كم يُعْفَى عن المملوك ؟ قال : فصَمَت عنه ، ثم أعاد ، فصَمَت عنه ، ثم أعاد . فقال : يُعْفَى عنه كلَّ يوم سبعين مرةً .

---

٨٢٣ ، ونزيد هنا قول ابن وهب : « ما ذكر مالك بكير بن الأشج إلا قال : كان من العلماء » . وقال أحمد : « ثقة صالح » ، وقال النسائي : « ثقة ثبت » ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ١١٣ . والحديث مختصر ٥٧١٨ .

(٥٨٩٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٢٩٦ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف ، وقد حسّن له بعضهم » . ومعنى الحديث صحيح أيضاً من حديث جندب بن عبد الله ، رواه مسلم ١ : ١٨٢ والترمذي ١ : ١٩٢ (رقم ٢٢٢ من شرحنا) ، ورواه الحاكم في المستدرك ١ : ٤٦٤ ، وسيأتي في المسند (٤ : ٣١٢ ، ٣١٣ ح) . وانظر الترغيب والترهيب ١ : ١٤١ ، ١٥٥ . « فلا تُخفروا الله ذمته » : قال ابن الأثير : « أخفرت الرجل إذا نقضت عهده وذمامه ، والهمزة فيه للإزالة ، أي أزلت خفارته ، كأشكيته إذا أزلت شِكايته » ، وقال قبل ذلك : « الخفارة ، بالكسر والضم : الذمام » .

(٥٨٩٩) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه ٥٦٣٥ من رواية سعيد بن أبي أيوب عن أبي هانئ — وهو حميد بن هانئ — عن عباس الحجري ، وفصلنا القول فيه هناك ، وأشرنا إلى رواية أبي داود ٤ : ٥٠٦ — ٥٠٧ من طريق ابن وهب عن أبي هانئ ، وهذه الرواية أقرب في اللفظ إلى رواية أبي داود . وقد ذكرنا هناك نقل التهذيب عن أبي حاتم قوله « لا أعلم سمع عباس بن جليد من عبد الله

٥٩٠٠ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرنا ابن لهيعة عن [أبي] الأَسْوَد عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اشترى طعامًا بكَيلٍ أو وزنٍ فلا يبيعه حتى يقبضَه .

٥٩٠١ حدثنا مُؤَمَّل بن إسمعيل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلكم راعٍ ، وكلكم مسؤول عن رعيته ، فالأمير راعٍ على رعيته ، وهو مسؤُول عنهم ، والرجل راعٍ على أهل بيته ، وهو مسؤُول عنهم ، والعبد راعٍ على مال سيده ، وهو مسؤُول عنه ، والمرأة راعية على بيت زوجها ، ومسؤُولة عنه .

٥٩٠٢ حدثنا مؤَمَّل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر

بن عمر » . وعقبنا عليه بأنا لم نجد هذا في كتاب الجرح والتعديل . ونستدرك هنا بأن هذا ثابت في كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ص ٦٠ ، قال : « سمعت أبي يقول : لا أعلم سمع عباس بن جُليد الحجرى من ابن عمر شيئًا » . وهذا لا يضر ، كما قلنا هناك ، فالمعاصرة ثابتة ، وهي كافية في الاتصال ، فضلاً عن تصريح عباس بالسماع من ابن عمر ، كما في رواية أبي داود .

(٥٩٠٠) إسناده صحيح . أبو الأسود : هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل المدنى يتيم عروة . سبق توثيقه ١٧٤٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى في الكبير ١ / ١ / ١٤٥ .ووقع في ح « عن الأسود » بحذف كلمة [أبي] ، وهو خطأ ، صححناه من ك م .

والحديث ذكره الحافظ في الفتح ٤ : ٢٩٣ ، ونسبه لأحمد بهذا اللفظ ، ثم قال : « ورواه أبو داود والنسائى بلفظ : نهى أن يبيع أحد طعامًا اشتراه بكيل حتى يستوفيه » . وهو في أبي داود ٣ : ٢٩٩ والنسائى ٢ : ٢٢٥ ، رواه كلاهما من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن المنذر بن عبيد عن القاسم بن محمد عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى » إلخ . وقد مضى معناه مراراً بأسانيد صحاح ، دون التقييد « بكيل أو وزن » ، آخرها ٥٨٦١ .

(٥٩٠١) إسناده صحيح . مؤمل بن إسمعيل : سبق توثيقه ٩٧ : ٢١٧٣ . سفيان : هو الثورى . والحديث مختصر ٤٤٩٥ ، ٥١٦٧ . وانظر ٥٨٦٩ .

(٥٩٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٠٨ بنحوه . ورواه البخارى ٢ : ٣٢–٢٣ و ١٣ : ٣٧٧ ، ٤٢٥ مطولاً من طريق الزهرى عن سالم عن أبيه ، ورواه ٤ : ٣٦٧ من رواية أيوب عن نافع ، ورواه ٦ : ٣٦١ من رواية الليث عن نافع ، ورواه ٤ : ٣٦٨ من رواية مالك عن عبد الله بن دينار ، ورواه ٩ : ٥٩ من رواية الثورى عن ابن دينار ، ثلاثتهم عن ابن عمر . ورواه مسلم والترمذى ، كما في القسطلانى ١ : ٤٠٧ .

يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَلُ هذه الأمة ، أو قال : أمتى ، ومثلُ اليهود والنصارى ، كمثل رجلٍ قال : من يعمل لى من غُدْوَةَ إلى نصف النهار على قيراط ؟ قالت اليهود : نحن ، ففعلوا ، فقال : فمن يعمل لى من نصف النهار إلى العصر على قيراط ؟ قالت النصارى : نحن ، فعملوا ، وأنتم المسلمون تعملون من صلاة العصر إلى الليل على قيراطين ، فغضبت اليهودُ والنصارى ، فقالوا : نحن أكثرُ عملا وأقلُّ أجرًا ! فقال : هل ظلمتُكم من أَجْرِكم شيئا ؟ قالوا : لا ، قال : فذاكَ فَضْلى أُوتيه مَنْ أَشاءُ .

٥٩٠٣ سمعت من يحيى بن سعيد هذا الحديث فلم أكتبه : عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فعملت اليهودُ كذا ، والنصارى كذا ، نحو حديث أيوبَ عن نافع عن ابن عمر ، فى قصة اليهود .

٥٩٠٤ وحدثناه مُؤَمَّل أيضاً عن سفيان ، نحو حديث أيوب ، عن نافعٍ عن ابن عمر ، أيضاً .

غدوة ، بضم الغين المعجمة وسكون الدال المهملة : وهى البكرة ، ما بين صلاة الغداة إلى طلوع الشمس . وهى ممنوعة من الصرف ، قال فى اللسان : « ويقال : أتيته غدوة ، غير مصروفة ، لأنها معرفة مثل سحر » ، ثم حكى عن بعضهم أنه ينكّرها ويصرفها ، ولكنها هنا معرفة ، لأنها غدوة يوم بعينه . « ظلمتكم » فى نسخة بهامش م « ظَلَمْتُمْ » .

(٥٩٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . سمعه أحمد من مؤمل عن سفيان وكتبه ، وسمعه من يحيى بن سعيد عن سفيان ، ولم يكتبه ، فبين ذلك .

(٥٩٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . ولكن هذا رواه أحمد عن مؤمل عن سفيان عن نافع عن ابن عمر ، وأشار فى هذا الإسناد وفى الذى قبله إلى أنه مثل رواية « أيوب عن نافع عن ابن عمر » ، ورواية أيوب عن نافع هى ٤٥٠٨ التى أشرنا إليها .

٥٩٠٥ حدثنا مُؤَمَّل حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ، وأَوْمَأَ بيده نحوَ المشرق : ههنا الفتنةُ ، ههنا الفتنةُ ، حيث يَطْلُعُ قَرْنُ الشيطان .

٥٩٠٦ حدثنا مُؤَمَّل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إذا لم يَجد المُحرِمُ النعلين فلْيَلبَس الخفَّين ، يقطعُهما أسفلَ من الكعبين .

٥٩٠٧ حدثنا مُؤَمَّل حدثنا سفيان عن موسى بن عُقْبة عن سالم قال : كان ابنُ عمر إذا ذُكر عندَه البَيْدَاءُ يَسُبُّها . [أو كاد يَسُبُّها] ، ويقول : إنما أَحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذى الحليفة .

٥٩٠٨ حدثنا مُؤَمَّل حدثنا عمر بن محمد ، يعني ابن زيد بن عبد الله ١١٢/٢
بن عمر ، عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يَعْلم الناسُ ما فى الوَحْدَة ما سَرَى أحدٌ بليلٍ وَحْدَه .

(٥٩٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٥٩.

(٥٩٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٢٨.

(٥٩٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٧٤ . [أو كاد يسبها] ، زيادة من نسخة بهامش م .

(٥٩٠٨) إسناده صحيح . وقد مضى مراراً من رواية عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر ، آخرها ٥٥٨١ . وقد أشرنا فى ٤٧٤٨ إلى أن البخارى رواه ٦ : ٩٦ من طريق عاصم . ونزيد هنا أنه رواه الترمذى كذلك ٣ : ٢١ — ٢٢ من طريق الثورى عن عاصم ، وقال : « حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، من حديث عاصم ، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر » . فقال الحافظ فى الفتح ٦ : ٩٦ — ٩٧ : « ذكر الترمذى أن عاصم بن محمد تفرد برواية هذا الحديث ، وفيه نظر ، لأن عمر بن محمد أخاه قد رواه معه عن أبيه ، أخرجه النسائى » . وهذه إشارة إلى هذا الإسناد ، أنه رواه النسائى .

٥٩٠٩ وحدثنا به مُؤَمَّل مرة أخرى . ولم يقل « عن ابن عمر » .

٥٩١٠ قال [عبد الله بن أحمد] : سمعت أبي يقول : قد سَمعَ مُؤَمَّل من عُمر بن محمد بن زيد . يعنى أحاديثَ . وسَمِعَ أيضاً من ابن جُرَيْج .

٥٩١١ حدثنا مؤمَّل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَجَلُكم فى أَجل من كان قبْلَكم كما بين صلاةِ العصر إلى غروب الشمس .

٥٩١٢ حدثنا مؤمل حدثنا حماد . يعنى ابن زيد ، حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يومَ يقومُ الناسُ لربِّ

(٥٩٠٩) إسناده مرسل ، لأن مؤمل بن إسمعيل حدث به فى هذه المرة عن عمر بن محمد عن أبيه ، فلم يذكر فيه ابن عمر . ولكن هذا الإرسال لا يؤثر فى صحة الحديث ، هو محمول على المتصل . والراوى قد يصل الحديث ويرسله ، كما هو معروف . ثم الحديث ثابت موصولا من رواية عاصم بن أخيه ، كما أشرنا آنفاً فى الإسناد السابق .

(٥٩١٠) هذا أثر من كلام الإمام أحمد . يثبت به صحة سماع شيخه مؤمل بن إسمعيل من عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، ومن ابن جريج . وهى فائدة جيدة ، لأنه لم يذكر فى التهذيب أنه من الرواة عنهما ، لا فى ترجمته ، ولا فى ترجمتيهما . فى ح « سمع مؤمل من عمرو بن محمد » ، وهو خطأ ظاهر ، صححناه من ك م ، ومما هو بيّن بالبداهة .

(٥٩١١) إسناده صحيح . وأصله جزء من أول الحديث ٥٩٠٢ ، بهذا الإسناد ، ولكنه لم يذكر فيه ، وذكر هنا وحده . وقد رواه البخارى ٩ : ٥٩ من رواية الثورى عن ابن دينار ، كاملا ، كما أشرنا إلى رواياته هناك . وكل تلك المواضع التى أشرنا إليها فى البخارى ، ذكر الحديثان معاً ، إلا فى ٦ : ٣٦١ فإن هذا الحديث لم يذكر فى أول ذاك .

قوله « فى أجل من كان قبلكم » ، وفى رواية للبخارى : « إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم » ، قال الحافظ فى الفتح ٢ : ٣٢ : « معناه أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار . فكأنه قال : إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما سلف ، إلى آخره . وحاصله أن " فى " بمعنى " إلى " ، وحذف المضاف ، وهو لفظ نسبة » .

(٥٩١٢) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مراراً ، مطولا ومختصراً ، آخرها ٥٨٢٣ .

العالمين) . (فى يوم كان مِقدارُه خمسين أَلفَ سنةٍ) فى الرشْح ِ إلى أنصاف آذانهِم .

٥٩١٣ حدثنا مؤمل حدثنا حماد ، يعنى ابن زيد ، حدثنا عطاء بن السائب قال : قال لى مُحَاربُ بن دثَارٍ : ما سمعتَ سعيد بن جُبَير يَذْكر عن ابن عباس فى الكَوْثر ؟ فقلت سمعتُه يقول : قال ابن عباس : هذا الخير الكثير ، فقال محاربُ : سبحانَ الله ! ما أَقلَّ ما يَسْقُطُ لابن عباسٍ قولٌ . سمعتُ ابنَ عمر يقول : لما أُنزلتْ (إنا أَعطيناك الكوثر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو نهر فى الجنة . حافَتَاه من ذهب ، يَجْرِى على جَنَادِلِ الدُّرِّ والياقوت ، شَرَابُه أَحْلَى من العسل ، وأَشَدُّ بياضًا من اللبَن ، وأَبردُ من الثلج ، وأَطْيب من ريح المِسْك ، قال : صدَق ابنُ عباس ، هذا والله الخيرُ الكثير .

(٥٩١٣) إسناده صحيح . حماد بن زيد : فاتنا أن نترجم له ، على كثرة ما مضى من رواياته ، وهو حماد بن زيد بن درهم ، وهو إمام ثقة حافظ حجة ، قال عبد الرحمن بن مهدى : « لم أر أحداً قط أعلم بالسنة ، ولا بالحديث الذى يدخل فى السنة ، من حماد بن زيد » ، وقال أحمد : « حماد من أيمة المسلمين . من أهل الدين والإسلام » ، وقال خالد بن خداش : « كان من عقلاء الناس وذوى الألباب » ، وقال يزيد بن زريع يوم مات : « مات اليوم سيد المسلمين » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٢٤ ، وحماد سمع من عطاء بن السائب قديمًا ، كما ذكرنا مراراً فيما مضى .

والحديث مطول ٥٣٥٥ ، مضى المرفوع منه فقط مختصراً ، من رواية ورقاء اليشكرى عن عطاء . وقد أشرنا إلى هذا الحديث هناك . ورواه الطبرى فى التفسير ٣٠ : ٢١٠ بنحو مما هنا مختصراً قليلا ، من طريق ابن علية عن عطاء . ونقله ابن كثير فى التفسير ٩ : ٣١٦ من رواية الطبرى هذه .

وتفسير ابن عباس — الموقوف عليه هنا — الكوثر بأنه الخير الكثير ، رواه عنه البخارى من رواية سعيد بن جبير ، كما فى تفسير ابن كثير ٩ : ٣١٥ ، ثم قال ابن كثير : « وهذا التفسير يعم النهر وغيره ، لأن الكوثر من الكثرة ، وهو الخير الكثير ، ومن ذلك النهر . كما قال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد ومحارب بن دثار والحسن بن أبى الحسن البصرى » . ثم قال : « وقد صح عن ابن عباس أنه فسره بالنهر أيضاً » . ونقل ذلك من تفسير ابن جرير بإسناده إلى ابن عباس ، ثم ساق الأحاديث فى نهر الكوثر ، وقال : « بل قد تواتر من طرق تفيد القطع عند كثير من أيمة الحديث . وكذلك أحاديث الحوض» . ثم ذكر كثيراً مما جاء فى الحوض . وإنما أشرنا إلى هذا كله ليخزَى الذين

٥٩١٤ حدثنا مُؤَمَّل حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ قال لأخيه : يا كافر ، فقد باءَ بها أحدُهما .

٥٩١٥ حدثنا مؤمَّل حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يُنْصَبُ لكل غادرٍ لواءٌ يومَ القيامة .

٥٩١٦ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا جرير ، هو ابن حازم ، عن يَعْلَى بن حَكيم عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر قال : حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذَ الجرّ . قال : أتيتُ عبدَ الله بن عباس فأخبرته . فقال : صدَق ابنُ عمر . قال : قلت : ما الجرّ ؟ قال : كل شيء يُصْنَع من المَدَرِ .

لا يؤمنون بالغيب ، ويتأولون ما يتعلق بالقيامة والبعث والجنة والنار ، ثم يزعمون أنهم مؤمنون ، وينتسبون إلى الإسلام ! !

قول محارب بن دثار « سبحان الله » في ح « وسبحان الله » ، وليس للواو هنا موضع ، ولم تذكر في ك م ، فحذفناها . وقوله أيضاً « ما أقل ما يسقط لابن عباس » ، في م « أكثر » بدل « أقل » ، وهو خطأ وباطل في المعنى ، وما أثبتنا هو الصواب الذي في ح ك . الجنادل : جمع « جندل » ، وهو الصخرة مثل رأس الإنسان ، أو : ما يُقِلّ الرجل من الحجارة ، أي ما يستطيع رفعه .

(٥٩١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٥٩ ، ٥٢٦٠ ، ومختصر ٥٨٢٤ .

(٥٩١٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٠٤ .

(٥٩١٦) إسناده صحيح . جرير بن حازم بن عبد الله الأزدي : سبق توثيقه ٧٢٥ ، ونزيد هنا أنه وثقه شعبة وابن معين وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ١ ، ٢ ، ٢١٣ ، وروى عن شعبة قال : « ما رأيت بالبصرة أحفظ من رجلين : من هشام الدستوائي ، وجرير بن حازم » ، وتكلم فيه بعضهم من أجل أنه تغيّر في آخر حياته ، وهذا غير قادح ، فقد قال عبد الرحمن بن مهدي : « جرير بن حازم اختلط ، وكان له أولاد أصحاب حديث ، فلما أحسُّوا ذلك منه حجبوه ، فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئاً » ، وهذا من أوثق ما يكون في الاحتياط والتحرز من الخطأ .

٥٩١٧ حدثنا إسحق حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوِصال . فقال : أَوَلَسْتَ تُواصل ؟ قال : إنى أُطْعَمُ وأُسْقَى .

٥٩١٨ حدثنا إسحق سمعت مالكًا يحدث عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخيلُ معقودٌ فى نَوَاصيها الخيرُ إلى يوم القيامة .

٥٩١٩ حدثنا إسحق حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سَرِيَّةً قِبَل نجدٍ . فيها عبد الله بن عمر . فكانتْ سُهْمانُهم اثنى عشر بعيرًا ، ونُفِّلُوا بعيرًا بعيرًا .

ووقع هنا فى ح م « جرير بن أبى حازم » ، وهو خطأ صرف فى زيادة كلمة [أبى] . ومن عجب أنه كان فى ك « جرير بن حازم » على الصواب ، ثم كتب لفظ « أبى » فوقه بين السطور . والظاهر من هذا — عندى — أنه خطأ قديم فى نسخ المسند . فحذفنا هذا الحرف . قوله « قال : أتيت ابن عباس » ، فى نسخة بهامش م « قال ابن جبير : فأتيت » .

والحديث مكرر ٥٨١٩ . وانظر ٥٨٣٣ .

(٥٩١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٧٩٥ . وهو فى الموطأ بنحوه ١ : ٢٨٠ ، وقد أشرنا لرواية الموطأ فى ٤٧٢١ . « فقال : ألست تواصل » ، يعنى فقال قائل ، أو نحو ذلك . وفى نسخة بهامش م « فقيل » ، وهى واضحة .

(٥٩١٨) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ ٢ : ٢٢ . وقد سبق من طرق عن نافع ، آخرها ٥٧٨٣ .

(٥٩١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥١٩ . وقد مضى أيضًا ٥٢٨٨ من رواية عبد الرحمن بن مهدى عن مالك . وهو فى الموطأ ٢ : ٨ بنحو رواية ابن مهدى . ووقع فى الموطأ « فغنمنا بلاداً » بدل « إبلاً » ، وهو خطأ مطبعى ، وثبت على الصواب فى شرح الزرقانى ٢ : ٢٩٩ .

قوله « فكانت » فى ك « وكانت » . « اثنى عشر » ، فى م « اثنا عشر » ، وقد سبق توجيهه فى ٥٥١٩ . وما هنا هو الثابت فى ح ك ونسخة بهامش م .

٥٩٢٠ حدثنا إسحق أَخبرنى مالك عن نافع عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أَعتق شِرْكًا فى عبدٍ ، فكان له مالٌ يَبْلُغ ثَمَنَ العبدِ ، فإِنهُ يقوَّمُ عليه قِيمَةَ عَدْلٍ ، فيُعْطَى شُركاؤُه حِصَصَهم ، وعَتَق العبدُ عليه . وإِلا فقد عَتَق ما عَتَق .

٥٩٢١ حدثنا إسحق حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاةُ الجماعة تَفْضُل عن صلاة الفَذِّ بسبعٍ وعشرين دَرَجةً .

٥٩٢٢ حدثنا إسحق بن عيسى أَخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَناخَ بالبَطْحاءِ التى بذى الحُلَيْفَة . فصلى بها . وأَن ابن عمر كان يفعل ذلك .

٥٩٢٣ حدثنا إسحق بن عيسى أَخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنما مَثَلُ صاحب القرآن كمَثَلِ صاحب الإِبل المُعَقَّلة ، فإِن تعاهَدَها أَمْسَكَها . وإِن أَطلقها ذَهَبَتْ .

(٥٩٢٠) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ ٣ : ٢ ، ولكن ذكر فيه « مالك عن عبد الله بن عمر » بحذف « عن نافع » ، وهو خطأ مطبعى . وثبت على الصواب فى شرح الزرقانى ٣ : ٢٤٧ . وقد سبق بهذا الإسناد أيضًا عن مالك ٣٩٧ ، ومضى مراراً مطولا ومختصراً من غير رواية مالك ، آخرها ٥٨٢١ .

(٥٩٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٧٩ . وقد مضى من رواية عبد الرحمن بن مهدى عن مالك ٥٣٣٢ .

(٥٩٢٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٨١٩ من رواية روح عن مالك . وانظر ٥٥٩٤ .

(٥٩٢٣) إسناده صحيح. وهو مكرر ٥٣١٥ .

٥٩٢٤ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال : كنّا نَبتاعُ الطعامَ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَيَبْعَثُ علينا من يأْمرنا بنقْله من المكان الذى ابتعناه فيه إلى مكانٍ سواه قبل أن نَبيعه . ١١٣/٢

٥٩٢٥ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، وقال : من اقتنى كلباً إلا كلبَ ماشيةٍ أو ضاريةٍ نَقَص من عمله كلَّ يوم قيراطان .

٥٩٢٦ حدثنا إسحق أخبرنى مالك عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أحدكم إذا مات عُرض عليه مَقْعَدُه بالغَدَاة والعَشِىّ ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار ، فيقال : هذا مقعدُك حتى يبعثك الله إليه يومَ القيامة .

٥٩٢٧ حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا مالك ، وإسحق قال : أنبأنا مالك ، عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وعثمانُ بن طلحة وأُسامة بن زيد وبلالٌ ، فأَغلقها ، فلما خرج سأَلتُ بلالاً : ماذا صنع

(٥٩٢٤) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ ٢ : ١٤٠ . ورواه مسلم ١ : ٤٤٦ من طريق مالك . وقد مضت أحاديث فى معناه مراراً ، منها ٤٦٣٩ ، ٤٩٨٨ ، ٥١٤٨ ، ٥٩٠٠ .

(٥٩٢٥) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ حديثان ٣ : ١٣٨ . وقد مضى نحوه بمعناه من طريق عبيد الله عن نافع ٥٧٧٥ .

(٥٩٢٦) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ ١ : ٢٣٧ — ٢٣٨ . وقد مضى من رواية عبيد الله عن نافع ٤٦٥٨ ، وخرجناه هناك ، ومن طريق أيوب عن نافع أيضاً ٥١١٩ ، ومضى مختصراً من رواية فضيل بن غزوان عن نافع ٥٢٣٤ .

(٥٩٢٧) إسناده صحيح . وقوله « وقال إسحق : وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة » ليس من كلام إسحق بن عيسى من عنده ، ولكنه يريد أنه ذكر هذا فى روايته عن مالك ، ولم يذكره عبد الرحمن بن مهدى ، وأن عبد الرحمن ذكر الذى بينه وبين القبلة ، ولم يذكر عدة أعمدة البيت .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : تَرك عمودين عن يمينه ، وعمودًا عن يساره ، وثلاثةَ أَعمدةٍ خلفَه ، ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثةُ أذرعٍ ، قال إسحق : وكان البيت يومئذٍ على ستة أعمدة ، ولم يذكر الذى بينه وبين القبلة .

٥٩٢٨ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال : كانوا يتوضؤُون جميعًا ، قلت لمالك : الرجال والنساء ؟ قال : نعم . قلت : زَمَن النبى صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم .

٥٩٢٩ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرنى مالك عن نافع عن ابن عمر : أن عائشةَ أَرادتْ أن تشترىَ جاريةً تُعتقَها ، قال أَهلُها : نبيعُكِ على أنَّ وَلاءَها لنا ، فذكرتْ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لا يمنعْكِ ذلك ، فإن الولاءَ لمن أعتق .

٥٩٣٠ حدثنا إسحق أخبرنى مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما حقُّ امرئٍ له شئٌ يُوصى فيه يَبيتُ ليلتين إلا ووصيَّتُه عندَه مكتوبةٌ .

٥٩٣١ حدثنا إسحق [عن عيسى] أخبرنى مالك عن عبد الله بن دينار

ويدل على هذا أن زيادة إسحق هذه ثابتة فى الموطأ يحيى بن يحيى ١ : ٣٥٤ ، ورواية محمد بن الحسن ٢٢٨ . قوله « ثلاثة أذرع » ، فى نسخة بهامش م « ثلاث » . والحديث سبق معناه مراراً ، آخرها ٥١٧٦ . وقد بينا تخريجه فى ٤٤٦٤ . وانظر ٥٥٤٧ .

(٥٩٢٨) إسناده صحيح . وهو فى موطأ محمد بن الحسن عن مالك ٦١ بنحوه . وهو مكرر ٥٧٩٩ .

(٥٩٢٩) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ رواية يحيى عن مالك ٣ : ٨ . وهو مختصر ٥٧٦١ .

(٥٩٣٠) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ ٢ : ٢٢٨ . وهو مكرر ٥٥١٣ .

(٥٩٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٠٥ . زيادة [بن عيسى] من نسخة بهامش م .

عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذَّبين ، إلا أن تكونوا باكين . فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم . أن يُصيبَكم مثلُ ما أصابهم .

٥٩٣٢ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تَحَرَّوْا ليلةَ القَدْر فى السبعِ الأواخر من رمضان .

٥٩٣٣ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما رجل قال لأخيه : يا كافر . فقد باء بها أحدُهما .

٥٩٣٤ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : بينما الناس بقُبَاء فى صلاة الصبح . إذْ أتاهم آتٍ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُنزل عليه قرآنٌ الليلةَ . وقد أُمرَ أن يستقبل الكعبة . فاستقبِلوها . وكانتْ وجوهُهم إلى الشأم ، فاستداروا إلى الكعبة .

٥٩٣٥ حدثنا إسحق حدثنى مالك عن قَطَن بن وَهْب ، أو وَهْب بن قَطَن ،

(٥٩٣٢) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ رواية يحيى ١ : ٢٩٨ ، وليس فيه كلمة « من رمضان » ، ولكنها ثابتة فى رواية محمد بن الحسن ص ١٩٢ . والحديث مختصر ٥٦٥١ .

(٥٩٣٣) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ ٣ : ١٤٨ . وهو مكرر ٥٩١٤ .

(٥٩٣٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٨٢٧ . وقد أشرنا إلى هذا الحديث فى ٤٦٤٢ . وذكرنا أنه فى الموطأ ١ : ٢٠١ .

(٥٩٣٥) إسناده صحيح . قطن — بفتحتين — بن وهب بن عويمر بن الأجدع الليثى : سبق توثيقه ٥٣٧٢ ، وشك إسحق بن عيسى فى أنه «قطن بن وهب» أو « وهب بن قطن » لا أثر

الليثي . شَكَّ إسحق . عن يُحَنَّس مولى الزُّبير قال : كنت عند ابن عمر ، إذ أَتَتْهُ مولاةٌ له . فذكرتْ شِدَّةَ الحال . وأَنها تريد أن تخرج من المدينة . فقال لها : اجلسي . فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يَصْبِرُ أَحدُكم على لَأْوَائِها وشدَّتها إلَّا كنتُ له شفيعًا أو شهيدًا يومَ القيامة .

٥٩٣٦ حدثنا إسحق قال : سأَلتُ مالكًا عن الرجل يُوتِرُ وهو راكب ؟ فقال : أخبرني أَبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يَسَار عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَوترَ وهو راكب .

٥٩٣٧ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن حَبيب بن أَبي ثابت عن طاوس عن ابن عمر قال : سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل ؟ فقال : مَثْنَى مثنى ، فإِذا خَشيتَ الصبحَ فواحدةً .

له ، فإنه «قطن بن وهب» لاخلاف فيه ، ولكن إسحق نسي اسمه فلم يستطع أن يجزم . يحنس أبو موسى مولى الزبير بن العوام : تابعي ثقة ، وثقه النسائي وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٤٢٧ . « يحنس » بضم الياء التحتية وفتح الحاء المهملة وتشديد النون المفتوحة وآخره سين مهملة . والحديث في الموطأ ٣ : ٨٣ بأطول مما هنا قليلا . وكذلك رواه مسلم ١ : ٣٨٨ — ٣٨٩ من طريق مالك . ورواه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١٩٠ في ترجمة قطن بن وهب ، مختصراً من طريق مالك . وروى مسلم ١ : ٣٨٩ المرفوع منه فقط ، بلفظ « من صبر على لأوائها » إلخ ، من طريق الضحاك عن قطن . ورواه الترمذي ٤ : ٣٧٣ مطولا بسياق آخر بنحوه ، من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وقال الترمذي : « حديث صحيح غريب » . وانظر ٥٨١٨ . وانظر أيضًا ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص ١٥٧٣ . اللأواء : الشدة وضيق العيش .

(٥٩٣٦) إسناده صحيح . وقد مضى معناه من رواية مالك بهذا الإسناد مراراً ، ٤٥١٩ ، ٤٥٣٠ ، ٥٢٠٨ ، ٥٢٠٩ . وانظر ٥٨٢٢ ، ٥٨٢٦ .

(٥٩٣٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٧٩٣ . سفيان : هو الثوري .

٥٩٣٨ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن اليهود إذا سلموا عليكم قالوا : السَّامُ ٢/١١٤
عليكم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فقل : وعليك .

٥٩٣٩ حدثنا سُرَيج حدثنا مُلَازِمُ بن عَمرو حدثني عبد الله بن بدر : أنه خرج في نفر من أصحابه حُجّاجًا ، حتى وَرَدُوا مكةَ . فدخلوا المسجد . فاستلموا الحَجَر ، ثم طفنا بالبيت أُسْبُوعًا ، ثم صلينا خلف المَقَام ركعتين . فإذا رجل ضَخْمٌ في إزار ورداء يصَوِّتُ بنا عندَ الحوض . فقمنا إليه ، وسألت عنه ؟ فقالوا : ابنُ عباس . فلما أتيناه قال : مَن أنتم ؟ قلنا أهل المشرق . وثَمَّ أهلُ اليَمَامة . قال : فحُجّاجٌ أم عُمَّارٌ ؟ قلت : بل حُجّاج . قال : فإنكم قد نَقَضْتُم حَجَّكم . قلت : قد حَجَجْتُ مرارًا فكنتُ أفعل كذا . قال : فانطلقنا مكانَنَا حتى يأتي ابنُ عمر . فقلتُ : يا ابن عمر ، إنّا قَدِمنا . فقَصَصْنَا عليه قِصّتَنا . وأخبرناه ما قال إنكم نقضتم حجكم ؟ قال : أُذَكِّرُكُمْ بالله ، أخرَجْتم حُجّاجًا ؟ قلنا : نعم . فقال : والله لقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر . كلُّهم فَعَل مثلَ ما فعلتم .

(٥٩٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٢١ . « فقل : وعليك » ، في نسخة بهامش م « وعليكم » .

(٥٩٣٩) إسناده صحيح . ملازم بن عمرو بن عبد الله السحيمي اليمامي ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم ، وقيل إن عبد الله بن بدر جده لأبيه ، وقيل جده لأمه ، كما في ترجمة عبد الله بن بدر من التهذيب ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٧٣ . عبد الله بن بدر : سبق توثيقه ٥٠٩٧ .

وكان ابن عباس يرى أن المفرد المحرم بالحج وحده ، والقارن بالحج والعمرة ، لا يطوفان بالبيت إلا بعد الوقوف بعرفة ، وأن من طاف منهما قبل الموقف فقد حل ، وقد مضى في رأيه ذلك الحديث ٥١٩٤ مطولا ، والحديث ٤٥١٢ مختصراً ، وأن ابن عمر رد عليه رأيه ذاك . وانظر تفصيل ذلك في السنن الكبرى ٥ : ٧٧ — ٧٨ .

٥٩٤٠ حدثنا سُرَيج حدثنا مهدى عن محمد بن أبى يعقوب عن ابن أبى نُعْمٍ قال : كنتُ جالساً عند ابن عمر . فجاء رجل يسأَل عن دم البعوض ؟! فقال له ابن عمر : ممن أنت ؟ قال : أنا من أهل العراق . قال : انظروا إلى هذا يسألنى عن دم البعوض !وقد قَتلُوا ابنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ! وقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هما ريحانَتِى من الدنيا .

٥٩٤١ حدثنا سريج حدثنا فُليح عن عبد الله بن عكرمة عن رافع بن حُنَين أبى المغيرة عن ابن عمر : أنه أخبره أنه رأى مَذْهَبًا للنبى صلى الله عليه وسلم مُوَاجَهَةَ القِبلة .

٥٩٤٢ حدثنا سُرَيج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صدقةُ الفِطْر على كل مسلمٍ ، صغيرٍ أو كبيرٍ ، حُرٍّ أو عبدٍ ، ذكرٍ أو أنثى ، صاعٌ من تمر ، أو صاعٌ من شعير .

٥٩٤٣ حدثنا سُريج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يَرمُل ثلاثَةَ أشواطٍ من الحَجر إلى الحَجر ، ويمشى أربعةً ، ويُخبر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعلُه .

(٥٩٤٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٧٥ . وسبق الكلام عليه مفصلا ٥٥٦٨ .

(٥٩٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧١٥ ، ٥٧٤١ . وقد فصلنا القول فيه فى الموضع الأول ، وأشرنا هناك إلى هذا الإسناد .

(٥٩٤٢) إسناده صحيح . عبد الله : هو ابن عمر بن حفص العمرى . وفى ك فى هذا الحديث والأحاديث بعده إلى ٥٩٥٠ « عبيد الله » بدل « عبد الله » ، وهو خطأ ، فإن هذه الأحاديث أحاديث عبد الله بن عمر العمرى ، لا أحاديث أخيه عبيد الله ، وإن كان أخوه قد روى شيئًا منها ، كما يظهر مما سيأتى فى تخريج بعضها . والحديث مكرر ٥٧٨١ بنحوه .

(٥٩٤٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٧٦٠ . وانظر ٥٧٣٧ .

٥٩٤٤ حدثنا سُريج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يَرْمى الجمرةَ يومِ النحر راكبًا ، وسائِرَ ذلك ماشيًا ، ويخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك .

٥٩٤٥ حدثنا سُريج حدثنا عبد الله عن نافع : أن ابن عمر كان لا يستلم شيئًا من البيت إلَّا الركنين اليمانيين ، فإنه كان يستلمهما ، ويخبر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعله .

٥٩٤٦ حدثنا سُريج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُجّاجًا ، فما أحللنا من شيء حتى أحللنا يومَ النحر .

٥٩٤٧ حدثنا سُريج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر : أن عمر بن الخطاب قال : يا رسول الله ، إنّى أريد أن أتصدق بمالى بثَمْغٍ ، قال : احبسْ أصلَه ، وسَبِّلْ ثمَرَتَه .

(٥٩٤٤) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٤٦ بنحوه ، عن القعنبى عن العمرى ، ولم يذكر فيه الرمى راكبًا يوم النحر ، ولكن يفهم ذلك من سياقه . ورواه البيهقى ٥ : ١٣٠ — ١٣١ مفصلا مطولا ، من طريق حسن بن موسى الأشيب عن العمرى ، ثم رواه مختصراً من طريق القعنبى كرواية أبى داود . ورواه الترمذى ٢ : ١٠٥ مرفوعًا مختصراً من طريق عبيد الله بن عمر بن نافع ، وقال : « حديث حسن صحيح . وقد رواه بعضهم عن عُبيد الله ولم يرفعه » . واللفظ الذى هنا فى المنتقى ٢٦٤٦ ، ونسبه لأحمد فقط . وانظر ما مضى فى مسند ابن عباس ٢٠٥٦ .

(٥٩٤٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٩٤ . وانظر ٥٩٥٠ .

(٥٩٤٦) إسناده صحيح . وانظر ٥٣٥٠ ، ٥٩٣٩ .

(٥٩٤٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦٠٨ ، ٥١٧٩ ، ٦٠٧٨ . ثمغ ، بفتح الثاء المثلثة وسكون الميم وآخره غين معجمة : موضع ، والظاهر أنه كان بخيبر ، كما تدل الروايات الأخر .

٥٩٤٨ حدثنا سُريج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : ما صمتُ عَرَفَة قطُّ ، ولا صَامه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أبو بكر ، ولا عمر .

٥٩٤٩ حدثنا سُريج حدثنا عبد الله عن سعيد المَقْبِرى قال : جلستُ إلى ابن عمر ومعه رجل يحدثه ، فدخلتُ معهما ، فضرب بيده صدرى ، وقال : أمَا علمتَ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا تناجى اثنان فلا تجلسْ إليهما حتى تستأْذنَهما ؟

٥٩٥٠ حدثنا سُريج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يُصفِّرُ لحيته ، ويلبس النعال السِّبْتِيَّةَ ، ويستلم الركنين ، ويلبِّى إذا استوتْ به راحلتُه ، ويخبر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعله .

٥٩٥١ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن أبى بكر بن حفص عن

(٥٩٤٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٢٠ . والمراد صوم يوم عرفة بعرفة .

(٥٩٤٩) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٨ : ٦٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عبد الله بن سعيد المقبرى ، وهو متروك » ! وهذا خطأ صرف . والظاهر أن نسخة المسند التى وقعت للحافظ الهيثمى كان فيها « عبد الله بن سعيد » بدل « عبد الله عن سعيد » ، فمن هنا جاءه الوهم والخطأ ، إلا أن يكون سها فقرأ الحرف على غير وجهه . والأصول الثلاثة هنا واضحة « عبد الله عن سعيد » ، فعبد الله هو العمرى ، بدلالة سياق الروايات قبل هذا وبعده . بل إن الحافظ الهيثمى ذكر أيضًا الرواية الآتية ٦٢٢٥ لهذا الحديث التى فيها « رأيت ابن عمر يناجي رجلا ، فدخل رجل بينهما » ، وأعل الحديث بروايته بعبد الله بن سعيد ، فى حين أن الرواية الآتية فيها « عبد الله عن سعيد » ، وسياق الروايات هناك تؤيد ذلك ، فأولها الحديث ٦٢٢٢ « حدثنا نوح بن ميمون أخبرنا عبد الله ، يعنى ابن عمر العمرى عن نافع » ، ثم بعده الحديث ٦٢٢٣ بالإسناد نفسه ، ثم الحديث ٦٢٢٤ : « نوح بن ميمون أخبرنا عبد الله عن موسى عن سالم » ، ثم الحديث ٦٢٢٥ « نوح أخبرنا عبد الله عن سعيد المقبرى » كما ذكرنا . فكل هذه الدلالات تؤيد أن هذا الحديث حديث عبد الله العمرى عن سعيد المقبرى ، لا عبد الله بن سعيد المقبرى عن أبيه .

(٥٩٥٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٩٤ . وانظر ٥٩٤٥ .

(٥٩٥١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٧٩٧ .

سالم بن عبد الله عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثَ إلى عمر بُحلَّةٍ من حرير أو سِيَرَاءَ ،أو نحو هذا . فرآها عليه . فقال : إنى لم أُرسل بها إليك لتلبسها . إنما هي ثيابُ مَنْ لا خَلَاقَ له . إنما بعثتُ بها إليك لتَسْتَنْفِعَ بها . ٢/١١٤

٥٩٥٢ حدثنا أسْود حدثنا شعبة عن أبى بكر بن حفص عن سالم عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى عمر بحلةٍ . فذكره .

٥٩٥٣ حدثنا أسْود بن عامر حدثنا سِنَان بن هرون عن كُليب بن وائل عن ابن عمر قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنةً . فمرَّ رجلٌ ، فقال : يُقْتل فيها هذا المُقَنَّعُ يومئذٍ مظلومًا ، قال : فنظرتُ فإذا هو عثمان بن عفان .

(٥٩٥٢) إسناده صحيح . وهومكرر ما قبله .

(٥٩٥٣) إسناده صحيح . سنان بن هرون البرجمى : ثقة ، وثقه الذهلى ، وقال ابن حبان : « منكر الحديث جدًّا ، يروى المناكير عن المشاهير » ، وفى التهذيب أن النسائى ضعفه ، ولم أجده فى كتابه فى الضعفاء ، وكذلك لم يذكره البخارى فيهم ، بل ترجمه فى الكبير ٢ / ٢ / ١٦٧ — ١٦٨ فلم يذكر فيه جرحًا ، وهذا كاف فى ترجيح توثيقه . كليب بن وائل بن هبار التيمى البكرى : تابعى ثقة ، وثقه ابن معين وغيره ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١/ ٢٢٩ ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٦٧ . « البكرى » فى التهذيب بدله « اليشكرى » ، وهو خطأ مطبعى ، صححناه مما ذكرنا ، ومن التقريب والخلاصة .

والحديث رواه الترمذى ٤ : ٣٢٣ ، وقال : « حديث حسن غريب من هذا الوجه » ، ونقل شارحه عن الحافظ ابن حجر أنه قال : « إسناده صحيح » . وروى الحاكم فى المستدرك ٣ : ١٠٢ نحوه من حديث مرة بن كعب ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى . وحديث مرة بن كعب أو كعب بن مرة سيأتى فى المسند (٤ : ٢٣٥ ، ٢٣٦ و ٥ : ٣٣ ، ٣٥ ح) . وانظر الإصابة ٦ : ٨٢ — ٨٣ .

فائدة : حديث ابن عمر هذا أشار إليه الحافظ فى التهذيب ٤ : ٢٤٣ فى ترجمة « سنان بن هرون » ، فذكر أن الترمذى رواه « فى دلائل النبوة » ، وليس فى أبواب الترمذى كتاب بهذا الاسم ، بل إنه رواه — كما أشرنا إلى موضعه — فى كتاب « المناقب » .

٥٩٥٤ حدثنا أَسْوَد حدثنا أَبان عن قتادة عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر : أنه سئل عن نبيذ الجَرّ ؟ فقال : حرَّمه رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فأَتيتُ ابنَ عباس، فقلتُ له : سألتُ أَبا عبد الرحمن عن نبيذ الجر فقال حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : صَدَق أَبو عبد الرحمن . قال : قلت : وما الجَرّ ؟ قال : كل شيء من مَدَرٍ .

٥٩٥٥ حدثنا أَسْود حدثنا شَريك سمعت سَلَمَة بن كُهَيل يذكر عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لأَعلم شجرةً يُنتفَع بها ، مثل المؤمن ، هي التي لا يُنْفَضُ وَرَقها . قال ابن عمر : أَردتُ أَن أَقول هي النخلة ، ففَرِقْتُ من عمر ، ثم سمعتُه بعدُ يقول : هي النخلة .

٥٩٥٦ حدثنا أَسود وحسين قالا حدثنا شَريك عن معاوية بن إسحق عن أَبي صالح عن رجل من أَصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أُراه ابنَ عمر . قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من مَثَّل بذي الرُّوح ثم لم يَتُبْ مَثَّل الله به يوم القيامة ، قال حسين : من مَثَّل بذي روحٍ .

٥٩٥٧ حدثنا أَسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن جابر عن مسلم البَطِين

(٥٩٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩١٦ بنحوه .

(٥٩٥٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٦٤٧ . وانظر ٥٢٧٤ . قوله « ففرقت من عمر » : أي خفتُ منه ، و « الفرق » بفتح الفاء والراء : الخوف والجزع .

(٥٩٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٦١ . وقد أشرنا إلى هذا هناك . وانظر ٥٨٠١ .

(٥٩٥٧) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي ، مسلم البطين : هو مسلم بن عمران ، ويقال : ابن أبي عمران ، سبق توثيقه ٧٣٣ ، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ٢٦٨ – ٢٦٩ .

عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر قال : صليتُ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ مراتٍ . فقرأَ السجدةَ في المكتوبة .

٥٩٥٨ [قال عبد الله بن أحمد] : وجدتُ هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده : حدثنا أسود بن عامر حدثنا أيوب بن عُتْبة حدثنا عكرمة بن خالد قال : سألتُ عبد الله بن عمر عن امرأةٍ أراد أن يتزوجها رجل وهو خارجٌ من مكة . فأراد أن يَعْتَمِرَ أو يحج ؟ فقال : لا تتزوّجْها وأنت مُحْرِم . نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه .

٥٩٥٩ حدثنا حسين حدثنا شَريك عن محمد بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال : مَرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرأة يوم فتح مكةَ مقتولةٍ . فقال : ما كانتْ هذه تقاتل ! . ثم نَهى عن قتل النساء والصبيان .

٥٩٦٠ حدثنا حسين وابن أبي بَكير ، المعنى ، قالا حدثنا شعبة عن

والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ٢٨٥ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه جابر الجعفي ، وفيه كلام ، وقد وثقه شعبة والثوري » . وانظر ٥٥٥٤.

(٥٩٥٨) إسناده صحيح ، لضعف أيوب بن عتبة . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٢٦٨ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه أيوب بن عتبة ، وهو ضعيف ، وقد وثق » . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣٤١٢ ، ٣٤١٣.

(٥٩٥٩) إسناده صحيح . محمد بن زيد : الراجح عندي أنه « محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ » ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٨٤ .

والحديث مضى معناه مختصراً ، في النهي عن قتل النساء والصبيان ، مراراً ، آخرها ٥٧٥٣ . ولكن هذه الرواية ، في أن النهي كان في غزوة الفتح ، وقوله « ما كانت هذه تقاتل » أشار إليها الحافظ في الفتح ٦ : ١٠٣ ، ونسبها للطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر . ولم يذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٣١٦ ، ومجمع الزوائد ٥ : ٣١٦.

(٥٩٦٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٨٣٣ . وانظر ٥٩٥٤ .

سليمان التيمى وإبرهيم بن مَيْسَرَةَ أنهما سمعا طاوُسًا يقول : جاءَ ــ واللهِ ــ رجلٌ إلى ابن عمر . فقال : أَنَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجرّ ؟ فقال : نعم ، وزادهم إبرهيمُ : الدُّبّاء . قال ابن أَبى بكير : قال إبرهيم بن مَيْسَرَة فى حديثه : والدُّبّاءِ .

٥٩٦١ حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أَبى إسحق عن نافع ويحيى بن وَثّاب عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر : من أَتَى الجمعةَ فليغتسل .

٥٩٦٢ حدثنا حسين عن جَرير عن نافع عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن الضبّ ؟ . فقال : لا آ كلُه ولا أُحَرِّمه .

٥٩٦٣ حدثنا حسين حدثنا أَبو أُوَيْس حدثنا الزهرى عن سالم وحمزة ابنَىْ عبد الله بن عمر : أَن عبد الله بن عمر حدثهما : أَنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الشؤم فى الفرس والمرأَة والدار .

٥٩٦٤ حدثنا الفَضْل بن دُكَين حدثنا زَمْعَةُ عن ابن شهاب عن سالم

(٥٩٦١) إسناده صحيح . أبو إسحق : هو السبيعى . والحديث مكرر ٥٧٧٧ ، ٥٨٢٨ .

(٥٩٦٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٣٠ . وانظر ٥٥٦٥ .

(٥٩٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٩٢٧ . وانظر ٥٥٧٥ .

(٥٩٦٤) إسناده ضعيف ، لضعف زمعة بن صالح . والحديث رواه أبو داود الطيالسى فى مسنده ١٨١٣ عن زمعة ، بهذا الإسناد . ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٤٨ من طريق أبى أحمد الزبيرى عن زمعة .

وأصله ثابت من حديث أبى هريرة : فرواه أحمد ٨٩١٥ والبخارى ١٠ : ٤٣٩ ــ ٤٤٠ ومسلم ٢ : ٣٩٢ وأبو داود السجستانى فى السنن ٤ : ٤١٧ ، أربعتهم عن قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ، ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٤٨ عن محمد

عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يُلْدَغُ المؤمنُ من جُحْرٍ مرتين .

٥٩٦٥ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا ابن أَبي رَوَّاد عن نافع عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستلم الركن اليَمَانى والأَسود كلَّ طَوَافِه . ولا يستلم الركنين الآخرين اللذَين يَلِيانِ الحِجْرَ .

بن الحرث المصرى عن الليث بن سعد . بهذا الإسناد إلى أبى هريرة ، ورواه مسلم أيضًا من طريق يونس وابن أخى الزهرى عن الزهرى كذلك . والصحيح رواية هؤلاء عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبى هريرة . قال الحافظ فى الفتح : « وخالفهم صالح بن أبى الأخضر وزمعة بن صالح ، وهما ضعيفان . فقالا : عن الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، أخرجه ابن عدى من طريق المعافى بن عمران عن زمعة وابن أبى الأخضر ، واستغربه من حديث المعافى . قال : وأما زمعة فقد رواه عنه أيضًا أبو نعيم . قلت : أخرجه أحمد عنه ، [القائل ابن حجر ويريد بذلك هذه الطريق التى هنا . وأبو نعيم هو الفضل بن دكين شيخ أحمد] ، ورواه عن زمعة أيضًا أبو داود الطيالسى فى مسنده ، وأبو أحمد الزبيرى ، أخرجه ابن ماجة » .

ومعنى الحديث واضح . ولكن قال أبو داود الطيالسى عقيبه تفسيراً له : « لا يعاقب على ذنبه فى الدنيا فيعاقبه عليه فى الآخرة » ! وهو تفسير غريب ، يَقْسِر اللفظ والسياق على الخروج عن دلالتهما الظاهرة . وقال الخطابى فى معالم السنن ٤ : ١١٨ ــ ١١٩ : « هذا يروى على وجهين من الإعراب ، أحدهما : بضم الغين على مذهب الخبر ، ومعناه أن المؤمن الممدوح هو الكيس الحازم الذى لا يؤتى من ناحية الغفلة ، فيخدعَ مرة أخرى وهو لا يفطن بذلك ولا يشعر به ، وقيل : إنه أراد به الخداع فى أمر الآخرة دون أمر الدنيا . والوجه الآخر : أن تكون الرواية بكسر الغين على مذهب النهى ، يقول : لا يخدعن المؤمن ولا يؤتَيَنّ من ناحية الغفلة ، فيقع فى مكروه أو شرّ وهو لا يشعر ، وليكن متيقظًا حذراً ، وهذا قد يصلح أن يكون فى أمر الدنيا والآخرة معًا » . وهذا هو التفسير الجيد المطابق لدلالة اللفظ والسياق . قال الحافظ فى الفتح : « قال أبو عبيد : معناه : ولا ينبغى للمؤمن إذا نكب من وجه أن يعود إليه . قلت : وهذا هو الذى فهمه الأكثر ، ومنهم الزهرى راوى الخبر » . ثم قال الحافظ : « قيل : المراد بالمؤمن فى هذا الحديث : الكامل الذى قد أوقفته معرفته على غوامض الأمور ، حتى صار يحذر مما سيقع . وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مراراً » . وانظر شرح القسطلانى على البخارى ٩ : ٦٤ ــ ٦٥ .

(٥٩٦٥) إسناده صحيح . ابن أبى روّاد : هو عبد العزيز . والحديث مطول ٤٦٨٦ . وانظر ٥٦٢٢ ، ٥٩٤٥ ، ٥٩٥٠ .

قوله « كل طوافه » ، فى ح ونسخة بهامش م « طَوْفَةٍ » . وأثبتنا ما فى ك م .

٥٩٦٦ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا شَرِيك سمعتُ سَلَمة بن كُهَيل
يحدّث عن مجاهد عن ابن عمر قال : كنّا جلوسًا عند النبى صلى الله عليه وسلم ١١٦/٢
والشمسُ على قُعَيْقِعَانَ بعدَ العصر . فقال : ما أعمارُكم فى أعمارِ مَنْ مَضَىٰ إلَّا
كما بقى من النهار فيما مَضَى منه .

٥٩٦٧ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار
سمعت ابن عمر قال : سأل عمرُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : تُصيبنى
الجنابةُ من الليل ؟ فأمره أن يغسل ذكره ويتوضأ وَيَرْقُدَ .

٥٩٦٨ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار

(٥٩٦٦) إسناده صحيح . شريك : هو ابن عبد الله النخعى القاضى سبق توثيقه ٦٥٩ ، ونزيد هنا أنه تكلم فيه بعضهم بغير حجة . إلا أنه كان يخطئ فى بعض حديثه ، قال يحيى بن معين : « لم يكن شريك عند يحيى — يعنى القطان — بشىء ، وهو ثقة ثقة » ، وقال أبو يعلى : « قلت لابن معين : أيما أحب إليك : جرير أو شريك ؟ قال : جرير ، قلت : فشريك أو أبو الأحوص ؟ قال : شريك ، ثم قال : شريك ثقة ، إلا أنه لا يتقن ، ويغلط ، ويذهب بنفسه على سفيان وشعبة » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٢٣٨ وقال : « سمع أبا إسحق الهمدانى وسلمة بن كهيل » ، وترجمه فى الصغير أيضًا ٢٠١ فلم يذكر فيه جرحًا فى الكتابين ، ولم يذكره هو ولا النسائى فى الضعفاء . سلمة بن كهيل : سبق توثيقه ٧٠٦ ، ونزيد هنا قول أحمد : « متقن للحديث » ، وقال أبو زرعة : « ثقة مأمون ذكى » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٧٥ .

والحديث مضى نحو معناه ٥٩١١ من رواية الثورى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . وقد أشرنا هناك إلى أن البخارى رواه من طريق الثورى . وقد رواه أيضاً الترمذى ٤ : ٤١ من رواية مالك عن عبد الله بن دينار ، كما أشرنا فى ٤٥٠٨ . وانظر ٥٩٠٢ — ٥٩٠٤ .

قعيقعان : بضم القاف الأولى وكسر الثانية ، بلفظ التصغير ، وهو جبل بمكة ، إلى جنوبها بنحو اثنى عشر ميلا . فالظاهر عندى من هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم هذا فى حجة الوداع أو فى غزوة الفتح ، وابن عمر شهدهما كليهما .

(٥٩٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٩٧ ، ومطول ٥٧٨٢ .

(٥٩٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩١٥ .

عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل غادرٍ لواءٌ يومَ القيامة يُعرف به .

٥٩٦٩ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَسْلَمُ سالَمها الله ، وغِفَارُ غفَرَ الله لها ، وعُصَيَّةُ الذين عَصَوُا اللهَ ورسولَه .

٥٩٧٠ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : إني أُخْدَعُ في البيع ، فقال : إذا بايعتَ فقل : لا خِلَابَةَ ، فكان الرجل يقوله .

٥٩٧١ حدثنا الفضل حدثنا سفيان عن عبد الله من دينار سمعت ابن عمر يقول : اتَّخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتَِماً من ذهب ، فاتَّخذ الناسُ خَوَاتِيمَ من ذهب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتخذتُ خاتَِمًا من ذهب فَنَبَذْتُه ، وقال : إني لستُ أَلْبَسُه أبدًا ، فنبذ الناسُ خواتيمهم .

٥٩٧٢ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير حدثنا هشام ، يعني ابن سعد ،

(٥٩٦٩) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٨٥٨ . قوله « الذين عصوا » ، في م « التي عصت » .

(٥٩٧٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٨٥٤.

(٥٩٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٨٧.

(٥٩٧٢) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٣٧٧ موقوفاً ، عن هرون بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه ، وعن محمد بن سلمة عن ابن وهب ، كلاهما عن هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر : « أنه رأى رجلا يتكئ على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة — وقال هرون بن زيد : ساقط على شقه الأيسر ، ثم اتفقا — فقال له : لا تجلس هكذا ، فإن هكذا يجلس الذين يعذبون » . والرفع هنا زيادة من ثقة ، وهو أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير ، وهي زيادة مقبولة عند أهل العلم. ويؤيد رفعه ماسيأتي ٦٣٤٧ من رواية عبد الرزاق عن معمر عن إسمعيل بن أمية عن نافع عن

عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلًا ساقطًا يَدَه فى الصلاة . فقال : لا تجلسْ هكذا . إنما هذه جِلْسَةُ الذين يُعذَّبون .

٥٩٧٣ حدثنا مروان بن معاوية حدثنا عمر بن حمزة العُمَرى حدثنا سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من استطاع منكم أن يكون مثل صاحب فَرَقِ الأُرْزِ فليكنْ مثلَه . قالوا : يا رسول الله . وما صاحبُ فَرَقِ الأُرْزِ . قال :خَرج ثلاثةٌ . فغَيَّمَتْ عليهم السماءُ . فدخلوا غارًا .

ابن عمر قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجلس الرجل فى الصلاة وهو يعتمد على يديه » . وهذا إسناد صحيح جدًّا ، ورواه أبو داود ١ : ٣٧٦ — ٣٧٧ عن أحمد بن حنبل وآخرين عن عبد الرزاق . وسيأتى مزيد بيان لذلك عند ذلك الإسناد إن شاء الله .

قوله « ساقطاً يده » : هكذا ثبت فى هذه الرواية بتعدية الفعل اللازم . يقال«سقط الشيء يسقط» و « أسقطته أنا» . ولم أجد نصًّا يؤيد استعمال الثلاثى منه متعدياً . و « اليد » مؤنثة ، ولولا ذلك لاحتمل أن يكون « يده» هنا بالرفع فاعلاً . ولم أجد أيضاً ما يدل على تذكير « اليد » .

(٥٩٧٣) إسناده صحيح . ورواه البخارى ومسلم بنحوه ، فرواه البخارى ٤ : ٣٤٠ ومسلم ٢ : ٣٢١ من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة . والبخارى ٥ : ١٢ ومسلم من طريق أبى ضمرة أنس ابن عياض عن موسى بن عقبة ، والبخارى ٦ : ٣٦٧ ومسلم من طريق على بن مسهر عن عبد الله بن عمر والبخارى ١٠ : ٣٣٨ عن سعيد بن أبى مريم عن إسمعيل بن إبرهيم بن عقبة ، ثلاثتهم : أعنى موسى بن عقبة وعبيد الله بن عمر وإسماعيل بن إبرهيم بن عقبة ، عن نافع عن ابن عمر . ورواه البخارى ٤ : ٣٦٩ ومسلم ٢ : ٣٢١ — ٣٢٢ من طريق شعيب عن الزهرى عن سالم عن أبيه . وقد شرحه الحافظ فى الفتح شرحاً وافياً ٦ : ٣٦٧ : ٣٧٢ ، وأشار فى آخره إلى رواياته من حديث صحابة آخرين غير ابن عمر . وسيأتى أيضاً عقب هذا من رواية صالح بن كيسان عن نافع .

ونقله الحافظ ابن كثير فى التاريخ ٢ : ١٣٧ —١٣٨ عن البخارى من طريق عبيد الله بن عمر ، وأشار إلى رواية مسلم من تلك الطريق . ثم قال « وقد رواه الإمام أحمد منفرداً به عن مروان بن معاوية عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر عن سالم عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه » . يعنى الإسناد الذى هنا ، ووقع فى ابن كثير « عمرو بن حمزة » وهو خطأ مطبعى ظاهر .

وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ١ : ٢١ — ٢٢ من رواية الشيخين ، وكذلك ذكر بعضه فيه ٣ : ٢١٦ . وذكره السيوطى فى الدر المنثور ٤ : ٢١٣ ونسبه للشيخين والنسائى وابن المنذر .

« بفرق من أرز » الفرق بفتح الفاء والراء : مكيال يسع ستة عشر رطلا ، وهى اثنا عشر مدًّا ، أو ثلاثة آصع ، عند أهل الحجاز ، قاله ابن الأثير . « حتى طبقت الباب عليهم » : أى غطته ،

فجاءَتْ صخرةٌ من أَعلى الجبل حتى طَبَّقَتِ البابَ عليهم . فعالجوها . فلم يستطيعوها . لبعضٍ : لقدوقعتم فى أمرٍ عظيمٍ . فلْيَدْعُ كلُّ رجل بأَحسنِ ما عَمِلَ . لَعَلَّ اللهَ تعالى أن يُنجيَنا من هذا . فقال أحدهم : اللهم إنك تعلم أَنه كان لى أَبوانِ شيخانِ كبيرانِ . وكنتُ أَحلب حِلَابَهُمَا . فأَجيئُهما وقد ناما . فكنتُ أَبيت قائمًا وحِلَابُهُما على يدى . أَكره أن أَبدأ بأَحدٍ قبلهما ، أَو أَن أُوقِظَهما من نومهما . وصِبْيَتِى يَتَضَاغَوْنَ حَوْلى . فإِنْ كنتَ تعلم أَنى إنما فعلتُه من خَشْيَتك فَافْرُجْ عنَّا . قال : فتحركت الصخرةُ . قال : وقال الثانى : اللهم إنك تعلم أَنه كانتْ لى ابنةُ عَمٍّ لم يكن شىءٌ مما خَلَقْتَ أَحبَّ إلَىَّ منها . فَسُمْتُها نَفْسَها . فقالت : لا واللهِ دُونَ مائةِ دينارٍ . فجمعتُها ، ودفعتُها إليها . حتى إذا جلستُ منها مَجْلِسَ الرجلِ . فقالت : اتقِ اللهَ ، ولا تَفُضَّ الخاتَمَ إلا بحقِّه . فقمتُ عنها . فإِنْ كنتَ تعلمُ أَنَّما فعلتُه من خشيتك فافْرُجْ عنَّا . قال : فزالتِ الصخرةُ حتى بَدَتِ السماءُ . وقال الثالث : اللهم إنك تعلم أَنى كنتُ استأْجرتُ أَجيرًا بفَرَقٍ من أُرْزٍ . فلمَّا أَمسى عَرَضْتُ عليه حقَّه ، فأَبَى أَن يأْخذه ، وذهبَ وتركنى . فَتَحَرَّجْتُ منه . وثَمَّرْتُه له ، وأَصلحتُه ، حتى اشتريتُ منه بَقَرًا وراعِيَها . فلقينى بعد حينٍ . فقال : اتّقِ الله ، وأَعطنى أَجْرِى . ولا تَظْلمنى ، فقلتُ انطلقْ إلى ذلك

قال فى اللسان : « الطبق : غطاء كل شىء ، والجمع أطباق . وقد أطبقه وطبقه فانطبق وتطبق ، أى غطاه وجعله مطبقًا » . الحلاب ، بكسر الحاء وتخفيف اللام : اللبن الذى يحلب ، والحلاب أيضًا الإناء الذى يحلب فيه اللبن ، وكلا المعنيين محتمل هنا . « يتضاغون » : يصيحون ويبكون ، يقال : ضغا يضغو ضغواً وضغاءً ، إذا صاح وضج . « فسمتها نفسها » : من السوم والمساومة ، وهو المجاذبة بين البائع والمشترى على السلعة وفصل ثمنها . « لا تفض الخاتم إلا بحقه » . أى لا تكسر الخاتم ، وكنّت بالخاتم عن عذرتها . أرادت أنها لا تحل له أن يقربها إلا بحق ذلك ، بتزويج صحيح . قوله « فأجيئهما » فى نسخة بهامش م « فجئتهما » . وقوله « على يدى » ، فى م « بيدى » وما هنا هو الذى فى ح ك ونسخة بهامش م . وقوله « حتى إذا جلست » ، فى نسخة بهامش م زيادة « أنا » فيكون « حتى إذا [أنا] جلست » .

البقرِ ورَاعِيها فخذْها ، فقال : اتّق الله ، ولا تَسْخَرْ بِي ، فقلت : إنى لستُ أَسْخَرُ بك ، فانطلَق فاستاقَ ذلك . فإنْ كنتَ تعلم أنى إنما فعلتُه ابتغاء مرضاتِك خشيةً منك فافْرُجْ عنَّا ، فتَدَحْرَجَتِ الصخرةُ ، فخرجوا يَمْشُون .

٥٩٧٤ حدثنا يعقوب حدثنا أبى عن صالح حدثنا نافع أن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينما ثلاثةُ رَهْطٍ يَتَمَاشَوْن ، أخذهم المطرُ ، فأَوَوْا إلى غارٍ فى جبل . فبينما هم فيه حَطَّتْ صخرةٌ من الجبل ، فأَطْبَقَتْ عليهم ، فذكر الحديثَ مثل معناه .

١١٧/٢ **٥٩٧٥** حدثنا رَوْح حدثنا ابن جُريج سمعت نافعًا يقول : قال ابن عمر : بَعَثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قتل الكلاب ، فكنتُ فيمن بَعَثَ ، فقتلنا الكلابَ ، حتى وجدنا امرأةً قَدِمَتْ من البادية ، فقتلنا كلبًا لها .

(٥٩٧٤) إسناده صحيح . يعقوب : هو ابن إبرهيم بن سعد ، سبق توثيقه ١٤٠٤ ، ونزيد هنا أنه مات سنة ٢٠٨ ، وترجمه البخارى فى الكبير ٣٩٦/١/٤ ، والصغير ٢٢٩ . صالح : هو ابن كيسان وقد سبق توثيقه ١٤٧٢ ، ونزيد هنا أنه تابعى ثقة ، يروى عن الزهرى وهو أكبر منه ، قال ابن معين : « صالح أكبر من الزهرى ، سمع ابن عمر وابن الزبير » وقال أيضًا : « ليس فى أصحاب الزهرى أثبت من مالك ثم صالح بن كيسان » ، وقال مصعب الزبيرى : « كان جامعًا من الحديث والفقه والمروءة » وترجمه البخارى فى الكبير ٢٨٩/٢/٢ .

والحديث مكرر ما قبله . ورواه أيضًا مسلم ٢ : ٣٢١ من طريق يعقوب بن إبرهيم بن سعد ، بهذا الإسناد .

قوله « حطت صخرة » ، فى نسخة بهامش ك « انحطت » .

فائدة : رواية البخارى ٤ : ٣٤٠ التى أشرنا إليها فى الإسناد السابق ، رواها البخارى عن يعقوب بن إبرهيم عن أبى عاصم عن ابن جريج عن موسى بن عقبة . فيعقوب شيخ البخارى هذا غير يعقوب بن إبرهيم بن سعد شيخ أحمد ، بل هو يعقوب بن إبرهيم بن كثير الدورقى الحافظ ، شيخ أصحاب الكتب الستة ، وهو متأخر ، مات سنة ٢٥٢ .

(٥٩٧٥) إسناده صحيح . روح : هو ابن عبادة . والحديث مضى بنحوه مختصراً من رواية إسمعيل بن أمية عن نافع ٤٧٤٤ . وانظر ٥٩٢٥ .

٥٩٧٦ حدثنا رَوْح حدثنا ابن جُرَيج حدثني موسى بن عُقْبة عن سالم : أنه حدثه عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وَبَاء المدينة . عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال : رَأَيتُ امرأةً سوداءَ ثائرة الرأسِ ، خرجتْ من المدينة ، حتى أقامتْ بمَهْيَعَةَ ، وهى الجُحْفة . فَأَوَّلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن وباء المدينة نُقل إلى الجُحْفَة .

٥٩٧٧ حدثنا رَوْح حدثنا حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما يَحكى عن ربه تبارك وتعالى ، قال : أَيُّما عبدٍ من عبادى خَرج مجاهدًا فى سبيلى ، ابتغاءَ مَرْضاتى ، ضَمِنْتُ له أن أَرْجِعَه بما أَصابَ من أَجْرٍ وغَنِيمة ، وإن قَبَضْتُه أَنْ أَغفرَ له وأَرحمَه وأُدخلَه الجنة .

٥٩٧٨ حدثنا رَوح حدثنا ابن عون عن محمد عن المغيرة بن سَلْمان قال : قال ابن عمر : حفظتُ من النبى صلى الله عليه وسلم عشر صلواتٍ : ركعتين قبل صلاة الصبح ، وركعتين قبل صلاة الظهر ، وركعتين بعد صلاة الظهر ، وركعتين بعد صلاة المغرب ، وركعتين بعا العشاء .

(٥٩٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٤٩ .

(٥٩٧٧) إسناده صحيح . يونس : هو ابن عبيد . الحسن : هو البصرى . والحديث رواه النسائى ٢ : ٥٧ من طريق حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٢ : ١٦٦ ، ونسبه للنسائى فقط . وذكره السيوطى فى الجامع الصغير ٦٠٤٠ ، ونسبه لأحمد والنسائى ، ورمز له بعلامة الصحة . وذكره المناوى فى الأحاديث القدسية رقم ٤٠ ، ونسبه لهما وللطبرانى فى الكبير.

قوله « من أجر وغنيمة » ، هذا هو الثابت فى الأصول الثلاثة من المسند وكتاب الأحاديث القدسية . وفى النسائى والترغيب والترهيب والجامع الصغير : « من أجر أو غنيمة » .

(٥٩٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٣٩ بإسناده ، ومكرر ٥٧٥٨ من طريق أيوب عن المغيرة . وقد بينا فيهما وفى ٥١٢٧ ، ٥٤٣٢ اختلاف النسخ والروايات فى اسم والد المغيرة . وهو هنا ثابت « سلمان » فى الأصول الثلاثة ، وثبت فى نسخة بهامش ك « سليمن » بهذا الرسم بحذف الألف .

قوله « بعد العشاء » فى نسخة بهامش م « بعد صلاة العشاء » .

٥٩٧٩ حدثنا سليمان بن داود حدثنا محمد بن مسلم بن مِهْرَان ، مولًى لقريش ، سمعت جدّى يحدث عن ابن عمر : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ينام إلا والسِّوَاكُ عندَه ، فإذا استيقظ بدأ بالسواك .

(٥٩٧٩) إسناده صحيح. سليمان بن داود : هو أبو داود الطيالسى . محمد بن مسلم بن مهران : هو محمد بن إبرهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى . وهو ثقة ، كما حققنا فى **٥٥٦٩** ، جده : هو أبو المثنى مسلم بن مهران بن المثنى . كما حققنا هناك ، وقد ذكره الحافظ فى التعجيل ٤١٤ قال : « مهران بن المثنى ، عن ابن عمر ، وعنه حفيده محمد بن مسلم . فيه نظر ، وأظن الصواب فيه : مسلم بن مهران بن المثنى أبو المثنى المؤذن . فإن يكنه فقد مضى ذكره فى ترجمة مسلم بن المثنى . قلت [القائل ابن حجر] : قد جزم المزى بذلك . فلاحاجة لهذا الظن . ويؤيده أن الحديث واحد » فالحافظ الحسينى أخذ بظاهر هذا الإسناد «محمد بن مسلم بن مهران عن جده» . فترجم للجد فى اسم «مهران» ثم ظن أن صوابه « مسلم بن مهران » ، وأن ترجمة مسلم مضت ، يعنى فى أصل التهذيب . وجزم الحافظ ابن حجر بما تردد فيه الحسينى ، وهو الصواب يقيناً ، كما سيتبين من تخريج الحديث أيضاً . واسم « مسلم » وقع فى التعجيل فى هذا الموضع « مسلمة » وهو خطأ مطبعى واضح .

والحديث رواه البخارى فى الكبير ٢٤/١/١ مختصراً ، كعادته فيه فى الإشارة إلى الأحاديث . قال « حدثنا خليفة قال : حدثنا أبو داود [هو الطيالسى] . قال : حدثنا محمد بن مسلم الكوفى قال : حدثنى جدى عن ابن عمر قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ أخذ السواك . حدثنا موسى قال : حدثنا محمد إبرهيم بن مسلم بن مهران عن رجل ، يعنى جده ، عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله . قال أبو عبد الله [هو البخارى] : أكثر عليه أصحاب الحديث ، فحلف أن لا يسمى جده » .

فهذا تحقيق دقيق واضح من البخارى يؤيد ما قلنا .

وذكره الحافظ الزيلعى فى نصب الراية ١ : ٨ وقال : « رواه أحمد وأبو داود الطيالسى وأبو يعلى الموصلى فى مسانيدهم : حدثنا محمد بن مهران القرشى حدثنى جدى أبو المليح عن ابن عمر » ! وفى هذا شىء من الوهم أو الغلط . أما أنه رواه أبو داود الطيالسى ، فإنه ثابت هنا من رواية أحمد عنه ، وثابت فى التاريخ الكبير من رواية البخارى عن خليفة بن خياط عنه . ولكنى لم أجده فى مسند الطيالسى ، فلعله سقط من الأصول التى طبع منها . وأما أن يكون جد « محمد بن مهران » هو « أبو المليح » ، فإنه غلط وتخليط لا أصل له ، لا ندرى من أين جاء ! بل هو أبو المثنى ، كما حققنا .

وذكره الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢ : ٢٦٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه من لم يسم » ! وهو خطأ أيضاً ووهم ، فإن هذا الذى يظنه الهيثمى غير مسمى معروف واضح فى الإسناد ، ثم لم ينسبه لأبى يعلى ، وقد عرفنا من نقل الزيلعى أن أبا يعلى رواه أيضاً .

٥٩٨٠ حدثنا سليمان بن داود حدثنا محمد بن مسلم بن مِهْرَان أنه سمع جدَّه يحدث عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رحم اللهُ امرءًا صلَّى قبل العصر أربعًا .

٥٩٨١ حدثنا سليمان بن داود حدثنا شعبة عن سعيد بن عمرو قال :

(٥٩٨٠) إسناده صحيح ، كالذي قبله . وهو في مسند الطيالسي ١٩٣٦ . ولكن فيه : حدثنا أبو إبرهيم محمد بن المثنى عن أبيه عن جده عن ابن عمر » ! ومحمد بن إبرهيم بن مسلم ، كناه شعبة « أبا جعفر » ، ويقال إن كنيته « أبو إبرهيم » كما ذكرنا في ٥٥٦٩ . وأما زيادة « عن أبيه » في نسخة الطيالسي ، فإنها خطأ يقيناً من أحد الناسخين ، لأن إسناد الحديث عن الطيالسي ثابت هنا وفي سنن أبي داود وسنن الترمذي ، كما سنذكر ، وليس فيه كلمة «عن أبيه » ويظهر أن هذا الخطأ قديم في نسخ الطيالسي لما سيتبين من كلام البيهقي .

والحديث رواه أبو داود السجستاني في السنن ١ : ٤٩٠ — ٤٩١ عن أحمد بن إبرهيم الدورقي عن أبي داود الطيالسي . ورواه الترمذي ١ : ٣٢٩ عن يحيى بن موسى ومحمود بن غيلان وأحمد بن إبرهيم الدورقي « وغير واحد » عن أبي داود الطيالسي ، بهذا الإسناد . قال الترمذي : « حديث حسن غريب » . وقال المنذري ١٢٢٦ : « وأبو المثنى : اسمه مسلم بن المثنى ، ويقال : ابن مهران ، القرشي الكوفي ، مؤذن المسجد الجامع بالكوفة ، وهو ثقة » .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٢ : ٤٧٣ من طريق يونس بن حبيب عن أبي داود الطيالسي ، وهو طريق مسند الطيالسي ، والإسناد فيه كالإسناد الذي في مسند الطيالسي ، بزيادة « عن أبيه » . ثم رواه من طريق سنن أبي داود السجستاني ، ثم قال : « هذا هو الصحيح . وهو أبو إبرهيم محمد بن إبرهيم بن مسلم بن مهران القرشي ، سمع جده مسلم بن مهران القرشي ، ويقال : محمد بن المثنى ، وهو ابن أبي المثنى ، لأن كنية مسلم أبو المثنى ، ذكره البخاري في التاريخ . أنبأنا بذلك محمد بن إبرهيم الفارسي أنبأنا إبرهيم بن عبد الله الأصبهاني حدثنا أبو أحمد بن فارس عن محمد بن إسمعيل [وهو البخاري] . قال الشيخ [هو البيهقي] : وقول القائل في الإسناد الأول " عن أبيه " أراه خطأ ، والله أعلم . رواه جماعة عن أبي داود [يعني الطيالسي] دون ذكر أبيه ، منهم سلمة بن شبيب وغيره .

وذكره الحافظ في التلخيص ١١٥ وقال : « أبو داود ، والترمذي ، وحسنه ، وابن حبان ، وصححه ، وكذا شيخه ابن خزيمة ، من حديث ابن عمر ، وفيه محمد مهران ، وفيه مقال ، لكن وثقه ابن حبان » . وكذلك نسبه الزيلعي في نصب الراية ٢ : ١٣٩ لابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما . وانظر شرحنا على الترمذي في رقم ٤٣٠ .

(٥٩٨١) إسناده صحيح . على ما فيه من انقطاع ظاهر . سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص : سبق توثيقه ٥٠١٧ ، وهو تابعي سمع ابن عمر وغيره . وهذا الحديث وإن كان منقطع الإسناد إلا

انتهيت إلى ابن عمر وقد حَدَّثَ الحديثَ ، فقلت : ما حَدَّث ؟ فقالوا : قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : غِفَارُ غفر الله لها ، وأَسْلَمُ سالمها الله .

٥٩٨٢ حدثني عبد الصمد حدثني أَبي حدثنا عبد العزيز بن صُهَيب عن عبد الواحد البُنَاني قال : كنت مع ابن عمر ، فجاءَه رجل فقال : يا أَبا عبد الرحمن إِني أَشترى هذه الحِيطانَ تكونُ فيها الأَعنابُ ، فلا نستطيعُ أَن نبيعَها كلَّها عِنَباً حتى نَعْصُرَه ، قال : فعَنْ ثمن الخمر تسأَلني ؟! سأُحدِّثُك حديثاً سمعتُه من رسول الله صلى الله عليه وسلم : كنا جلوسًا مع النبي صلى الله عليه وسلم ، إِذْ رَفَع رأسه إلى السماء ، ثم أَكَبَّ ونكَتَ في الأَرض ، وقال : الويلُ لبني إسرائيل ، فقال له عمر : يا نبي الله ، لقد أَفزعَنا قولُك لبني إسرائيل ، فقال : ليس عليكم من ذلك بأْسٌ ، إنهم لمّا حُرِّمَتْ عليهم الشُّحوم ، فَتَوَاطَؤُوه فيبيعونَه فيأْكلونَ ثمنه ، وكذلك ثمنُ الخمر عليكم حرامٌ .

أنه في معنى المتصل ، لأن سعيداً سأل أصحاب ابن عمر حاضرى المجلس في المجلس ، ومما يستبعد جداً أن يذكروا له غير ما قال ابن عمر ، وإلا لردهم ابن عمر وأظهره على خطئهم . ثم الحديث في ذاته صحيح ، سبق مراراً مطولا ومختصراً ، بأسانيد متصلة ، آخرها ٥٩٦٩ .

(٥٩٨٢) إسناده صحيح . عبد العزيز بن صهيب البناني البصرى الأعمى : ثقة ثقة ، كما قال أحمد ، قال شعبة : « عبد العزيز أثبت من قتادة » . « البناني » بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الأولى نسبة إلى « بنانة » قبيلة ، قيل : كان مولى لهم ، وقال الحازمى : « ليس منسوبًا إلى القبيلة ، وإنما قيل له البناني لأنه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة » . عبد الواحد البناني : ثقة ، ترجمه الحافظ في التعجيل ٢٦٨ ، وذكر له هذا الحديث عن ابن عمر ، وقال : « روى عنه قتادة وعبد العزيز بن صهيب وأبو التياح يزيد بن حميد وغيرهم . ذكره ابن حبان في ثقات التابعين » .

والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٨٧ — ٨٨ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا عبد الواحد ، وقد وثقه ابن حبان » . وقال أيضًا : « لابن عمر حديث رواه أبو داود ، في النهي عن ثمن الخمر ، غير هذا » . وهو يشير بذلك إلى الحديث الذي مضى ٤٧٨٧ ، ٥٣٩٠ ، ٥٣٩١ ، ٥٧١٦ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٩٦٤ .

الحيطان ، بكسر الحاء : جمع « حائط » ، وأصله الجدار ، لأنه يحوط ما فيه ، ثم قيل للأرض

٥٩٨٣ حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي حدثنا حسين ، يعني المُعَلِّم ، عن ابن بُرَيْدَة حدثني ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا تَبَوَّأَ مَضْجَعَه ، قال : الحمد لله الذي كَفَاني ، وآواني ، وأَطعمني ، وسقاني ، والذي مَنَّ عليَّ وأَفْضَلَ ، والذي أعطاني فأَجْزَلَ ، الحمد لله على كل حال ، اللهم ربَّ كلِّ شيءٍ ، ومَلِكَ كلِّ شيء ، وإِلهَ كلِّ شيء ، والكُ كلُّ شيءٍ ، أعوذ بك من النار .

٥٩٨٤ حدثنا عبد الصمد حدثنا صَخْر ، يعني ابن جُوَيْرِيَة ، عن نافع عن ابن عمر قال : نَزَل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس عامَ تَبُوكٍ ، نَزَل بهم

المحاط عليها « حائط » و « حديقة » ، فإذا لم يحط عليها فهي ضاحية . قوله « إنهم لما حرم عليهم » ، في نسخة بهامشي ك م « إنه » . قوله « فتواطؤوه » ، هو ثابت في الأصول الثلاثة بهذا اللفظ ، وهو على حذف خبر « إن » ، للعلم به ، أي : إنهم لما حرمت عليهم الشحوم احتالوا فتواطؤوه ، إلخ . ويحتمل أن يوجه بزيادة الفاء . والأول عندي أعلى وأجود . والفعل « تواطأ » لازم غير متعد . يقال « تواطؤوه على الأمر » ، فما هنا يوجه بأنه على تعدية الفعل اللازم ، من باب نزع الخافض ، وهو كثير يكاد يكون قياسياً ، وإن أباه بعض العلماء بالعربية . وفي مجمع الزوائد « فيذيبونه » . ولعله لفظ الطبراني . قوله « ثمن الخمر عليكم » في م « عليهم » ، وما هنا هو الثابت في ك م ، وهو نسخة بهامش م ، وهو الصواب الموافق لما في مجمع الزوائد .

(٥٩٨٣) إسناده صحيح . حسين المعلم : هو ابن ذكوان . ابن بريدة : هو عبد الله بن بريدة ، ووقع في ح « عن أبي بريدة » ، وهو خطأ مطبعي واضح .

والحديث رواه أبو داود ٤ : ٤٧٣ عن علي بن مسلم عن عبد الصمد ، بهذا الإسناد . قال المنذري : « وأخرجه النسائي » . ولم أجده في النسائي ، فلعله في السنن الكبرى ، ولكن رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة برقم ٧١٧ عن أبي عبد الرحمن ، وهو النسائي ، عن عمرو بن يزيد ، وهو الجرمي البصري ، عن عبد الصمد ، بهذا الإسناد . وفي مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٣ حديث مختصر نحو هذا من حديث بريدة مرفوعاً ، ونسبه للبزار ، وقال : « وفيه يحيي بن كثير أبو النضر ، وهو ضعيف » .

قوله « وملك كل شيء » ، وفي نسخة بهامش م « ومالك » .

(٥٩٨٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٢٧٩ ومسلم ٢ : ٣٨٩ مختصراً ، من طريق عبيد الله عن نافع ، ليس فيه عندهما « ونهاهم » إلخ . ورواه البخاري قبله مختصراً أيضاً من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر . وقد مضى مراراً النهي عن الدخول على هؤلاء القوم إلا باكين . آخرها

الحِجْرَ ، عند بُيوت ثَمُودَ ، فاستسقى الناسُ من الآبار التى كان يشربُه منها ثمودُ ، فَعَجَنُوا منها ونَصَبُوا القُدُور باللحم ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأَهَرَاقُوا القُدُور، وعَلَفُوا العَجِين الإبلَ، ثم ارتحل بهم ، حتى نزل بهم على البئر التى كانتْ تشربُ منها الناقةُ ، ونَهاهم أن يدخلوا على القوم الذين عُذِّبوا ، قال : إنى أَخْشَى أَن يصيبكم مثلُ ما أَصابهم ، فلا تَدخلوا عليهم .

٥٩٨٥ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن على بن زيد عن يوسف بن ٢/١١٨ مِهْرَانَ عن عبد الله بن عمر : أنه كان عنده رجل من أهل الكوفة ، فجعل يحدِّثه عن المختار ، فقال ابن عمر : إنْ كان كما تقول فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن بين يدى الساعة ثلاثين دجّالًا كَذَّابًا .

٥٩٨٦ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد حدثنا ثابت عن ابن عمر : أن

٤٥٦١ . ونقله السيوطى فى الدر المنثور ٤ : ١٠٤ مطولا ، بنحو الرواية التى هنا ، ونسبه لابن مردويه فقط ، فقصر جداً ، خشية أن يظن من لم يعلم أن هذه القصة ليست فى الكتب الستة ، وهى فى الصحيحين بمعناها . عمدة التفسير ٥ : ٧٣ (الأعراف) .

(٥٩٨٥) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة . والحديث فى مجمع الزوائد ٧ : ٣٣٢ ونسبه لأحمد ، ولم يذكر له علة . وقد أشرنا إليه فى ٥٦٩٤ . وانظر ٥٦٩٥ ، ٥٨٠٨ .

المختار : هو ابن أبى عبيد الثقفى الكذاب ، ضال مضل ، كان يزعم أن جبرئيل ينزل عليه !

وكان ممن خرج مع الحسن بن على ، ثم صار مع عبد الله بن الزبير ، فولاه الكوفة ، فغلب عليها وخلع عبد الله بن الزبير ، ودعا للطلب بدم الحسين بن على . وانتهى أمره إلى أن توجه إليه مصعب بن الزبير ، فقتله وقتل أصحابه ، سنة ٦٧ . ويقال إنه الكذاب المشار إليه فى قوله صلى الله عليه وسلم : « إن فى ثقيف مبيراً وكذابًا » ، وهو الحديث الذى مضى ٤٧٩٠ ، وأشرنا إلى هذا هناك . وانظر ترجمته فى لسان الميزان ٦ : ٦ — ٧ . وأخباره مفصلة فى تاريخ ابن كثير ٨ : ٢٨٧ — ٢٩٢ ، وتاريخ الإسلام للذهبى ٢ : ٣٧٢ — ٣٨١ .

(٥٩٨٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، إذ لم يسمعه ثابت البنانى من ابن عمر . وهو مكرر ٥٣٨٠ . وقد فصلنا القول فى تعليله فى ٥٣٦١ ، وأشرنا إلى هذا هناك . ونزيد هنا أن الحديث فى

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : فعلتَ كذا وكذا ؟ فقال : لا والذى لا إله إلا هو يا رسول الله ما فعلتُ . قال : بلى قد فعلتَ . ولكن غُفر لك بالإخلاص .

٥٩٨٧ حدثنا أزهر بن سعد أبو بكر السمّان أخبرنا ابن عَوْن عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : اللهم بارك لنا فى شامنا . اللهم بارك لنا فى يمننا . قالوا : وفى نجدنا . قال : اللهم بارك لنا فى شامنا . اللهم بارك

مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، ورجالهما رجال الصحيح ، إلا أن حماد بن سلمة قال : لم يسمع ثابت هذا من ابن عمر ، بينهما رجل » . وكلمة حماد هذه مضت فى ٥٣٦١ .

(٥٩٨٧) إسناده صحيح . ورواه البخارى ١٣ : ٣٩ عن على بن المدينى عن أزهر السمان ، بهذا الإسناد ، وكذلك رواه الترمذى ٤ : ٣٨١ عن بشر بن آدم ابن بنت أزهر السمان عن جده أزهر . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، من حديث ابن عون . وقد روى هذا الحديث أيضًا عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم » .

ورواه البخارى أيضًا ٢ : ٤٣٢ — ٤٣٣ من طريق حسين بن الحسن عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر ، بنحوه ، لم يذكر فيه رفعه إلى رسول الله . قال الحافظ : « هكذا وقع فى هذه الروايات التى اتصلت لنا [يعنى روايات نسخ البخارى] ، بصورة الموقوف : عن ابن عمر قال : اللهم بارك ، لم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم . وقال القابسى : سقط ذكر النبى صلى الله عليه وسلم من النسخة ، ولا بد منه ، لأن مثله لا يقال بالرأى . انتهى » . ثم قال الحافظ : « رواه أزهر السمان عن ابن عون مصرحًا فيه بذكر النبى صلى الله عليه وسلم ، كما سيأتى فى كتاب الفتن » .

وعندى أنه ليس اختلافًا بين الرواة فى رفعه ووقفه . بل هو إما سهو من أحد رواة الصحيح أو ناسخيه ، سقط منهم رفع الحديث ، كما ذهب إليه القابسى . وإما اختصار من أحد الرواة ، اكتفاء بلفظ « قال » دون ذكر القائل ، للعلم به بداهة . لأن سياق هذه الرواية التى ظاهرها الوقف لا يصلح معه أن تكون موقوفة قط . ، فضلا عن أنه من الغيب الذى لا يقوله الصحابى برأيه . وسياق هذه الرواية : « عن نافع عن ابن عمر قال : قال : اللهم بارك لنا فى شأمنا وفى يمننا ، قال : قالوا : وفى نجدنا ، فقال : قال : اللهم بارك لنا فى شأمنا وفى يمننا ، قال : قالوا : وفى نجدنا ، قال : هنالك الزلازل والفتن ، وبها يطلع قرن الشيطان » . فهذا من البين الواضح أنه « عن ابن عمر قال » أى ابن عمر ، « قال » أى النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم ساق السياق الدال على ذلك فى السؤال والجواب ، لا ريب فى ذلك .

لنا فى يمننا ، قالوا : وفى نجدنا ، قال : هنالك الزلازل والفتن ، منها ، أو قال : بها يَطْلُع قرنُ الشيطان .

٥٩٨٨ حدثنا إسحق بن سليمان قال سمعت حنظلة يذكر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من الفِطْرة حَلْقُ العانة ، وتقليم ، الأَظفار . وقصُّ الشارب . وقال إسحق مرةً : وقصُّ الشوارب .

٥٩٨٩ حدثنا أَبو جعفر المدائنى أَخبرنا مبارك بن فَضَالة عن عبد الله بن

ثم ذكر الحافظ فى الفتح ٣ : ٣٩ عند الرواية المرفوعة ، رواية أزهر السمان ، ما رواه الترمذى ، ثم قال : « ومثله للإسماعيلى من رواية أحمد بن إبرهيم الدورقى عن أزهر . وأخرجه من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عون عن أبيه كذلك » .

وقد مضى الحديث بنحوه من وجه آخر ٥٦٤٢ . وانظر ٥٤٢٨ ، ٥٩٠٥ .

قوله « وفى نجدنا » إلخ ، قال الحافظ فى الفتح ١٣ : ٣٩ : « قال الخطابى : القرن الأمة من الناس يحدثون بعد فناء آخرين ، وقرن الحية : أن يضرب المثل فيما لا يحمد من الأمور . وقال غيره : كان أهل المشرق يومئذ أهل كفر ، فأخبر صلى الله عليه وسلم أن الفتنة تكون من تلك الناحية ، فكان كما أخبر ، وأول الفتن كان من قبل المشرق ، فكان ذلك سبباً للفرقة بين المسلمين ، وذلك مما يحبه الشيطان ويفرح به ، وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة . وقال الخطابى : نجد : من جهة المشرق ، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها ، وهى مشرق أهل المدينة . وأصل النجد ما ارتفع من الأرض ، وهو خلاف الغور ، فإنه ما انخفض منها ، وتهامة كلها من الغور ، ومكة من تهامة . انتهى . وعرف بهذا وهاء ما قاله الداودى أن نجداً من ناحية العراق ، فإنه توهم أن نجداً موضع مخصوص ، وليس كذلك ، بل كل شىء ارتفع بالنسبة إلى ما يليه يسمى المرتفع نجداً ، والمنخفض غوراً » .

(٥٩٨٨) إسناده صحيح . ورواه البخارى ١٠ : ٢٩٥ عن أحمد بن أبى رجاء عن إسحق بن سليمان ، بهذا الإسناد . وحنظلة : هو ابن أبى سفيان الجمحى ، ووقع فى الفتح فى هذا الموضع « هو ابن سفيان الجمحى » ، وهو خطأ مطبعى ، صوابه « ابن سفيان » .

العانة : منبت الشعر فوق القبل من المرأة ، وفوق الذكر من الرجل ، والشعر النابت عليهما يقال له « الشعرة » بكسر الشين المعجمة وسكون العين وفتح الراء .

(٥٩٨٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، ولكنه صحيح ثابت فى ذاته ، كما سنبين ذلك . أبو جعفر المدائنى : هو محمد بن جعفر الرازى البزاز ، من شيوخ أحمد ، وهو ثقة ، فى التهذيب :

دينار عن عبد الله بن عمر حدثه قال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القَزَع .

٥٩٩٠ [قال عبد الله بن أحمد] : وجدتُ فى كتاب أبى بخط يده : حدثنى حسين قال حدثنا المبارك عن عبيد الله بن عمر أن عبد الله بن دينار حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه قال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القَزَع .

٥٩٩١ حدثنا عبد الله بن الحرث حدثنى حنظلة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر : أنه كان يكره العَلَم فى الصورة . وقال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب الوجه .

« قال مهنأ عن أحمد : لا بأس به » ، وكذلك قال الآجرى عن أبى داود ، وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به » ، وقال العقيلى فى الضعفاء : « قال ابن حنبل : ذاك الذى بالمدائن ، محمد بن جعفر ، سمعت منه ، ولكن لم أروعنه قط ! ولا أحدث عنه بشىء أبداً ! ! » ، هكذا قال العقيلى فيما نقل عنه فى الميزان والتهذيب ، وهو خطأ يقيناً ، فقد روى عنه أحمد وحدث ، فى المسند كثيراً ، منه هذا الحديث ، ومنه ما سيأتى ٨٦٩٨ – ٨٧٠٢ ، ١٣٣٣١ ، ١٣٣٣٢ ، ١٤٨٤٥ ، ١٥٣١٤ ، وقد رجحنا توثيقه بأن البخارى ترجمه فى الكبير ١ / ١ / ٥٨ ولم يذكر فيه جرحاً ، ولم يذكره هو ولا النسائى فى الضعفاء ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وأخرج له مسلم حديثاً فى صحيحه ١ : ٢١٤ من حديث جابر بن عبد الله ، وهو أحد الأحاديث التى أشرنا إلى رواية أحمد إياها عنه ١٤٨٤٥ . مبارك بن فضالة : سبق توثيقه وأنه يدلس ١٤٢٦ . فهذا الحديث مما دلس فى إسناده ، بدلالة الإسناد التالى ، الذى فيه ذكر أنه يرويه عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار ، فدلس فى هذا وحذف « عبيد الله بن عمر » . ومبارك ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٤٢٦ ، وذكر أنه سمع عبيد الله بن عمر . والحديث فى ذاته صحيح ، سبق مراراً بأسانيد صحيحة ، منها ٥٥٥٠ من رواية ورقاء عن ابن دينار . وانظر ٥٨٤٦ .

(٥٩٩٠) إسناده صحيح متصل ، كما بينا فى الإسناد الذى قبله .

(٥٩٩١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧٧٩ . ومعنى الحديث : كراهة الوسم فى الوجه ، فالصورة هنا : الوجه ، والعلم : الوسم ، قال ابن الأثير : « كره أن تعلم الصورة ، أى يجعل فى الوجه كى أو سمة » . ولم أجد هذا الحديث فى موضع آخر . ومعناه ثابت فى صحيح مسلم ٢ : ١٧٤ من حديث جابر : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب فى الوجه ، وعن الوسم فى الوجه » .

٥٩٩٢ حدثنا حسن بن موسى أخبرنا ابن لَهيعة عن أبي النضر حدثنا سالم بن عبد الله بن عمر عن أَبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنه قال : من الحنطة خمر ، ومن التمر خمر ، ومن الشعير خمر ، ومن الزبيب خمر ، ومن العسل خمر .

٥٩٩٣ حدثنا إبرهيم بن إسحق حدثنا ابن المبارك عن عمر بن محمد بن زيد حدثني أَبي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أَصار

(٥٩٩٢) إسناده صحيح . أبو النضر : هو سالم بن أبي أمية المدني ، سبق توثيقه ١٤٠٤ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ١١٢ . والحديث بهذا اللفظ لم أجده في غير هذا الموضع . ونقله الحافظ في تلخيص الحبير ٣٥٩ والسيوطي في الجامع الصغير ٨٢١٦ ، وكلاهما نسبه للمسند فقط . ونقل السيوطي في الدر المنثور ٢ : ٣١٧ نحوه عن ابن عمر مرفوعاً ، وزاد في آخره : « وأنهاكم عن كل مسكر » ، ونسبه لابن مردويه فقط . وروى أحمد في كتاب (الأشربة) ص ٢٩ عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن عمر أنه قال : « الخمر من خمسة : من الزبيب والتمر والشعير والبر والعسل » . وهذا موقوف يؤيد هذا المرفوع ، وإسناده صحيح . وروى البخاري ٨ : ٢٠٨ من حديث الشعبي عن ابن عمر قال : « سمعت عمر على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أما بعد ، أيها الناس ، إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة : من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل » ، ورواه أيضاً بنحوه كذلك ١٠ : ٣٠ . ورواه أيضاً أبو داود ٤ : ٣٦٤ عن أحمد بن حنبل مطولا ، وكذلك رواه الإمام أحمد في كتاب (الأشربة) ص ٦١ . ورواه ابن أبي شيبة ومسلم والنسائي وغيرهم ، كما في الدر المنثور ٢ : ٣١٨ . وهو في المنتقى ٤٧١٣ وقال : « متفق عليه » ، وهو في اصطلاحه يدل على أنه رواه أحمد في المسند ، ولكني لم أجده فيه في مسند عمر ولا في مسند عبد الله بن عمر . وقد يكون في موضع آخر من المسند ، ولعلي واجده إن شاء الله . والمعنى واحد ، وهي روايات يؤيد بعضها بعضاً ، ولا نضرب بعضها ببعض .

(٥٩٩٣) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٣٦١ — ٣٦٢ عن معاذ بن أسد عن ابن المبارك ، بهذا الإسناد ، نحوه . ورواه مسلم ٢ : ٣٥٤ من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد ، بنحوه .

قال الحافظ في الفتح : « قال القاضي أبو بكر بن العربي : استشكل هذا الحديث لكونه يخالف صريح العقل ، لأن الموت عرض ، والعرض لا ينقلب جسماً ، فكيف يذبح ؟ ! فأنكرت طائفة صحة هذا الحديث ودفعته ، وتأولته طائفة ، فقالوا : هذا تمثيل ، ولا ذبح هناك حقيقة » إلخ ! ! وكل هذا

أَهل الجنة فى الجنة ، وأَهل النار فى النار ، جِيء بالموت حتى يُوقَفَ بين الجنة والنار ، ثم يذبح ، ثم ينادِى منادٍ : يا أَهل الجنة ، خلودٌ لا موتَ ، يا أَهل النار ، خلودٌ لا موتَ . فازداد أَهلُ الجنة فرحًا إلى فرحهم . وازداد أَهل النار حُزنًا إلى حُزْنهم .

٥٩٩٤ حدثنا يونس حدثنا فُلْيح عن سعيد بن الحرث أنه سمع عبد الله

تكلف وتهجم على الغيب الذى استأثر الله بعلمه . وليس لنا إلا أن نؤمن بما ورد كما ورد . لا ننكر ولا نتأول . والحديث صحيح ، ثبت معناه أيضًا من حديث أبى سعيد الخدرى عند البخارى ، ومن حديث أبى هريرة عند ابن ماجة وابن حبان . وعالم الغيب الذى وراء المادة لا تدركه العقول المقيدة بالأجسام فى هذه الأرض ، بل إن العقول عجزت عن إدراك حقائق المادة التى فى متناول إدراكها ، فما بالها تسمو إلى الحاكم على ما خرج من نطاق قدرتها ومن سلطانها ؟ ! وها نحن أولاء فى عصرنا ندرك تحويل المادة إلى قوة ، وقد ندرك تحويل القوة إلى مادة ، بالصناعة والعمل ، من غير معرفة بحقيقة هذه ولا تلك . وما ندرى ماذا يكون من بعد ، إلا أن العقل الإنسانى عاجز وقاصر . وما المادة والقوة ، والعرض والجوهر ، إلا اصطلاحات لتقريب الحقائق . فخير للإنسان أن يؤمن وأن يعمل صالحًا ، ثم يدع ما فى الغيب لعالم الغيب . لعله ينجو يوم القيامة .

(قُلْ لو كان الْبَحْرُ مِدَادًا لِكلمَاتِ ربّى لَنَفِدَ البحرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كلماتُ ربّى ولو جئنا بِمثْله مَدَداً) .

(٥٩٩٤) إسناده صحيح . سعيد بن الحرث بن أبى سعيد بن المعلى الأنصارى قاضى المدينة : تابعى ثقة ، قال ابن معين : « مشهور » ، ووثقه يعقوب بن سفيان . وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٤٢٤ ، وقال : « قاضى أهل المدينة » . ووصف فى التهذيب بأنه « القاص » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع . فقد ذكر مصحح التاريخ الكبير بأنه فى كتاب ابن أبى حاتم وتهذيب المزى كما فى تاريخ البخارى . وأن ابن حبان قال فى الثقات : « ولى القضاء بالمدينة » .

والحديث مطول ٥٢٧٥ ، ٥٥٩٢ ، ولكن ذينك من رواية عبد الله بن مرة عن ابن عمر . وقد رواه البخارى ١١ : ٤٩٩ – ٥٠٢ عن يحيى بن صالح عن فليح بن سليمان ، بهذا الإسناد . ثم رواه أيضًا مختصراً كالروايتين السابقتين من طريق الثورى عن منصور عن عبد الله بن مرة . ورواه مسلم ٢ : ١٢ من رواية الثورى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، مطولا ، كرواية سعيد بن الحرث هذه .

ورواه الحاكم فى المستدرك ٤ : ٣٠٤ من طريق المعافى بن سليمان الحرانى عن فليح ، بهذا الإسناد .

ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن النذر لا يُقَدِّمُ شيئًا ولا يؤخِّره وإنما يُسْتَخْرَجُ بالنذر من البخيل .

٥٩٩٥ حدثنا يحيي بن إسحق أخبرنا يونس بن القاسم الحنفي ، يماميّ ، سمعت عكرمة بن خالد المخزومي يقول : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من تعظَّم في نفسه ، أو اختال في مِشْيَتِهِ ، لَقِيَ الله وهو عليه غضبانُ .

٥٩٩٦ حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ولكنهما آيةٌ من آيات الله . فإذا رأيتموهما فصلُّوا .

بأطول من هذا ، فيه قصة . وقال : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه السياقة » . وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية الحاكم . وزعم أنه وهم في استدراكه ! والحاكم قصد إلى استدراك القصة التي اختصرها الشيخان ، فما كان فيه واهمًا . وأشار الحافظ أيضًا إلى أنه رواه ابن حبان في صحيحه « من طريق زيد بن أبي أنيسة ، متابعًا لفليح بن سليمان ، عن سعيد بن الحرث » .

(٥٩٩٥) إسناده صحيح . يحيى بن إسحق البجلي السيلحيني : سبق توثيقه ٦٦٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٢٥٩ . يونس بن القاسم الحنفي اليماميُ : ثقة ، وثقه ابن معين والدارقطني وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٤١٠ .

والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد ٨١ عن مسدد عن يونس بن القاسم ، بهذا الإسناد ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ٩٨ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٥٩٨ ونسبه لأحمد والأدب المفرد . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ٢٠ وقال : « رواه الطبراني في الكبير . واللفظ له ، ورواته محتج بهم في الصحيح ، والحاكم بنحوه ، وقال : صحيح على شرط مسلم » .

قوله « أو اختال » ، في الجامع الصغير « واختال » بالواو ، وما هنا هو الثابت في الأصول الثلاثة والأدب المفرد ومجمع الزوائد . وقوله « مشيته » ، في م « مشيه » ، وما أثبتنا أجود ، وهو الذي في ح ك وسائر المراجع .

(٥٩٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٨٣ بهذا الإسناد .

٥٩٩٧ حدثنا هرون حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني أسامة بن زيد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على رجالٍ من المشركين ، يسميهم بأسمائهم . حتى أنزل الله : (ليس لكَ من الأَمر شيءٌ أَو يَتُوبَ عليهم أَو يُعَذِّبَهم . فإنهم ظالمون) . فترك ذلك .

٥٩٩٨ حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب قال : قال حَيْوة ، أخبرني أبو عثمان أن عبد الله بن دينار أخبره عن عبد الله بن عمر أن رسول الله

(٥٩٩٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٧٤ ، ٥٨١٢ ، ٥٨١٣ بنحوه .

(٥٩٩٨) إسناده صحيح . حيوة : هو ابن شريح . سبق توثيقه ٢٨٩٩ . أبو عثمان : هو الوليد بن أبي الوليد مولى عبد الله بن عمر . سبق تفصيل ترجمته فى ٥٧٢١ . وسنزيده تفصيلا فيما سيأتى .

والحديث ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧ : ١٧٤ وقال : « رواه أحمد ، وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل البصرى . وهو متروك » ، وحقًّا إن « العباس بن الفضل البصرى الأزرق أبا عثمان » متروك ، ضعفه ابن معين جدًّا ، بل قال : « كذاب خبيث » . وقال البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٥ – ٦ : « ذهب حديثه » ، وقال ابن أبي حاتم فى الجرح والتعديل ٣ ، ٢١٣١ : « سمعت أبي يقول : ذهب حديثه . وترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأه علينا » . ولكنه ليس « أبا عثمان » راوى هذا الحديث . فقد أشار الحافظ فى الفتح ١٢ : ٣٧٦ – ٣٧٧ عند شرح رواية البخارى للحديث الماضى فى المسند ٥٧١١ – إلى هذا الحديث . فقال : أخرجه أحمد من طريق حيوة عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد المدنى عن عبد الله بن دينار ، به . وأتم منه . ولفظه : أفرى الفرى من ادعى إلى غير أبيه . وأفرى الفرى من أرى عينيه ما لم تر ، وذكر ثالثة . وسنده صحيح » . ثم زاده الحافظ تفصيلا وبيانًا فى التعجيل ٥٠٣ – ٥٠٤ قال : « أبو عثمان عن عبد الله بن دينار ، وعنه حيوة . قلت [القائل الحافظ] : لم يذكره الحسينى فأجاد ، وهو معروف الاسم والحال . ووقع مسمى فى نفس المسند ، قال أحمد : حدثنا أبو عبد الرحمن ، [هو عبد الله بن يزيد] حدثنا حيوة ، هو ابن شريح حدثنا أبو عثمان الوليد عن عبد الله بن دينار ، فذكر حديث ابن عمر فى أبر البر ، [يريد الحديث ٥٧٢١] . فالوليد هو ابن أبي الوليد المدنى ، واسم أبي الوليد عثمان المدنى ، وقد أخرج مسلم الحديث المذكور من طريق سعيد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد ، به ، وفيه قصة لابن عمر ، [صحيح مسلم ٢ : ٢٧٧ كما أشرنا فى شرح ٥٧٢١] ، وأخرجه الترمذى أيضًا من طريق ابن المبارك عن حيوة بن شريح كذلك ، [الترمذى ٣ : ١١٧] ، وقد وهم شيخنا الهيثمى فى أبي عثمان هذا ، فقال فى مجمع الزوائد [٧ : ١٧٤] بعد أن أخرج حديث ابن عمر رفعه : أفرى الفرى [يريد هذا الحديث ٥٩٩٨] : رواه أحمد ، وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل الأنصارى ، وهو متروك ، انتهى .

صلى الله عليه وسلم قال : أَفْرَىٰ الفِرَىٰ من ادَّعى إلى غير أبيه ، وأَفْرَىٰ الفِرَىٰ من أَرَىٰ عينيه في النوم ما لم ترىٰ . ومن غَيَّر تَخُومَ الأَرض . ١١٩/٢

٥٩٩٩ حدثنا يعقوب حدثني أَبي عن ابن إسحق حدثني أَبي إسحقُ بنُ يَسارٍ عن عبد الله بن قيس بن مَخْرَمَةَ قال : أَقبلتُ من مسجد بني عمرو بن عوف بقُباءَ على بغلة لي . قد صليتُ فيه . فلقيتُ عبد الله بن عمر ماشياً . فلما رأَيتُه نزلتُ عن بغلتي . ثم قلت : اركبْ أي عَمِّ قال : أَي ابنَ أخي . لو أَردتُ أَن أَركب الدوابَّ لوجدتُها . ولكني رأَيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي إلى هذا المسجد حتى يأْتيَ فيصليَ فيه . فأَنا أُحبُّ أَن أَمشيَ إليه كما رأَيتُه يمشي . قال : فأَبَىٰ أَن يركب . ومضَى على وَجْهِه .

٦٠٠٠ حدثنا محمد بن عبد الله أَبو أَحمد الزبيري حدثنا كَثِير بن زيد عن نافع قال : كان عبد الله بن عمر إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ،

ولم يأت على هذه الدعوى بدليل ، فإن حيوة أكبر من العباس ، والعباس وإن كان يكنى أبا عثمان لكنه لم يسمع من عبد الله بن دينار ولا أدركه ! والعجب من إغفاله من نفس المسند تسمية أبي عثمان بالوليد ! ومن جزمه بأنه العباس ! ولكن عذره أن تسميته إنما وقعت في الحديث الآخر الذي أخرجه مسلم ، لا في هذا الحديث ، فكأنه جوز أن يكون غيره » . وهذا تحقيق بديع جداً من الحافظ ونفيس .

وانظر ٥٧١١ ، ٥٧٤٠ ، وانظر أيضاً ٨٥٥ في مسند علي . وقوله « ما لم ترى » ، هكذا رسم رسم في ك م . وفي ح « تريا » ، وهي نسخة بين السطور في ك .

(٥٩٩٩) إسناده صحيح . عبد الله بن قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف المطلبي : تابعي ثقة ، ذكره البخاري وأبو حاتم وابن حبان في التابعين ، ولد في حياة رسول الله ، ولذلك ترجمه الحافظ في الإصابة ٥ : ٦٤ — ٦٥ في هذه الطبقة ، واستدرك على من أخطأ فذكره في الصحابة ، ووثقه النسائي وغيره . وقد مضى مراراً معنى الحديث المرفوع ، آخرها ٥٨٦٠ ، ولكني لم أجده بهذا السياق ومن هذا الوجه في موضع آخر .

(٦٠٠٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١٤٠ وقال : « رواه البزار وأحمد ، وفيه كثير بن زيد ، وثقه ابن حبان وضعفه غيره » . وكثير بن زيد سبق توثيقه ١٥٢٩ . وانظر ٥٤٢١ .

وأشار بإصبعه . وأَتْبَعَهَا بَصَرَه . ثم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَهِيَ أَشَدُّ على الشيطان من الحديد . يعني السبَّابة .

٦٠٠١ حدثنا عثمان بن عمر أخبرني مالك عن قَطَن بن وهب بن عُوَيْمِر عن يُحَنَّس عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَصْبِرُ أحدٌ على لَأوائِها وشِدَّتها إلا كنتُ له شهيدًا أو شفيعًا يوم القيامة .

٦٠٠٢ حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي حدثنا الحسين ، يعني المعلِّم قال : قال لي يحيى : حدثني أبو قِلَابة حدثني سالم بن عبد الله بن عمر قال : حدثني عبد الله بن عمر قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : ستخرج نارٌ قبل يوم القيامة من بحر حَضْرَمَوْتَ ، تَحْشُرُ الناسَ . قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال : عليكم بالشأم .

٦٠٠٣ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا ليث حدثني نافع عن عبد الله أنه قال : قام رجل فقال : يا رسول الله ، ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام؟

(٦٠٠١) إسناده صحيح . قطن بن وهب : سبق توثيقه ٥٣٧٢ واسم جده « عويمر » ، كما ذكرنا هناك ، وكما هو ثابت هنا . ووقع في الموطأ ٣ : ٨٣ « عمير » ، وكذلك في شرح الباجي على الموطأ ٧ : ١٨٨ : والزرقاني ٤ : ٥٨ ، وقال الزرقاني : « وفي نسخة عويمر » . وهذا خطأ ، فإن السيوطي حين ترجمه في إسعاف المبطأ لم يذكر إلا الصواب « عويمر » ، وكذلك لم يذكر الخلاف فيه القاضي عياض في مشارق الأنوار ، وكذلك ثبت على الصواب في مخطوطة الشيخ عابد السندي من الموطأ ، وكذلك في إسناد هذا الحديث في صحيح مسلم ١ : ٣٣٨ . ولم يذكر في التهذيب قول آخر في اسم « عويمر » جد قطن هذا . فالظاهر عندي أنه تحريف وقع في بعض نسخ الموطأ التي لم يرها كبار الحفاظ والشراح .

والحديث مختصر ٥٩٣٥ . وانظر ٥٨١٨ .

(٦٠٠٢) إسناده صحيح . يحيى : هو ابن أبي كثير . والحديث مكرر ٥٧٣٨ .

(٦٠٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٦٨ بنحوه ، ومطول ٤٧٤٠ ، ٥٤٧٢ ، ٥٩٠٦ .

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تلبسوا القُمُصَ ، ولا السراويلات ، ولا العمائم ، ولا البَرَانس ، ولا الخِفَاف . إلا أن يكون أحدٌ ليستْ له نعلان ، فلْيَلْبَسِ الخفين ما أَسفل من الكعبين . ولا تلبسوا شيئًا من الثياب مَسَّه الوَرْسُ ولا الزعفران ، ولَا تَنْتَقِبُ المرأةُ الحرامُ . ولا تلبَسُ القُفَّازَيْن .

٦٠٠٤ حدثنا هاشم حدثنا ليث حدثني نافع : أن عبد الله كان يُنيخ بالبَطْحاء التي بذى الحُليفة . التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنيخ بها ويصلى بها .

٦٠٠٥ حدثنا هاشم [بن القاسم] حدثنا ليث حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر أَنه قال: حلَق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحلق طائفة من أَصحابه . وقصَّر بعضُهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رحم الله المحلِّقين ، مرةً أَو مرتين ، ثم قال : والمقصِّرين .

٦٠٠٦ حدثنا هاشم حدثنا ليث حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن

(٦٠٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٢٢ .

(٦٠٠٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٠٧ بنحوه . وانظر ٥٦٢٣ .

(٦٠٠٦) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٤ : ٢٧٩ عن قتيبة بن سعيد ، ومسلم ١ : ٤٤٧ عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح ، كلاهما عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد بنحوه . وقد مضى نحو معناه مختصراً ٥١٣٠ ، ٥١٥٨ ، ٥٤١٨ .

قوله « ويخير » ، فى نسخة بهامشى ك م « أو يخير » ، وهى الموافقة لما فى الصحيحين ، وقوله « وإن تفرقا بعد أن تبايعا » إلخ ، سقط من م ، وهو سهو من الناسخ يقينًا ، وهو ثابت فى ح ك وفى الصحيحين .

ذكره ابن كثير ٢ : ٤١٣ مختصراً ، دون ذكر الصحابى ثم إنه جعله (لفظ البخارى) ولا وجه للتخصيص فكذلك هو لفظ مسلم .

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا تبَايع الرجلان فكلُّ واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا . فكانا جميعًا . ويُخَيِّر أَحدُهما الآخَر ، فإن خَيَّر أَحدُهما الآخر فتبايعا على ذلك وَجَب البيعُ ، وإن تفرقا بعد أن تبايَعَا ولم يترك واحدٌ منهما البيعَ فقد وجب البيعُ .

٦٠٠٧ حدثنا هاشم حدثنا ليث حدثنا نافع عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتَمًا من ذهب . وكان يجعل فَصَّه في باطن كفه إذا لبسه ، فصنع الناسُ . ثم إنه جلس على المنبر فنزعه ، فقال : إني كنت أَلبسُ هذا الخاتم وأجعلُ فصَّه من داخل ، فرَمَى به . ثم قال : والله لا أَلبسه أبدًا . فنَبَذَ الناسُ خواتيمهم .

٦٠٠٨ حدثنا هاشم حدثنا الليث حدثني نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : صلاة الليل مثنَى مثنَى . فإذا خفتَ الصبح فأَوْتِرْ بواحدةٍ ، واجعلْ آخرَ صلاتك وترًا .

٦٠٠٩ حدثنا هاشم حدثنا الليث حدثنا نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : الرؤيا الصالحةُ جزءٌ من سبعين جزءًا من النبوّة .

٦٠١٠ حدثنا هاشم حدثنا جِسْر حدثنا سَلِيطٌ عن ابن عمر قال : قال

(٦٠٠٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٧١ .

(٦٠٠٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٣٧ ، ٥٧٩٤ .

(٦٠٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٠٤ .

(٦٠١٠) في إسناده نظر وبحث ، والراجح عندي أنه إسناد ضعيف . جسر : هو ابن فرقد أبو جعفر القصاب ، فيما أرجح ، ترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٢٤٥ برقم ٢٣٤٣ قال « عن الحسن ، وليس بذاك » ، وكذلك قال في الضعفاء ص ٧ ، وله ترجمة في الميزان ١ : ١٨٤ —

٦٠١٠

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أَحَمَّ أحدكم بالحمى فأطفئوها بالماء البارد . ١٢٠/٢

١٨٥ برقم ١٤٤١ وفيها أن ابن معين قال : « ليس بشيء » . وله ترجمة فى لسان الميزان ٢ : ١٠٤ - ١٠٥ . وذكره النسائى فى الضعفاء ص ٨ وقال : « ضعيف » . وهناك آخر اسمه « جسر بن الحسن اليمامى » له ترجمة فى التهذيب ٢ : ٧٨ - ٧٩ يروى عن نافع وغيره . وهو من هذه الطبقة أيضاً . اختلط الأمر فيه على الحافظين : المزى وابن حجر . فخلطا شيوخهما والرواة عنهما وكلام أهل الجرح والتعديل فيهما . ثم زاد الحافظ ابن حجر الأمر إيهاماً وتغليطاً فقال فى آخر الترجمة : « والقول الثانى الذى حكاه المؤلف [يعنى المزى] عن النسائى يحتمل أن يكون فى جسر بن فرقد ، ويحتمل أن يكون فى هذا ! وقرأت بخط مغلطاى أنه رواه فى كتاب التمييز فى نسخة قديمة : جسر ابن فرقد . وذكره ابن حبان فى الثقات . [يعنى جسر بن الحسن] . وقال : ليس هذا بجسر القصاب ، ذاك ضعيف . وهذا صدوق » ! وهو يريد بقولى النسائى ما حكاه فى التهذيب : « وقال النسائى : ضعيف . وقال فى موضع آخر : جسر ليس بثقة ولا يكتب حديثه » . فأوهم عمل الحافظ وكلامه أنهما شخص واحد . مرة . وأنهما اثنان . مرة أخرى . ثم استمر هذا الإيهام على الوجهين . فترجم لجسر بن فرقد فى لسان الميزان ، كما ذكرنا . فهو أمارة أنه عنده غير « جسر بن الحسن » . كشرطه فى ذلك الكتاب . ولم يترجم له فى التعجيل . فأوهم أنه عنده هو « جسر بن الحسن » المترجم فى التهذيب . وهما اثنان يقيناً لا شك فيه . فرق بينهما البخارى فى الكبير . فترجم لجسر بن الحسن ١ / ٢ / ٢٤٤ برقم ٢٣٤٢ قبل ترجمة الآخر . وذكر أنه « سمع نافعاً وروى عنه الأوزاعى وعكرمة بن عمار » ، ولم يذكر فيه جرحاً ، فهو أمارة أنه ثقة عنده . ثم لم يذكره فى الضعفاء كما ذكر الآخر « جسر بن فرقد » فيما بينا آنفاً . وفرق بينهما النسائى فرقاً واضحاً ، فذكرهما فى الضعفاء ص ٨ وفصل بينهما بأربعة تراجم ، وضعفهما كليهما ، قال فى كل منهما : « ضعيف » .

« جسر » بكسر الجيم ، قال الذهبى فى المشتبه ١٠٩ : « جسر ، بالفتح ، عدة ، وقال ابن دريد : صوابه بالفتح لكن المحدثون يكسرونه ، ومنهم جسر بن فرقد وغيره » ، وذكر صاحب القاموس عدة ممن اسمه « جسر » ، منهم هذان المترجمان هنا ، وأنهم بكسر الجيم كما قال بعض المحدثين ، ثم قال : « والصواب فى الكل الفتح » . زاد شارحه : كما قاله ابن دريد ، ونقله الحافظ فى التبصير » . وإنما رجحت هنا ضبطه بالكسر فقط ، لأنها رواية المحدثين ، والعبرة فى الأسانيد وضبط الأعلام بالرواية ، لا بأقوال اللغويين وتحكمهم دون دليل ، وكثير من الأعلام مرتجل لا يدخل تحت قواعد الاشتقاق .

سليط ، بفتح السين المهملة وكسر اللام : لم نستطع الجزم من هو سليط هذا ؟ ولكنه على كل حال تابعى ثقة ، فإن البخارى ترجم فى الكبير فى اسم « سليط » ترجمتين جزم فى كل منهما بأن صاحبها « سمع ابن عمر » ، وهما « سليط بن عبد الله بن يسار المكى » ٢ / ٢ / ١٩٢ برقم ٢٤٤٦ ، و « سليط بن سعد » ص ١٩٣ برقم ٢٤٥١ ، ولم يذكر فيهما جرحاً ، وفى التهذيب ٤ : ١٦٣ - ١٦٤ ترجمة « سليط بن عبد الله الطهوى » ، وأنه « روى عن ابن عمر وذهيل بن عوف بن شماخ الطهوى » ، وأنه روى عنه حجاج بن أرطاة وجسر بن فرقد ، وأنه ذكره ابن حبان فى الثقات ، قال الحافظ بعد

٦٠١١ حدثنا هاشم حدثنا أبو معاوية ، يعني شيبان ، عن عثمان بن عبد الله قال : جاء رجل إلى ابن عمر فقال : يا ابن عمر ، إني سائلك عن شيء ، تحدثني به ؟ قال : نعم ، فذكر عثمان . فقال ابن عمر : أمّا تغيُّبه عن بدرٍ فإنه كانت

ذلك : « قال البخاري : سليط بن عبد الله عن ذهيل ، وعنه حجاج ، إسناد مجهول ، انتهى . وفي روايته عن ابن عمر نظر ، وإنما يروى عنه الذي بعده ، [يعني الترجمة التي سنذكرها بعد هذا] . كذا ذكر البخاري وابن حبان ، والله أعلم . ويؤيده أن الراوي عنه عن ابن عمر اسمه خالد . وقد ذكر غير واحد أن خالداً تفرد بالرواية عنه » . ثم ترجم عقيب هذا : « سليط بن عبد الله بن يسار ، أخو أيوب ، روى عن ابن عمر ، وعنه خالد بن أبي عثمان الأموي قاضي البصرة » .

وأرى أن كل هذا الذي في التهذيب موضع نظر واستدراك ، بل أخشى أن يكون فيه شيء من التخليط والغلط .

وأول ذلك أن في النقل عن البخاري خطأ ، فنص كلامه في الكبير ٢ / ٢ / ١٩٢ برقم ٢٤٤٧ : « سليط بن عبد الله ، بُهَيَّة ، قاله شهاب عن حماد بن سلمة عن حجاج ، إسناده مجهول » ، فليس هو الراوي عن « ذهيل » ، أو على الأقل لم يذكر البخاري أن الإسناد المجهول هو الذي فيه الرواية عن « ذهيل » ، بل هو الذي فيه الرواية عن « بُهَيَّة » . وهذا الغلط وقع فيه الذهبي في الميزان أيضاً ١ : ٤٠٨ في ترجمتين هكذا « سليط ، عن بهية ، لا يدرى من هو » ، ثم « سليط بن عبد الله ، عن ابن عمر ، تفرد عنه خالد بن أبي عثمان ، وقيل : إن الذي يروى عنه خالد آخر ، وهو هو . وقد روى ابن ماجة حديث الحجاج بن أرطاة عنه عن ذهيل بن عوف . قال البخاري : إسناده مجهول » ! فقد زعم الذهبي كما ترى أن الذي روى عن « بهية » لا يدرى من هو ، ونسب للبخاري أنه قال في الذي روى عن ذهيل : إسناده مجهول ، وجزم بأنه هو الذي يروى عن ابن عمر ، والبخاري لم يقل هذا ، بل قال غيره ، كما نقلنا عنه .

وثانياً : ادعى الذهبي ، وتبعه الحافظ ، أن « سليط بن عبد الله » الراوي عن ابن عمر تفرد بالرواية عنه خالد بن أبي عثمان ، في حين أن البخاري ذكر في ترجمة « سليط بن عبد الله بن يسار » أنه روى عنه « خالد بن أبي عثمان وبشر بن صُحَار » ! بل زعم الذهبي أنه هو الراوي عن ذهيل ، وأنه روى عنه الحجاج بن أرطاة ، فناقض نفسه إذ ادعى أنه « تفرد عنه خالد بن أبي عثمان » .

وأيا ما كان فهذا الإسناد غير محقق ، فيه نظر كثير . وأما الحديث نفسه فمعناه صحيح ثابت من حديث ابن عمر في الأمر بإبراد الحمى بالماء ، مضى بإسنادين آخرين صحيحين ٤٧١٩ ، ٥٥٧٦ .

(٦٠١١) إسناده صحيح ، وهو مختصر ٥٧٧٢ . ورواه الطيالسي ١٩٥٨ عن أبي عوانة وشيبان ، هو أبو معاوية ، عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، نحو هذا . وروى الحاكم في المستدرك ٣ : ٩٨ نحو هذه القصة ، من طريق كليب بن وائل عن حبيب بن أبي مليكة عن ابن عمر ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

تحتَه ابنةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكانت مريضة . فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : إن لك أجرَ رجل شهد بدرًا وسَهْمَه . وأما تغيبه عن بَيْعة الرضوان فإنه لو كان أحدٌ أعَزَّ ببطن مكةَ من عثمان لَبَعثه . فبَعَث عثمانَ . وكانت بيعةُ الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى : هذه يدُ عثمان . فضرب بيده الأخرى عليها . فقال : هذه لعثمان ، فقال له ابن عمر : اذهبْ بهذه الآنَ معك .

٦٠١٢ حدثنا هاشم حدثنا أبو خَيْثمة حدثنا أبو الزبير عن جابر وعبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النَّقير والمزفَّت والدُّبَّاء .

٦٠١٣ حدثنا هاشم حدثنا أبو خَيْثمة حدثنا عطاء بن السائب عن كَثِير ابن جُمْهان ، قال : قلت : يا أبا عبد الرحمن ، أو قال له غيرى : مالى أراك تمشى والناسُ يَسْعَوْن ؟ فقال : إنْ أَمْشِ فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى ، وإنْ أَسْعَ فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى . وأنا شيخ كبير .

٦٠١٤ حدثنا هاشم حدثنا عاصم ، يعنى ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ،

(٦٠١٢) إسناده صحيح . أبو خيثمة : هو زهير بن معاوية ، سبق توثيقه ٧٨٦ ، ونزيد هنا قول شعيب بن حرب : « كان زهير أحفظ من عشرين مثل شعبة » ، وقول أحمد : « كان من معادن الصدق » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٣٩١ .

والحديث سبق مطولا من طريق ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر وعبد الله بن عمر ٤٩١٤ . وانظر ٥٧٨٩ ، ٥٩٦٠ .

(٦٠١٣) إسناده صحيح ، لأن زهيراً أبا خيثمة سمع من عطاء قديمًا . والحديث مكرر ٥٢٦٥ . وقد أشرنا إليه أيضًا فى ٥١٤٣ .

(٦٠١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٠٩ .

عن أَبيه قال : قال عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم الناس ما فى الوَحْدَة ما أعلم لم يَسِرْ راكبٌ بليلٍ وحدَه أبدًا .

٦٠١٥ حدثنا هاشم حدثنا عاصم عن أبيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : بُنِى الإسلام على خمسٍ : شهادةِ أَن لا إله إلا الله وأَن محمدًا رسول الله ، وإقامِ الصلاة ، وإيتاءِ الزكاةِ ، وحجِّ البيت ، وصومِ رمضان .

٦٠١٦ حدثنا هاشم حدثنا إسحق بن سعيد عن أَبيه قال : صَدَرْتُ مع ابن عمر يومَ الصَّدَر ، فمرَّتْ بنا رُفْقَةٌ يمانِيَة ، ورِحالهم الأُدُم ، وخُطُم إبلهم الجُرُر . فقال عبد الله بن عمر : من أَحبَّ أَن ينظر إلى أَشْبَهِ رُفْقةٍ ورَدَتِ الحجَّ العامَ برسول الله صلى الله عليه وسلم وأَصحابه إذْ قدموا فى حجة الوداع ، فلينظرْ إلى هذه الرُّفْقَة .

٦٠١٧ حدثنا هاشم بن القاسم وإسحق بن عيسى قالا حدثنا ليث بن سعد ،

(٦٠١٥) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٢٠ من طريق عاصم ، بهذا الإسناد . وقد سبق معناه فى حديث من وجه آخر ضعيف ٥٦٧٢ ، وأشرنا إلى هذا هناك .

(٦٠١٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١١٩ — ١٢٠ مختصراً من طريق وكيع عن إسحق بن سعيد ، بهذا الإسناد . يوم الصدر ، بفتح الصاد والدال : يوم الصدور من مكة بعد قضاء النسك . والصدر : رجوع المسافر من مقصده . الأدم ، بضمتين : جمع أديم ، وهو الجلد ، وهذا جمع قياسى ، وضبطه عون المعبود هنا بفتحتين ، وهو اسم جمع ، كما ذكرنا فى ٥٧١٠ ، واخترنا الضبط بالضمتين لمشاكلة الجرر ، بضمتين : جمع « جرير » ، وهو الحبل والزمام للبعير والفرس ونحوهما ، وهذا جمع قياسى لم يذكر فى المعاجم ، إذ أنهم كثيراً ما يذكرون الجموع السماعية حفظاً لها ، ويدعون الجمع القياسى ، لأنه لا يحتاج إلى نص . وقد يخطئ فى هذا كثير من المتشددين من أهل عصرنا ، ينكرون كل شىء لم يجدوه فى المعاجم ، وينسون أن القياسى من أنواع الاشتقاق لا يحتاج إلى نص بعينه .

(٦٠١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩٦٥ .

وقال هاشم حدثنا ليث . حدثنى ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال : لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين .

٦٠١٨ حدثنا وكيع عن إسمعيل بن عبد الملك عن حبيب بن أبى ثابت قال : خرجتُ مع أبى نتلقّى الحاجَّ فنسلمُ عليهم قبل أن يتدنَّسوا .

٦٠١٩ حدثنى إسحق حدثنا ليث . وهاشم قال حدثنا ليث. حدثنى ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيتَ وأسامةُ بن زيد وبلالٌ وعثمانُ بن طلحة الحَجبى . فأغلقوا عليهم . فلما فتحوا كنتُ أولَ من

(٦٠١٨) هذا أثر وليس بحديث . وإسناده صحيح . إسمعيل بن عبد الملك بن أبى الصفيراء الأسدى : قال ابن معين : « كوفى ليس به بأس » . وضعفه آخرون ، وقال النسائى فى الضعفاء ص ٤ : « ليس بالقوى » . وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٣٦٧ وقال : « قال يحيى القطان : تركت إسمعيل ثم كتبت عن سفيان عنه » . فهذا توثيق من يحيى القطان ، بل رجوع عن تضعيفه ، وترجمه البخارى فى الضعفاء أيضاً ص ٤ بالترجمة التى فى الكبير ، وزاد فى آخرها : « وقال عبد الرحمن ، وذكر إسمعيل بن عبد الملك ، وكان قد حمل عن سفيان عنه ، وقال : أستخير الله وأضرب على حديثه » . فهذا تردد من عبد الرحمن بن مهدى ، وأظن ، بل أرجح ، أن البخارى عدل عنه ، فترك كتابته فى التاريخ الكبير . « الصفيراء » بضم الصاد المهملة وفتح الفاء والمد . كما هو ثابت فى الكبير والضعفاء للبخارى وللنسائى ، وكما نص عليه شارح القاموس ٣ : ٣٣٩ . ووقع فى التقريب والتهذيب « الصفير » بالفاء وترك المد . وهو عندى خطأ من الناسخين . وضبطه صاحب الخلاصة « الصعير » ، « بمهملتين مصغراً » ! وهو خطأ صرف ليس عليه دليل . حبيب بن أبى ثابت : سبق توثيقه ٥٤٦٨ . أبوه أبو ثابت : اسمه قيس بن دينار ، كما فى التهذيب وغيره ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤/١/١٥٠ — ١٥١ قال : « قيس بن دينار أبو ثابت الكوفى ، روى عنه ابنه حبيب بن أبى ثابت » ، وترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٩٦ بنحو هذا رواية عن أبيه ، ولم أجد له ترجمة فى غير هذين الموضعين ، ولكن ذكره الدولابى فى الكنى ١ : ١٣٢ ونقل عن ابن معين أن اسمه « هندى » ، فإن لم يكن هذا خطأ من أحد الرواة فما ذكره البخارى وأبو حاتم أصح وأدق . وانظر لما يقارب معنى هذا الأثر الحديث ٥٣٧١ .

(٦٠١٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩٢٧ . فى ح « فسألته فهل صلى » بزيادة الفاء فى « هل » وحذف [فيه] . والتصحيح من ك م .

ولَج ، فلقيتُ بلالًا ، فسألتُه : هل صلى [فيه] رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، بين العمودَيْن اليمانيَّيْن . قال هاشم : صلى بين العمودَيْن .

٦٠٢٠ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنى ليث حدثنى ابن شهاب ، ويونُس قال حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال وهو على المنبر : من جاء منكم الجمعةَ فليغتسل .

٦٠٢١ حدثنا على بن إسحق حدثنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهرى عن سالم عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهِلُّ مُلَبِّدًا ، يقول : لبيك اللّهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إنّ الحمد والنعمةَ لك ، والملك لا شريك لك ، لا يزيد على هؤلاء الكلمات .

٦٠٢٢ حدثنا على بن إسحق أخبرنا عبد الله حدثنا عمر بن محمد بن زيد حدثنى أبى عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا صار أهلُ الجنة إلى الجنة ، وأهلُ النار إلى النار ، جيء بالموت حتى يجعلَ بين الجنة والنار ، ١٢١/٢
ثم يُذبح ، ثم ينادِى منادٍ : يا أهل الجنة ، لا موتَ ، يا أهل النار ، لا موتَ . فيزدادُ أهل الجنة فرحًا إلى فرحهم ، ويزداد أهل النار حزنًا إلى حزنهم .

٦٠٢٣ حدثنا يعقوب بن إبرهيم حدثنا عاصم بن محمد عن أخيه عمر بن

(٦٠٢٠) إسناده صحيح . عبد الله بن عبد الله : هو عبد الله بن عبد الله بن عمر ، سبق توثيقه فى شرح ٤٤٥٨ . والحديث مكرر ٥٩٦١ .

(٦٠٢١) إسناده صحيح . عبد الله : هو ابن المبارك . والحديث مطول ٥٥٠٨ . وانظر ٥٤٧٥ .

(٦٠٢٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٩٣ .

(٦٠٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

محمد عن محمد بن زيد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صار أهل الجنة إلى الجنة ، فذكر نحوه .

٦٠٢٤ حدثنا على بن عيّاش حدثنا شُعيب بن أَبى حمزة عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا اجتمع ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ، ولا يُقِيمَنَّ أَحدُكم أخاه من مجلسه ثم يجلسُ فيه .

٦٠٢٥ حدثنا بِشْر بن شُعيب بن أَبى حمزة أخبرنى أَبى عن الزهرى ، فذكر حديثًا ، وقال سالمٌ : قال عبد الله بن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائمًا على المنبر يقول : اقتلوا الحَيَّاتِ ، واقتلوا ذا الطُّفْيَتَيْنِ والأَبْتَرَ ، فإنهما يَلْتَمِسَان البصر ، ويُسْقِطَان الحَبَل .

(٦٠٢٤) إسناده صحيح . على بن عياش الألهانى الحمصى البكّاء : ثقة من شيوخ أحمد ، قال الدارقطنى : « ثقة حجة » ، وترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٩٩ . « عياش » ، بالعين المهملة والياء المثناة التحتية والشين المعجمة . « الألهانى » بفتح الهمزة ، نسبة إلى « بنى ألهان بن مالك » وهم إخوة همدان . « البكاء » ، بفتح الباء وتشديد الكاف . شعيب بن أبى حمزة : سبق توثيقه ١٦٨١ ، ونزيد هنا ما قال أبو زرعة عن أحمد : « رأيت كتب شعيب فرأيتها مضبوطة مقيدة ، ورفع من ذكره » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٢٢٣ .

وهذا الحديث فى الحقيقة حديثان ، وقد سبق معناه مفرقًا بأسانيد صحاح ، منها ٥٥٠١ ، ٥٧٨٥ . وانظر ٥٩٤٩ .

(٦٠٢٥) إسناده صحيح . بشر بن شعيب بن أبى حمزة : سبق توثيقه وإثبات سماعه من أبيه ١١٢ ، ٤٨٠ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٧٦ وقال : « تركناه حيًّا سنة ٢١٢ ، ومات بعدنا » ، أى بعد مفارقته إياه ، لأنه مات سنة ٢١٣ . ومن عجائب الغلط والعجلة فى النقل ما قال الحافظ فى التهذيب : « وذكره ابن حبان فى الضعفاء ، ونقل عن البخارى أنه قال : تركناه ؛ وهذا خطأ ، نشأ عن حذف ، فالبخارى إنما قال : تركناه حيًّا » ، ونقل الحافظ أن أبا حاتم ادعى أن أحمد لم يحدث عن بشر ، ثم قال : « وليس الأمر كذلك ، بل حديثه عنه فى المسند » ، وصدق الحافظ .

والحديث مختصر ٤٥٥٧ ، وفصلنا القول فى شرحه هناك . « يلتمسان » ، فى نسخة بهامشى ك م « يطمسان » .

٦٠٢٦ حدثنا أَبو اليَمَان أَخبرنا شعيب عن الزهرى أَخبرنى سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أَنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : كلكم راعٍ ، ومسؤول عن رعيته ، الإمام راعٍ ، وهو مسؤُول عن رعيته ، والرجل فى أَهله راعٍ ، وهو مسؤول عن رعيته ، والمرأَة راعية فى بيت زوجها ، وهى مسؤولة عن رعيتها ، والخادم فى مال سيده راعٍ ، وهو مسؤول عن رعيته ، قال : سمعت هؤلاء من النبى صلى الله عليه وسلم ، وأَحْسِب النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال : والرجل فى مال أَبيه راعٍ ، وهو مسؤول عن رعيته ، فكلكم راعٍ ، وكلكم مسؤول عن رعيته .

٦٠٢٧ حدثنا أَبو اليَمَان أَخبرنا شُعيب عن الزهرى أُخبرنى سالم بن عبد الله

(٦٠٢٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٠١ ، والزيادة فى هذه الرواية : « وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال : والرجل فى مال أبيه راع ، وهو مسؤول عن رعيته » فى صحيح مسلم ، بعد أن روى الحديث بأسانيد متعددة ٢ : ٨٢ قال : « وزاد فى حديث الزهرى : قال : وحسبت أنه قد قال : الرجل » إلخ . فهذا يوهم أن الشك من الزهرى . ولكن السياق هنا يدل على أنه من ابن عمر نفسه ، لأنه قال : « سمعت هؤلاء من النبى صلى الله عليه وسلم » ثم قال : « وأحسب » إلخ . فالظاهر أنه سمع هذه الزيادة من بعض الصحابة ، ولم يستيقن منها ، فحكاها على هذا النحو .

(٦٠٢٧) إسناده صحيح . أبو اليمان ، بفتح الياء وتخفيف الميم : هو الحكم بن نافع الحمصى ، شيخ أحمد والبخارى ، سبق توثيقه ١٦٧١ ، ونزيد هنا أن فى سماعه من شعيب كلاماً لا يضره ، بعضه مروى عن أحمد ، ينكر عليه قوله « أخبرنا شعيب » ، وفى هذا نظر ، لعله خطأ ممن روى ذلك عن أحمد ، فنى التهذيب عن أبى اليمان نفسه قال : « قال لى أحمد بن حنبل : كيف سمعت الكتب من شعيب ؟ قلت : قرأت عليه بعضه ، وبعضه قرأ على ، وبعضه أجاز لى ، وبعضه مناولة ، فقال : قل فى هذا كله : أخبرنا شعيب » ، وفيه أيضاً عن يحيى بن معين قال : « سألت أبا اليمان عن حديث شعيب بن أبى حمزة ؟ فقال : ليس هو مناولة ، المناولة لم أخرجها لأحد » ، وأبو اليمان « نبيل ثقة صدوق » ، كما قال أبو حاتم ، وقد جزم البخارى فى ترجمته فى الكبير ١ / ٢ / ٣٤٢ بسماعه من شعيب ، وكفى بهذا حجة ، ولذلك قال الذهبى فى الميزان ١ : ٢٧٢ — ٢٧٣ : « احتج الشيخان بحديثه عن شعيب » ، وقال أيضاً : وهو ثبت فى شعيب عالم به ، وأكثر فى الصحيحين الرواية عنه ، مع احتمال أن يكون ذلك بالإجازة من شعيب » .

والحديث رواه البخارى ١٠ : ٣٠٤ عن أبى اليمان ، بهذا الإسناد . والتلبيد : هو جمع الشعر فى الرأس بما يلزق بعضه ببعض ، كالخطمى والصمغ ، لئلا يتشعث ويقمل فى الإحرام ، قاله

عن عبد الله بن عمر قال : سمعت عمر يقول : من ضَفَر فلْيَحْلِقْ ، ولا تَشَبَّهوا بالتلبيد . وكان ابن عمر يقول : لقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم مُلَبِّدًا .

٦٠٢٨ حدثنا أبو اليَمَان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثنا سالم بن عبد الله بن عمر وأبو بكر بن أبي حَثْمَةَ أن عبد الله بن عمر قال : صلى النبي صلى الله

الحافظ . وسبق تفسيره أيضًا عن النهاية في ١٨٥٠ . « ضفر » بفتح الضاد المعجمة وفتح الفاء مخففة ومشددة . كما في الفتح .

قوله « وكان ابن عمر يقول » إلخ ، يحتاج إلى إيضاح وتفسير . فننقل ما قال الحافظ في الفتح : « تقدم في أوائل الحج [٣ : ٣١٧] بلفظ : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبداً ، كما في الرواية التي تلي هذه في الباب . وأما قول عمر . فحمله ابن بطال على أن المراد : أن من أراد الإحرام فضفر شعره ليمنعه من الشعث ، لم يجز له أن يقصر ، لأنه فعل ما يشبه التلبيد الذي أوجب الشارع فيه الحلق . وكان عمر يرى أن من لبد رأسه في الإحرام تعين عليه الحلق والنسك ، ولا يجزئه التقصير . فشبه من ضفر رأسه بمن لبده ، فلذلك أمر من ضفر أن يحلق . ويحتمل أن يكون عمر أراد الأمر بالحلق عند الإحرام ، حتى لا يحتاج إلى التلبيد ولا إلى الضفر . أي من أراد أن يضفر أو يلبد فليحلق ، فهو أولى من أن يضفر أو يلبد ، ثم إذا أراد بعد ذلك التقصير لم يصل إلى الأخذ من سائر النواحي ، كما هي السنة . وأما قول ابن عمر فظاهره أنه فهم عن أبيه أنه كان يرى أن ترك التلبيد أولى ، فأخبر هو أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله » .

والظاهر من كلام ابن عمر ما يدل عليه اللفظ : أن عمر أمر من ضفر رأسه بالحلق ، وأنه نهى عن المبالغة في الضفر حتى يجعله شبيهًا بالتلبيد . ولا يفهم منه أنه رأى ترك التلبيد أولى ، وقد كان عمر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع . ورأى حاله في إحرامه . ويؤيد هذا ما في مجمع الزوائد ٣ : ٢٦٣ : « عن الأزرق بن قيس قال : كنت جالسًا إلى ابن عمر ، فسأله رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إني أحرمت وجمعت شعري ؟ فقال : أما سمعت عمر في خلافته قال : من ضفر رأسه أو لبده فليحلق ؟ فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إني لم أضفره . ولكني جمعته ! فقال ابن عمر : عنز وتيس ، وتيس وعنز ! ! رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح » . فهذا يوضح صحة ما قلنا . وقد استنكر ابن عمر من سائله أن يفرق بين الجمع والضفر ، إذ هما شيء واحد ، لا يختلف باختلاف اللفظ .

(٦٠٢٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦١٧ . وقوله « أرأيتكم » ، قال ابن الأثير : « أرأيت ، وأرأيتكما ، وهي كلمة تقولها العرب عند الاستخبار ، بمعنى أخبرني ، وأخبراني ، وأخبروني ، وتاؤها مفتوحة أبداً » . وقال الحافظ في الفتح ١ : ١٨٨ — ١٨٩ : « هو بفتح التاء المثناة ، لأنها ضمير المخاطب ، والكاف ضمير ثان لا محل لها من الإعراب ، والهمزة الأولى للاستفهام ، والرؤية بمعنى

عليه وسلم صلاةَ العشاء فى آخر حياته . فلما قام قال : أرأيتكم ليلتكم هذه ؟ فإن رأس مائةِ سنةٍ منها لا يَبْقى ممن هو اليومَ على ظهر الأرض أحدٌ . قال عبد الله : فوَهِلَ الناسُ فى مقالة النبى صلى الله عليه وسلم تلك . إلى ما يحدّثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة . فإنما قال النبى صلى الله عليه وسلم : لا يبقى ممن هو اليومَ على ظهر الأرض أحد . يريد بذلك أنه يَنْخَرِم ذلك القَرْنُ .

٦٠٢٩ حدثنا أبو اليَمان حدثنا شعيب عن الزهرى حدثنى سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر يقول : ألا إن بقاءكم فيما سَلَفَ قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس . أُعْطِيَ أهلُ التوراةِ التوراةَ . فعملوا بها . حتى إذا انتصف النهار عَجَزوا . فأُعْطُوا قيراطًا قيراطًا . وأُعْطِيَ أهلُ الإنجيلِ الإنجيلَ . فعملوا به حتى صلاة العصر . ثم عجزوا . فأُعْطُوا قيراطًا قيراطًا . ثم أعطيتم القرآن . فعملتم به

العلم أو البصر . والمعنى : أعلمتم أو أبصرتم ليلتكم . وهى منصوبة على المفعولية . والجواب محذوف ، تقديره : نعم . قال : فاضبطوها . وترد أرأيتكم للاستخبار ، كما فى قوله تعالى : (أرأيتكم إن أتاكم عذاب الله) الآية . قال الزمخشرى : المعنى أخبرونى . ومتعلق الاستخبار محذوف . تقديره : من تدعون ؟ ثم بكتهم فقال : (أغير الله تدعون) . انتهى » . وانظر تفسير البحر لأبى حيان ٤ : ١٢٤ — ١٢٧ .

(٦٠٢٩) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه من طرق أخرى ٤٥٠٨ ، ٥٩٠٢ — ٥٩٠٤ . وانظر ٥٩١١ ، ٥٩٦٦ . وهذا الإسناد رواه البخارى ١٣ : ٣٧٧ عن الحكم بن نافع ، وهو أبو اليمان ، بهذا الإسناد . ورواه أيضًا ٢ : ٣٢–٣٣ من طريق إبرهيم بن سعد ، و ١٣ : ٤٢٥ من طريق يونس ، كلاهما عن الزهرى عن سالم .

قوله « إنما بقاؤكم فيما سلف » إلخ . قال الحافظ فى الفتح ٢ : ٣٢ : « ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع فى زمان الأمم السالفة . وليس ذلك المراد قطعًا . وإنما معناه : أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار . فكأنه قال : إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما سلف ، إلى آخره . وحاصله أن « فى » بمعنى « إلى » ، وحذف المضاف ، وهو لفظ "نسبة" » .

حتى غربت الشمس ، فأُعطيتم قيراطين قيراطين . فقال أهل التوراة والإنجيل : ربَّنا هؤلاء أَقلُّ عملًا وأَكثرُ أجرًا ، فقال : هل ظلمتكم من أجركم من شيء ؟ فقالوا : لا ، فقال : فضْلى أُوتيته من أَشاءُ .

٦٠٣٠ حدثنا أَبو اليَمَان حدثنا شُعيب عن الزهرى أخبرنى سالم بن عبد الله أَن عبد الله بن عمر قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : إنما الناسُ كالإبل المائة ، لا تكاد تَجِدُ فيها راحلةً .

٦٠٣١ حدثنا أَبو اليَمَان أَخبرنا شُعيب عن الزهرى أَخبرنى سالم بن عبد الله أَن عبد الله بن عمر قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول على المنبر : أَلَا إن الفتنة ههنا ، يشير إلى المشرق ، من حيثُ يَطْلُع قَرْنُ الشيطان .

١٢٢/٢ **٦٠٣٢** حدثنا أَبو اليَمَان أَخبرنا شُعيب عن الزهرى أَخبرنى سالم بن عبد الله أَن عبد الله بن عمر قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : يقاتلكم يَهُودُ ، فتُسلَّطُون عليهم ، حتى يقول الحجَرُ : يا مسلم ، هذا يهوديّ ورائى فاقتله .

٦٠٣٣ حدثنا أَبو اليَمَان حدثنا شُعيب عن الزهرى أَخبرنى سالم بن

(٦٠٣٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٨٢ . وقد سبق شرحه مفصلا ٤٥١٦ ، وأشرنا هناك إلى أن البخارى رواه من طريق شعيب عن الزهرى ، وهو قد رواه ١١ : ٢٨٦ عن أبى اليمان بهذا الإسناد . قوله « سمعت النبى » ، فى نسخة بهامش م « رسول الله » .

(٦٠٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٠٥ .

(٦٠٣٢) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٦ : ٤٤٩ — ٤٥٠ عن الحكم بن نافع أبى اليمان ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ٢ : ٧١ من طريق عمر بن حمزة عن سالم عن ابن عمر . ورواه البخارى أيضًا ٦ : ٧٥ ، ومسلم ٢ : ٧١ من رواية نافع عن ابن عمر . وانظر ٥٣٥٣ .

(٦٠٣٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٥٥٣ . وانظر ٤٩٤٨ . طافية : قال ابن الأثير : « هى الحبة التى قد خرجت عن حد نبتة أخواتها ، فظهرت من بينها وارتفعت . وقيل : أراد به الحبة الطافية على وجه الماء ، شبه عينه بها » .

عبد الله أن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بينا أنا نائم رأيتُنى أَطوف بالكعبة، فإذا رجل آدمُ سَبْطُ الشعَر، بين رجلين، يَنْطِفُ رأسه ماءً، فقلتُ: من هذا؟ فقالوا: ابنُ مريم. فذهبتُ أَلتفتُ، فإذا رجل أَحمرُ جسيمٌ، جَعْدُ الرأس، أعورُ العين اليمنى، كأَن عينَه عِنَبةٌ طافية. فقلت: من هذا؟ فقالوا: الدجال، أَقربُ الناس به شبهًا ابنُ قَطَنٍ، رجل من بنى المُصْطَلِق.

٦٠٣٤ حدثنا أَبو اليَمَان أَخبرنا شُعيب قال: قال نافع: قال عبد الله بن عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يَبيعُ بعضُكم على بيع بعضٍ، ولا يخطبُ بعضكم على خِطْبة بعضٍ.

٦٠٣٥ حدثنا أَبو اليَمَان أَخبرنى شُعيب قال: قال نافع: سمعت عبد الله بن عمر يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الرؤيا الصالحةَ، قال نافع: حَسِبْتُ أَن عبد الله بن عمر قال: جزءٌ من سبعين جزءًا من النبوة.

٦٠٣٦ حدثنا أَبو اليَمَان أَخبرنا شعيب أَخبرنا نافع أَن عبد الله بن عمر قال: نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أَن يَخْطُب الرجلُ على خِطْبةِ أَخيه، حتى يَدَعَها الذى خطبها أَولَ مرةٍ، أَو يأْذنَ له.

(٦٠٣٤) إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٧٢٢. وقد تكررت معانيه فيما مضى، منها ٥٠١٠، ٥٨٦٣.

(٦٠٣٥) إسناده صحيح. هو مكرر ٦٠٠٩. قوله «أخبرنى شعيب»، فى م «أخبرنا»، وما هنا هو الثابت فى ك ح ونسخة بهامش م.

(٦٠٣٦) إسناده صحيح. وقد مضى معناه مراراً، آخرها ٦٠٣٤، ولكن زيادة «حتى يدعها» لم تمض. وروى البخارى ٩: ١٧٠ – ١٧١ من طريق ابن جريج عن نافع عن ابن عمر:

٦٠٣٧ حدثنا على بن عيّاش حدثنا الليث بن سعيد حدثنى نافع أن عبد الله بن عمر أخبره : أن امرأةً وُجدتْ فى بعض مغازى النبى صلى الله عليه وسلم مقتولة . فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان .

٦٠٣٨ حدثنا هاشم حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أيُّما مملوك كان بين شريكين فأعتق أحدُهما نَصيبه ، فإنه يُقام فى مال الذى أَعْتَق قيمةَ عَدْلٍ ، فيعتق إن بلغ ذلك مالَه .

٦٠٣٩ حدثنا هاشم حدثنا إسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أَبيه سعيد بن عمرو عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اليد العُلْيا خير من اليد السُّفْلى ، قال ابن عمر : فلم أسأل عمرَ فَمَنْ سِوَاه من الناس .

٦٠٤٠ حدثنا هاشم حدثنا إسحق بن سعيد عن أَبيه عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أَسْلَمُ سالمها الله ، وغِفَارُ غفر الله لها .

« نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيع بعضكم على بيع بعض ، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه ، حتى يترك الخاطب قبله ، أو يأذن له الخاطب » .

(٦٠٣٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩٥٩ .

(٦٠٣٨) إسناده صحيح . هاشم : هو ابن القاسم أبو النضر . والحديث مختصر ٥٩٢٠ .

(٦٠٣٩) إسناده صحيح . إسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية : سبق توثيقه وذكر نسبه هذا فى ٥٦٨٠ . ووقع هنا خطأ فى ذلك فى الأصول الثلاثة ، ففى ح م « إسحق بن سعيد عن عمرو بن سعيد بن العاص » بذكر « عن » بدل « بن » بين « سعيد » و « عمرو » ، وهو خطأ ظاهر ، وفى ك « إسحق بن سعيد عن عمرو عن ابن عمر » ، وهو خطأ أيضًا ، زاده خطأ حذف باقى النسب .

والحديث المرفوع مختصر ٥٧٢٨ . ولكن قوله هنا « قال ابن عمر : فلم أسأل » إلخ ، لم أجده فى غير هذا الموضع . وانظر ٤٤٧٤ ، ٥٦٨٠ .

(٦٠٤٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩٨١ .

٦٠٤١ حدثنا هاشم حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نحن أمة أُمّيُّون . لا نَحْسُبُ ولا نكتُب . الشهر هكذا وهكذا وهكذا ، وقَبَضَ إبهامه فى الثالثة .

٦٠٤٢ حدثنا سليمان بن داود الهاشمى أخبرنا إبرهيم بن سعد حدثنى ابنُ أخى ابنِ شهاب عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يمشون أمام الجنازة .

(٦٠٤١) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه من رواية الأسود بن قيس عن سعيد بن عمرو عن ابن عمر ٥٠١٧ ، ٥١٣٧ . وانظر ٥٥٤٦ .

(٦٠٤٢) إسناده صحيح . سليمان بن داود الهاشمى : سبق توثيقه ٢١٨٤ ، ونزيد هنا أن البخارى ترجمه فى الكبير ٢ / ٢ / ١١ . إبرهيم بن سعد بن إبرهيم بن عبد الرحمن بن عوف : سبق توثيقه ١٤٠٤ ، ١٦٥٦ ، ونزيد هنا قول ابن معين : « ثقة حجة » ، وقال ابن عيينة : « كنت عند ابن شهاب ، فجاء إبرهيم بن سعد ، فرفعه وأكرمه ، وقال : إن سعداً أوصانى بابنه ، وسعد سعد » . وقال ابن عدى : « هو من ثقات المسلمين ، حدث عنه جماعة من الأيمة ، ولم يختلف أحد فى الكتابة عنه ، وقول من تكلم فيه تحامل ، وله أحاديث صالحة مستقيمة ، عن الزهرى وغيره » ، يريد أن بعضهم تكلم فى روايته عن الزهرى ، لأنه يروى عنه مباشرة كثيراً ، ولكنه فى هذا الإسناد روى عنه بواسطة ابن أخيه ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٢٢٨ ، وقال : « سمع أباه والزهرى » . ابن أخى ابن شهاب : هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ، ابن أخى الزهرى ، وهو ثقة ، تكلم فيه بعضهم بغير حجة ، سئل عنه أبو داود ، فقال : « ثقة ، وسمعت أحمد [يعنى ابن حنبل] يثنى عليه . وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ١٣١ . عمه : محمد بن مسلم بن عبيد الله ، وهو ابن شهاب الزهرى الإمام التابعى ، سبق توثيقه ١٥١٣ ، ونزيد هنا أنه يروى عن ابن عمر مباشرة ، ويروى عنه بالواسطة أيضًا كما هنا ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٢٢٠ — ٢٢١ . وروى عن أيوب قال : « ما رأيت أحداً أعلم من الزهرى ، فقال له صخر بن جويرية : ولا الحسن ؟ قال : ما رأيت أحداً أعلم من الزهرى » ، وروى عن إبرهيم بن سعد عن أبيه قال : « ما أرى أحداً بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ما جمع ابن شهاب » .

والحديث مطول ٤٥٣٩ ، ومختصر ٤٩٣٩ ، ٤٩٤٠ . وقد فصلنا الكلام فى أولها فى الخلاف بين وصله وإرساله ، ورجحنا الموصول ، وهذا الإسناد يزيده تأييداً وتوكيداً ، بمتابعة رواته لمن وصلوه ، فهو زيادة ثقة إلى ثقات .

٦٠٤٣ حدثنا سليمان بن داود أخبرنا إبرهيم بن سعد عن الزهري ، ويعقوبُ قال : حدثنا أبي قال : حدثنا ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : مفاتيح الغيب خمسٌ : (إن الله عنده علم الساعة ، وينزّل الغيثَ ، ويعلم ما في الأرحام ، وما تدري نفسٌ ماذا تكْسِبُ غدًا ، وما تدري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تموت . إن الله عليم خبير) .

٦٠٤٤ حدثنا سليمان حدثنا إبرهيم بن سعد عن الزهري ، ويعقوب قال حدثنا أبي عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنما الناس كالإبل المائة ، لا تكاد تَجِد فيها راحلةً ، وقال يعقوب : كإبلٍ مائةٍ ، ما فيها راحلةٌ .

٦٠٤٥ حدثنا سليمان بن داود حدثنا سعيد بن عبد الرحمن ، يعني الجُمَحِي ،
١٢٣/٢ عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلوا في بيوتكم ، لا تتخذوها قبورًا .

٦٠٤٦ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن أيوب السَّخْتياني عن نافع

(٦٠٤٣) إسناده صحيح . يعقوب : هو ابن إبرهيم بن سعد ، من شيوخ أحمد ، سبق توثيقه ١٤٠٤ ، ٥٩٧٤ ، ونزيد هنا قول الذهلي : « كان قد سمع هو وأخوه سعد الكتب ، فمات أخوه قبل أن يكتب عنه كثيراً جداً ، وبقي يعقوب ، فكتب عنه الناس ، فوجدوا عنده علماً جليلا » ، وقال ابن سعد في الطبقات ٧ / ٢ / ٨٣ — ٨٤ : « كان ثقة مأمونًا ، وكان يروي عن أبيه المغازي وغيرها ، وسمع منه البغداديون . وكان يقدم على أخيه في الفضل والورع والحديث » .

والحديث مختصر ٥٢٢٦ . وانظر ٥٥٧٩ .

(٦٠٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٣٠ .

(٦٠٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١١ ، ٤٦٥٣ .

(٦٠٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٤٥ .

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة .

٦٠٤٧ حدثنا أبو نوح أنبأنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم رَمَل من الحجَر الأَسود إلى الحجَر الأَسود .

٦٠٤٨ حدثنا هاشم حدثنا عبد الرحمن . يعنى ابن عبد الله بن دينار ، عن زيد بن أَسلم عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من نَزَع يدًا من طاعة فلا حجة له يوم القيامة . ومن مات مفارقًا للجماعة فقد مات مِيتةً جاهلية .

٦٠٤٩ حدثنا هاشم حدثنا عبد الرحمن عن زيد بن أَسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنما الناس كالإبل المائة ، لا تكاد تَجِد فيها راحلةً .

٦٠٥٠ حدثنا هاشم حدثنا عبد الرحمن عن زيد بن أَسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن بلالًا لا يَدْرى ما الليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادِيَ ابنُ أُمّ مَكْتُومٍ .

(٦٠٤٧) إسناده صحيح . أبو نوح : لقبه « قراد » ، واسمه عبد الرحمن بن غزوان ، سبق توثيقه ٢٠٨ . والحديث مختصر ٥٩٤٣ .

(٦٠٤٨) إسناده صحيح . وقد مضى من رواية حسن بن موسى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، بهذا الإسناد ٥٣٨٦ ، ومضى مطولا ومختصراً من طرق أخر ، آخرها ٥٨٩٧ .

(٦٠٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٤٤ .

(٦٠٥٠) إسناده صحيح . وهذا اللفظ « إن بلالاً لا يدرى ما الليل » لم أجده فى غير هذا الموضع ، وحديث ابن عمر فى هذا المعنى مشهور معرف : « إن بلالاً ينادى بليل » إلخ ، مضى

٦٠٥١ حدثنا هاشم حدثنا عبد العزيز ، يعنى ابن عبد الله بن أبى سلمة ، أخبرنا ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن بلالًا ينادى بليلٍ ، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تأذينَ ابن أم مكتوم . قال : وكان ابن أم مكتوم رجلًا أعمى لا يبصر . لا يؤذنُ حتى يقول الناسُ : [أَذِّنْ] ، قد أَصْبَحْتَ .

مراراً . منها ٤٥٥١ ، ٥٨٥٢ ، ومنها الحديث الذى بعقب هذا ٦٠٥١ . ولكن هذه الرواية يؤيد معناها حديث أنس ، الآتى فى المسند ١٢٤٥٥ مرفوعًا : « لا يمنعكم أذان بلال من السحور ، فإن فى بصره شيئًا » ، وإسناده صحيح ، وحديث سمرة بن جندب ، الآتى فى المسند أيضًا (٥ : ٩ ح) مرفوعًا : « لايغرنكم نداء بلال ، فإن فى بصره سوءًا » .

(٦٠٥١) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٥ : ١٩٥ عن مالك بن إسمعيل عن عبد العزيز ، بهذا الإسناد ، نحوه . ورواه مالك فى الموطأ ١ : ٩٥ — ٩٦ عن الزهرى ، بنحوه أيضًا . وقد مضى مختصراً مراراً ، كما أشرنا فى الحديث الذى قبله .

والذى يقول : « وكان ابن أم مكتوم » إلخ ، هو ابن عمر ، كما هو ظاهر السياق . وقد شك بعض العلماء فى وصله ، لأن فى بعض الروايات أنه من قول الزهرى ، وفى بعضها أنه من قول سالم بن عبد الله بن عمر ، قال الحافظ فى الفتح ٢ : ٨٢ — ٨٣ : « لا يمنع كون ابن شهاب قاله أن يكون شيخه قاله ، وكذا شيخ شيخه » ، يريد ابن عمر . وقال أيضًا : « وأبلغ من ذلك أن لفظ رواية المصنف التى فى الصيام ، [يعنى رواية البخارى ٤ : ١١٧] : حتى يؤذن ابن أم مكتوم ، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر ، وإنما قلت إنه أبلغ لكون جميعه من كلام النبى صلى الله عليه وسلم » . وقال السيوطى فى شرح الموطأ ١ : ٩٦ : « وصرح الحميدى فى الجمع بأن عبد العزيز بن أبى سلمة رواه عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال : وكان ابن أم مكتوم ، إلى آخره . قال الحافظ ابن حجر : فثبتت صحة وصله » . ورواية عبد العزيز هى هذه الرواية التى فى المسند .

زيادة كلمة [أذن] زدناها من ك م ، ولم تذكر فى ح ، وهى ثابتة فى المخطوطتين واضحة ، بل ضبطت فى ك بكسرة تحت الذال . ولم أجدها فى روايات الحديث التى رأيتها ، إلا أن فى رواية للبيهقى فى السنن الكبرى ١ : ٣٨٠ من طريق الربيع بن سليمان عن عبد الله بن وهب عن يونس والليث بن سعد عن سالم عن ابن عمر ، بعد ذكر الحديث المرفوع : « قال سالم : وكان رجلا ضرير البصر ، ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس ، حين ينظرون إلى بزوغ الفجر : أذن » . وهى تؤيد هذه الزيادة ، ولا يعكر عليها أنها فى رواية الربيع من كلام سالم ، لأن هذا لا يمنع أن تكون من كلام ابن عمر أيضًا ، كما سبق مثله للحافظ .

٦٠٥٢ حدثنا هاشم وحُجَين قالا حدثنا عبد العزيز عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَل المؤمن مَثل شجرةٍ لَا تطرَح ورقَها ، قال : فوقَع الناس فى شجر البَدْوِ ، ووقَع فى قلبى أَنها النخلة ، فاستحييتُ أَن أتكلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هى النخلة. قال : فذكرت ذلك لعمر ، فقال : يا بنى ، ما منعك أَن تتكلم ؟! فوالله لأَنْ تكونَ قلتَ ذلك أَحبُّ إلىَّ من أَن يكون لى كذا وكذا .

٦٠٥٣ حدثنا حُجين وموسى بن داود قالا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن للغادر لواءً يوم القيامة ، يقال : أَلَا هذه غَدْرَةُ فلان .

٦٠٥٤ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَرَّق نخلَ بنى النَّضِير وقَطَّع ، وهى البُوَيْرة ، فأَنزل الله تبارك وتعالى :

(٦٠٥٢) إسناده صحيح . حجين : هو ابن المثنى . والحديث قد مضى بمعناه مطولا ومختصراً ، منها ٤٥٩٩ ، ٥٢٧٤ ، ٥٩٥٥ . وانظر تفسير ابن كثير ٤ : ٥٥٩ — ٥٦٠ .

(٦٠٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٠٤ ، ومطول ٥٩٦٨ .

(٦٠٥٤) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٨ : ٤٨٣ عن قتيبة بن سعيد ، ومسلم ٢ : ٤٩ عن يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح وقتيبة ، وابن ماجة ٢ : ١٠١ عن محمد بن رمح ، ثلاثتهم عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد . ونقله ابن كثير فى التفسير ٨ : ٢٨٣ ، والتاريخ ٤ : ٧٧ ، عن الصحيحين . ومضى بعضه مختصراً مراراً ، آخرها ٥٥٨٢ .

البويرة : قال ياقوت فى معجم البلدان : « تصغير البئر التى يستقى منها . والبويرة : هو موضع منازل بنى النضير اليهود ، الذين غزاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد غزوة أحد بستة أشهر » .
اللينة : قال الحافظ فى الفتح : « قال أبو عبيدة فى قوله تعالى (ما قطعتم من لينة) : أى من نخلة ، وهى من الألوان ، ما لم تكن عجوة أو برنية ، إلا أن الواو ذهبت بكسر اللام » ، وقال ابن الأثير : « اللون : نوع من النخل ، وقيل : هو الدقل ، وقيل : النخل كله ما خلا البرنى والعجوة . ويسميه أهل المدينة الألوان ، واحدته لينة ، وأصله لِوْنَة ، فقلبت الواو ياء لكسرة اللام » . وكلمة «لونة» ضبطت

(ما قَطعْتم من لِينةٍ أو تَركتموها قائمةً على أُصولها فبإذن الله . وليُخزِىَ الفاسقين) .

٦٠٥٥ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع : أن عبد الله بن عمر أخبره : أن امرأةً وُجدتْ فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولةً . فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان .

٦٠٥٦ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله : أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فصلى سجدتين فى بيته . ثم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك .

٦٠٥٧ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع أن عبد الله بن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى إذا كان ثلاثةُ نفرٍ أن يتناجَى اثنان دون الثالث .

٦٠٥٨ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله

فى النهاية بضم اللام ، وهو خطأ من ناسخ أو طابع ، صححناه من اللسان ج ١٧ ص ٢٨٠ س ١ فى نقله كلام ابن الأثير ، وقد نص على ضبطها بكسر اللام القاضى عياض فى مشارق الأنوار ١ : ٣٦٥ ، قال : « وأصل لينة لونة بكسر اللام ، فقلبت ياء لانكسار ما قبلها » .

(٦٠٥٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٣٧ . وهذا الحديث مؤخر فى م عن الحديث الذى بعده .

(٦٠٥٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٠٧ .

(٦٠٥٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٢٤ .

(٦٠٥٨) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مفرقًا فى أحاديث كثيرة ، منها ٤٤٩٠ ، ٤٥٢٨ ، ٥٣٢٠ ، ٥٥٢٣ ، ٥٨٦٢ ، ٥٨٦٣ ، . وقد روى مسلم ١ : ٤٥٠ النهى عن المزابنة ، بنحو هذا السياق ، عن قتيبة ومحمد بن رمح ، كلاهما عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد .

عليه وسلم أنه كان يقول : لا تَتَبايعوا الثمرةَ حتى يَبْدُوَ صلاحُها ، نَهى البائعَ والمشترىَ . ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المُزَابنةِ . أن يبيع ثمرة حائطه إن كانتْ نخلًا بتمر كيلًا ، وإن كانتْ كَرْمًا أن يبيعه بزبيب كيلًا . وإن كانتْ زرعًا أن يبيعه بكيل معلومٍ . نَهى عن ذلك كله .

٦٠٥٩ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ألَا إن أحدَكم إذا مات عُرض عليه مَقْعدُه بالغَدَاة والعَشيّ . إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة . وإن كان من أهل النار فمن أهل النار ، ٢/٢٤
حتى يبعثه الله تعالى يومَ القيامة .

٦٠٦٠ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا يبيعُ بعضكم على بيع بعضٍ . ولا يخطُبُ على خِطْبة بعضٍ .

٦٠٦١ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع : أن عبد الله طلق امرأته وهى حائض ، تطليقةً واحدة ، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال عمر : يا رسول الله ، إن عبد الله طلق امرأته تطليقةً واحدةً وهى حائض؟ فأمره رسول الله صلى الله عليه

(٦٠٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٢٦ .

(٦٠٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٤٣ وانظر ٦٠٣٦ .

(٦٠٦١) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الإرسال ، لقوله « عن نافع : أن عبد الله » إلخ ، ولكنه فى الحقيقة موصول . فقد رواه مسلم ١ : ٤٢١ بنحوه عن يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح ، ثلاثتهم عن الليث بن سعد « عن نافع عن عبد الله : أنه طلق امرأته » إلخ . وقد مضى بنحو هذا السياق من رواية أيوب عن نافع ٤٥٠٠ ، ومضت هذه القصة مراراً ، مطولة ومختصرة ، آخرها ٥٧٩٢ . وقد أشرنا إلى كل أرقامها فى ٥٢٧٠ .

وسلم أن يراجعها ويُمسكَها حتى تَطْهُرَ . ثم تحيضَ عنده حيضةً أخرى . ثم يمهلَها حتى تطهر من حيضتها . فإن أراد أن يطلقَها فليطلقْها حين تَطهر قبل أن يجامعها فتلك العدةُ التى أمر الله تعالى أن يُطَلَّق لها النساءُ . وكان عبد الله إذا سُئل عن ذلك ؟ فقال لأحدهم : إمَّا أنتَ طلقتَ امرأتَك مرةً أو مرتين . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى بها . فإن كنتَ طلقتَها ثلاثًا . فقد حَرُمَتْ عليك حتى تنكح زوجًا غيرك . وعصيتَ الله تعالى فيما أمرك من طلاق امرأتك .

٦٠٦٢ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يُقيمنَّ أحدُكم الرجلَ من مجلسه ثم يجلسُ فيه .

٦٠٦٣ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن زيد . حدثنا بِشْر بن حَرْب قال : سألتُ ابنَ عمر : كيف صلاةُ المسافر يا أبا عبد الرحمن ؟

(٦٠٦٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٢٤ .

(٦٠٦٣) إسناده صحيح . . بشر بن حرب الندبى ، بفتح النون والدال : سبق أن بينا فى ٥١١٢ أنه حسن الحديث . ولكنا استدركنا بعد . فرأينا أن حديثه صحيح ، لما نقلناه هناك من أن حماد بن زيد سأل أيوب عنه ، فقال : « كأنما تسمع حديث نافع ، كأنه مدحه » . وأيوب من شيوخ حماد بن زيد ، ومن طبقة مقاربة لطبقة بشر بن حرب ، وحماد إمام جليل ليس بدون شعبة فى الحديث ، فتشبيه أيوب بشراً بنافع توثيق قوى . وإقرار حماد إياه ، وهو من الرواة عن بشر ، يؤكد هذا التوثيق ويرفعه ، وهما يتحدثان عن شيخ رأياه وعرفاه وسمعا حديثه . وكفى بهذا حجة . وكلمة « تسمع » ،فى كلام أيوب . ثبتت فى التهذيب ١ : ٤٤٦ « يسمع » ، ونقلناها هناك كذلك ، ولكنه تصحيف ظاهر ، صوابه ما أثبتنا هنا « تسمع » .

والحديث رواه ابن ماجة ١ : ١٧١ مختصراً عن أحمد بن عبده عن حماد بن زيد عن بشر بن حرب عن ابن عمر قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من هذه المدينة لم يزد على ركعتين حتى يرجع » . ورواه الطيالسى ١٨٦٣ مختصراً قليلا ، عن أبى عمر الأزدى أو العبدى عن أبى عمرو الندبى ، وهو بشر بن حرب . وسبق بعضه من وجه آخر ٥٧٥٠ . من رواية الحرث بن عبيد

فقال : إمّا أنتم فتتبعون سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم [أخبرتكم . وإمّا أنتم لا تتّبعون سنةَ نبيكم] لم أُخبركم ، قال : قلنا : فخيرُ السنن سنةُ نبينا صلى الله عليه وسلم يا أبا عبد الرحمن . فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من هذه المدينة لم يَزِدْ على ركعتين حتى يرجع إليها .

٦٠٦٤ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، أخبرنا بشر سمعتُ ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم بارك لنا فى مدينتنا ، وبارك لنا فى شأمنا ، وبارك لنا فى يمننا ، وبارك لنا فى صَاعِنا . وبارك لنا فى مُدِّنا .

٦٠٦٥ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أيوب عن نافع

عن بشر بن حرب ، أنه سأل ابن عمر عن الصوم فى السفر ؟ « قال : تأخذ إن حدثتك ؟ قلت : نعم ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من المدينة قصر الصلاة ولم يصم ، حتى يرجع إليها » .

وأما السياق الذى هنا فلم أجده فى موضع آخر ، ولم يذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد فيما رأيت بعد البحث ، ولعله تركه اكتفاء برواية ابن ماجة المرفوع منه . وانظر ٥٧٥٧ .

ووقع فى متن الحديث فى ح خطأ شديد ، أرجح أنه خطأ مطبعى ، فسقطت منه الزيادة التى أثبتناها هنا ، وكتبت « ألم » بدل « لم » ، فصار السياق فيها « أما أنتم فتتبعون سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ، ألم أخبركم » إلخ ! وهو سياق مضطرب ، بل يفسد به المعنى . وصححناه من ك م .

(٦٠٦٤) إسناده صحيح . وفى مجمع الزوائد ٣ : ٣٠٥ نحو هذا : « عن ابن عمر قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر ، ثم أقبل على القوم فقال : اللهم بارك لنا فى مدينتنا ، وبارك لنا فى مدنا وصاعنا ، اللهم بارك لنا فى شأمنا ويمننا ، فقال رجل : والعراق يارسول الله ؟ قال : من ثم يطلع قرن الشيطان وتهيج الفتن . رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله ثقات » . فالظاهر أنه فاته أن يذكر رواية المسند هذه . وقد مضى نحوه من أوجه أخر مراراً ، آخرها ٥٩٨٧ ، ولكن لم يذكر فيه الدعاء للمد والصاع . وانظر ٩٣٦ فى مسند على .

(٦٠٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٨٠ .

عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذى تفوتُه صلاة العصر فكأنما وُتِرَ أهله ومالَه .

٦٠٦٦ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن زيد . عن أيوب عن نافع عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألَا إن مثلَ آجالكم فى آجال الأُمم قبلكم كما بين صلاة العصر إلى مُغَيْرِبَانِ الشمس .

٦٠٦٧ حدثنا يونس وسُريج قالا حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمراً . فحال كفار قريش بينه وبين البيت . فنحر هَدْيَه وحلق رأسه بالحديبية . فصالحهم على أن يعتمروا العامَ المقبل . ولا يحمل السلاح عليهم . وقال سريج : ولا يحمل سلاحًا . إلا سيوفًا . ولا يقيم بها إلا ما أحَبُّوا . فاعتمرَ من العام المقبل . فدخلها كما كان صالحهم . فلما أنْ أقام ثلاثًا أمروه أن يخرج . فخرج .

٦٠٦٨ حدثنا يونس حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله

(٦٠٦٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٢٩ . « مغيربان الشمس » : قال ابن الأثير : أى إلى وقت مغيبها . يقال : غربت الشمس تغرب غروبًا ومغيربانًا ، وهو مصغر على غير مكبره ، كأنهم صغروا مغربانًا » .

(٦٠٦٧) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٥ : ٢٢٤ و ٧ : ٣٩١ من طريق سريج عن فليح ، بهذا الإسناد . ونقله ابن كثير فى التاريخ ٤ : ٢٣٠ عن البخارى . وانظر ٤٨٩٧ ، ٥٣٢٢ .

(٦٠٦٨) إسناده صحيح . وهو من مراسيل الصحابة ، فإنه فى الحقيقة من رواية ابن عمر عن أخته حفصة أم المؤمنين . فقد روى مسلم ١ : ٣٥٣ من طريق ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال : « حدثتنى حفصة : أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر أزواجه أن يحللن عام حجة الوداع ، قالت حفصة : فقلت : ما يمنعك أن تحل ؟ قال : إنى لبدت رأسى وقلدت هديى ، فلا أحل حتى أنحر هديى » . ورواه البخارى ٨ : ٨١ بنحوه من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن حفصة . وانظر ٥٩٤٦ .

صلى الله عليه وسلم لبَّد رأسه وأهدى . فلما قدم مكة أمر نساءه أن يَحلِلْنَ . قُلْنَ : مالك أنتَ لا تحل ؟ قال : إنى قَلَّدتُ هديِى . ولَبَّدْتُ رأسى . فلا أَحِلُّ حتى أَحِلَّ من حَجَّتى وأَحْلِقَ رأسى .

٦٠٦٩ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن سلمة . عن أيوب وحُميد عن بكر بن عبد الله عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر . والمغرب والعشاء . بالبطحاء . ثم هَجَع هجعةً . ثم دخل فطاف بالبيت .

٦٠٧٠ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن سلمة . عن أيوب وعُبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الدجال أعورُ عَينِ اليُمْنى . وعينُه الأُخرى كأنها عِنَبة طافِيةٌ .

٦٠٧١ حدثنا سليمان بن حَيَّان أبو خالد الأحمر عن عُبيد الله . يعنى ابن عمر . عن نافع عن ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته . ١٢٥/٢
ونافعٌ : أن ابن عمر كان يصلى على راحلته .

٦٠٧٢ حدثنا سليمان بن حَيَّان عن الحسن بن عُبيد الله عن سعد بن عُبيدة

قوله « قلن » ، بنون النسوة ، أى قال أزواج رسول الله . وهذا هو الثابت فى نسخة بهامش ك . وفى سائر الأصول « قلنا » ، وهو ينافى السياق الذى دلت عليه رواية الشيخين أن الحديث من رواية ابن عمر عن أخته حفصة . فلذلك رجحنا النسخة التى بهامش ك وأثبتناها .

(٦٠٦٩) إسناده صحيح . وهومكرر ٥٨٩٢ .

(٦٠٧٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٣٣ .

(٦٠٧١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٢٦ . وانظر ٥٩٣٦ .

(٦٠٧٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٩٣ . وقد فصلنا القول فيه فى ٥٣٧٥ . وانظر ٥٧٣٦ .

سمع ابنُ عمر رجلًا يقول : والكعبةِ ، فقال : لا تحلفْ بغير الله ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك .

٦٠٧٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عُبيدة قال : كنت جالسًا عند عبد الله بن عمر ، فجئتُ سعيد بن المسيب ، وتركتُ عنده رجلًا من كِنْدة ، فجاء الكِنْديّ مُرَوَّعًا ، فقلت : ما وراءك ؟ قال : جاء رجل إلى عبد الله بن عمر آنفًا فقال : أَحْلِفُ بالكعبة ؟ فقال : احلفْ بربّ الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحلفْ بأبيك ، فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك .

٦٠٧٤ حدثنا سليمان بن حَيَّان عن الحسن ، يعني ابن عُبيد الله ، عن سعد بن عُبيدة : سمع ابنُ عمر رجلًا يقول : الليلةَ النصفُ ، فقال : وما يُدريك أنها النصف ؟ بل خَمْسَ عَشْرَةَ ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الشهر هكذا هكذا وهكذا ، وضم أبو خالد في الثالثة خَمْسِينَ .

٦٠٧٥ حدثنا سليمان بن حَيَّان حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن

(٦٠٧٣) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله ، ومكرر ٥٥٩٣ بهذا الإسناد .

(٦٠٧٤) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٢٩٩ من طريق عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله . وقوله « وضم أبو خالد في الثالثة خمسين » ، أبو خالد : هو سليمان بن حيان شيخ أحمد ، والمراد أنه أشار بأصابعه الأربعة عدا الإبهام ، يوضحه رواية مسلم : « وأشار بأصابعه العشر مرتين ، وهكذا في الثالثة ، وأشار بأصابعه كلها ، وحبس أو خنس إبهامه » . ومعنى جواب ابن عمر ، كما قال النووي ٧ : ١٩٣ « أنك لا تدرى أن الليلة النصف أم لا ، لأن الشهر قد يكون تسعًا وعشرين ، وأنت أردت ليلة اليوم الذي بتمامه يتم النصف ، وهذا إنما يصح على تقدير تمامه ، ولا تدرى أنه تام أم لا » . وانظر ٦٠٤١ .

(٦٠٧٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩١٢ .

النبي صلى الله عليه وسلم قال : (يومَ يقومُ الناسُ لربِ العالمين) ، قال : يقوم أَحدُهم فى رَشْحه إلى أَنصاف أُذنيه .

٦٠٧٦ حدثنا محمد بن ربيعة عن عبد الله بن سعيد بن أَبى هند عن أَبيه عن ابن عمر : أَن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة قال : اللهم لا تَجعلْ مَنَايَانَا بها ، حتى تُخرجَنا منها .

٦٠٧٧ حدثنا إبرهيم بن أَبى العباس حدثنى عبد الرحمن بن صالح بن محمد الأَنصارى عن عُمر بن عبد الله مولى غُفْرَةَ عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله

(٦٠٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٧٨ ، وقد أشرنا إليه هناك .

(٦٠٧٧) فى إسناده بحث دقيق . وأنا أرجح أنه صحيح . لما سيأتى .

عبد الرحمن بن صالح بن محمد الأنصارى : لم أجد له ترجمة فى كتب الرجال التى بين يدىّ بهذا الاسم . وما أظنهم يغفلون عن ذكره إذا كان هذا اسمه ونسبه بهذا الوضع . بل لم أجد من يسمى « عبد الرحمن بن صالح » إلا راوياً متأخراً من شيوخ عبد الله بن أحمد ، ومن طبقة الإمام أحمد . هو « عبد الرحمن بن صالح الأزدى العتكى » ، فما هو بأنصارى ، وما هو من طبقة الراوى هنا . وأنا أرجح جداً ، بل أكاد أوقن ، أن صحة اسم هذا الراوى : « عبد الرحمن بن محمد الأنصارى » ، وهو « عبد الرحمن بن أبى الرجال محمد بن حارثة بن النعمان بن نفيع الأنصارى المدنى » ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين والدارقطنى وغيرهم ، وقال أبو حاتم : « صالح » .

وإنما رجحت هذا ، لأن ابن أبى الرجال هذا يروى عن « عمر بن عبد الله مولى غفرة » راوى هذا الحديث ، كما نص عليه فى التهذيب فى ترجمة عبد الرحمن ٦ : ١٦٩ ، وفى ترجمة مولى غفرة ٧ : ٤٧١ – ٤٧٢ ولأنه أقرب الأسماء فى هذه التراجم ، تراجم من يسمى « عبد الرحمن » ، إلى الصيغة المذكورة هنا . وزيادة كلمة « بن صالح » فى نسبه ، أرجح أنها من بعض النساخ المتأخرين ، على ثبوتها فى الأصول الثلاثة ، ولعل زيادتها جاءت من أن يكون أحد العلماء ممن قرأ بعض الأصول القديمة من المسند كتب فوق اسم « عبد الرحمن » وصف أبى حاتم إياه بأنه « صالح » ، فظن الناسخون أن هذه زيادة فى نسب الرجل ، فأدخلوها فى صلب الكلام وكتبوها « بن صالح » ، فمن ذلك جاء الخطأ فيما أرى . وكذلك أخو « عبد الرحمن بن أبى الرجال » ، وهو « مالك بن أبى الرجال » ، يروى عن عمر مولى غفرة ، كما فى حديث نقله ابن كثير فى التفسير ٥ : ١٤٢ .

وهذا الإسناد لم أجده فى غير هذا الموضع . ولا وجدت أحداً من المتقدمين أشار إليه ، حتى أستطيع أن أقطع فيه برأى ، إنما هو غالب الظن .

صلى الله عليه وسلم : إن لكل أمة مجوسًا . وإن مجوس أمتى المكذِّبون بالقَدَر . فإن ماتوا فلا تَشْهَدُوهم . وإن مَرِضوا فلا تَعُودوهم .

٦٠٧٨ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن زيد . حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن عمر بن الخطاب أصاب أَرضًا من يهود بنى حارثة . يقال لها : ثَمْغ . فقال : يارسول الله . إنى أَصبتُ مالًا نفيسًا أُريد أن أتصدق به . قال :

وأما الحديث نفسه فقد مضى ٥٥٨٤ عن أنس بن عياض عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن ابن عمر ، ليس فيه ذكر نافع . وقد ذكرنا هناك أنه إسناد ضعيف ، لانقطاعه بين مولى غفرة وبين ابن عمر . فلو صح هذا الإسناد الذى هنا — وأنا أرجح صحته ، كان إسناداً موصولا ، وذهبت علة الانقطاع .

وللحديث إسنادان آخران ضعيفان . أشرنا إليهما فى شرح ٥٥٨٤ .

وله إسناد آخر ضعيف أيضًا ، رواه أبو بكر الآجرى فى كتاب (الشريعة) ص ١٩٠ من طريق أبى مصعب قال : « حدثنا الحكم بن سعيد السعيدى ، من ولد سعيد بن العاص ، عن الجعيد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر » ، فذكر نحوه مرفوعًا . وقد أشار إليه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٣٣٩ فى ترجمة الحكم بن سعيد ، باختصار كعادته ، قال : « قال إبراهيم بن حمزة : حدثنا الحكم بن سعيد الأموى : عن الجعيد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أو عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : القدرية مجوس أمتى » ، ثم ذكر البخارى : له حديثًا آخر ، ثم قال : « منكر » ، وترجم أيضًا فى الصغير ٢١٧ للحكم بن سعيد المدنى الأموى هذا ، وقال : « منكر الحديث » ، وهذا تضعيف منه شديد للحكم هذا ، وذكر الذهبى فى الميزان فى ترجمته هذا الحديث ، وقال : إنه « من مناكيره » ، وزاد الحافظ فى لسان الميزان ٢ : ٣٣٢ : « وذكره العقيلى فى الضعفاء ، وقال ابن عدى والأزدى أيضًا : منكر الحديث ، وقال العقيلى ، بعد أن ذكر حديثه هذا : يروى من طرق ضعاف بغير هذا الإسناد » .

ثم للحديث شاهد من حديث حذيفة ، بإسناد ضعيف فيه راو مبهم ، رواه أحمد فى المسند (٥ : ٤٠٦ — ٤٠٧ ح) من طريق الثورى عن عمر بن محمد « عن عمر مولى غفرة عن رجل من الأنصار عن حذيفة » ، فذكر نحوه مرفوعًا مطولا . وكذلك رواه أبو داود ٤ : ٣٥٧ — ٣٥٨ من طريق الثورى ، بهذا الإسناد .

(٦٠٧٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٦٠٨ ، ٥١٧٩ ، ٥٩٤٧ . وقد شرحه الحافظ فى الفتح ٥ : ٢٩٨ — ٣٠٣ شرحًا وافيًا ، جمع فيه أكثر طرقه وألفاظه . وجمع البيهقى كثيراً من طرقه فى السنن الكبرى ٦ : ١٥٨ — ١٦٠ ، وكذلك الدارقطنى فى السنن ٥٠٣ — ٥٠٥ . وانظر أيضًا عون المعبود ٣ : ٧٥ — ٧٧ .

فجعلها صدقةً . لا تُباع . ولا تُوهب . ولا تُورث . يليها ذَوُو الرأى من آل عمر . فما عَفَا من ثمرتها جُعل فى سبيل الله تعالى . وابنِ السبيل . وفى الرقاب . والفقراء . ولذى القُرْبَى . والضعيف . وليس على من وَلِيهَا جُنَاحٌ أن يأكل بالمعروف . أو يُؤْكِل صديقًا . غيرَ مُتَمَوِّلٍ منه مالًا . قال حماد : فزعم عمرو بن دينار : أن عبد الله بن عمر كان يُهْدِى إلى عبد الله بن صَفْوَان منه . قال : فتصدقَتْ حفصةُ بأَرضٍ لها على ذلك . وتصدق ابنُ عمر بأَرضٍ له على ذلك . ووَلِيَتْها حفصةُ .

٦٠٧٩ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن زيد . عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أَمامَكم حوضًا ما بين ناحيتيه كما بين جَرْبَاءَ وأَذْرُحَ .

قوله « يقال لها : ثمغ » . ذكرنا فى شرح ٥٩٤٧ أنه موضع . والظاهر أنه كان بخيبر . وقال الحافظ فى الفتح ٥ : ٢٩٩ : « تقدم فى رواية صخر بن جويرية أن اسمها ثمغ . وكذا لأحمد من رواية أيوب [يعنى هذه الرواية] : أن عمر أصاب أرضًا من يهود بنى حارثة يقال لها ثمغ . ونحوه فى رواية سعيد بن سالم المذكورة . وكذا للدارقطنى من طريق الدراوردى عن عبد الله بن عمر . وللطحاوى من رواية يحيى بن سعيد . وروى عمر بن شبة بإسناد صحيح عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : أن عمر رأى فى المنام ثلاث ليال أن يتصدق بثمغ . وللنسائى من رواية سفيان عن عبد الله بن عمر : جاء عمر قال : يارسول الله . إنى أصبت مالاً لم أصب مالاً مثله قط . كان لى مائة رأس . فاشتريت بها مائة سهم من خيبر من أهلها . فيحتمل أن تكون ثمغ من جملة أراضى خيبر . وأن مقدارها كان مقدار مائة سهم من السهام التى قسمها النبى صلى الله عليه وسلم بين من شهد خيبر . وهذه المائة سهم غير المائة سهم التى كانت لعمر بن الخطاب بخيبر . التى حصلها من جزئه من الغنيمة وغيره » .

وقوله « فما عفا من ثمرتها » : أى صفا وخلص وفضل عن نفقتها . وقوله « والضعيف » . هكذا ثبت فى ح م . وفى ك بدله « والضعيف » . وهو الموافق لأكثر الروايات فى هذا الحديث . وكدت أرجحه . لولا أن وجدت فى رواية مختصرة عند البيهقى ٦ : ١٥٩ من طريق حماد بن زيد عن أيوب : « فتصدق به عمر على الضعفاء والمساكين » . والمعنيان صحيحان كلاهما .

(٦٠٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٢٣ .

٦٠٨٠ حدثنا يونس حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر قال : إنما عَدَل النبى صلى الله عليه وسلم إلى الشِّعْب لحاجته .

٦٠٨١ حدثنا يونس وسُريج حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر قال : سعى النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثةَ أَطوافٍ . وقال سريج : ثلاثة أَشواط . ومشَى أربعةً في الحج والعمرة .

٦٠٨٢ حدثنا يونس وسُريج بن النعمان قالا حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر قال : لا أَعلمه إلا خرجنا حُجَّاجًا مهلِّين بالحج . فلم يَحِلَّ النبى صلى الله عليه وسلم ولا عمر حتى طافوا بالبيت . قال : قال سريج : يوم النحر . وبالصفا والمروة .

٦٠٨٣ حدثنا يونس وسُريج قالا حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر : أَن النبى صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والعشاء حين أَناخ ليلةَ عرفة .

(٦٠٨٠) إسناده صحيح . ولم أجده مختصراً بهذا اللفظ ، وروى البخارى ٣ : ٤١٥ من حديث جويرية عن نافع قال : « كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع ، غير أنه يمر بالشعب الذى أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيدخل فينتفض ويتوضأ ، ولا يصلى حتى يصلى بجمع » . وقوله « ينتفض » بالفاء والضاد المعجمة ، يعنى يستجمر . وهو يوافق قوله هنا « لحاجته » وروى البخارى أيضًا ٣ : ٤١٥ ، ومسلم ١ : ٣٦٤ من طريق موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد : « أن النبى صلى الله عليه وسلم حيث أفاض من عرفة مال إلى الشعب ، فقضى حاجته ، فتوضأ ، فقلت : يارسول الله ، أتصلى ؟ قال : الصلاة أمامك » . وهذا الشعب قريب من مزدلفة ، كما هو واضح من سياق الروايات .

(٦٠٨١) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٤٣ . ٦٠٤٧ .

(٦٠٨٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٤٦ . وانظر ٦٠٦٨ .

(٦٠٨٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٣٨ .

٦٠٨٤ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أيوب عن نافع عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أصحاب الصور يعذَّبون يوم ١٢٦/٢ القيامة ، ويقال لهم : أَحْيُوا ما خَلَقتم .

٦٠٨٥ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يتناجى اثنان دون ثالثهما ، ولا يقيمُ الرجلُ الرجلَ من مجلسه ثم يجلسُ فيه .

٦٠٨٦ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، قال حماد : ولا أعلمه إلا مرفوعًا ، قوله : (يوم يقوم الناس لرب العالمين) ، قال : يقوم الناس لرب العالمين تبارك وتعالى في الرَّشْح إلى أنصاف آذانهم .

٦٠٨٧ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سلمة ، عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا حلف أحدكم فقال : إن شاء الله ، فهو بالخيار ، إن شاء فعل ، وإن شاء لم يفعل .

٦٠٨٨ حدثنا يونس حدثني حماد ، يعني ابن زيد ، عن أيوب عن نافع عن عبد الله ، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب إلا بإذنه ، أو قال : إلا أن يأذن له .

(٦٠٨٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٦٧ .

(٦٠٨٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٢٤ . وانظر ٦٠٥٧ ، ٦٠٦٢ .

(٦٠٨٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٧٥ .

(٦٠٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٣ .

(٦٠٨٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٠٦٠ .

٦٠٨٩ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن سلمة . عن فَرْقَد السَّبَخى عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم ادَّهن بدُهْنٍ غيرِ مُقَتَّتٍ . وهو محرم .

٦٠٩٠ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن سلمة . عن أنس بن سيرين عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى الركعتين قبل صلاة الفجر كأنَّ الأَذان فى أذنيه .

٦٠٩١ حدثنا يونس حدثنا حماد بن سلمة عن بشر بن حرب سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم بارك لنا فى مدينتنا . وفى صاعنا . ومُدّنا . ويمننا . وشأمنا . ثم استقبل مطلع الشمس فقال : من ههنا يطلُع قَرْنُ الشيطان . من ههنا الزلازلُ والفتن .

٦٠٩٢ حدثنا يونس حدثنا حماد . يعنى ابن سلمة . عن بشر بن حرب عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أَسْلَمُ سالمها الله . وغِفَار غفر الله لها . وعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ ورسوله . اللهم الْعَنْ رِعْلاً وذَكْوانَ وبنى لَحْيَانَ .

(٦٠٨٩) إسناده ضعيف ، لضعف فرقد السبخى . والحديث مكرر ٥٤٠٩ .

(٦٠٩٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٠٩ .

(٥٠٩١) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٠٦٤ ، ٥٩٨٧ .

(٥٠٩٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٦٩ ، ٦٠٤٠ . وانظر ما مضى فى مسند ابن عباس ٢٧٤٦ . رعل ، وذكوان ، وبنو لحيان : قبائل من العرب . « رعل » بكسر الراء وسكون العين ، وهو مصروف ، ورسم فى ح م دون ألف ، على لغة من يقف على المنصوب بصورة المرفوع والمجرور ، ورسم فى ك بالألف « رعلاً » .

٦٠٩٣ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعنى ابن سلمة ، عن بشر بن حرب قال : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن لكل غادرٍ لواءً يعرفُ بقَدْرِ غَدْرته ، وإن أكبر الغَدْر غَدْرُ أمير عامةٍ .

٦٠٩٤ حدثنا على بن هاشم بن البَرِيد عن ابن أبى ليلى عن نافع عن ابن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم رَجَم يهوديًا ويهوديةً .

[قال عبد الله بن أحمد] : قال أبى : سمعت من على بن هاشم بن البريد فى سنة تسعٍ وسبعين ، فى أول سنة طلبتُ الحديثَ ، مجلسًا ، ثم عدتُ إليه المجلسَ الآخر وقد ماتَ ، وهى السنة التى مات فيها مالك بن أنس .

(٦٠٩٣) إسناده صحيح ، وهو مكرر ٥٣٧٨ ، وانظر ٦٠٥٣ .

(٦٠٩٤) إسناده حسن ، على بن هاشم بن البريد : سبق توثيقه ٥٨٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٠٧ – ٢٠٨ ، وروى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قال : « على بن هاشم بن البريد : ما أرى به بأسًا » ، وروى عن ابن معين أنه قال : « ثقة » ، وعن أبى زرعة أنه قال : « صدوق » ، وترجمه البخارى فى الصغير ٢١٠ فلم يذكر فيه جرحًا ، ولم يذكره أيضًا فى الضعفاء ، ابن أبى ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن ، وحديثه حسن ، كما بينا فى ٧٧٨ .

وأصل الحديث ثابت فى قصة طويلة ، من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر ، وقد مضت ٤٤٩٨ ، وانظر تفسير ابن كثير ٣ : ١٥٥ .

وقول أحمد : « سمعت من على بن هاشم بن البريد » إلخ ، ثبت فى الأصول الثلاثة هنا « سنة سبع وسبعين » ، وهو خطأ وتصحيف ، صوابه « تسع وسبعين » ، وثبت على الصواب فى نسخة بهامش م ، وإنما أثبتنا الصواب وخالفنا الأصول الثلاثة هنا لأن هذه الكلمة رواها الخطيب فى تاريخ بغداد ٤ : ٤١٥ – ٤١٦ عن أبى بكر البرقانى عن القطيعى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، على الصواب ، « تسع وسبعين » ، ثم روى الحديث الذى هنا ، وهذه الكلمة بعده ، فى ترجمة على بن هاشم ، ١٢ : ١١٦ عن الحسن بن على التميمى عن القطيعى ، على الصواب أيضا ، وكذلك رواها ابن الجوزى فى مناقب أحمد ص ٢٤ من طريق المسند ، على الصواب ، وكذلك نقلها الحافظ الذهبى على الصواب ، فى ترجمة الإمام أحمد من تاريخ الإسلام ، التى أثبتناها فى أول المسند (ج ١ ص ٦٠ من طبعتنا هذه) ، وكذلك نقلها الحافظ ابن حجر فى التهذيب ٧ : ٣٩٢ – ٣٩٣ فى ترجمة على بن هاشم ، ثم الثابت المعروف أيضًا من تاريخ الإمام أحمد رضى الله عنه أنه بدأ طلب الحديث فى

٦٠٩٥ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرنا مالك عن الزهرى عن سالم وحمزة ابنى عبد الله بن عمر عن أبيهما : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشؤم فى الدار والمرأة والفرس .

٦٠٩٦ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنى عبد الله بن زيد حدثنى أبى عن ابن عمر : أنه كان يصبغ ثيابه ويدَّهن بالزعفران ، فقيل له : لِمَ تصبغ هذا بالزعفران ؟ قال : لأنى رأيته أحبَّ الأَصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يدَّهن ويصبغ به ثيابه .

٦٠٩٧ حدثنا سُريج بن النعمان حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَخَّر ليلةً العِشاءَ حتى رقدنا ، ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ، ثم استيقظنا ، وإنما حَبَسَنا لوفدٍ جاءه ، ثم خرج فقال : ليس أَحدٌ ينتظر الصلاةَ غيرُكم .

٦٠٩٨ حدثنا سُريج حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً لاعن

سنة ١٧٩ ، لا خلاف فى ذلك . وفوق هذا كله ، فإنه حدد هنا تلك السنة التى سمع فيها من على بن هاشم ، أنها السنة التى مات فيها مالك بن أنس ، ولا خلاف فى أن مالكًا مات سنة ١٧٩ . وأما على بن هاشم فقد تأخرت وفاته إلى ما بعد ذلك . واختلف فى تاريخ وفاته ، فقيل سنة ١٨٠ ، وقيل سنة ١٨١ ، ولكن الذى أثبته البخارى فى التاريخ الصغير ص ٢١٠ رواية عن الإمام أحمد أنه مات « سنة تسع وثمانين ومائة » .

(٦٠٩٥) إسناده صحيح . وهو فى الموطأ ٣ : ١٤٠ بهذا الإسناد . وهو مكرر ٥٩٦٣ . وقد أشرنا فى ٤٥٤٤ إلى رواية الشيخين إياه من طريق مالك ، بهذا الإسناد .

(٦٠٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧١٧ بهذا الإسناد .

(٦٠٩٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٦١١ . وانظر ٥٦٩٢ . وقد أشرنا إلى هذا الإسناد فى ٤٨٢٦ .

(٦٠٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٠٠ .

امرأَتَه فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وانتفَى من ولدها ، ففرَّق النبى صلى الله عليه وسلم بينهما ، وألحَقَ الولدَ بالمرأة .

٦٠٩٩ حدثنا سُريج حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَرانى فى المنام عند الكعبة ، فرأيتُ رجلًا آدَمَ . كأحسنِ ٢/١٢٧
ما تَرَى من الرجال ، له لِمَّةٌ قد رُجِّلَتْ ، ولِمَّتُه تَقْطُرماءً ، واضعًا يده على عواتق رجلين ، يطوف بالبيت ، رَجِلُ الشَّعَر ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : المسيح ابنُ مريم ، ثم رأيت رجلًا جَعْدًا قَطَطًا أَعْوَرَ عَيْنِ اليمنى ، كأَنَّ عينَه عِنَبَةٌ طافيةٌ ، كأَشْبَه مَنْ رأيتُ من الناس بابن قَطَنٍ ، واضعًا يديه على عواتق رجلين ، يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا المسيح الدجّال .

٦١٠٠ حدثنا كَثِير بن هشام حدثنا جعفر بن بُرْقان حدثنا الزهرى عن سالم عن أَبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما حَقُّ امرئٍ مسلمٍ له مالٌ يُوصى فيه يَبِيتُ ثلاثًا إلا ووصيتُه عنده مكتوبة . قال عبد الله : فما بِتُّ ليلةً منذُ سمعتُها إلا ووَصيتى عندى مكتوبةٌ .

(٦٠٩٩) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٠٣٣ ، ٦٠٧٠ .

(٦١٠٠) إسناده صحيح . كثير بن هشام الكلابى : سبق توثيقه ١٤٣٧ ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وغيره . وقال العجلى : « ثقة صدوق ، يتوكل للتجار ، يحترف ، من أروى الناس عن جعفر بن برقان » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٢١٨ ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ١٥٨/٢/٣ .
جعفر بن برقان : سبق توثيقه ٣٢١٩ وأنهم تكلموا فى روايته عن الزهرى خاصة ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين مرة ، وقال مرة : « ثقة ، ويضعف فى روايته عن الزهرى » ، وكذلك تكلم أحمد فى روايته عن الزهرى خاصة . وفى التهذيب عن ابن عيينة : « حدثنا جعفر بن برقان ، وكان من ثقات المسلمين » . وقال الثورى : « ما رأيت أفضل من جعفر بن برقان » ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ١٨٦ ولم يجرحه فى روايته عن الزهرى ، ونرى أن هذا أقرب إلى الصواب ، فإذا جاء شىء فيه غلط من روايته عن الزهرى اجتنب ، أما تجريح روايته عن الزهرى بإطلاق فلا .

٦١٠١ حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن الأعمش حدثنا مجاهد قال : قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ائذنوا للنساء إلى المسجد بالليل . قال : فقال ابنٌ لعبد الله بن عمر : والله لا نأذنُ لهنَّ . يتَّخِذْنَ ذلك دَغَلًا لحاجتهنَّ . قال : فانتهره عبد الله . قال : أفٍّ لك ! أقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وتقول : لا أفعل ؟!.

٦١٠٢ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : فعلتَ كذا ؟ قال : لا والله الذى لا إله إلا هو ما فعلتُ . قال : فقال له جبريل صلى الله عليه وسلم : قد فعل . ولكن الله تعالى غَفَر له بقول لا إله إلا الله . قال حماد : لم يَسْمَع هذا من ابن عمر . بينهما رجل . يعنى ثابتًا .

٦١٠٣ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا حلف الرجل فقال إن شاء الله . فهو بالخيار . إن شاء فَلْيَمْضِ ، وإن شاء فلْيَتْرك .

وهذا الحديث خاصة لم يخطئ فيه عن الزهرى ، فقد مضى مراراً ، مطولا ومختصراً من طرق كثيرة ، آخرها ٥٩٣٠ . وقد ذكرنا تخريجه بمثل هذا السياق المطول فى ٤٤٦٩ .

قوله « له مال يوصى فيه » ، فى م « له ما يوصى فيه » . وأثبتنا ما فى ح ك .

(٦١٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٠١ بنحوه . ومطول ٥٧٢٥ . وانظر ٥٦٤٠ .

(٦١٠٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، إذ لم يسمعه ثابت البنانى من ابن عمر . كما صرح بهذا حماد بن سلمة . والحديث مكرر ٥٣٦١ بهذا الإسناد . وقد فصلنا القول فيه هناك . ونزيد هنا أنه فى مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣ ، كما بينا فى الاستدراك ١٧٥٣ . وقد مضى مختصراً أيضًا بنحوه ٥٣٨٠ ، ٥٩٨٦ .

وانظر ما يأتى فى مسند أبى هريرة : ٨١٣٩ .

(٦١٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٨٧ . قوله « فليمض » ، فى نسخة بهامش م بدله « فعل » .

٦١٠٤ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة وعبد الوارث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . مثله .

٦١٠٥ حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا بكر بن عبد الله وبشر بن عائذ الهُذَلي . كلاهما عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إنما يلبس الحرير مَن لا خَلَاق له .

٦١٠٦ حدثنا عفان حدثنا أبو عَوَانة حدثنا سليمان الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من استعاذ بالله فأعيذوه . ومن سألكم فأَعْطُوه . ومن دعاكم فأجيبوه . ومن أَتَى إليكم معروفًا فكافئوه . فإن لم تجدوا ما تكافئُونه فادْعُوا له . حتى تَعلموا أنْ قد كافأتموه .

٦١٠٧ حدثنا عفان حدثنا أبو عَوَانة عن أبي بِشْر عن نافع عن ابن عمر قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاتَمٌ من ذهب . وكان يجعل فصَّه في باطن يده . فطرحه ذَاتَ يوم . فطرح الناس خواتيمهم . ثم اتخذ خاتَمًا من فضة . فكان يختم به . ولا يلبسه .

(٦١٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٦١٠٥) إسناده صحيح . وقد فصلنا القول فيه في ٥١٢٥ بهذا الإسناد . ومضى بهذا الإسناد أيضًا ٥٣٦٤ . وانظر ٥٥٤٥ ، ٥٩٥٢ .

(٦١٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٥ بهذا الإسناد . ومطول ٥٧٤٣ . وانظر الاستدراك ١٧٥٤ .

قوله « ومن أتى إليكم معروفًا » . في ح « عليكم » بدل « إليكم » ، وهو خطأ . صححناه من ك م . قوله « ما تكافئونه » . في نسخة بهامش م « ما تكافئوه » ، وهي توافق الرواية الماضية ٥٣٦٥ ، وقد وجهناها هناك . قوله « كافأتموه » . رسم في ك م « كافيتموه » ، ولكن الياء لم تنقط في م ووضع فوقها همزة .

(٦١٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٦ بهذا الإسناد . وانظر ٦٠٠٧ .

٦١٠٨ حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ائتوا الدعوةَ إذا دُعيتم .

٦١٠٩ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثنا موسى بن عُقْبة حدثني سالم أنه سمع عبد الله بن عمر قال : كانت يمينُ رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها : لا ومُقَلِّبِ القلوب .

٦١١٠ حدثنا عفان حدثنا وُهيب حدثني موسى بن عُقْبة أخبرني سالم أنه سمع عبد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه لقيَ زيد بن عمرو بن نُفَيْل بأسفل بَلْدَحٍ . وذلك قبل أن يَنْزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحيُ . فقدَّم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرةً فيها لحم . فأبَى أن يأكل منها . وقال : إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم . ولا آكل إلا مما ذُكر اسمُ الله عليه . وحدَّث هذا عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٦١١١ حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي الصِّدِّيق عن ابن
١٢٨/٢ عمر . قال همام : في كتابي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا وضعتم موتاكم في القبور فقولوا : بسم الله ، وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٦١٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٧ بهذا الإسناد . ولكن هناك « أجيبوا » بدل « ائتوا » . وهو أيضًا مختصر ٥٧٦٦ . وانظر ٦١٠٦ .

(٦١٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٨ بهذا الإسناد .

(٦١١٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٩ بهذا الإسناد . وقد مضى أيضًا عن يحيى بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة ، بنحوه ٥٦٣١ .

(٦١١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٧٠ بهذا الإسناد .

٦١١٢ حدثنا عفان حدثنا محمد بن الحرث الحارثى حدثنى محمد بن عبد الرحمن البَيْلَمانى عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا لقيتَ الحاجَّ فسلمْ عليه وصافحْه . ومُرْه أن يستغفر لك . قبل أن يدخل بيته ، فإنه مغفورٌ له .

٦١١٣ حدثنا يعقوب حدثنا أبى عن الوليد بن كَثِير عن قَطَن بن وَهْب بن عُويمر بن الأَجدع عمن حدثه عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه سمعه يقول : حدثنى عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثةٌ قد حَرَّم الله تبارك وتعالى عليهم الجنةَ . مُدْمِنُ الخمر ، والعاقُّ ، والدَّيُّوثُ ، الذى يُقِرُّ فى أهله الخُبْثَ .

٦١١٤ حدثنا على بن عاصم عن يونس بن عُبيد أخبرنا الحسن عن ابن

(٦١١٢) إسناده ضعيف جداً ، لضعف محمد بن عبد الرحمن البيلمانى . والحديث مكرر ٥٣٧١ بهذا الإسناد . وقد بينا ضعفه هناك . « محمد بن الحرث الحارثى » ، ثبت هنا فى الأصول الثلاثة « الحرانى » بدل « الحارثى » . وبهامش ك نسخة « الحارثى » ، وهى الصواب ، و « الحرانى » خطأ يقيناً ، فليس هناك ذكر لهذه النسبة فى ترجمته . ولو كانت لذكرها الذهبى فى المشتبه ، أو السمعانى فى الأنساب ، أو لأشار إليها أحد ممن ترجم لمحمد بن الحرث هذا . والأصول الثلاثة متفقة على الصواب فى الموضع السابق ٥٣٧١ .

(٦١١٣) إسناده ضعيف ، لإبهام راويه عن سالم . والحديث مكرر ٥٣٧٢ بهذا الإسناد . « الخبث » ، ضبط فى ك م بضم الخاء وسكون الباء ، وكتب بهامش م ما نصه : « العرب تسمى الزنا الخُبْث والخِبْثة» . وهذا هو الصواب ، وقد ضبطناه فيما مضى ٥٣٧٢ بفتحتين ، ونستدرك هنا تصحيحه . وفى اللسان ٢ : ٤٥٠ : « الخِبْثة : الزِّنْية ، وهو ابْنُ خِبْثَةٍ ، لابن الزِّنْية . يقال : وُلد فلان لِخِبْثةٍ ، أى وُلد لغير رِشْدَة . وفى الحديث : إذا كثُر الخُبْث كان كذا وكذا ، أراد الفسق والفجور» .

(٦١١٤) إسناده صحيح . الحسن : هو البصرى . والحديث رواه ابن ماجة ٢ : ٢٨٤ من طريق حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد ، بنحوه . ونقل شارحه السندى عن زوائد البوصيرى قال : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات » . ونقله ابن كثير فى التفسير ٢ : ٢٤٤ من رواية ابن مردويه من

عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما تَجَرَّعَ عبدٌ جُرْعَةً أَفضلَ عند الله عز وجل من جُرْعَةِ غيظٍ، يَكْظِمُها ابتغاء وجه الله تعالى.

٦١١٥ حدثنا شُجاع بن الوليد عن موسى بن عقْبة عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلَق رأسه في حَجّة الوَدَاع.

٦١١٦ حدثنا شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد عن سالم عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما تجرّع عبدٌ جُرْعَةً أَفضلَ عند الله عز وجل من جَرْعة غيظٍ، يَكْظِمُها ابتغاء وجه الله تعالى.

طريق يحيى بن أبي طالب: «أنبأنا على بن عاصم أخبرني يونس بن عبيد» بهذا الإسناد، نحوه، ثم قال ابن كثير: «كذا رواه ابن ماجة عن بشر بن عمر عن حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد، به». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٧٩ وقال: «رواه ابن ماجة. ورواته محتج بهم في الصحيح». وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٠١٨ ونسبه لابن ماجة فقط. وأشار إليه في الدر المنثور ٢: ٧٣ ونسبه للبيهقي فقط. وسيأتي بإسناد آخر ٦١١٦. وقد مضى نحو معناه في حديث آخر طويل لابن عباس ٣٠١٧.

«الجرعة»، يجوز فيها ضم الجيم، وهي الاسم من التجرع، أي الشرب، ويجوز فتحها، وهي المرة الواحدة منه. والجرعة، بالضم أيضاً: ملء الفم يبتلعه. وتجرع الجرعة: شربها وابتلعها. قال في اللسان: وجرع الغيظ: كظمه، على المثل بذلك». وفي النهاية: «كظم الغيظ: تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه».

(٦١١٥) إسناده صحيح. شجاع بن الوليد بن قيس السكوني: سبق توثيقه ٨٩٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ٢٦٢. «السكوني» بفتح السين المهملة وضم الكاف وآخره نون، نسبة إلى «السكون بن أشرس».

والحديث مكرر ٥٦٢٣. وانظر ٦٠٠٥.

(٦١١٦) إسناده صحيح. عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر: سبق توثيقه ٥٢١٦، وهو يروي هنا، في هذا الإسناد والإسناد الذي بعده، عن عم أبيه سالم بن عبد الله بن عمر.

والحديث مكرر ٦١١٤، وقد أشرنا إليه هناك. ولكني لا أزال في ريبة من هذا الإسناد لهذا الحديث، فإنه لم يذكر في ك ولا م، ولم أجد أحداً أشار إليه عند تخريج هذا الحديث، وأخشى أن يكون إثباته في هذا الموضع سهواً من ناسخ أو طابع، ولعلنا نجد ما يرفع هذه الريبة، أو ما يقطع

٦١١٧ حدثنا شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد عن سالم عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يأكلنَّ أحدُكم بشماله، ولا يشربنَّ بها، فإن الشيطان يأكل بها ويشرب بها، قال: وزاد نافع: ولا يأخذنَّ بها، ولا يعطينَّ بها.

٦١١٨ حدثنا محمد بن يزيد الواسطي عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري

بالسهو والخطأ. إذا ما وجدنا مخطوطة أخرى من المسند نرجع إليها في هذا الموضع. أو يرجع إليها بعض إخواننا من أهل العلم بالحديث. ممن يوثق بدقتهم وتوثقهم. إن شاء الله.

(٦١١٧) إسناده صحيح. ورواه مسلم بنحو هذا السياق ٢: ١٣٥ من طريق ابن وهب: «حدثني عمر بن محمد حدثني القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر حدثه سالم عن أبيه» إلخ. ففي إسناد مسلم زيادة «القاسم بن عبيد الله» بين «عمر بن محمد» و «سالم بن عبد الله بن عمر». وعمر، كما قلنا في الإسناد الذي قبل هذا، يروي عن عم أبيه «سالم بن عبد الله» مباشرة، وهو يروي أيضاً عن ابن عم أبيه «القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر». فالظاهر من الإسنادين أنه سمع هذا من القاسم عن سالم، ثم سمعه من سالم نفسه، فيكون من المزيد في متصل الأسانيد. ويحتمل أن يكون سمعه من القاسم ولم يسمعه من سالم، فوصله مرة وأرسله أخرى. هذا في رواية الحديث عن سالم. وأما زيادة نافع، فإنها ثابتة في مسلم كما هنا. ولفظ رواية مسلم: «قال: وكان نافع يزيد فيها» إلخ. فالذي يقول هذا هو عمر بن محمد يقيناً، في روايتي أحمد ومسلم، لأنه هو الذي يروي عن نافع. أما ابن عم أبيه «القاسم بن عبيد الله» فإنه لم يذكر في الرواة عن نافع.

والقاسم بن عبيد الله هذا: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١٦٥ وروى له هذا الحديث، من رواية أبي عقيل يحيى بن المتوكل عنه عن عمه سالم. وليس فيه زيادة نافع. وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه أن هذه الزيادة من رواية عمر بن محمد عن نافع. وترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١١٢. وكان القاسم متحرياً في الرواية متوثقاً أميناً، روى مسلم في صحيحه ١: ٨ أن يحيى بن سعيد قال للقاسم: «يا أبا محمد، إنه قبيح على مثلك عظيم، أن تُسئل عن شيء من أمر هذا الدين، فلا يوجد عندك منه علم ولا فرج، أو علم ولا مخرج! قال: فقال له القاسم: وعم ذاك؟ قال: لأنك ابن إمامَيْ هدى، ابن أبي بكر وعمر، قال: يقول له القاسم: أقبح من ذاك عند من عقل عن الله أن أقول بغير علم، أو آخذ عن غير ثقة، قال: فسكت فما أجابه». وإنما نسبه يحيى بن سعيد لأبي بكر أيضاً، لأن أمه من ذرية أبي بكر الصديق.

وهذا الحديث من رواية القاسم نسبه الحافظ في ترجمته في التهذيب ٨: ٣٢٥ — ٣٢٦ للنسائي أيضاً. وأصل الحديث، دون زيادة نافع التي هنا، مضى مراراً ٤٥٣٧، ٤٨٨٦، ٥٥١٤، ٥٨٤٧.

(٦١١٨) إسناده صحيح. محمد بن يزيد الواسطي: سبق توثيقه ١٦٨٩، ونزيد هنا أنه ترجمه

عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يجعل فصَّ خاتمه مما يلي بطنَ كفه .

٦١١٩ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عبد الملك ، يعني ابن أبي سليمان ، عن أنس بن سيرين عن ابن عمر قال : سألتُه عن امرأته التي طلق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : طلقتُها وهي حائض . فذكرتُ ذلك لعمر ، فذكره عمر للنبي صلى الله عليه وسلم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مره فليراجعها إذا طَهُرت طلَّقَها في طُهْرها للسُّنَّة . قال : ففعلتُ . قال أنس : فسألتُه : اعتددتَ بالتي طلقتَها وهي حائض ؟ قال : ومالىَ لا أَعْتَدُّ بها ، إنْ كنتُ عجزتُ واستحمقتُ ! !

٦١٢٠ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن عمرو ، يعني ابن يحيى ، عن سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار ، وهو متوجه إلى خيبر .

٦١٢١ حدثنا محمد بن يزيد عن عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يزال هذا الأَمر في قريش ما بقي في الناس اثنان .

البخاري في الكبير ١/١/ ٢٦٠ ، وقال : « قال لي علي بن حجر : كان محمد يتولى خولان ، نعم الشيخ كان » . والحديث مكرر ٥٥٨٣ بهذا الإسناد . وهو أيضًا مختصر ٦١٠٧ .

(٦١١٩) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مراراً مطولا ومختصراً ، آخرها ٦٠٦١ . ومضى أيضًا بنحوه من هذا الوجه ، عن يزيد بن هرون عن عبد الملك ، وهو ابن أبي سليمان العرزمي ، أثناء مسند عمر بن الخطاب ، برقم ٣٠٤ . وكذلك رواه مسلم في الصحيح ١ : ٤٢٣ من طريق خالد بن عبد الله عن العرزمي .

(٦١٢٠) إسناده صحيح . زائدة : هو ابن قدامة . والحديث مكرر ٥٤٥١ . وانظر ٦٠٧١ .

(٦١٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٣٢ ، ٥٦٧٧ .

٦١٢٢ حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان أحبَّ الأسماءَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدُ الله وعبدُ الرحمن .

٦١٢٣ حدثنا مكي بن إبرهيم حدثنا حنظلة سمعت سالم بن عبد الله يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من جرثوبه خُيَلاءَ لم ينظر الله إليه يومَ القيامة .

٦١٢٤ حدثنا عُبيد بن أَبي قُرَّة حدثنا سليمان ، يعني ابن بلال ، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُسافَر بالقرآن إلى أرض العدوّ ، مخافَةَ أن يناله العدوُّ .

٦١٢٥ حدثنا عبد الله بن عطاء حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهى عن الوِصال ، فقيل له : إنك تواصل يا رسول الله ؟ قال : إني لستُ كهيئتكم ، إني أُطْعَمُ وأُسْقَى .

تم الجزء الثامن من المسند

الجزءُ التاسع أوله : ٦١٢٦ حدثنا عبيدة بن حميد

(٦١٢٢) إسناده صحيح . عبد الله : هو العمري . وقد مضى نحو معناه ٤٧٧٤ عن وكيع عن العمري ، بهذا الإسناد ، مرفوعاً : « إن من أحسن أسمائكم عبد الله وعبد الرحمن » .

(٦١٢٣) إسناده صحيح . مكي بن إبرهيم : سبق توثيقه ١٥٧٢ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٧١ ، والصغير ٢٣٣ — ٢٣٤ . حنظلة : هو ابن أبي سفيان .
والحديث مختصر ٥٨١٦ .

(٦١٢٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٤٦٥ . وقد ذكرنا الخلاف على مالك وغيره عن نافع في رفع آخر الحديث « مخافة أن يناله العدو » في ٤٥٠٧ . وها هي ذي رواية سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، فيها رفعه أيضاً ، يؤيد ما رجحنا هناك .

(٦١٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩١٧ . وهو في الموطأ ١ : ٢٨٠ بنحوه ، كما أشرنا في ٤٧٢١ .

إحصاء

	عدد الأحاديث	الصحيح والحسن	الضعيف
الأجزاء السابقة	٥٥٨٠	٤٨٤٧	٧٣٣
هذا الجزء الثامن	٥٤٥*	٥١٠	٣٥
	٦١٢٥	٥٣٥٧	٧٦٨

	الآثار	زيادات عبد الله	ماوجده بخط أبيه
الأجزاء السابقة	٢٧	٢٨٠	٣٦
هذا الجزء	٥	٠٠٠	٠٠
	٣٢	٢٨٠	٣٦

* هذا العدد هو للأرقام الأصلية فى هذا الجزء ، الأرقام القديمة التى أثبتناها فى نسختنا من طبعة الحلبى ، المرموز إليها بحرف ح ، منذ أكثر من عشرين سنة . ولكن وجد فى هذا الجزء ثلاثة أحاديث ، كل حديث منها فى الحقيقة حديثان ، وإن كانا برقم واحد . فجعلنا الحديث الآخر من كل منها مكرراً مع الذى قبله برقمه . وهى الأحاديث ٥٨٧١ ، ٥٨٨٢ ، ٥٨٩٣ . فيكون المجموع الصحيح لأحاديث هذا الجزء ٥٤٨ حديثاً . وقد مضى فى الجزء السابع زيادة ٦ أحاديث مكررة أيضاً ، فيكون المجموع الكلى للأحاديث ، إلى آخر هذا الجزء ٦١٣٤ حديثاً .

جريدة المراجع

الأدب المفرد	للبخارى	طبعة المطبعة التازية بمصر سنة ١٣٤٩
الأشربة	للإمام أحمد بن حنبل	مصور عن مخطوطة المكتبة الأزهرية وهى من مخطوطات القرن التاسع ؛ وعليها تمليك للحافظ الدمياطى سنة ٨٦٢ ، وخط الحافظ الديمى سنة ٩٠٣
تاريخ قضاة الأندلس	للنُّباهى الأندلسى	طبعة دار الكاتب المصرى سنة ١٩٤٨
تاريخ قضاة قرطبة	لمحمد بن حارث الخشنى	طبعة مدريد سنة ١٩١٤ م
الخصال المكفرة للذنوب	للحافظ ابن حجر	فى المجموعة المنيرية ، طبعة المطبعة المنيرية بمصر سنة ١٣٤٣
خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى	للسمهودى	طبعة دار إحياء الكتب العربية بمصر سنة ١٣٦٧
السنة	للإمام أحمد بن حنبل	طبعة المطبعة السلفية بمكة المكرمة سنة ١٣٤٩
سنن النسائى	بتحقيق محمد عبد الرحمن روشن خان	طبعة الهند سنة ١٢٩٩
الشريعة	لأبى بكر الآجرّى	طبعة مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٦٩
الفتح الكبير فى ضم الزيادة للجامع الصغير	للنبهانى	طبعة الحلبى بمصر سنة ١٣٦١
المعارف	لابن قتيبة	طبعة المكتبة الحسينية بمصر سنة ١٣٥٣
المنتخب من ذيل المذيل	للطبرى	طبعة الحسينية بمصر سنة ١٣٣٦
نسب عدنان وقحطان	لأبى العباس المبرد	طبعة لجنة التأليف والنشر بمصر سنة ١٣٥٤

الاستدراك والتعقيب *

١٤٠٠	الحديث	٧	سيأتى برقم ٦٢ . وهو فى مجمع الزوائد ١ : ٢٢٠ ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى . ورجاله ثقات . إلا أن عبد الله بن محمد [يعنى ابن أبى عتيق] لم يسمع من أبى بكر » . وفى التلخيص ٢١ : « رواه أحمد من طريق حماد بن سلمة عن ابن أبى عتيق عن أبيه عن أبى بكر الصديق . وقال أبو زرعة وأبو حاتم والدارقطنى : هو خطأ . والصواب : عن عائشة » . وانظر مايأتى فى مسند ابن عمر ٥٨٦٥ .
١٤٠١	«	١٧	فى الشرح « مكرر الحديث رقم ١ » . صوابه (رقم ٥) .
١٤٠٢	«	٣٨	هو مختصر ٣٤ .
١٤٠٣	«	٤٤	الحديث فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٧٣ بحذف آخره من قوله : « وعليكم بالصدق » إلخ . وقال : « روى ابن ماجة بعضه » ، ثم قال : « رواه أحمد . ورجاله رجال الصحيح ، غير أوسط ، وهو ثقة » .
١٤٠٤	«	١٠٠	سيأتى من رواية شعيب عن الزهرى عن سالم عن أبيه ، بنحوه مختصراً ١٣٦ . وسيأتى من طريق رشدين عن عمرو بن الحرث عن ابن شهاب ، مختصراً بالإشارة إليه ، فى مسند ابن عمر ٥٧٤٩ عقب حديث لابن عمر ٥٧٤٨ بنحو هذا ، من طريق رشدين عن عمرو بن الحرث عن الزهرى عن سالم عن أبيه . وانظر الفتح ١٣ : ١٣٣ — ١٣٦ .
١٤٠٥	«	١١١	الحديث فى مجمع الزوائد ١ : ١٨٩ ، وقال : « رواه أحمد ، والحرث بن معاوية الكندى وثقه ابن حبان ، وروى عنه غير واحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .
١٤٠٦	«	١٣٦	رواه البخارى ١٣ : ١٣٥ عن أبى اليمان عن شعيب . بهذا الإسناد . وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٧٤٨ ، ٥٧٤٩ .
١٤٠٧	«	١٦٢	سيأتى مختصراً فى قصة ٢٣٨ ، ومطولا فى قصة أيضاً ٣١٤ . وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٨٨٥ ، وفى مسند أبى سعيد الخدرى ١١٠١٩ .

* انظر ص ٣٦٥ من الجزء ٣ .

١٤٠٨ الحديث ١٧٥ رواه البيهقى فى السنن الكبرى ١ : ٤٥٢ — ٤٥٣ من طريق أحمد بن عبد الجبار عن أبى معاوية عن الأعمش . ومن طريق يعقوب بن سفيان عن أبى نعيم عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

١٤٠٩ ١٨٤ رواه أبو نعيم فى حلية الأولياء ٨ : ٣٨٣ — ٣٨٤ عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، بهذا الإسناد . وقال : « صحيح ثابت . أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد ، وحديث عثمان [يعنى عثمان بن غياث] حديث عزيز » ورواه الإمام أحمد فى (كتاب السنة) ص ١١٤ مختصراً ، بهذا الإسناد . ورواية أبى نعيم تبين أن (المسند) رواه عن عبد الله بن أحمد غير أبى بكر القطيعى . وهو محمد بن أحمد بن الحسن ، شيخ أبى نعيم . وقد أشار الحافظ فى الفتح ١ : ١٠٦ إلى هذا الحديث (١٨٤) . ويحسن أن نذكر هنا نص كلامه . لأنه جمع طرقه كلها فيما نرى . وسنشير بجوار كل طريق منها إلى رقمها فى المسند إن شاء الله . والبخارى أخرج قصة سؤالات جبريل من حديث أبى هريرة ، ولم يخرجها من حديث عمر بن الخطاب ، ولا ابنه عبد الله بن عمر . فقال الحافظ : « وقد أخرجه مسلم من حديث عمر بن الخطاب ، وفى سياقه فوائد زوائد أيضا . وإنما لم يخرجه البخارى لاختلاف فيه على بعض رواته : فمشهوره رواية كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب [٣٦٧ ، ٣٦٨] ، رواه عن كهمس جماعة من الحفاظ . وتابعه مطر الورّاق عن عبد الله بن بريدة ، وتابعه سليمان التيمى عن يحيى بن يعمر [٣٧٤ ، ٣٧٥] ، وكذا رواه عثمان بن غياث عن عبد الله بن بريدة [١٨٤] ، لكنه قال : عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن ، معاً ، عن ابن عمر عن عمر ، زاد فيه حميداً ، وحميد له فى الرواية المشهورة ذكر لا رواية . وأخرج مسلم هذه الطرق ، ولم يسق منها إلا متن الطريق الأولى ، وأحال الباقى عليها ، وبينها اختلاف كثير . سنشير إلى بعضه . فأما رواية مطر فأخرجها أبو عوانة فى صحيحه وغيره . وأما رواية سليمان التيمى فأخرجها ابن خزيمة فى صحيحه وغيره .

وأما رواية عثمان بن غياث فأخرجها أحمد فى مسنده [١٨٤] . وقد خالفهم سليمان بن بريدة أخو عبد الله . فرواه عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر قال : بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعله من مسند ابن عمر ، لا من روايته عن أبيه . أخرجه أحمد أيضاً [٣٧٤ . ٣٧٥] . وكذا رواه أبو نعيم فى الحلية من طريق عطاء الخراسانى عن يحيى بن يعمر [الحلية ج ٥ ص ٢٠٨ – ٢٠٩] . وكذا روى من طريق عطاء بن أبى رباح عن عبد الله بن عمر ، أخرجه الطبرانى . وفى الباب عن أنس . أخرجه البزار والبخارى فى خلق أفعال العباد . وإسناده حسن . وعن جرير البجلى . أخرجه أبو عوانة فى صحيحه . وفى إسناده خالد بن يزيد العمرى ، وهو لا يصلح للصحيح . وعن ابن عباس (٢٩٢٦ م) وأبى عامر الأشعرى . أخرجهما أحمد . وإسنادهما حسن » . انتهى كلام الحافظ .

أقول : وأخرجه أحمد أيضاً مختصراً من رواية على بن زيد عن يحيى بن يعمر ٥٨٥٦ . ومن رواية إسحق بن سويد عن يحيى بن يعمر ٥٨٥٧ . وجعله كلاهما فى الروايتين من مسند ابن عمر . بل رواه أحمد أيضاً عن وكيع عن كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر ١٩١ . وجعله كذلك من مسند ابن عمر . ورواية مطر الورّاق ، التى أشار الحافظ إلى أنها فى صحيح أبى عوانة ، رواها أيضاً الإمام أحمد فى كتاب السنة مطولة (ص ١١٨ – ١٢٠) عن أبى كامل الجحدرى ومحمد بن عبيد بن حساب عن حماد بن زيد عن مطر الوراق . وانظر أيضاً الاستدراك ١٤١٥ .

١٤١٠ الحديث ٢٠٨ وانظر أيضاً ١٨٢ .

١٤١١ » ٢٦٦ سيأتى مزيد كلام فى توثيق عبد الله بن عمر العمرى وحاله ، فى ٥٦٥٥ .

١٤١٢ » ٢٦٥ رواه البيهقى فى السنن الكبرى ١ : ٤٥٣ من طريق عثمان بن أبى شيبة عن عفان ، بهذا الإسناد .

١٤١٣ » ٢٨٦ رواه الحاكم فى المستدرك ٤ : ٤٣٩ من طريق سعيد الجريرى ،

بهذا الإسناد . وقال : «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى . ثم وجدته أيضاً فى طبقات ابن سعد ٣ / ١ / ٢٠١ عن عارم بن الفضل عن حماد بن سلمة عن سعيد الجريرى عن أبى نضرة عن الربيع بن زياد الحارثى : « أنه وفد إلى عمر بن الخطاب » إلخ . وهذا إسناد صحيح جدًّا . فتكون دعوى من زعم أن أبا فراس غير الربيع بن زياد خطأ . ودعوى الحاكم أبى أحمد أن ابن راهويه وهم فى تسمية أبى فراس « الربيع بن زياد » خطأ أيضاً من أبى أحمد الحاكم . وانظر التهذيب ١٢ : ٢٠١ و ٣ : ٢٤٣ . والربيع ترجمه البخارى فى الكبير ٢ /١/ ٢٤٥ . وقال : « وسمع عمر » .

١٤١٤ الحديث ٣٠٩ هو فى الترغيب والترهيب ٤ : ١٥ وقال : « رواه أحمد والبزار . ورواتهما محتج بهم فى الصحيح » . ثم ذكر رواية أخرى منه للطبرانى .

١٤١٥ « ٣٧٤ سيأتى فى مسند ابن عمر بنحوه مختصراً من طريق على بن زيد بن جدعان عن يحيى بن يعمر . وجعله من مسند ابن عمر ٥٨٥٦ . ومن طريق إسحق بن سويد عن يحيى بن يعمر كذلك ٥٨٥٧ . ولكنهما لم يصرحا بأن ابن عمر شهد بنفسه سؤالات جبريل . وانظر الاستدراك ١٤٠٩ .

١٤١٦ « ٣٩٧ وسيأتى مطولا ومختصراً أيضاً ٤٥٨٩ ، ٤٩٠١ ، ٥١٥٠ ، ٥٤٧٤ ، ٥٨٢١ ، ٥٩٢٠ . وهو فى الموطأ ٣ : ٢ ، ولكن فيه « مالك عن عبد الله بن عمر » بحذف « عن نافع » ، وهو خطأ مطبعى . صححناه من شرح الزرقانى ٣ : ٢٤٧ .

١٤١٧ « ٤٢٤ وفى م أنه من رواية عبد الله بن أحمد عن المقدمى . فهذا يؤيد ما رجحنا أن ما فى ك خطأ . ولكنه لاينفى أن أحمد روى عن المقدمى أيضاً رواية الأقران ، وروايته عنه ثابتة فى ٥٨٧٢ فى الأصول الثلاثة . وأما هذا الحديث ٤٢٤ فإنه من رواية عبد الله بن أحمد ، لامن رواية أبيه ، كما بينا .

١٤١٨ « ٤٦٩ « سريج » ذكرنا أنه « بن النعمان » ، وأن ما فى ح « شريح » خطأ ، ونزيد أنه كذلك فى م « شريح » على الخطأ أيضاً . وانظر بيان ذلك فى شرح ٥٧٢٣ .

١٤١٩	الحديث	٤٩٠	وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٧٧٢ .
١٤٢٠	«	٥١٧	هو فى مجمع الزوائد ٥ : ١٢٩ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى فى الكبير والبزار باختصار . وفيه عبيد الله بن عبد الله بن موهب ، وثقه ابن معين فى رواية ، وقد ضعف » . وقوله « بن موهب » ثبت فى النسخة المطبوعة من الزوائد « أبو موهب » ، هو خطأ مطبعى واضح .
١٤٢١	«	٥٨١	رواه الفرج بن فضالة « عن عبد الله بن عمرو بن عثمان » . وقد بينا أنه خطأ . صوابه « عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان » ، لما ذكرنا فى الشرح . ثم راجعناه على نسخة م فوجدناه على الخطأ كما فى سائر الأصول ، فالظاهر عندى بعد ذلك أنه من تخليط الفرج بن فضالة ، لا من أخطاء الناسخين . وسيأتى حديث آخر ٥٦٢٧ لابن عمر ، رواه الفرج بن فضالة « حدثنى محمد بن عبد الله العامرى عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان » .
١٤٢٢	«	٦٠٠	سفيان : هو ابن عيينة . والحديث نقله ابن كثير فى التفسير ٨ : ٣١١ عن هذا الموضع . وقال : « وهكذا أخرجه الجماعة إلا ابن ماجة من غير وجه عن سفيان بن عيينة » . وذكره السيوطى فى الدر المنثور ٦ : ٢٠٢ – ٢٠٣ ونسبه أيضاً للحميدى وعبد بن حميد وأبى عوانة وابن حبان وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى وأبى نعيم معاً فى الدلائل . ونقله ابن كثير كذلك فى التاريخ ٤ : ٢٨٤ عن البخارى ، ثم قال : « وأخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجة من حديث سفيان بن عيينة ، وقال الترمذى : حسن صحيح » .
١٤٢٣	«	٦٠١	وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٧٥١ .
١٤٢٤	«	٦٤٤	رواه الحاكم فى المستدرك ٢ : ٣٦٦ – ٣٧٦ بإسنادين إلى شبابة بن سوّار عن نعيم بن حكيم بنحوه ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وقال الذهبى : « إسناده نظيف ، والمتن منكر » .
١٤٢٥	«	٦٥٢	سيأتى ٧٦١ .
١٤٢٦	«	٧٨٦	انظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٨٨٠ .
١٤٢٧	«	٨٣٨	وهو بهذا النص فى الترغيب والترهيب ٢ : ٢٦٠ ، وقال : « رواه أحمد واللفظ له . ورواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى ،

وتقدم فيما يقول إذا أوى إلى فراشه ، بغير هذا السياق . وفى هذا السياق ما يستغرب ، وإسناده جيد ، ورواته ثقات ، . وعطاء بن السائب ثقة ، وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل اختلاطه » . وانظر أيضاً ٨٥٣ ، ٩٩٦ ، ١١٤١ ، ١٢٠٠ ، ١٢٢٨ ، ١٢٤٩ ، ١٣١٢ .

١٤٢٨ الحديث ٨٥٥ وانظر ٥٩٩٨ .

١٤٢٩ « ٩١٥ الحديث فى مجمع الزوائد ٣ : ٢٢٥ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى وزاد : فرجعت إلى ابن عباس فأخبرته بقول حسين . فقال : صدق . والبزار ، بيّن أبو يعلى سماع ابن إسحق . فقال عن ابن إسحق : حدثنى أبان بن صالح ، فصح الحديث والحمد لله » . وصح بهذا أيضاً ما صححناه هنا من أنه « عن ابن إسحق » ، لا « عن أبى إسحق » . والحمد لله .

١٤٣٠ « ٩٢٢ ذكرنا التوقف فى رواية خالد الطحان عن عطاء بن السائب ، لأنه لم يذكر فيمن سمع منه قبل اختلاطه . ثم تبين لى أنه سمع منه بعد الاختلاط . نص عليه البخارى فى ترجمته فى الكبير ٢ / ١ / ١٤٧ عن ابن المدينى ، قال : « سماع خالد من عطاء بن السائب أخيراً ، وسماع حماد بن زيد من عطاء صحيح » .

١٤٣١ « ٩٣٦ وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٦٠٦٤ .

١٤٣٢ « ١١٢٤ نقل البخارى منه فى الصحيح ١٠ : ٢٤٦ — ٢٤٨ تفسير القسى والميثرة معلقاً ، ثم روى تفسيرهما من رواية يزيد بن أبى زياد فى حديث آخر معلقاً أيضاً ، ثم قال : « عاصم أكثر وأصح فى الميثرة » ، يشير إلى ترجيح هذه الرواية . وانظر ٥٧٥١ .

١٤٣٣ « ١١٢٥ « خالد بن عبد الله » هو الطحان ، وقد بينا فى الاستدراك ١٤٣٠ على الحديث ٩٢٢ أنه سمع من عطاء بعد اختلاطه .

١٤٣٤ « ١٢٥٢ انظر ٥٦٨٠ .

١٤٣٥ « ١٤٠١ هو فى مجمع الزوائد ١٠ : ٢٠٤ وقال : « رواه أحمد فوصل بعضه وأرسل أوله ، ورواه أبو يعلى والبزار فقالا : عن عبد الله بن شداد عن طلحة ، فوصلاه ، بنحوه . ورجالهم رجال الصحيح » . وقد استغربنا فى الشرح ما نقل فى التهذيب عن البخارى أنه قال فى

« طلحة بن يحيى بن طلحة » أنه « منكر الحديث » . بأنا لم نجده في التاريخ الصغير ولا الضعفاء ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٢ / ٢ / ٣٤٩ — ٣٥٠ ، ولكن سقط أول الترجمة من النسخ . كما حقق ذلك مصححه ، ولم يذكر البخاري فيه جرحاً . فهذا يقوى إنكارنا نقل التهذيب .

١٤٣٦	الحديث	١٤٢٠	هو في مجمع الزوائد ٤ : ٧٢ وقال : « رواه أحمد . وفيه جماعة لم أعرفهم » .
١٤٣٧	«	١٤٧٧	ذكره المنذري في الترغيب والترهيب مرة أخرى ٣ : ٩ وقال : رواه أبو عوانة وابن حبان في صحيحيهما » . وسيأتي عقب هذا ١٤٧٨ ، وسيأتي أيضاً ١٦٢٣ .
١٤٣٨	«	١٤٨٣	ذكرنا في الاستدراك ١٧٦ أن الحاكم روى معناه مختصراً من حديث عبد الله بن مُغَفَّل . ونزيد هنا أن حديث عبد الله بن مغفل رواه أبو داود ١ : ٣٦ وقال المنذري ٨٨ : « وأخرجه ابن ماجه مقتصراً منه على الدعاء » . وسيأتي حديث ابن مغفل في المسند ١٦٨٦٧ .
١٤٣٩	«	١٥١٣	سيأتي نحو معناه مطولا بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر ٥٨١٤ .
١٤٤٠	«	١٥١٥	رواه أيضاً أبو داود ٣٤ : ٢٥٧ ، وتكلم المنذري طويلا ٣٢٢٠ في الرد على من ضعفه .
١٤٤١	«	١٥٧٠	وانظر أيضاً ٣٩٧٤ .
١٤٤٢	«	١٥٧٣	وانظر في مسند ابن عمر ٥٨١٨ ، ٥٩٣٥ ، ٦٠٠١ .
١٤٤٣	«	١٦٣١	نقلنا عن البخاري في الكبير أن « الحرّ بن الصيَّاح » سمع ابن عمر ، ونزيد هنا أنه سيأتي مايدل على سماعه منه ، في الحديث ٥٦٤٣ .
١٤٤٤	«	١٧٤٨	صحة الشطر الأول من البيت الذي في الشرح في الطبعة الأولى « فما وجدت وجدى بها أم واحد » وقد صححت في الطبعة الثانية .
١٤٤٥	«	١٧٨٧	عفيف الكندي : المترجم في الشرح ، له حديث في قصة امرئ القيس ، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يجيء يوم القيامة معه لواء الشعراء ، يقودهم إلى النار » رواه الطبراني في الكبير من طريق سعد بن فروة بن عفيف عن أبيه عن جده . وهو في مجمع الزوائد ١ : ١١٩ . قال الهيثمي : « ولم أر من ترجمهم » .

١٤٤٦ الحديث ١٨١٢ قال ابن أبي حاتم في المراسل ٤٢ – ٤٣ : « سألت أبي عن حديث رواه مالك عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عمن أخبره عن عبيد الله بن عباس : أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن أمي كبيرة ، ولا تستطيع أن تركب ؟ وذكر الحديث . فقال أبي : عبيد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مرسل . قال أبو محمد [هو ابن أبي حاتم] : قلت : كذا رواه معن بن عيسى عن مالك ، ورواه ابن وهب وعبد الله بن نافع الصائغ عن مالك عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيد الله بن عباس ، لم يذكر بينهما رجلا . وليس هذا الحديث في موطأ يحيي بن عبيد الله بن بكير ، ولا في موطأ أبي مصعب » . فهذا إسناد آخر للحديث ، ولكنه منقطع .

ملحوظة : في المراسيل « وعبيد الله بن نافع الصائغ » وهو خطأ مطبعي . صوابه « عبد الله » كما أثبتنا .

١٤٤٧ « ١٨٣٦ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد مرة أخرى ٥ : ٢٦٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه يزيد بن أبي يزيد بن أبي زياد . وفيه ضعف ولين ، وقال أبو داود : لا أعلم أحداً ترك حديثه ، وغيره أحبّ إليّ منه . وروى له مسلم مقروناً ، والبخاري تعليقاً ، وبقية رجاله ثقات » . فنسي مرة أخرى أن يذكر علته بالإرسال .

١٤٤٨ « ١٨٣٧ وهذا الحديث رواه ابن أبي حاتم في المراسيل ٤٣ ، بعد أن ذكر أنه سأل أباه عن الحديث الذي أشرنا إليه في الاستدراك ١٤٤٦ ، قال : « وسألت أبي عن حديث حدثناه الحسن بن عرفة عن هشيم عن يحيى بن أبي إسحق عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عباس : أن الغميصاء ، أو الرميصاء ، أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو زوجها ، تزعم أنه لايصل إليها ؟ فسمعته يقول [يعني أباه أبا حاتم] : منهم من يقول : سليمان بن يسار عن الفضل بن عباس ، ومنهم من يقال : عن ابن عباس ، ولم يسم أحداً ، ومنهم من يقول : عبيد الله بن عباس ، وليس لعبيد الله صحبة » .

١٤٤٩ « ١٨٧٧ وسيأتي معناه كذلك ٣٠٧٤ ، ٣٥٣٢ ، ٣٥٣٣ .

١٤٥٠ الحديث ١٨٩٧ رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ١١٥ من طريق أبي داود عن أحمد بن حنبل ، ومن طريق ابن أبي عمر ، كلاهما عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد.

١٤٥١ « ١٩١١ وسيأتي أيضاً في مثل هذا الحديث قول عكرمة : «كان النبي صلى الله عليه وسلم محنوطاً » ٢١٩٤ .

١٤٥٢ « ٢٠٤١ نقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٢٢٦ عن هذا الموضع ، وقال : « رواه مسلم من طريق ابن وهب عن مالك عن زيد بن أسلم ، ومن طريق ابن وهب أيضاً عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، كلاهما عن عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس : به . ورواه النسائي عن قتيبة عن مالك ، به » .

١٤٥٣ « ٢٠٥٦ وانظر مايأتي في مسند ابن عمر ٥٩٤٤ .

١٤٥٤ « ٢١١٥ رواه أبو داود ١ : ٩٠ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة ، ثم قال أبو داود : « هذا منكر ، إنما هو قول ابن عباس » ، يعني أنه موقوف لا مرفوع . وتعقبه المنذري ١٧١٦ قال : « وفيما قاله أبو داود نظر ، وذلك أنه رواه الإمام أحمد بن حنبل ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وعثمان بن أبي شيبة عن محمد بن جعفر عن شعبة ، مرفوعاً . ورواه أيضاً يزيد بن هرون ومعاذ بن معاذ العنبري وأبو داود الطيالسي وعمر بن مرزوق عن شعبة ، مرفوعاً . وتقصير من يقصر به من الرواة لايؤثر فيما أثبته الحفاظ » . وهذا هو الحق .

١٤٥٥ « ٢١٢٧ وانظر أيضاً ما يأتي في مسند ابن عمر ٥٨٨٩ .

١٤٥٦ « ٢١٣٢ سيأتي بهذا الإسناد في مسند ابن عمر ٥٥٦٠ .

١٤٥٧ « ٢١٤٨ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٧٤٣ .

١٤٥٨ « ٢٢١٠ وسيأتي أيضاً ٣٥٣٢، ٣٥٣٣ . وسيأتي في مسند معاوية ١٦٩٢٩ من طريق شعبة عن قتادة عن أبي الطفيل . وفيه أن ابن عباس هو الذي قال : « ليس من أركانه شيء مهجور » . وفي آخره : « قال شعبة : الناس يختلفون في هذا الحديث ، يقولون : معاوية هو الذي قال ليس من البيت شيء مهجور ، ولكنه حفظه من قتادة هكذا » . وهذه الرواية في مجمع الزوائد ٣ : ٢٤٠ وقال « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

١٤٥٩ الحديث ٢٢١٦ هو فى مجمع الزوائد ٤ : ٩٦ وقال : «رواه أحمد عن على بن عاصم : وهو كثير الغلط . وقد وثقه أحمد» . ولفظ الحديث فى آخره محرف فى مجمع الزوائد المطبوع ، فيصحح من هذا الموضع .

١٤٦٠ « ٢٣٣٧ سيأتى من حديث ابن عباس ومن حديث أنس ٣٤٣٠ – ٣٤٣٢ .

١٤٦١ « ٢٢٦٢ هو فى مجمع الزوائد ٢ : ١٥٥ وقال : «رواه أحمد . وفيه حميد بن على العقيلى . قال الدارقطنى : لا يحتج به . وذكره ابن حبان فى الثقات» .

١٤٦٢ « ٢٢٨٠ هو فى مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣ وقال : «رواه أبو داود باختصار» . ثم قال : «رواه أحمد . وفيه عطاء بن السائب . وقد اختلط» . وفاته أن حماد بن سلمة ممن سمع منه قبل اختلاطه . ورواه الحاكم بنحوه ٤ : ٩٥ – ٩٦ من طريق عبد الوارث عن عطاء بن السائب . وقال : «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» . ووافقه الذهبى . وسيأتى أيضاً ٢٦١٣ من طريق حماد بن سلمة ، و٢٦٩٥ ، ٢٩٥٩ من طريق شريك . كلاهما عن عطاء بن السائب .

١٤٦٣ « ٢٣٢٧ هو فى مجمع الزوائد ١٠ : ٣٦٤ وقال : «رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط بنحوه . . . والبزار . وفى إسناده عندهم ليث بن أبى سليم . وهو مدلس ، وبقية رجالهم ثقات» .

١٤٦٤ « ٢٤٠٩ ورواه البيهقى فى السنن الكبرى ١ : ٣٩ من طريق النفيلى وعمرو بن خالد عن زهير ، وقال : «وهكذا رواه جماعة عن زهير» . وقال الذهبى فى ملخصه «قابوس : لين» .

١٤٦٥ « ٢٥١٨ وقع فى متن الحديث ص ١٧٩ س ٢ «فأُغنم» بضم الهمزة . وهو خطأ مطبعى صوابه «فأَغْنَمُ» بفتح الهمزة . وفى س٣ «سلمان بن عبد الله الجهنى» . وهو خطأ فى ح ، صوابه «سنان بن عبد الله الجهنى» ، كما فى ك م . وبهامش م مانصه : «فى النسائى : سنان بن سلمة الجهنى» ، وهو كذلك فى سنن النسائى ٢ : ٤ ، فقد روى الحديث مختصراً من طريق عبد الوارث عن أبى التياح ، وهو خطأ قطعاً من أحد الرواة .

وهذا الحديث رواه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ١٦٢ – ١٦٣ فى ترجمة «سنان بن عبد الله الجهنى» من طريق «محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس عن سنان بن عبد الله الجهنى أنه حدثته عمته : أنها أتت النبى

صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، توفيت أمي وعليها مشى إلى الكعبة نذراً ، إلخ . قال البخارى : « قال أبو عبد الله : منكر الحديث » . فالظاهر بادئ ذى بدء أنه يريد أن « سنان بن عبد الله » منكر الحديث ، وهذا بعيد جداً لو صح إسناده . لأنه يكون صحابياً أو تابعياً كبيراً يروى عنه ابن عباس . ونقل الذهبى فى الميزان ١ : ٤٢٨ كلام البخارى فى ترجمة سنان . ولم يعقب عليه . وعقب عليه الحافظ فى لسان الميزان ٣ : ١١٥ قال : « وذكره ابن حبان فى الصحابة ، فإن صحت صحبته فالإنكار على من بعده . وليس من شرط هذا الكتاب . وقد أوضحت فى كتابى فى الصحابة أنه صحابى صحيح الصحبة » . وأنا أظن ، بل أرجح ، أن البخارى لايريد هذا . إنما يريد أن الحديث بالإسناد الذى ذكره منكر ، فى إسناده محمد بن كريب . وهو ضعيف ، وقال البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٢١٧ والصغير ١٦٣ أنه « فيه نظر » . وفى التهذيب أنه قال فيه ذلك . وقال مرة : « منكر الحديث » . وإن لم يؤول كلام البخارى على هذا فيكون قد أخطأ فى تضعيف سنان الصحابى هذا . وذكر الحافظ فى الإصابة ٣ : ١٣٥ هذا الحديث بنحوه ، من صحيح ابن خزيمة أيضاً .

فى متن الحديث أيضاً ص ١٧٩ س ٦ « وسأله عن ماء البحر » ، وفى نسخة بهامش م « وسألته » .

١٤٦٦ الحديث ٢٦١١ سيأتى أيضاً ٢٨١٦ .

١٤٦٧ « ٢٦٤٩ وانظر مايأتى فى مسند ابن عمر ٤٧١٩ .

١٤٦٨ « ٢٧١١ قوله « العشير » : فى النهاية : « يريد الزوج ، والعشير : المعاشر . كالمصادق فى الصديق . لأنها تعاشره ويعاشرها . وهو فعيل من العشرة : الصحبة » .

١٤٦٩ « ٢٧١٨ ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥ : ٢٥٨ بزيادة فى آخره : إذا صدقوا وصبروا » . وقال : « رواه أبو داود والترمذى ، خلا قوله : صدقوا وصبروا » ، ثم قال : « رواه أبو يعلى . وفيه حبان بن على ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات » .

١٤٧٠ « ٢٧٢٤ سيأتى ٢٧٤٣ . وأوله فى الترغيب والترهيب ٢ : ٤٣ ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، وإسناده أحمد جيد قوى » .

١٤٧١ « ٢٨٥١ روى ابن سعد فى الطبقات ١ / ١ / ٨٤ — ٨٥ بإسناده عن أبى مجلز

نحو هذه القصة. ثم حكى نحو ذلك عن محمد بن عمر « بغير هذا الإسناد ثم قال : « قال محمد بن عمر [هو الواقدى] : فهذا كله عندنا غلط ووهَل . والثبت عندنا المحفوظ عن أهل العلم أن أباها خويلد بن أسد مات قبل الفجار . وأن عمرو بن أسد زوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعنى خديجة رضى الله عنها . وروى ابن سعد أيضاً فى ترجمة خديجة ٨ : ٩ — ١٠ عن الواقدى بإسناده إلى ابن عباس أن عم خديجة عمرو بن أسد هو الذى زوّجها رسول الله ، « فإن أباها مات يوم الفجار . قال محمد بن عمر : وهذا هو المجمع عليه عند أصحابنا . ليس بينهم فيه اختلاف » .

١٤٧٢ الحديث ٢٨٩١ تحدثنا فى الشرح عن الخلاف فى اسم والد « عبد الله بن عصم » . أهو « عصم » أم « عصمة » ، كذلك فى الاستدراك ١١٥٩ . ونزيد هنا أنه سيأتى فى حديث آخر ٥٦٦٥ رواية شريك « عن عبد الله بن عاصم » . فاختلفت الرواية عن شريك أيضاً بين « عصم » و« عاصم » .

وقد أشرنا فى الشرح أيضاً إلى أن الحديث رواه أبو داود عن ابن عمر . فحديث ابن عمر سيأتى فى المسند ٥٨٨٤ ، وهو فى أبى داود ١ : ١٠٢ والمنذرى ٢٤٠ .

١٤٧٣ « ٢٩٢٦ م أشار إليه الحافظ ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ص ١٦ . وانظر أيضاً ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٨٥٦ ، ٥٨٥٧ . وأشار الحافظ فى الفتح ١ : ١٠٦ إلى حديث ابن عباس هذا ، وحسن إسناده .

١٤٧٤ « ٢٩٦١ وانظر المستدرك أيضاً ٤ : ٤٤٦ .

١٤٧٥ « ٢٩٦٤ وانظر مايأتى فى مسند ابن عمر ٥٩٨٢ .

١٤٧٦ « ٣٠٠٢ بجواره رقم الصفحة فى ح ٦٢٣ ، وهو خطأ مطبعى ، صوابه ٣٢٦ .

١٤٧٧ « ٣٠٥٥ نقله ابن كثير فى التفسير ، هو والذى بعده ، عن هذا الموضع ، وقال : « لم يخرجوه » ، يعنى أصحاب الكتب الستة . ونقل قبله حديثاً موقوفاً على ابن عباس بنحوه ، من رواية الحسن بن عرفة بإسناده إلى عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس .

١٤٧٨ « ٣٠٦٢ أشرنا فى الشرح إلى حديث على فى قصة حاطب بن أبى بلتعة . ونزيد أنه سيأتى أيضاً من حديث ابن عمر ٥٨٧٨ .

١٤٧٩ الحديث ٣١٠٣ سيأتى فى مسند ابن عمر من حديث أبى هريرة قصته فى نهى عمر عن البكاء وتشدده ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم نهاه عن ذلك ٥٨٨٩ ، وكذلك سيأتى فى مسند أبى هريرة بنحوه ٧٦٧٧ ، ٨٣٨٢ ، ٩٢٨٢ .

١٤٨٠ « ٣١٣٣ وانظر أيضاً ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٦٨٢ . وقد أشرنا فى الشرح إلى أن الرواية الواضحة رواية مسلم : « وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم » . ونزيد هنا أنها كذلك فى رواية المسند من حديث ابن عمر ٥٥٨٧ .

١٤٨١ « ٣٣١٤ وقد ذكر الهيثمى أيضاً فى مجمع الزوائد ٥ : ١٢٩ فى كتاب اللباس الحديث الآتى ٣٤١٨ المشار إليه فى الشرح . وقال : « رواه أحمد . وفيه الحجاج بن أرطاة . وهو مدلس » . ففاته أن ينسبه أيضاً لأبى يعلى والبزار . وفاته أن يذكر سبب ضعفه الصحيح . وهو الحسين بن عبد الله بن عبيد الله ، بل تمسك بتدليس الحجاج بن أرطاة ، كما ترى !

١٤٨٢ « ٣٤٤٢ رواه النسائى ٢ : ٣٦ بنحوه ، من طريق حجاج عن ابن جريج .

١٤٨٣ « ٣٤٤٣ رواه النسائى ٢ : ٣٦ بنحوه ، من طريق خالد عن ابن جريج ، وزاد فى آخره : « قال : إنه نذر » .

١٤٨٤ « ٣٥٠٥ هو فى المنتقى ٢٦٧١ . ونسبه لأحمد فقط .

١٤٨٥ « ٣٥٧٧ نقله المنذرى فى الترغيب والترهيب ١ : ٢٦٨ ، وقال : « رواه ابن ماجة والنسائى بإسناد صحيح ، وابن خزيمة فى صحيحه » . وانظر ما سيأتى فى مسند ابن عمر ٥٧٢٩ .

١٤٨٦ « ٣٦٢٤ ورواه أبو داود ٤ : ٣٦٤ من طريق شعبة وسفيان عن الأعمش ، ورواه الترمذى ٣ : ١٩٧ بأسانيد من طريق الأعمش ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

١٤٨٧ « ٣٦٥٩ وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٤٧٦٦ .

١٤٨٨ « ٣٦٧١ ونقله المنذرى فى الترغيب والترهيب مرة أخرى ٣ : ١٤ ، وقال مثل ماقاله فى ٣ : ٢٥٥ الذى نقلناه فى الاستدراك ٩٠٥ .

١٤٨٩ « ٣٦٧٢ نقله المنذرى فى الترغيب والترهيب ٣ : ١٣ — ١٤ ، وقال : « رواه أحمد وغيره من طريق أبان بن إسحق عن الصباح بن محمد . وقد حسنها بعضهم » .

١٤٩٠ « ٣٦٧٥ هو فى المنتقى ٢٠٤٦ ، وقال : « رواه الخمسة » . وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٦٨٠ .

١٤٩١ الحديث ٣٦٩٦ ذكره المنذرى أيضاً فى الترغيب والترهيب ٢ : ١٤ . وقال : « رواه أبو داود والترمذى وقال : حديث حسن صحيح ثابت . والحاكم وقال : صحيح الإسناد . إلا إنه قال : أرسل الله له بالغنى . إما بموت عاجل . أو غنى آجل » . وهو فى المستدرك ١ : ٤٠٨ .

١٤٩٢ « ٣٧٠٧ رواية الثورى عن منصور عن ربعى عن البراء بن ناجية عن ابن مسعود . التى أشرنا فى الشرح إلى أنها رواها أبو داود . ستأتى ٣٧٣٠ ، ٣٧٣١ ، ٣٧٥٨ .

١٤٩٣ « ٣٧١٢ ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد مرة أخرى ١٠ : ١٨٦ – ١٨٧ ، بنصه وتخريجه الذى ذكره فى ١٠ : ١٣٦ .

١٤٩٤ « ٣٧١٣ ورواه أبو داود ٤ : ٢١٣ بنحوه . من طريق يونس بن راشد عن على بن بذيمة .

١٤٩٥ « ٣٧٢١ قلنا فى الشرح : « ورواية إسرائيل ستأتى عقب هذا و ٤١١٦ » . وهو خطأ فى قولنا « عقب هذا » . فيحذف . لأن الذى عقبه حديث آخر .

١٤٩٦ « ٣٧٣٠ ورواه الحاكم أيضاً مرة أخرى ٣ : ١٠١ من طريق أبى نعيم عن شريك عن منصور ، بهذا الإسناد ، وقال : « صحيح على شرط مسلم . وفيه البيان الواضح لمقتل عثمان ، كما قدمت ذكره من تاريخ المقتل سنة ٣٥ » ووافقه الذهبى على تصحيحه على شرط مسلم .

وقال الخطابى فى شرح هذا الحديث ، فى معالم السنن ٤ : ٣٤٠ : « قوله ” تدور رحى الإسلام“ دوران الرحى كناية عن الحرب والقتال ، شبهها بالرحى الدوارة التى تطحن الحب ، لما يكون فيها من تلف الأرواح وهلاك الأنفس ، قال الشاعر يصف حرباً :

فدارت رحانا واستدارت رحاهم   سراة النهار ماتولى المناكب

قال زهير . .

فتعرككم عرك الرحى بثفالها   وتلقح كشافاً ثم تنتج فتيتم

وقال صعصعة جد الفرزدق : أتيت على بن أبى طالب رضى الله عنه وكرم وجهه ، حين رفع يده عن مرحى الجمل ، يريد : حرب الجمل . وقوله ” وإن يقم لهم دينهم“ يريد بالدين ههنا الملك ، قال زهير :

لئن حلت بجوِّ فى بنى أسد   فى دين عمرو وحالت بيننا فدك

يريد ملك عمرو وولايته . قلت [القائل الخطابى] : ويشبه أن يكون أريد بهذا ملك بنى أمية وانتقاله عنهم إلى بنى العباس رضى الله عنه ، وكان ما بين أن استقر الأمر لبنى أمية . إلى أن ظهرت الدعاة بخراسان . وضعف أمر بنى أمية . ودخل الوهن فيهم — نحواً من سبعين سنة » .

١٤٩٧ الحديث ٣٧٦٧ وانظر ما مضى فى مسند سعيد بن زيد ١٦٢٨ . وما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٧٤٠ .

١٤٩٨ « ٣٨٣١ انظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٥٦٢ م٣ .

١٤٩٩ « ٣٨٧٠ ورواه الحاكم ٤ : ٩٨ من طريق بشير بن سلمان ، مختصراً بأطول من الرواية الآتية ٣٩٨٢ . وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وأقره الذهبى .

١٥٠٠ « ٣٨٨١ وسيأتى مرة أخرى من طريق الحرث الأعور وحده ٤٤٢٨ . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ١ : ٢٦٨ من رواية مسروق عن عبد الله ، وقال : « رواه ابن خزيمة فى صحيحه . ورواه أحمد وأبو يعلى وابن حبان فى صحيحه عن الحرث الأعور عن ابن مسعود » . ورواه الحاكم فى المستدرك ١ : ٣٨٧ من طريق يحيى بن عيسى الرملى عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق « قال : ما عبد الله ، آكل الربا » إلخ . وهو خطأ مطبعى واضح ، صوابه « قال : ثنا عبد الله » ، وقال الحاكم : «صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج بيحيى بن عيسى الرملى ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

١٥٠١ « ٤٠٩٩ انظر المستدرك ٢ : ١٨٠ — ١٨١ .

١٥٠٢ « ٤١١٣ وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ .

١٥٠٣ « ٤٢٠٧ وانظر ٥٦٨٠ من حديث ابن عمر ، ويأتى فيه تفسير « الكلوح » . وسيأتى بنحوه من حديث ابن مسعود بإسناد آخر صحيح ٤٤٤٠ .

١٥٠٤ « ٤٤٠٢ وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٣٧٣ ، ٥٧٠٢ ، ٥٨٢٩ .

١٥٠٥ « ٤٤٤٠ وانظر ٥٦٨٠ .

١٥٠٦ « ٤٤٤٧ ذكرنا فى الشرح رواية أبى داود المتصلة من طريق أبى العميس ، ونزيد هنا أنه رواها الحاكم فى المستدرك ٢ : ٤٥ من طريق أبى العميس ، بهذا

الإسناد الذى فى أبى داود . وقال الحاكم . « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

١٥٠٧ الحديث ٤٤٥١ وسيأتى أيضاً مطولا ومختصراً ٥٤٧٤ . ٥٨٢١ . ٥٩٢٠ .

١٥٠٨ « ٤٤٥٩ سيأتى أيضاً ٥٥٨٠ .

١٥٠٩ « ٤٤٦٢ وسيأتى بنحوه أيضاً من طريق همام عن عطاء ٥٧٠١ .

١٥١٠ « ٤٤٦٤ سيأتى من رواية مالك عن نافع ٥٩٢٧ . انظر ٥٥٤٧ .

١٥١١ « ٤٤٧٣ وسيأتى ٥٥٤٨ وفيه تفسير القزع من كلام عبد الصمد شيخ أحمد . و ٥٧٧٠ وفيه تفسيره من كلام حماد بن سلمة . وسيأتى أيضاً ٥٥٥٠ . ٥٦١٥ . ٥٨٤٦.

١٥١٢ « ٤٤٧٤ ويأتى قوله « وابدأ بمن تعول » فى حديث آخر من طريق إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر ٥٦٨٠ . وانظر ٥٧٢٨ . ٦٠٣٩ .

١٥١٣ « ٤٤٧٥ وسيأتى أيضاً ٥٧٦٧ .

١٥١٤ « ٤٤٧٦ وانظر ٥٨٢٢.

١٥١٥ « ٤٤٧٨ وسيأتى مطولا ٥٨٠٠ .

١٥١٦ « ٤٤٧٩ وسيأتى من طريق عبيد الله عن نافع . مختصراً . وفى آخره : « وكان يأمر بالكلاب أن تقتل » ٥٧٧٥ .

١٥١٧ « ٤٤٨١ سيأتى عن محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع ٥٧٩٩ . ومن رواية مالك عن نافع ٥٩٢٨ .

١٥١٨ « ٤٤٨٤ وسيأتى مطولا من رواية الليث عن نافع ٦٠٠٦ .

١٥١٩ « ٤٤٨٦ سيأتى من طريق عبيد الله أيضاً ٥٧٨١ . ومن رواية العمرى عن نافع ٥٩٢٢

١٥٢٠ « ٤٤٩٠ وانظر ٦٠٥٨ .

١٥٢١ « ٤٤٩٢ وسيأتى ٥٢١٧ أن السائل سأل رسول الله مرة ، ثم سأله بعد حول مرة أخرى . وأن ابن عمر كان بينه وبين هذا السائل فى المرتين .

١٥٢٢ « ٤٤٩٥ هو فى البخارى ٢ : ٣١٧ و ٥ : ٥١ ، ١٣١ ، ٢٨٣ و ٩ : ٢٢٠ ، ٢٢٢ . وسيأتى بنحوه من رواية الثورى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٥٩٠١ . ومن رواية الزهرى عن سالم عن أبيه ، بزيادة ٦٠٢٦ . وسيأتى قوله « كل راع مسؤول عن رعيته » فى قصة . من رواية وهب بن كيسان عن ابن عمر ٥٨٦٩

١٥٢٣ الحديث ٤٤٩٦ وسيأتى أيضاً من طريق موسى بن عقبة عن نافع وسالم عن ابن عمر ٥٨٣٠ ، ٥٨٣١

١٥٢٤ « ٤٤٩٧ وسيأتى أيضاً ٥٠٥٨ . ٥٠٦٨ . ٥٢٥٥ . ٥٢٨٠ ، ٥٤٤٠ . ٥٥٣٠ ، ٥٩٦٢ . وانظر ٥٥٦٥ .

١٥٢٥ « ٤٤٩٩ وانظر أيضاً ٥٤٨٥ . ٥٤٣٤ . ٥٦٥١ .

١٥٢٦ « ٤٥٠٦ وانظر أيضاً ٥٦٨٨ .

١٥٢٧ « ٤٥٠٨ رواه البخارى مراراً ٢ : ٣٢ — ٣٣ و ٤ : ٣٦٧ . ٣٦٨ و ٦ : ٣٦١ و ٩ : ٥٩ — ٦٠ و ١٣ : ٣٧٧ . ٤٢٥ من رواية سالم ونافع وعبد الله بن دينار . وسيأتى بنحوه من رواية سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٥٩٠٢ — ٥٩٠٤ . وسيأتى من رواية شعيب عن الزهرى عن سالم عن أبيه مطولا ٦٠٢٩ وانظر ٥٩١١ ، ٥٩٦٦ .

١٥٢٨ « ٤٥٠٩ وسيأتى نحوه مختصراً ومطولا ٥٤٠٨ ، ٥٧٤٥ .

١٥٢٩ « ٤٥١١ وسيأتى أيضاً مرفوعاً . دون شك . من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن نافع ٦٠٤٥ .

١٥٣٠ « ٤٥١٢ ورواه النسائى مطولا ٢ : ٣٧ من طريق زهير عن بيان عن وبرة . وسيأتى بأطول من رواية النسائى من طريق إسمعيل بن أبى خالد عن وبرة ٥١٩٤ .

١٥٣١ « ٤٥١٦ وسيأتى عن عبد الرازق عن معمر عن الزهرى ٥٦١٩ . ويأتى مطولا من طريق عبد الله بن دينار ٥٨٨٢ . ويأتى أيضاً من طريق شعيب عن الزهرى ٦٠٣٠ .

١٥٣٢ « ٤٥١٧ وانظر أيضاً ٥١٤٨ . ٥٩٠٠ . ٥٩٢٤ .

١٥٣٣ « ٤٥١٩ وسيأتى بسياق آخر من رواية إسحق بن عيسى عن مالك ٥٩٣٦ . وانظر ٥٨٢٢ .

١٥٣٤ « ٤٥٢١ وسيأتى أيضاً ٥٧٩٦ .

١٥٣٥ « ٤٥٣١ سيأتى بهذا الإسناد ٥٣٠٤ ، ولكن ليس فيه الجمع بين الصلاتين ، والجمع بينهما سيأتى بالإسناد نفسه ٥٣٠٥ . وسيأتى الجمع أيضاً من رواية العمرى عن نافع ٥٨٣٨ . والنهى عن تلقى السلع سيأتى ٥٦٥٢ .

١٥٣٦ « ٤٥٣٢ سيأتى مختصراً ٥٥٢٠ . ٥٥٨٢ . ويأتى مطولا ٦٠٥٤ .

١٥٣٧ « ٤٥٣٦ وسيأتى من طريق أبان بن يزيد عن يحيى بن أبى كثير ٥٧٣٨ . ومن طريق

حسين المعلم عن يحيى بن أبى كثير ٦٠٠٢

١٥٣٨ الحديث ٤٥٣٧ وسيأتى أيضاً من طريق العمرى عن الزهرى عن أبى بكر بن عبيد الله ٥٨٤٧ .

١٥٣٩ « ٤٥٣٩ ثم مما يزيد وصله تأييداً وتأكيداً أنه رواه إبرهيم بن سعد عن ابن أخى الزهرى عن الزهرى عن سالم عن أبيه مرفوعاً موصولا . كما سيأتى ٦٠٤٢.

١٥٤٠ « ٤٥٤٠ سيأتى بنحوه من طريق مالك عن الزهرى ٥٢٧٩ . ويأتى مختصراً بنحوه من طريق أيوب عن نافع ٥٧٦٢ . وسيأتى رفع اليدين مختصراً من طريق العمرى عن نافع ٥٨٤٣ .

١٥٤١ « ٤٥٤٤ سيأتى من طريق أبى أويس عن الزهرى عن سالم وحمزة ٥٩٦٣ . وسيأتى بمعناه من طريق شعبة عن عمر بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر ٥٥٧٥ .

١٥٤٢ « ٤٥٤٥ وسيأتى بنحوه أيضاً ٥٤٦٧ ، ٥٧٨٠ .

١٥٤٣ « ٤٥٥٠ وسيأتى أيضاً ٥٦١٨ .

١٥٤٤ « ٤٥٥١ وسيأتى مطولا ومختصراً ٥٤٢٤ ، ٥٤٩٨ . ٥٨٥٢ . ٦٠٥١ . وسيأتى من وجه آخر : « إن بلالاً لا يدرى ماالليل » إلخ ٦٠٥٠ . وانظر ٥٦٨٦ .

١٥٤٥ « ٤٥٥٧ سيأتى مختصراً من رواية بشر بن شعيب بن أبى حمزة عن أبيه عن الزهرى ٦٠٢٥ .

١٥٤٦ « ٤٥٦٠ وسيأتى من طريق شعبة عن عبد الله بن دينار ٥٨٥٠ . وفى آخره سؤال شعبة لعبد الله بن دينار عن سماعه إياه من ابن عمر ، وجوابه بالإيجاب.

١٥٤٧ « ٤٥٦١ ورواه أحمد فيما يأتى من طريق مالك عن عبد الله بن دينار ٥٩٣١ . وسيأتى أيضاً مطولا ومختصراً ٥٤٤١ ، ٥٦٤٥ ، ٥٧٠٥ . وسيأتى بسياق آخر فى قصة ، من طريق صخر بن جويرية عن نافع ٥٩٨٤ . وذكرنا فى الشرح أنه رواه مسلم ٢ : ٩٥ ، وصوابه (٢ : ٣٨٩) .

١٥٤٨ « ٤٥٦٣ وسيأتى مختصراً أيضاً ٥٩٣٨ .

١٥٤٩ « ٤٥٦٥ وسيأتى أيضاً ٥٢٨٢ ، ٥٥٣١ ، ٥٧٧١ . وهو فى البخارى ١٣ : ١٦٧ من طريق مالك ، وفى مسلم ٢ : ٩٣ .

١٥٥٠ « ٤٥٧٠ وسيأتى من طريق شعبة عن موسى بن عقبة ٥٥٧٤ ، ومن طريق الثورى عن موسى بن عقبة ٥٩٠٧ .

١٥٥١ « ٤٥٧٤ وسيأتى مطولا مفصلا من طريق عقبة بن أبى الصهباء عن نافع ٥٦٧٨ .

١٥٥٢ الحديث ٤٥٧٩ وسيأتي أيضاً ٥٥١٩ . ٥٩١٩ .

١٥٥٣ « ٤٥٨٣ أشرنا في الشرح (ص ٢٦٣) إلى الإسناد الآتي ٤٩٢٦ . ووقع فيه هنا خطأ مطبعي بحذف القاسم بن ربيعة من الإسناد . صوابه « عن علي بن زيد بن جدعان عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر » .

وأشرنا فيه أيضاً في آخر (ص ٢٦٤) إلى بعض رواياته . ونزيد هنا ما ذكر البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٣٩٢ — ٣٩٣ معلقاً قال : « قال حماد عن خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة بن جويبر عن عقبة أو يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الدية » . ثم قال : « وقال يزيد بن زريع عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن يعقوب بن أوس عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وقال علي بن زيد بن جدعان عن علي بن ربيعة » . وقد علق مصححه العلامة على هذا الموضع قال : « كذا في الأصلين . وقد تقدم عن السنن روايته من طريق علي بن زيد عن القاسم بن ربيعة . فكأنه وقع للمؤلف رواية أخرى . فيها : عن علي بن ربيعة . والله أعلم » .

وأشرنا فيه أيضاً (ص ٢٦٥) إلى رواية أحمد ١٥٤٥٣ ورواية النسائي ٢ : ٢٤٧ . ونزيد هنا أنه رواه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٣٩٣ هكذا : « قال لي عمرو بن زرارة : أخبرنا هشيم قال أخبرنا خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وعن حميد ويونس عن القاسم بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

١٥٥٤ « ٤٥٨٥ سيأتي من طريق معمر والثوري عن عطاء ، مطولا ٥٦٢١ .

١٥٥٥ « ٤٥٩٩ نقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٥٥٩ عن هذا الموضع ، ثم نسبه للشيخين . وانظر ٥٦٤٧ ، ٥٩٥٥ ، ٦٠٥٢ .

١٥٥٦ « ٤٦٠١ أشرنا في الشرح إلى رواية الترمذي إياه من طريق عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، ورواية عبيدالله عن نافع ستأتي ٥٨٧٤ .

١٥٥٧ « ٤٦٠٢ وانظر أيضاً ٥٦٦٣

١٥٥٨ « ٤٦٠٦ وسيأتي ٥٧١٥ ، ٥٧٤١ ، ٥٩٤١ أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مواجه القبلة . وكذلك سيأتي معناه بإسناد آخر ضعيف ٥٧٤٧ .

١٥٥٩ « ٤٦٠٨ هو في الترمذي ٢ : ٢٩٧ — ٢٩٨ من طريق ابن علية عن ابن عون ،

وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح » . وسيأتى معناه مختصراً من طريق العمرى عن نافع ٥٩٤٧ . وسيأتى مطولا من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن نافع ٦٠٧٨ .

١٥٦٠ الحديث ٤٦١٢ سيأتى قوله « إذا طلع حاجب الشمس » إلخ . من رواية وكيع عن هشام بن عروة ٥٨٣٤ . وسيأتى أوله من رواية وكيع أيضاً ٥٨٣٥ .

١٥٦١ ٤٦١٣ وسيأتى من روية صخر بن جويرية عن نافع ٥٨٢٣ .

١٥٦٢ ٤٦١٤ سيأتى بهذا الإسناد ٤٦٨١ . وسيأتى بأطول من هذا من طريق هريم عن عبيد الله ٥٧٣٤ . وسيأتى من طريق العمرى عن نافع أن ذلك كان فى العيدين ٥٨٤٠ .

١٥٦٣ ٤٦١٦ سيأتى أيضاً ٥٧٦٨ ، ٥٧٨٣ . وسيأتى من رواية مالك عن نافع ٥٩١٨ .

١٥٦٤ ٤٦٢٢ وسيأتى مطولا ومختصراً ٥٢٤٧ . ٥٥٨٧ .

١٥٦٥ ٤٦٢٧ سيأتى من طريق ابن لهيعة عن أبى الزبير ٥٧٢٢ .

١٥٦٦ ٤٦٢٨ وانظر ٥٦٠٠ .

١٥٦٧ ٤٦٣١ وسيأتى مختصراً أيضاً من طريق معمر عن الزهرى ٥٥٥٨ .

١٥٦٨ ٤٦٣٨ سيأتى عن عبد الرازق عن معمر ، بهذا الإسناد ٥٦١٦ .

١٥٦٩ ٤٦٤١ رواه النسائى ٢ : ٣٧ مختصراً ، كرواية مسلم .

١٥٧٠ ٤٦٤٢ وسيأتى أيضاً من طريق سفيان عن عبد الله بن دينار ٥٨٢٧ .

١٥٧١ ٤٦٤٥ سيأتى أيضاً ٥٧٣١ . وسيأتى مضموماً إليه ٤٦٩٠ جعلا حديثاً واحداً ٥٧٣٠ . وسيأتى وحده من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة بن عبدالرحمن عن ابن عمر ٥٨٢٠ . وانظر ٥٦٤٨ .

١٥٧٢ ٤٦٤٦ وسيأتى أيضاً ٥٣٥٨ ، ٥٧٧٨ .

١٥٧٣ ٤٦٥٧ وسيأتى نحوه مختصراً من رواية الليث عن نافع ٦٠٠٥ .

١٥٧٤ ٤٦٥٨ وسيأتى من رواية مالك عن نافع ٥٩٢٦ .

١٥٧٥ ٤٦٥٩ سيأتى عن ابن نمير عن عبيد الله ٤٧٣٥ . وعن محمد بن عبيد عن عبيدالله ٥٧٨٥ . وسيأتى نحوه من طريق الزهرى عن سالم ٥٦٢٥ . ومن طريق شعيب بن أبى حمزة عن نافع ٦٠٢٤ . ومن طريق الليث عن نافع ٦٠٦٢ . وسيأتى معناه فى قصة ، من طريق أبى الخصيب عن ابن عمر ٥٥٦٧ .

١٥٧٦ ٤٦٧٠ وسيأتى أيضاً من رواية محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع ٥٧٧٩ ، ومن رواية مالك عن نافع ٥٩٢١ .

١٥٧٧ الحديث ٤٦٧٢ وسيأتى ثانياً على الصواب من طريق مالك ٥٨٩٤ . وانظر ٥٦٢٢ .

١٥٧٨ « ٤٦٧٣ وسيأتى عن محمد بن عبيد عن عبيد الله ٥٧٨٤ .

١٥٧٩ « ٤٦٧٧ وانظر ٤٧٣٤ . ٥٦٨٥ .

١٥٨٠ « ٤٦٧٨ وسيأتى من رواية الليث عن نافع ٦٠٠٩ . وفيه « الرؤيا الصالحة » .

١٥٨١ « ٤٦٧٩ وسيأتى أيضاً مطولا ومختصراً ٥٤٢٨ . ٥٦٥٩ ، ٥٩٠٥ . وانظر ٥٦٤٢ ، ٥٩٨٧ .

١٥٨٢ « ٤٦٨٣ سيأتى من طريق شريك عن مطرف عن زيد العمى ٥٦٣٧ .

١٥٨٣ « ٤٦٨٦ هو فى سنن النسائى ٢ : ٣٩ عن محمد بن المثنى عن يحيى ، بهذا الإسناد . وسيأتى مطولا من رواية الفضل بن دكين عن ابن أبى روّاد ٥٩٦٥ .

١٥٨٤ « ٤٦٨٧ وسيأتى أيضاً ٥٠٧٧ . ٥٢٥٩ ، ٥٢٦٠ ، ٥٩١٤ . ويأتى مطولا ٥٨٢٤ .

١٥٨٥ « ٤٦٩٠ سيأتى ٤٧٢٩ . ٤٨٢٣ . ٤٨٢٤ . ٤٩١٦ . وسيأتى مضموماً إلى ٤٦٤٥ جعلا حديثاً واحداً ٥٧٣٠ .

١٥٨٦ « ٤٦٩١ سيأتى أيضاً ٤٨٢٧ ، ٥٦١٣ .

١٥٨٧ « ٤٦٩٤ سيأتى عن وكيع عن هشام بن عروة ٥٨٣٤ .

١٥٨٨ « ٤٦٩٥ وسيأتى عن وكيع عن هشام ٥٨٣٥ .

١٥٨٩ « ٤٧٠١ رواه الترمذى ٤ : ٣٥٠ من طريق مالك عن عبد الله بن دينار ، ومن طريق إسمعيل بن جعفر عن ابن دينار ، وقال : « حديث حسن صحيح ». ورواه ابن سعد فى الطبقات ٢ / ٢ / ٤١ من طريق سليمان بن بلال وعبد العزيز بن مسلم ومالك ، جميعاً عن عبد الله بن دينار ، ثم رواه أيضاً ٤ / ١ / ٤٥ من هذه الطرق الثلاث .

وقد نقلنا فى الشرح عن تاريخ ابن كثير نسبته إلى البخارى من حديث موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه ، ورواية موسى بن عقبة ستأتى فى المسند ٥٦٣٠ عن يحيى بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة . ورواه البخارى أيضاً ٧ : ٦٩ من طريق سليمان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . ورواه مسلم ٢ : ٢٤٢ من طريق عمر بن حمزة عن سالم ، ورواه أيضاً من طريق عبد الله بن دينار . وأخطأ القسطلانى ٦ : ١٠٣ حين زعم أن

هذا الحديث من أفراد البخارى . وسيأتى أيضاً بعضه مختصراً من طريق حماد عن موسى بن عقبة ٥٧٠٧ . وسيأتى مطولا عن عفان عن وهيب عن موسى بن عقبة ٥٨٤٨ .

١٥٩٠ الحديث ٤٧٠٢ وسيأتى مختصراً ، دون ذكر « عصية » . من رواية عفان عن شعبة عن عبد الله بن دينار ٥٨٥٨ . ويأتى كاملا عن الفضل بن دكين عن الثورى عن ابن دينار ٥٩٦٩ .

١٥٩١ « ٤٧٠٣ وسيأتى أيضاً من طريق صالح بن قدامة الجمحى عن عبد الله بن دينار ٥٧٣٦ . وانظر ٥٣٧٥ .

١٥٩٢ « ٤٧٠٤ وسيأتى ٥٥٦٦ عن محمد بن جعفر عن شعبة عن إسمعيل : « سمعت حكيم الحذاء : سمعت ابن عمر سئل عن الصلاة فى السفر» إلخ . فدل هذا على أن أبا حنظلة يسمى «حكيما الحذاء» . وهذا يرد على قول الحافظ فى التعجيل ٤٧٩ — ٤٨٠ أنه لم يسم .

وقد أشرنا فى الشرح إلى رواية الدولابى إياه فى الكنى ١ : ١٦٠ . ونزيد هنا أنه رواه عقب ذلك أيضاً عن محمد بن خلف الكوفى عن يعلى بن عبيد عن إسمعيل بن أبى خالد عن أبى حنظلة .

١٥٩٣ « ٤٧٠٩ وسيأتى بإسناد صحيح من طريق أيوب عن نافع . بزيادة فى آخره ٥٨٠٦.

١٥٩٤ « ٤٧١٠ سيأتى عن محمد بن عبيدعن عبيد الله عن نافع ٥٧٩٤ . وسيأتى مع حديث «صلاة الليل مثنى مثنى» من رواية الليث عن نافع ٦٠٠٨. وانظر أيضاً ٥١٢٦.

١٥٩٥ « ٤٧١٢ وسيأتى بنحوه أيضاً ٥٣٦٧ . وسيأتى مطولا ٥٧٦٦ .

١٥٩٦ « ٤٧١٣ سيأتى بنحوه مطولا ومختصراً ٥٣٦٤ . ٥٥٤٥ . ٥٧٩٧ . وانظر أيضاً ٥٦٩٣ . ٥٧١٣ . ٥٧١٤ . ٥٧٢٧ .

١٥٩٧ « ٤٧١٩ رواه مسلم ٢ : ١٨٥ من طريق يحيى عن عبيد الله ، ومن طريق عبد الله بن نمير ومحمد بن بشر عن عبيد الله عن نافع . ومن طريق مالك والضحاك بن عثمان ، كلاهما عن نافع . وسيأتى من طريق شعبة عن عمر بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر ٥٥٧٦ وسيأتى نحو معناه . « إذا أحسستم بالحمى فأطفئوها بالماء البارد » من رواية جسر عن سليط عن ابن عمر ، مرفوعاً ٦٠١٠ .

١٥٩٨ « ٤٧٢٠ سيأتى عن محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع ٥٧٨٦ . وعن محمد بن الصباح عن إسمعيل بن زكريا عن عبيد الله ٥٧٨٧ : وزاد فيه سالما مع نافع .

١٥٩٩ « ٤٧٢١ سيأتى عن محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع ٥٧٩٥ . وسيأتى عن وكيع

عن العمرى عن نافع ٤٧٥٢ . وسيأتى من رواية مالك عن نافع ٥٩١٧ .

١٦٠٠ الحديث ٤٧٢٢ وانظر أيضاً ٦٠٣٦ .

١٦٠١ « ٤٧٢٣ سيأتى من رواية أيوب عن نافع ٦٠٧٩ . وفى مجمع الزوائد ١٠ : ٣٦٥ — ٣٦٦ الحديث الآتى ٦١٦٢ . وفيه « كما بين عدن وعمان » . وسنذكر كلامه فيه هناك إن شاء الله .

١٦٠٢ « ٤٧٣٤ سيأتى بعضه مختصراً عن محمد بن بشر عن عبيد الله ٥٦٨٥ .

١٦٠٣ « ٤٧٣٩ وسيأتى أيضاً ٥٦٥٨ . ٥٧٥٣ . ٥٩٥٩ .

١٦٠٤ « ٤٧٤٠ وسيأتى مطولا . ومعه النهى عما يلبس الرجال . من رواية الليث عن نافع ٦٠٠٣

١٦٠٥ « ٤٧٤٣ وسيأتى أيضاً من طريق حنظلة عن سالم ٥٥٥٣ . ومن طريق الزهرى عن سالم ، مطولا ، ٦٠٣٣ وفى التخريج فى الشرح هنا الإشارة إلى رواية البخارى ٦ : ٣٣٩ — ٣٥٣ . ووقع خطأ مطبعى فى رقم (٣٣٩) . فيصحح .

١٦٠٦ « ٤٧٤٤ سيأتى بنحوه أطول منه . من رواية روح عن ابن جريج عن نافع ٥٩٧٥ .

١٦٠٧ « ٤٧٤٨ رواه الترمذى ٣ : ٢١ — ٢٢ . وقال : « حديث حسن صحيح » . وهو فى الترغيب والترهيب ٤ : ٦٥ — ٦٦ . ونسبه أيضاً لابن خزيمة فى صحيحه . وسيأتى أيضاً ٥٥٨١ . ٥٩٠٨ . ٥٩٠٩ . وانظر ٥٦٥٠ .

١٦٠٨ « ٤٧٤٩ وانظر ٥٣٥٧ . ٥٦٤٦ .

١٦٠٩ « ٤٧٥٣ سيأتى مطولا عن عفان عن حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر ٥٨٥٥ .

١٦١٠ « ٤٧٥٦ ذكرنا فى الشرح رواية أبى داود . وسيأتى بهذه الرواية مطولا بنحوه عن عفان عن وهيب ، بمثل إسناد أبى داود . ٥٨١١ . وسنحقق تفصيلا إسناده هناك إن شاء الله .

وذكرنا فى الشرح أيضاً رواية الترمذى ، وأشرنا إلى موضعها من شرحنا عليه (٢ : ٢٧٨ — ٢٧٩) . ووقع خطأ مطبعى فى رقم الجزء (٢) فذكر (١) ، ويصحح من هنا .

١٦١١ « ٤٧٦٣ وسيأتى عن أبى أحمد الزبيرى عن الثورى عن أبى إسحق ٥٦٩١ . وعن حجين عن إسرائيل عن أبى إسحق ٥٦٩٩ . وعن الزبيرى أيضاً عن إسرائيل ٥٧٤٢ .

١٦١٢ « ٤٧٦٤ وانظر ٦١٥٦ .

١٦١٣ الحديث ٤٧٦٦ سيأتى بمعناه عن عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان . وهو الثورى . عن عبد الله بن دينار ٥١٣٣ . وسيأتى عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدى عن الثورى ٥٢٢٦ . وسيأتى من طريق إبرهيم بن سعد عن الزهرى عن سالم عن أبيه ٦٠٤٣ . انظر ٥٥٧٩ .

١٦١٤ « ٤٧٦٨ لم أجد هذا الحديث عن ابن عمر فى موضع آخر غير المسند . ولكن روى أبو داود معناه مطولا ٣ : ٢٧٣ بثلاثة أسانيد من حديث ابن عباس . من طريق جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن مقسم عن ابن عباس. وقال المنذرى ٣٢٧٠ : « وأخرجه ابن ماجة » . وهو فى ابن ماجة ١ : ٢٨٦ . وهذا الطريق لم يذكر فى المسند من حديث ابن عباس . ولكن سبق بعض معناه مختصراً ، من طريق ابن أبى ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ٢٢٥٥ .

١٦١٥ « ٤٧٧٠ سيأتى بهذا الإسناد ٥٢٥٢ .

١٦١٦ « ٤٧٧١ سيأتى بهذا الإسناد ٥٨٣٧ . وانظر ٤٧٥٦ . ٥٠١٠ .

١٦١٧ « ٤٧٧٦ سيأتى عن عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان ٥٢٧٧ . وقد أشرنا فى الشرح إلى رواية شعبة . نقلا عن النسائى والتهذيب . ورواية شعبة ستأتى ٥٥٧١ عن محمد بن جعفر عن شعبة عن علقمة بن مرثد « سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبد الله . يعنى ابن عمر . عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر » .

١٦١٨ « ٤٧٧٧ سيأتى بهذا الإسناد ٥٢٧٨ .

١٦١٩ « ٤٧٧٩ سيأتى مطولا عن عبد الله بن الحرث عن حنظلة ٥٩٩١ .

١٦٢٠ « ٤٧٨٠ سيأتى نحوه بإسناد صحيح ٥٨٠٦ . وفيه « قال : ولقد تعشى ابن عمر مرة وهو يسمع قراءة الإمام » .

١٦٢١ « ٤٧٨١ فى الإسناد « عن قرعة » ، وهو خطأ مطبعى ، صوابه « قَزَعَة » .

والحديث سيأتى ٤٩٥٧ عن مروان بن معاوية عن عبد العزيز بن عمر عن إسمعيل بن جرير عن قزعة . فيكون هذا الإسناد منقطعاً . كما قلنا فى شرحه ، إذ تبين أن عبد العزيز لم يسمع من قزعة . وسيأتى أيضاً ٦١٩٩ عن عبد العزيز بن عمر عن يحيى بن إسمعيل بن جرير عن قزعة . وانظر ٥٦٠٥ .

١٦٢٢ الحديث ٤٧٨٢ قوله « أزاغت الشمس » . فى ح « زاغت » بدون همزة الاستفهام . وأثبتناها من ك م .
١٦٢٣ « ٤٧٨٣ سيأتى ٤٨٢٩ . وسيأتى بهذا الإسناد ٥٢٤٢ .
١٦٢٤ « ٤٧٨٤ سيأتى من طريق شعبة عن فراس مختصراً ٥٠٥١ . وسيأتى مطولا بهذا الإسناد ٥٢٦٦ . وسيأتى مضولا أيضاً عن عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان ٥٢٦٧ .
١٦٢٥ « ٤٧٨٦ سيأتى بهذا الإسناد ٥٢٢٣ . وسيأتى مطولا أيضاً ٥١٢٩ .
١٦٢٦ « ٤٧٨٧ الحديث نقله ابن كثير فى التفسير ٣ : ٢٢٨ عن هذا الموضع . وقال : « رواه أبو داود وابن ماجة . من حديث وكيع . به » . وسيأتى نحوه من وجه آخر . من طريق عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه ٥٧١٦ . وانظر ٥٩٨٢ . وقوله « الخمر » . فى ح م « الحمرة » . وأثبتنا ما فى ك .
١٦٢٧ « ٤٧٨٩ سيأتى بهذا الإسناد ٥٢٢٨ .
١٦٢٨ « ٤٧٩٠ سيأتى من رواية أبى كامل عن شريك ٥٦٠٧ . ومن رواية حجاج وأسود بن عامر عن شريك ٥٦٤٤ . وسيأتى من رواية هاشم عن شريك ٥٦٦٥ . ولكن يسمى شيخه هناك « عبد الله بن عاصم » . وانظر ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ ، ٥٨٠٨ ، ٥٩٨٥ .

وانظر أيضاً تاريخ ابن كثير ٨ : ٢٨٧ — ٢٩٢ ولسان الميزان ٦ : ٦ — ٧ وتاريخ الإسلام للذهبى ٢ : ٣٧٢ — ٣٨١ .
١٦٢٩ « ٤٧٩١ رواه الطيالسى فى مسنده ١٩٣١ عن شعبة « عن يعلى بن عطاء قال : سمعت على بن عبد الله يحدث عن ابن عمر ، يراه شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم » وسيأتى ٥١٢٢ عن محمد بن جعفر ، وهو غندر ، عن شعبة ، وفى آخره : « وكان شعبة يفرقه » .
١٦٣٠ « ٤٦٩٣ سيأتى بهذا الإسناد ٥٨٤١ .
١٦٣١ « ٤٧٩٦ سيأتى ٤٩٨٩ .
١٦٣٢ « ٤٨٠١ رواه النسائى ٢ : ١٣٦ من طريق وكيع ، بهذا الإسناد ، وفى روايته : « عن حبيب بن أبى ثابت قال : سمعت ابن عمر يقول » إلخ .

وقوله فى الحديث « فهو له » ، فى ك « فهى له » ، وما هنا هو الذى فى ح م .
١٦٣٣ « ٤٨٠٦ سيأتى بهذا الإسناد ٥٧٥٥ .

١٦٣٤ الحديث ٤٨٠٧ الحديث فى مجمع الزوائد ٤ : ٢٧٧ ، وقال : « هو فى الصحيح من حديث عمر نفسه . وهو هنا من حديث ابن عمر . رواه أحمد ، وفيه سفيان بن حسين . وهو ثقة ، وفى حديثه عن الزهرى ضعف . وبقية رجاله رجال الصحيح » . وفى اعتباره من الزوائد — مع هذا — نظر . لأن بعض روايات البخارى التى أشرنا إليها فى الشرح ظاهرة أيضاً أنه من حديث ابن عمر . ولكن السياق يدل على أنه سمعه من أبيه . وكذلك هذه الرواية . لافرق فى ذلك .

١٦٣٥ « ٤٨٠٨ قوله « وقال : تحروها ليلة سبع وعشرين » ، لم يذكر فى م . ولعله سهو من الناسخ .

١٦٣٦ « ٤٨١٠ سيأتى أيضاً ٥٤٩٣ . وقوله فى أول الإسناد « حدثنا يزيد » ، فى نسخة بهامش م زيادة [بن هرون] .

١٦٣٧ « ٤٨١٢ سيأتى ٤٩٩٠ . ٥٢٣٣ ، ٥٣٧٠ . ٦١١١ . وقوله « فى القبر » . فى م « فى القبور » .

١٦٣٨ « ٤٨١٣ سيأتى من طريق أبى الحكم أيضاً ٥٥٠٥ .

١٦٣٩ « ٤٨١٤ هو فى صحيح مسلم ٢ : ٢٣٣ من طريق زهير عن موسى بن عقبة . وسيأتى عن يحيى بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة ٥٦٢٩ . وسيأتى أيضاً من طريق أبى بكر بن سالم عن أبيه عن ابن عمر ٤٩٧٢ . وسيأتى أيضاً من طريق صخر بن جويرية عن نافع ٥٨٥٩ .

١٦٤٠ « ٤٨١٧ وسيأتى مطولا أيضاً من حديث ابن عمر ٥٧٦١ ، ٥٩٢٩ .

١٦٤١ « ٤٨١٩ سيأتى من رواية إسحق بن عيسى عن مالك ٥٩٢٢ . وزاد فى آخره : « وأن ابن عمر كان يفعل ذلك » . . وانظر ٥٥٩٤ .

١٦٤٢ « ٤٨٢٠ سيأتى عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥٧٧٤ . ومن رواية الثورى عن موسى بن عقبة ٥٩٠٧ .

١٦٤٣ « ٤٨٢٢ انظر ٦٠٦٨ .

١٦٤٤ « ٤٨٢٨ وسيأتى مطولا أيضاً ٥٨٩٢ ، ٦٠٦٩ . وانظر ٥٥٩٤ ، ٥٥٩٥ ، ٥٦٢٤ .

١٦٤٥ « ٤٨٣٢ انظر ما يأتى ٤٨٦٣ ، ٥٨٢٠ .

١٦٤٦ « ٤٨٣٢ سيأتى أيضاً ٥٦٧٧ .

١٦٤٧ « ٤٨٣٤ سيأتى موصولا مختصراً من طريق عمر بن محمد عن نافع عن ابن عمر ٥٢١٦ : كرواية الموطأ : « أواجب هو ؟ » .

١٦٤٨ « ٤٨٣٧ سيأتى أيضاً ٥١٨٧ . ورواه مسلم ٢ : ١٢٨ من طريق ابن علية عن سليمان التيمى .

١٦٤٩ الحديث ٤٨٤٧ سيأتى بهذا الإسناد ٤٩٩٢ . وسيأتى مطولا ٥٥٤٩ . وفى نصب الراية ٢ : ١١٩ حديث ابن مسعود مرفوعاً : « وتر الليل ثلاث كوتر النهار صلاة المغرب » . ونسبه للدراقطنى والبيهقى . وأعله الدارقطنى بيحيى بن زكريا ، ورجح البيهقى أنه موقوف . وهو فى مجمع الزوائد ٢ : ٢٤٢ . وقال : « رواه الطبرانى فى الكبير . ورجاله رجال الصحيح » .

١٦٥٠ » ٤٨٤٨ وانظر ٤٧٩١ .

١٦٥١ » ٤٨٤٩ أشرنا إلى رواية أبى داود إياه من طريق وكيع . ورواية وكيع ستأتى ٥٨٣٦

١٦٥٢ » ٤٨٥٦ سيأتى بنحوه ٥١٩٨ .

١٦٥٣ » ٤٨٥٨ وانظر ٥٢١٣ . ٥٣٣٣ . ٥٦٨٣ . ٥٦٩٨ . وانظر أيضاً المنتقى ١٥١١ .

١٦٥٤ » ٤٨٦٠ قوله « يصلى الليل » . هو الذى فى ح ك . وفى م « يصلى بالليل » .

١٦٥٥ » ٤٨٦٣ رواه أحمد فى كتاب الأشربة (ص ٣٩) بهذا الإسناد . ولكن اقتصر فيه على قوله « كل مسكر حرام » . وانظر ٥٨٢٠ .

١٦٥٦ » ٤٨٦٥ رجحنا فى الشرح (ص ٥٠) أن عذاب الميت ببكاء أهله عليه هو ألمه وليس بالعقوبة الأخروية . ولكن قد يعكر عليه رواية عبادة بن الوليد عن ابن عمر : « فإنه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة » . وستأتى ٥٢٦٢.

وأشرنا إلى حديث قيلة بنت مخرمة (ص ٥٠ — ٥١) : ونزيد أن الزمخشرى نقل طائفة منه جيدة فى الفائق ، وشرحها . (٢ : ٢٥٩ — ٢٦٠ طبعة الحلبى) .

١٦٥٧ » ٤٨٦٦ سيأتى من طريق محمد بن عمرو أيضاً ٥١٨٢ .

١٦٥٨ » ٤٨٦٨ سيأتى بنحوه من رواية الليث عن نافع عن ابن عمر ٦٠٠٣ .

١٦٥٩ » ٤٨٧١ كلمة ابن عمر فى الفتنة : « لاترون القتل شيئاً » ، فى مجمع الزوائد ٧ : ٢٩٣ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح . غير يحيى بن حبان ، ووثقه ابن حبان » . ففاته أن يذكر علته بالانقطاع الظاهر فى إسناده ! ثم وجدت الحافظ ابن حجر أشار إليه فى الفتح ١١ : ٧١ فى شرح حديث ابن مسعود « إذا كنتم ثلاثة فلايتناجى رجلان دون الآخر » . فقال : « وقد أخرج سفيان بن عيينة فى جامعه عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال : قال ابن عمر فى الفتنة : ألا ترون القتل شيئاً ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر حديث الباب : وزاد فى

آخره : تعظيماً لحرمة المسلم . وأظن هذه الزيادة من كلام ابن عمر . استنبطها من الحديث . فأدرجت في الخبر » . وهذا إسناد صحيح جداً . والحمد لله .

١٦٦٠ الحديث ٤٨٧٢ سيأتي مطولا من طريق ابن عبيد بن عمير عن أبيه ٥٣٥٩ . وسيأتي بأطول منهما من طريق محمد بن سوقة عن أبي جعفر ٥٥٤٦ . وقد أشرنا في الشرح إلى رواية مسلم من طريق نافع . ورواية نافع ستأتي ٥٠٧٩ . ٥٧٩٠ .

١٦٦١ « ٤٨٧٣ قوله « أوعن القوم » . في نسخة بهامش ك « وعن القوم » .

١٦٦٢ « ٤٨٨٣ سيأتي مختصراً عن وكيع عن إسرائيل ٥٢٣٧ . ومطولا عن يحيى بن آدم عن إسرائيل ٥٥٥٥ بنحو رواية أبي داود والترمذي والنسائي . وكذلك سيأتي مطولا عن يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن سماك ٥٥٥٩ . وسيأتي بنحو ذلك عن يحيى بن آدم أيضاً ٥٦٢٨ . ويأتي مختصراً أيضاً ٥٧٧٣ . ورواه الدارقطني ص ٢٩٩ مطولا من طريق أبي داود بإسناده .

١٦٦٣ « ٤٨٨٩ سيأتي ٥٦١٤ .

١٦٦٤ « ٤٨٩٢ ذكرنا أنه ليس في مجمع الزوائد . ولكن تبين لي بعد . أنه في المعنى ليس من الزوائد . فقد روى البخاري ٣ : ٤٢٠ من طريق الليث عن يونس عن الزهري عن سالم عن أبيه . نحو معناه مطولا . وكذلك رواه مسلم ١ : ٣٦٦ من طريق ابن وهب عن يونس . ورواه البيهقي ٥ : ١٢٣ من الطريقين : طريق ابن وهب والليث . ثم نسبه للبخاري ومسلم . وروى مالك في الموطأ ١ : ٣٥٠ نحو رواية الشيخين . عن نافع وسالم عن ابن عمر موقوفاً . وانظر ما يأتي ٥٧٦٥ .

١٦٦٥ « ٤٨٩٧ وانظر ٦٠٦٧ .

١٦٦٦ « ٤٩٠٤ سيأتي مطولا من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة ٥٢٢٢ . ٥٢٢٦ . ويأتي معناه مختصراً ٥٣٤٦ . وسيأتي مطولا ومختصراً في قصة ٥٣٧٥ ، ٥٥٩٣ ، ٦٠٧٢ ، ٦٠٧٣ . ورواه الطيالسي في مسنده ١٨٩٦ عن شعبة عن منصور والأعمش عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر . وقال الطيالسي : « وأنا لحديث الأعمش أحفظ ، والإسناد واحد » .

١٦٦٧ « ٤٩٠٥ أشرنا في الشرح إلى « إبرهيم بن صالح بن النحام » و« إبرهيم بن نعيم النحام » وأنه سيأتي تحقيق ذلك في ٥٧٢٠ . وقد تبين بعدُ من التحقيق هناك أن ذاك إسناده ضعيف . وأن « إبرهيم بن صالح بن عبد الله » غير « إبرهيم

بن نعيم بن عبد الله النحام » . وأشرنا أيضاً هنا فى الشرح إلى رواية أبى داود ، ونزيد أن البيهقى رواه فى السنن الكبرى ٧ : ١١٥ من طريق أبى داود بإسناده .

١٦٦٨ الحديث ٤٩٠٦ رواه النسائى ٢ : ١٣٦ من طريق عبد الرازق ، بهذا الإسناد . وانظر ٥٤٢٢.

١٦٦٩ « ٤٩١٢ ذكرنا اختلاف الروايات فى قوله « رجل وامرأة » ، ونزيد هنا أنه سيأتى ٥٨٧٧ من رواية الإمام أحمد وابنه عبد الله معاً عن أبى بكر بن أبى شيبة بلفظ « أوامرأة » فى ك م . وبلفظ « وامرأة » فى ح .

١٦٧٠ « ٤٩١٤ سيأتى مختصراً من رواية أبى خيثمة عن أبى الزبير عن جابر وابن عمر ٦٠١٢ .

١٦٧١ « ٤٩١٥ سيأتى من طريق ثابت النبانى بلفظ آخر ٥٤١٥ .

١٦٧٢ « ٤٩١٧ ذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٣ : ١٨٨ مطولا من رواية الترمذى ، وقال : « رواه الترمذى وحسنه ، والحاكم ، وقال : صحيح الإسناد » . ثم ذكر بعده حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ونسبه للحاكم أيضاً . وانظر ذيل القول المسدد ص ٧٨ — ٨٤ . وما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٦٤٤ ، ٦٦٥٩ ، ٦٧٧٣ ، ٦٨٥٤ .

١٦٧٣ « ٤٩١٩ سيأتى بعض معناه مختصراً من طريق العمرى عبد الله عن نافع ٥٦٥٧ . ويأتى مطولا من طريقه أيضاً عن نافع ٥٧٢٦ .

١٦٧٤ « ٤٩٢٢ أشرنا إلى رواية ابن إسحق التى نقلها ابن كثير فى التاريخ، وهى ستأتى مطولة ٥٣٧٤ .

١٦٧٥ « ٤٩٢٨ رجحنا فى الشرح أن رواية صدقة بن يسار عن ابن عمر موصولة ، لأنه عاصره وأدركه . ونزيد هنا أنه ثبت أكثر من ذلك ، ثبت سماعه من ابن عمر ، فسيأتى الحديث ٥٥٨٥ « عن صدقة بن يسار عن عبد الله بن عمر » وفى رواية مسلم ١ : ١٤٤ : « صدقة بن يسار قال : سمعت ابن عمر » .

١٦٧٦ « ٤٩٣٣ أشار الحافظ فى الفتح ٢ : ٢٨٩ إلى هذه الرواية، منسوبة للمسند ، وقال : « وهذا إن كان محفوظاً يحتمل أن يكون أحدهما مات عقب هذه القصة بيسير »

وقد ذكرنا فى الشرح رواية مسلم الحديث من حديث بلال بن عبدالله بن عمر عن أبيه، ورواية بلال هذه ستأتى ٥٦٤٠ .

ورجحنا فيه أيضاً أن صاحب القصة بلال بن عبد الله، وأن من ذكر أنه « واقد » فقد وهم أو سها ، ثم وجدت الحافظ ابن حجر رجح مثل ما رجحت ، فى الفتح ٢ : ٢٨٩ .

١٦٧٧ الحديث ٤٩٣٤ سيأتى بهذا الإسناد ٥٧٥٥ .

١٦٧٨ « ٤٩٥٢ وانظر ٤٨٧٨ .

١٦٧٩ « ٤٩٦٤ سيأتى مطولا عن يحيى القطان عن عبيد الله عن نافع ١٥٦٥ .

١٦٨٠ « ٤٩٧١ قوله « ومن صلى من أول الليل » : فى م « من صلى » بدون الواو.

١٦٨١ « ٤٩٧٥ سيأتى عن محمد بن بكر عن حنظلة ٥٧٠٤ .

١٦٨٢ « ٤٩٧٨ وانظر ما يأتى ٥٧٤٦ .

١٦٨٣ « ٤٩٨١ ذكرنا اختلاف المراجع فى اسم والد « هشام بن سعد » ، أهو « سعد » أم « سعيد » . ورجحنا الأول . ولكنه سيأتى فى ٥٦٩٠ باسم « هشام بن سعيد » فى الأصول الثلاثة أيضاً . فلعله هو الراجح إن شاء الله .

١٦٨٤ « ٤٩٨٢ سيأتى من طريق هشام عن حماد بن أبى سليمان عن عبد الرحمن بن سعد ٥٨٢٦ .

١٦٨٥ « ٤٩٨٥ سيأتى عن إبرهيم بن إسحق الطالقانى عن ابن المبارك ٥٨٩٠ . وفى متن الحديث « أصاب العذاب » بالنصب ، وهو خطأ . صوابه « العذابُ » بالرفع .

١٦٨٦ « ٤٩٨٧ سيأتى مطولا من طريق عمران بن حدير عن عبد الله بن شقيق ٥٢١٧ .

١٦٨٧ « ٤٩٩٥ سيأتى بأطول من هذا ، عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد الخالق ٥٤٩٤ .

١٦٨٨ « ٤٩٩٦ سيأتى أيضاً ٥١٤٧ . ٥٥٠٩ . وانظر ٥٧١٩ .

١٦٨٩ « ٤٩٩٨ سيأتى من طريق ابن أبى ليلى عن عطية العوفى ٥٥٢١ . وقوله « وخلص طيبها » ، فى نسخة بهامش م « وجدَ طيّبها ».

١٦٩٠ « ٥٠٠٧ أشرنا إلى اختلاف النسخ هنا فى اسم أحد الرواة ، « أبو حيان » ، ورجحنا أنه « أبو حيّان » بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء التحتية ، واسمه « يحيى بن سعيد بن حيان » ، وبذلك صححنا الإسناد . ثم استدركت وتبين لى أن الذى رجحته غير صحيح ، وأن الراوى هو « أبو جناب » بالجيم والنون المفتوحتين وآخره باء ، كما فى ك . لأن هذا الحديث سيأتى ٥٥٦٢ م٢ عن يزيد بن هرون : « أخبرنا أبو جناب يحيى بن أبى حية » ، فهذا نص على أنه « أبو جناب » . وبذلك يكون الإسناد ضعيفاً ، لضعف أبى جناب هذا ، كما سبق تضعيفه فى ١١٣٦ .

١٦٩١ الحديث ٥٠١٧ سيأتى من رواية الثورى عن الأسود بن قيس عن سعيد بن عمرو بن سعيد ٥١٣٧ . وسيأتى أيضاً من رواية إسحق بن سعيد بن عمرو عن أبيه ٦٠٤١ .

١٦٩٢ « ٥٠١٨ رواه الحاكم فى المستدرك ٤ : ٢٣٤ عن القطيعى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه . من هذا الموضع . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين . ولم يخرجاه بهذه السياقة » . ووافقه الذهبى . وسيأتى عن عفان عن شعبة . بهذا الإسناد . وانظر أيضاً ٥٥٨٧ ، ٥٦٦١ ، ٥٦٨٢.

١٦٩٣ « ٥٠٢٠ سيأتى من طريق شعبة أيضاً ٥٤٣٨ .

١٦٩٤ « ٥٠٣٠ قوله « عن الجر . وهى الدباء » . كذا هو فى الأصول الثلاثة . ولعله وهم من بعض الرواة . أوخطأ قديم من بعض الناسخين . فالدباء . وهو القرع ، غير الجر يقيناً . وسيأتى الحديث عن عفان عن شعبة . بهذا الإسناد ٥٤٢٩ . بلفظ « عن الجر والدباء » . وهو الصواب.

١٦٩٥ « ٥٠٣٦ سيأتى من طريق الثورى عن عبد الله بن دينار ٥٢٧١ . ويأتى مطولا من طريق سليمان بن بلال عن ابن دينار ٥٤٠٥ . وفيه : « وكان فى لسانه رتة » . وسيأتى أيضاً ٥٥١٥ . ٥٥٦١ . ٥٨٥٤ ، ٥٩٧٠ .

١٦٩٦ « ٥٠٣٧ سيأتى بنحوه ٥٥٣٣ . وفيه كلمة شعبة أيضاً . فى ظنه أن الاستثناء من كلام ابن عمر . سيأتى عن عفان عن شعبة ٥٨٠٢ ، مرفوعاً كله ، ولم يذكر شك شعبة فى أن الاستثناء مرفوع .

١٦٩٧ « ٥٠٤٤ رواه الطيالسى فى مسنده . عن شعبة عن حيان البارقى . مطولا ١٩١٠ . وانظر ما يأتى ٥٨٤٢ .

١٦٩٨ « ٥٠٥٠ سيأتى من طريق عبد الملك . وهو ابن أبى سليمان ، عن مسلم بن يناق ٥٣٢٧ ، وفيه أن الفتى من بنى بكر ، ولامنافاة بين هذا وبين ماهنا من أنه من بنى ليث ، فإن بنى ليث هم بنو ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة .

١٦٩٩ « ٥٠٥٣ سيأتى بهذا الإسناد . ولكن عن محمد بن جعفر وحده ٥٥٤٧ . وسيأتى بأسانيد أخر ، من طريق سماك الحنفى ٥٠٦٥ ، ٥٠٦٦ . ورواه الطيالسى فى مسنده ١٨٦٧ ، مختصراً ، عن شعبة عن سماك .

١٧٠٠ « ٥٠٦٤ سيأتى ٥٣٠٩ ، ٥٤٢٦ ، ٥٥٠٠ ، ٥٨٦١ . ورواه مالك فى الموطأ ٢ : ١٤٠ عن نافع وعن عبد الله بن دينار ورواه الشافعى فى اختلاف الحديث ٧ : ٣٢٧ عن مالك بالإسنادين وانظر ٥١٤٨ .

١٧٠١ الحديث ٥٠٧٤ سيأتى بنحوه عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥٤٨٦ .
١٧٠٢ « ٥٠٨٠ سيأتى من رواية إسمعيل بن علية وحده ٥١١٧ . وليس فيه إبهام الرجل عن ابن عمر . وسيأتى أيضاً من رواية شعبة عن ابن أبى نجيح عن أبيه عن رجل عن ابن عمر ٥٤٢٠ . وسيأتى مختصراً من رواية العمرى عن نافع عن ابن عمر ٥٩٤٨ .
١٧٠٣ « ٥٠٨١ قوله « إذا دخل إلى الصلاة » . هكذا هو فى الأصول الثلاثة . ولكن كلمة « إلى » صححت فى م وجعلت « فى » .
١٧٠٤ « ٥٠٩٠ سيأتى من رواية يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير ٥٨١٩ . ٥٩١٦ . ويأتى نحوه مختصراً من رواية قتادة عن سعيد بن جبير ٥٩٥٤ .
١٧٠٥ « ٥٠٩٦ سيأتى مختصراً من طريق حماد بن زيد عن أنس بن سيرين ٥٦٠٩ . وكذلك سيأتى مختصراً من طريق شعبة عن أنس بن سيرين ٥٤٩٠ . ورواه مسلم كذلك ١ : ٢٠٩ من الطريقين .
١٧٠٦ « ٥٠٩٧ وانظر ٥٩٣٩ .
١٧٠٧ « ٥٠٩٩ سيأتى عن وكيع عن الثورى ، بهذا الإسناد ٥٢٠٦ . بزيادة « نحو المشرق» .
١٧٠٨ « ٥١٠٣ سيأتى بهذا الإسناد ٥٣٤١ .
١٧٠٩ « ٥١١٠ متن الحديث موجز مجمل : « أن النبى صلى الله عليه وسلم زار ليلا » ، وقد ذهبنا إلى احتمال أن يكون المراد زيارة البقيع . ولكنى وجدت الحديث بعد ذلك فى مجمع الزوائد ٣ : ٢٦٥ بلفظ : « زار البيت ليلا » . فتعين المراد منه . وقال الهيثمى : « حديث عائشة فى السنن » ، ثم قال عن حديث ابن عمر هذا : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .
١٧١٠ « ٥١١٢ ذكرنا فى الشرح كلمة أيوب لحماد بن زيد فى شأن أبى عمرو الندبى بشر بن حرب « كأنما يسمع حديث نافع » . وهى منقولة عن التهذيب ١ : ٤٤٦ ، ولكنى أذهب إلى أن كلمة « يسمع » تصحيف ، صوابها « تسمع » . كما هو واضح من السياق .

وقد رجحت تحسين حديث بشر بن حرب هذا ، ولكنى استدركت فرجحت أن حديثه صحيح ، لأن مدح أيوب له بأن حديثه كحديث نافع دليل التوثيق القوى ، وهو من طبقة الرواة عنه الذين هم أصغر منه قليلا . وقد أقره على هذا حماد بن زيد ، وهو من الرواة عن بشر ، فهما

أعرف بالرجل الذى رأياه وسمعا حديثه وعرفاه . وقد أوضحت ذلك مفصلا فى شرح الحديث ٦٠٦٣ .

١٧١١ الحديث ٥١١٤ سيأتى أيضاً ٥١١٥ . ٥٦٦٧ . ثم وجدته فى مجمع الزوائد مرة أخرى ٥ : ٢٦٧ . وقال : « رواه الطبرانى . وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه ابن المدينى وأبو حاتم وغيرهما . وضعفه أحمد وغيره . وبقية رجاله ثقات » . فكان عجباً من الحافظ الهيثمى أن ينسبه للمسند فى موضع ، ويدع ذلك وينسبه لغيره فى موضع آخر!

١٧١٢ « ٥١٢٧ رواه الطيالسى فى مسنده ١٨٦٦ عن يزيد بن إبرهيم عن ابن سيرين عن المغيرة بن سلمان عن ابن عمر .

وقد بينا خلاف نسخ المسند فى اسم والد المغيرة لسائر المصادر . فذكر هنا « سليمان » بدل « سلمان » . ونزيد أنه سيأتى كذلك هذا الحديث من رواية بهز عن شعبة ٥٤٣٢ . وفيه أيضاً « سليمان » فى الأصول الثلاثة ، ورسم فى ك « سليمن » كذلك بدون ألف . على الرسم القديم . ثم سيأتى مرة أخرى ٥٧٣٩ من طريق محمد بن سيرين عن المغيرة بن « سلمان » ، ورسمت هكذا فى الأصول الثلاثة ، وهى واضحة أيضاً فى ك « سلمان » بالألف ، وبهامش م « سليمان » ، وعليها علامة نسخة . ثم سيأتى بعد ذلك ٥٧٥٨ من طريق أيوب عن المغيرة « بن سلمان » . فى الأصول الثلاثة أيضاً ، وكتب بهامشى ك م نسخة « سليمان » . ورسمت فى هامش ك على الرسم القديم « سليمن » من غير ألف . فالراجح عندى بعد ذلك أنه « المغيرة بن سلمان » . وأن ماعدا ذلك فى نسخ المسند اضطراب من الناسخين .

١٧١٣ « ٥١٣٧ عبد الرحمن ، شيخ أحمد : هو ابن المهدى. وسفيان : هو الثورى . والحديث رواه مسلم ١ : ٢٩٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن الثورى ، بهذا الإسناد . وسيأتى بنحوه من رواية إسحق بن سعيد بن عمرو بن أبيه عن ابن عمر ٦٠٤١ .

١٧١٤ « ٥١٤٠ وسيأتى أيضاً عن عفان عن شعبة عن عاصم ٥٤٨١ ، وفيه أنه من حديث ابن عمر يحكى القصة .

١٧١٥ « ٥١٤٥ أشرنا فى الشرح إلى رواية الترمذى إياه من طريق أبى عامر العقدى ، وسيأتى من رواية أبى عامر مطولا ٥٦٩٧ ، كرواية الترمذى .

١٧١٦ الحديث ٥١٥٩ وانظر ٥١٢٦ .

١٧١٧ « ٥١٦١ سيأتي من رواية محمد بن عبيد عن عبيد الله ٥٧٨٠ .

١٧١٨ « ٥١٧٩ قوله فى متن الحديث « والضيف » . فى ح « أو الضعيف » ، وهو خطأ . صححناه من ك م .

١٧١٩ « ٥١٨٥ سيأتي فى ٥٤٧٨ من رواية نافع ، فى قصة الجمع بين المغرب والعشاء ، أنه كان مسافراً مع ابن عمر ومعه حفص بن عاصم بن عمر .

١٧٢٠ « ٥١٩٤ ورواه البيهقى فى السنن الكبرى ٥ : ٧٨ من طريق يعلى بن عبيد وعبثر ، كلاهما عن إسمعيل بن أبى خالد بهذا الإسناد . وقد مضى بعض معناه مختصراً ٤٥١٢ . وانظر مايأتى ٥٩٣٩ .

١٧٢١ « ٥١٩٥ وانظر ٥٦٨٦ .

١٧٢٢ « ٥٢١٢ رواه الترمذى ١ : ٣٧٩ من طريق وكيع ، بهذ الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

١٧٢٣ « ٥٢١٣ وانظر ٥٠٤١ ، ٥٠٤٢ .

١٧٢٤ « ٥٢٢٠ سيأتى مختصراً عن حسين بن محمد عن سفيان بن عيينة عن يزيد ٥٧٤٤ . وسيأتى مطولا أيضاً ٥٨٩٥ .

١٧٢٥ « ٥٢٢٢ سيأتى بهذا الإسناد ٥٢٥٦ . وقوله « بالحصى » ، فى م « بالحصاة » . وفى نسخة بهامشها « بالحصاء » .

١٧٢٦ « ٥٢٢٩ رواه الطيالسى فى مسنده (ص ١٠) عن شعبة « عن عاصم بن عبيد الله قال سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه : أن عمر بن الخطاب » إلخ . وهو فى مجمع الزوائد ٣ : ٢٧٩ مختصراً إلى قوله « من دعائك » ، وقال : « ورواه أحمد . وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف » ، وهو فى الزوائد مرة أخرى ٣ : ٢١١ . وليس الحديث من الزوائد فى الحقيقة ، إلا باعتبار أنه من مسند ابن عمر ، لأنه فى الترمذى وأبى داود وابن ماجة ، من مسند عمر ، كما أشرنا إلى ذلك فى مسند عمر ١٩٥ وفى الاستدراك ١٠٤٢

١٧٢٧ « ٥٢٣٧ وسيأتى مطولا أيضاً ٥٥٥٩ ، ٥٦٢٨ .

١٧٢٨ « ٥٢٤٥ فى م ك « يوم » بدل « يومئذ » . وما هنا نسخة بهامش ك .

١٧٢٩ الحديث ٥٢٤٩ سيأتي من رواية عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار ، بنحوه ٥٨٥١ .

١٧٣٠ « ٥٢٥٥ هذا الإسناد يحتاج إلى بيان . فهو ليس على ظاهره ، إذ قد يتبادر إلى القارئ أولا أن سفيان الثوري رواه عن عبدالله بن دينار والعمري كلاهما عن نافع . وهذا غير المراد يقيناً . بل المراد أن وكيعاً رواه عن الثوري عن عبد الله بن دينار . ورواه عن العمري عن نافع . كلاهما عن ابن عمر . وقد مضى الحديث مراراً عن كل واحد منهما . آخرها ٥٠٥٨ عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر . و٥٠٦٨ عن نافع عن ابن عمر .

١٧٣١ « ٥٢٧٣ سيأتي بهذا الإسناد ٥٥٢٣ .

١٧٣٢ « ٥٢٧٤ في الشرح أنه مطول (٨٤٥٩) . وهو خطأ مطبعي . صوابه (٤٨٥٩). وانظر أيضاً ٥٦٤٧ : ٥٩٥٥ . ٦٠٥٢ .

١٧٣٣ « ٢٥٧٥ رواه البخاري ١١ : ٥٠٢ عن خلاد بن يحيى عن سفيان . وهو الثوري ، بهذا الإسناد .

١٧٣٤ « ٥٢٨١ سيأتي من طريق شعبة عن عبدالله بن دينار ٥٥٠١ .

١٧٣٥ « ٥٢٨٨ هو في الموطأ ٢ : ٨ .

١٧٣٦ « ٥٢٨٩ وانظر ٥٦٥٤ .

١٧٣٧ « ٥٢٩٦ سيأتي مختصراً ٥٤٤٨ . ٥٤٨٠ ، ٥٦٠٣ . وانظر ٥٤٣٢ ، ٥٦٨٨ ، ٥٨٠٧ .

١٧٣٨ « ٥٣٠١ قلنا في الشرح : « والحديث مختصر ٥٠١٠ » . وهو خطأ . والصواب « والحديث مطول ٤٩٣١ . وانظر ٥٠١٠ » .

١٧٣٩ « ٥٣٢٢ وانظر ٦٠٦٧ .

١٧٤٠ « ٥٣٢٨ سيأتي عن هاشم بن القاسم عن إسرائيل عن ثوير ٥٦٤٩ .

١٧٤١ « ٥٣٢٩ وسيأتي أيضاً من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع ٥٧٧٤ .

١٧٤٢ « ٥٣٣٣ وانظر ٥٦٩٨ ، ٥٧٥٠ .

١٧٤٣ « ٥٣٣٨ سيأتي مرة أخرى من رواية إسحق بن عيسى الطباع عن مالك ٥٨٩٤ .

١٧٤٤ « ٥٣٤٠ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ١٩ ، وقال « رواه البخاري والنسائي وغيرهما » .

١٧٤٥ « ٥٣٤٣ قوله في آخر الحديث « فهذا نقصان العقل » ، في نسخة بهامش م « فهو من نقصان العقل » .

١٧٤٦ « ٥٣٤٤ سيأتي بنحوه من حديث أيوب عن نافع ٥٧٢٨ . وسيأتي مختصراً ٦٠٣٩ ،

وزاد فى آخره : قال ابن عمر : « فلم أسأل عمر فمن سواه من الناس » .

١٧٤٧ الحديث ٥٤٣٨ هو فى مجمع الزوائد ٥ : ٢٦٣ . وقال : « رواه أحمد بإسنادين . ورجال أحدهما ثقات » . وقال أيضاً : « هو فى الصحيح خلا قوله : ورِاهن » . وسيأتى بنحوه ٥٦٥٦ .

١٧٤٨ « ٥٣٤٩ قوله فى متن الحديث « فاتخذ له فيه بيت » . . فى نسخة بهامش م « قُبَّة » بدل كلمة « فيه » . فيكون قوله « بيت » بدلا من « قبة » .

١٧٤٩ « ٥٣٥١ وانظر أيضاً ٥٦٩٣ . ٥٧١٣ . ٥٧١٤ . ٥٧٢٧ . ٥٧٧٦ . ٥٨١٦ .

١٧٥٠ « ٥٣٥٣ أشار الحافظ فى الفتح ٦ : ٤٥٠ إلى هذه الرواية . فى شرح حديث ابن عمر « تقاتلكم اليهود » . وانظر ٦٠٣٢ .

١٧٥١ « ٥٣٥٥ رواه الطيالسى فى مسنده ١٩٣٣ عن أبى عوانة عن عطاء بن السائب . مطولا . بنحو الرواية الآتية ٥٩١٣ .

١٧٥٢ « ٥٣٥٧ أشرنا فى الشرح إلى حديث ابن عمر فى الصحيحين « المسلم أخو المسلم . لايظلمه ولا يخذله » . وهذا الحديث سيأتى ٥٦٤٦ .

١٧٥٣ « ٥٣٦١ هو فى مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣ . وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه . ورجالهما رجال الصحيح . إلا أن حماد بن سلمة قال : لم يسمع هذا ثابت من ابن عمر . بينهما رجل » .

١٧٥٤ « ٥٣٦٥ قوله فى متن الحديث « ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه » . فى ح « عليكم » بدل « إليكم » . وهو خطأ واضح . صححناه من ك م .

والحديث فى الترغيب والترهيب ٢ : ١٧ . وقال : « رواه أبو داود والنسائى وابن حبان فى صحيحه . والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين .

وسيأتى الحديث مختصراً من طريق أبى بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر ٥٧٠٣ . وسيأتى أيضاً عن سريج عن أبى عوانة عن الأعمش عن مجاهد ٥٧٤٣ . وزاد فى آخره : « ومن استجاركم فأجيروه » .

وآخر الحديث « من أتى إليكم معروفاً » إلخ ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨ : ١٨١ . وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط . وفيه عبد الوهاب بن الضحاك . وهو متروك » . ثم أشار إلى روايتى أبى داود والنسائى . اللتين أشرنا إليهما . فلم تكن به حاجة أن يذكره فى الزوائد من وجه آخر ضعيف . مع وجوده فى السنن والمسند بأسانيد صحاح .

١٧٥٥ الحديث ٥٣٦٦ سيأتى عن يحيى بن حماد عن أبى عوانة . بهذا الإسناد ٥٧٠٦ .

١٧٥٦ « ٥٣٦٩ سيأتى أيضاً عن يحيى بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة ٥٦٣١ . ونقله ابن كثير فى التاريخ ٢ : ٢٤٠ من صحيح البخارى . وانظر ما مضى فى مسند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ١٦٤٨ .

١٧٥٧ « ٥٣٧٠ سيأتى بهذا الإسناد ٦١١١ .

١٧٥٨ « ٥٣٧٣ وانظر ما مضى فى مسند ابن مسعود ٤٤٠٢ . وما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٧٠٢ . وسيأتى معنى هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر ٥٨٢٩ .

١٧٥٩ « ٥٣٨١ سيأتى عن هشام بن سعيد عن خالد الطحان عن بيان عن وبرة ٥٦٩٠ . وفيه : « ونحن نرجو أن يحدثنا بحديث يعجبنا » .

١٧٦٠ « ٥٣٨٢ سيأتى نحوه من طريق ابن أبى ليلى عن نافع ٥٥٨٩ . وسيأتى من طريق شريك عن زهير عن أبى إسحق عن البهى عن ابن عمر : « كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على الخمرة » ٥٦٦٠ . ولعله مختصر من هذا وكذلك سيأتى مرة أخرى من طريق شريك ٥٧٣٣ .

١٧٦١ « ٥٣٨٤ سيأتى بأخصر من هذا ٥٥٩١ . وسيأتى قسم منه ٥٧٤٤ . وسيأتى مختصراً أيضاً ٥٧٥٢ . ٥٨٩٥ .

١٧٦٢ « ٥٣٨٥ رواه الحاكم فى المستدرك ٢ : ٢٧ من طريق أحمد بن يونس عن زهير عن عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد . ولكن قال : « عن عبد الله بن عمرو » ، فذكره بنحو مما هنا ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى . وأنا أظن أن قوله « عبد الله بن عمرو » خطأ من الناسخ أو الطابع ، بل هذا هو الراجح . لأن المنذرى نقله فى الترغيب والترهيب ٣ : ١٥٢ من رواية أبى داود والطبرانى من حديث ابن عمر ، ثم قال : « رواه الحاكم مطولا ومختصراً ، وقال فى كل منهما : صحيح الإسناد » ، ثم نقل لفظ الحاكم المختصر . فلو كان فى المستدرك « عن عبد الله بن عمرو » لبيّن ذلك . لأنه يكون حديثاً آخر لصحابى آخر ، كما هو اصطلاح القوم .

١٧٦٣ « ٥٣٨٦ سيأتى عن هاشم أبى النضر عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، بهذا الإسناد ٦٠٤٨ . وقد أشرنا فى الشرح إلى أنه سيأتى مطولا فى قصة ٥٥٥١ ، من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر ، كرواية مسلم من هذا الطريق . ونزيد هنا أنه سيأتى أيضاً مطولا ، وفيه القصة

المذكورة . من طريق محمد عجلان عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ٥٧١٨ ليس فيه « عن أبيه » . وسيأتي أيضاً مختصراً من رواية ابن لهيعة عن بكير عن نافع عن ابن عمر ٥٨٩٧ .

١٧٦٤ الحديث ٥٣٨٩ سكن بن نافع شيخ أحمد ذكرت كنيته هنا « أبو الحسين » . ولكن كنيته في مناقب أحمد لابن الجوزي « أبو الحسن » .

١٧٦٥ « ٥٣٩٠ نقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٢٢٨ – ٢٢٩ عن هذا الموضع . والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨ : ٢٨٧ من طريق ابن وهب : « أخبرني عبد الرحمن بن شريح وابن لهيعة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن ثابت بن يزيد الخولاني » بقصة أطول مما هنا . سأل فيها ابن عباس ثم ابن عمر . ثم قال ابن وهب : « وأخبرني ابن لهيعة أن أبا طعمة حدثه أنه سمع عبدالله بن عمر بن الخطاب يحدث بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » . ثم روى البيهقي الحديث المرفوع : « لعنت الخمر » إلخ . من طريق يزيد بن هرون عن شريك عن عبد الله بن عيسى عن أبي طعمة عن ابن عمر . ورواية البيهقي هذه نقلها ابن كثير أيضاً في التفسير ٣ : ٢٢٩ .

١٧٦٦ « ٥٣٩٢ وانظر ٥٧٥٠ ، ٥٨٦٦ .

١٧٦٧ « ٥٣٩٤ في مجمع الزوائد ٢ : ٢٠٢ : « عن ابن عمر قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ بالصلاة في الفطر والأضحى . رواه الطبراني في الكبير . وفيه ابن لهيعة . وفيه كلام » . ويظهر أنه رواية أخرى لهذا الحديث مختصرة .

١٧٦٨ « ٥٣٩٦ سيأتي معناه من طريق سعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن الهاد عن نافع عن ابن عمر . بلفظ آخر ٥٦٤١ .

١٧٦٩ « ٥٣٩٨ رواه الدارقطني ٢٩٣ من طريق كامل بن طلحة عن ابن لهيعة عن عبيدالله بن أبي جعفر . بهذا الإسناد . ثم رواه من طريق ابن وهب عن عمر بن مالك عن عبيد الله بن أبي جعفر . بهذا الإسناد . وسمى السائل « رجلا يقال له شهر » . ثم رواه من طريق الواقدي عن أسامة بن زيد الليثي عن عبيد الله بن أبي جعفر . بهذا الإسناد . « مثله » .

١٧٧٠ « ٥٤٠٨ سيأتي بعض معناه مختصراً . من طريق ليث بن أبي سليم عن نافع ٥٧٤٥

١٧٧١ « ٥٤١٤ سيأتي عن بهز وحسن بن موسى عن حماد بن سلمة . بهذا الإسناد ٥٦٠٨ .

١٧٧٢ الحديث ٥٤٢١ وانظر ٦٠٠٠ .

١٧٧٣ « ٥٤٢٢ رواه النسائى ٢ : ١٣٦ من طريق عبد الرزاق . كما أشرنا فى الاستدراك رقم ١٦٦٨ . ورواه أيضاً من طريق محمد بن بكر « قال : أخبرنى عطاء عن حبيب بن أبى ثابت عن ابن عمر . ولم يسمعه منه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » إلخ . وفى هذاه الرواية خطأ وإيهام . أما الخطأ فى حذف « ابن جريج » بين محمد بن بكر وعطاء . والصحيح : « محمد بن بكر قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنى عطاء » ، وهو الذى فى الطبعة الهندية من النسائى ص ٥٨٧ . وذكر شارحه الهندى بهامشه أن زيادة «أخبرنا ابن جريج » من السنن الكبرى والأطراف. وهذه الزيادة ثابتة أيضاً بهامش مخطوطة الشيخ عابد السندى من سنن النسائى . وعليها علامة الصحة وأما الإيهام فى قوله « ولم يسمعه منه » . فإنه يوهم بظاهره أن حبيب بن أبى ثابت لم يسمعه من ابن عمر . مع أن النسائى رواه من طريق وكيع ، كالرواية الماضية ٤٨٠١ . وذكر فيه قول حبيب « سمعت ابن عمر» . فالراجح المتعين عندى أن المراد به أن عطاء لم يسمعه من ابن عمر ، بل سمعه من حبيب . لأن عطاء بن أبى رباح شيخ حبيب بن أبى ثابت . وكلاهما سمع من ابن عمر . ولكن عطاء لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر . فرواه عن تلميذه حبيب عن ابن عمر رواية الأكابر عن الأصاغر .

١٧٧٤ « ٥٤٣٦ سيأتى من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة ٥٨٢٥ . ورواه ابن ماجة ١ : ٤٠ — ٤١ من طريق خالد بن الحرث عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة .

وقوله فى متن الحديث « فيضع عليه كنفه » ، قال ابن الأثير : « أى يستره ، وقيل : يرحمه ويَتَلَطَّفُ به . والكنف ، بالتحريك : الجانب والناحية . وهذا تمثيل لجعله تحت ظل رحمته يوم القيامة » .

وقد أشرنا فى الشرح إلى أنه نقله ابن كثير فى التفسير (٤ : ٢٥٣) ، وهو خطأ مطبعى ، صوابه (٣٥٣) .

١٧٧٥ « ٥٤٣٧ سيأتى من طريق الحسن بن أبى جعفر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ٥٨١٨ . وانظر ٥٩٣٥ .

١٧٧٦ « ٥٤٣٩ سيأتى بهذا اللفظ . من رواية عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ٥٧٧٦ .

١٧٧٧ الحديث ٥٤٥٦ سيأتى بهذا اللفظ ، من رواية عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ٥٧٧٧ .

١٧٧٨ « ٥٤٩٧ سيأتى من رواية الثورى عن عبد الله بن دينار ٥٩٦٧ .

١٧٧٩ « ٥٤٩٨ وانظر ٥٦٨٦ .

١٧٨٠ « ٥٥٠٩ وانظر ٥٧١٩ .

١٧٨١ « ٥٥١٩ أشرنا إلى اختلاف النسخ فى رسم « اثنى عشر » أو « اثنا عشر » . وكذلك سيأتى فى ٥٩١٩ فى م أيضاً « اثنا عشر » . وفى ح ك ونسخة بهامش م « اثنى عشر » .

١٧٨٢ « ٥٥٢٨ قوله فى الحديث « يقطعهما » ، فى نسخة بهامشى ك م بدله « ليشقهما »

١٧٨٣ « ٥٥٣٢ سيأتى من رواية عفان عن شعبة ٥٨٥٣ .

١٧٨٤ « ٥٥٥١ سيأتى بنحو هذه القصة مطولا ، من طريق الليث بن سعد عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ٥٧١٨ . ويأتى مختصراً بالمرفوع منه فقط ، من طريق خالد بن الحرث عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ٥٦٧٦ .

وقوله فى متن الحديث « من طاعة » ، فى ح م « من طاعة الله » ، وزيادة لفظ الجلالة فى هذا السياق فى غير موضعها ، ولا تناسب المعنى هنا ، لأن المراد طاعة ولى الأمر . وكذلك هى فى الرواية الماضية غير مذكورة ، ولا فى الروايتين الآتيتين اللتين أشرنا إليهما . ولم تذكر فى صحيح مسلم ، فحذفناها ، مطابقة لما فى ك ، وتصحيحاً للمعنى المراد الواضح .

١٧٨٥ « ٥٥٥٥ سيأتى مختصراً بهذا الإسناد ٥٦٢٨ .

١٧٨٦ « ٥٥٥٦ وانظر ٥٩٥٧ .

١٧٨٧ « ٥٥٦٨ أشرنا فى الشرح إلى رواية البخارى من طريق مهدى بن ميمون ، وسيأتى من طريق مهدى عن ابن أبى يعقوب « عن ابن أبى نعم » ، على الصواب ٥٦٧٥ ، ٥٩٤٠ .

١٧٨٨ « ٥٥٦٩ سيأتى أيضاً مختصراً عن عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة ٥٦٠٢ . ورواه الطيالسى فى مسنده مختصراً ١٩٢٣ عن شعبة « أخبرنى أبو جعفر ، وليس بالفراء عن أبى المثنى عن ابن عمر » .

وقد أشرنا فى الشرح إلى حديث فى السواك . بمناسبة ترجمة أبى جعفر المؤذن وجده أبى المثنى مسلم بن مهران . وحديث السواك هذا سيأتى ٥٩٧٩ ، وفى شرحه هناك تتمة لتحقيق ترجمة مسلم بن مهران .

١٧٨٩ الحديث ٥٥٧٨ سيأتى بهذا الإسناد ٥٨١٠ . وسيأتى مختصراً عن عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة ٥٦٠٤ . وعن عفان عن شعبة ٥٨٠٩ .

فهارس الجزء الثامن

١ – المسانيد

٢ – الأبواب

الإيمان

القرآن والسنة والعلم

(ليس لك من الأمر شيء أويتوب عليهم أويعذبهم) ٥٦٧٤ . ٥٨١٢ . ٥٨١٣ . ٥٩٩٧
قال ابن عمر : إن الله بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولانعلم شيئاً ، فإنما نفعل كما رأينا محمداً صلى الله عليه وسلم يفعل ٥٦٨٣
(وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة) ٥٦٩٠
وكنا ضلالا فهدانا الله به . فبه نقتدى ٥٦٩٨ . ٥٧٥٧
أفرسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبعوا سنته . أم سنة عمر ؟ ٥٧٠٠
(إذا الشمس كورت) ٥٧٥٥
(إذا السماء انفطرت) ٥٧٥٥
سورة هود ٥٧٥٥
إن الذى يكذب على يبنى له بيت فى النار ٥٧٩٨
خطبته يوم فتح مكة ٥٨٠٥
نهى عن طروق النساء الليلة التى يأتى فيها ، فعصاه فتيان . فكلاهما رأى ما يكره ٥٨١٤
(يوم يقوم الناس لرب العالمين) ٥٨٢٣ . ٥٩١٢ . ٦٠٧٥ . ٦٠٨٦
النجوى ٥٨٢٥
(هؤلاء الذين كذبوا على ربهم) ٥٨٢٥
إن الله يحب أن تؤتى رخصه ، كما يكره أن تؤتى معصيته ٥٨٦٦ . ٥٨٧٣
بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه ، ثم أعطيت فضلى عمر بن الخطاب ، قالوا : فما أولته يارسول الله ؟ قال : العلم ٥٨٦٨
(إنا أعطيناك الكوثر) ٥٩١٣
إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة . فإن تعاهدها أمسكها . وإن أطلقها ذهبت ٥٩٢٣
(إن الله عنده علم الساعة ، وينزل الغيث) الآية ٦٠٤٣
(ما قطعتم من لينة أوتركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله) ٦٠٥٤
قال ابن عمر حين سئل عن صلاة المسافر : إما أنتم فتتبعون سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم أخبرتكم ، وإما أنتم لاتتبعون سنة نبيكم لم أخبركم ٦٠٦٣
أف لك ! أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وتقول : لاأفعل ! ! ٦١٠١
نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو ٦١٢٤

الذكر والدعاء

الطهارة

كانت الصلاة خمسين . والغسل من الجنابة سبع مرار . والغسل من البول سبع مرار . فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل . حتى جعلت الصلاة خمساً . والغسل من الجنابة مرة . والغسل من البول مرة ٥٨٨٤

الوضوء فى النعال السبتية ٥٨٩٤

كان لاينام إلاوالسواك عنده . فإذا استيقظ بدأ بالسواك ٥٩٧٩

الصلاة

إذا كان أحدكم يصلى فلا يدع أحداً يمر بين يديه ٥٥٨٥

تناول الحائض الشيء من المسجد ٥٥٨٩

النافلة والتهجد والوتر فى السفر ٥٥٩٠ . ٥٦٣٤ . ٥٨٢٢ . ٥٨٢٦ . ٥٩٣٦

كان الأذان مثنى مثنى والإقامة واحدة ٥٦٠٢

كان يصلى الركعتين بعد المغرب فى بيته ٥٦٠٣

كان يصلى الركعتين قبل صلاة الفجر كأن الأذان فى أذنيه ٥٦٠٩ ، ٦٠٩٠

أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء . ثم قال : ليس أحد من أهل الأرض الليلة ينتظر الصلاة غيركم ٥٦١١ . ٦٠٩٧

وقال : لولا أن أشق على أمتى لأخرتها إلى هذا الوقت ٥٦٩٢

لاتمنعوا النساء حظوظهن من المساجد ٥٦٤٠ . ٥٧٢٥ ، ٦١٠١

كان يجلس بين الخطبتين ٥٦٥٧ ، ٥٧٢٦

كان يصلى على الخمرة ٥٦٦٠ ، ٥٧٣٣

كان يصلى فى العيدين ، ثم يخطب بعد الصلاة ٥٦٦٣ ، ٥٨٧١ ، ٥٨٧١ م ، ٥٨٧٢

الاستسقاء على المنبر فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب ٥٦٧٣

النداء : الصلاة جامعة ٥٦٧٨

أطيعو أيمتكم ، فإن صلوا قعوداً فصلوا قعوداً ٥٦٧٩

صلاة الخوف وصلاة السفر ٥٦٨٣ ، ٥٦٩٨ ، ٥٧٥٠ . ٥٧٥٧ ، ٦٠٦٣

كان للنبى صلى الله عليه وسلم مؤذنان ٥٦٨٦

كان إذا انصرف من الجمعة انصرف إلى منزل له فسجد سجدتين ٥٦٨٨ ، ٥٨٠٧ . ٦٠٥٦

القراءة فى الركعتين قبل الفجر وبعد المغرب ٥٦٩١ . ٥٦٩٩ ، ٥٧٤٢

إن بلالا ينادى بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن أم مكتوم ٥٨٥٢
خرج يوم عيد ، فبدأ فصلى بلا أذان ولا إقامة ٥٨٧١ : ٥٨٧١ م ، ٥٨٧٢
كان يخرج إلى العيدين من طريق ، ويرجع من طريق أخرى ٥٨٧٩
إن الله وتر يحب الوتر ٥٨٨٠
إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته . ولكنهما آية من آيات الله . فإذا رأيتموها فصلوا ٥٨٨٣ : ٥٩٩٦
كانت الصلاة خمسين ، إلخ ٥٨٨٤
صنع المنبر لخطبة الجمعة وغيرها ، ومعجزة حنين الجذع ٥٨٨٦
من صلى صلاة الصبح فله ذمة الله ، فلا تخفروا الله ذمته ٥٨٩٨
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الكعبة ٥٩٢٧ ، ٦٠١٩
قال ابن عمر : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثلاث مرات . فقرأ السجدة فى المكتوبة ٥٩٥٧
رأى رجلا ساقطاً يده فى الصلاة ، فقال : لا تجلس هكذا ، إنما هذه جلسة الذين يعذبون ٥٩٧٢
رحم الله امرءاً صلى قبل العصر أربعاً ٥٩٨٠
وضع اليدين على الركبتين والإشارة بالإصبع فى جلوس الصلاة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لهى أشد على الشيطان من الحديد ٦٠٠٠
صلوا فى بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً ٦٠٤٥

الجنائز

تأخير الجنازة إلى الصباح ٥٥٨٦
مروهن فليرجعن ، ولا يبكين على هالك بعد اليوم ٥٦٦٦
نهى رسول الله أن تتبع جنازة معها رنة ٥٦٦٨
دعهن يا ابن الخطاب ، فإن العين دامعة ، والفؤاد مصاب ، وإن العهد حديث ٥٨٨٩
إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشى . إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، إلخ ٥٩٢٦ ، ٦٠٥٩
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يمشون أمام الجنازة ٦٠٤٢
إذا وضعتم موتاكم فى القبور فقولوا : بسم الله ، وعلى سنة رسول الله ٦١١١

الزكاة والصدقات

لا تزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله وما فى وجهه مزعة لحم ٥٦١٦
لا حسد إلا على اثنتين . رجل آتاه الله مالا . ينفق منه آناء الليل وآناء النهار ٥٦١٨
لاجلب ولاجنب ٥٦٥٤
ليس فيما دون خمس من الإبل . ولاخمس أواق . ولاخمسة أوساق . صدقة ٥٦٧٠
المسئلة كدوح فى وجه صاحبها يوم القيامة ٥٦٨٠
وأهون المسئلة مسئلة ذى الرحم ٥٦٨٠
وخير المسئلة المسئلة عن ظهر غنى ٥٦٨٠
من سألكم بالله فأعطوه ٥٧٠٣ . ٥٧٤٣ . ٦١٠٦
اليد العليا خير من اليد السفلى ٥٧٢٨ . ٦٠٣٩
إن الذى لا يؤدى زكاة ماله يمثل الله له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع ٥٧٢٩
فرض زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير . على كل عبد أو حر . صغير أو كبير ٥٧٨١ . ٥٩٤٢
لا تبتعه ، ولا ترجع فى صدقتك ٥٧٩٦
احبس أصله ، وسبل ثمرته ٥٩٤٧ ، ٦٠٧٨

الصيام

كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ٥٦٤٣
ليلة القدر ٥٦٥١ ، ٥٩٣٢
الفطر فى السفر ٥٧٥٠
نهى عن الوصال ، وقال : إنى لست مثلكم . إنى أطعم وأسقى ٥٧٩٥ ، ٥٩١٧ ، ٦١٢٥
إن بلالا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن أم مكتوم ٥٨٥٢ ، ٦٠٥١ .
قال ابن عمر : ما صمتُ عرفة قط . ولا صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولا أبو بكر . ولا عمر ٥٩٤٨

نحن أمة أميون ، لانحسب ولانكتب ، إلخ ٦٠٤١
إن بلالاً لا يدرى ما الليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن أم مكتوم ٦٠٥٠
الشهر هكذا وهكذا وهكذا ٦٠٧٤

الحج

من صفة الحج ٥٥٩٤ — ٥٦٠١ . ٥٦٢٤ . ٥٦٣٢ . ٥٧١٩ . ٥٧٥٦ . ٥٨١٥ . ٥٨٩٢ . ٥٨٩٤ . ٥٩٣٩ . ٥٩٤٦ . ٦٠٢١ . ٦٠٢٧ . ٦٠٦٨ . ٦٠٨٢
أذن رسول الله للعباس أن يبيت بمكة ليالى منى . من أجل سقايته ٥٦١٣
الحلق والتقصير ٥٦١ . ٥٦٢٣ ، ٦٠٠٥ ، ٦١١٥
مسح الركن اليمانى والركن الأسود يحط الخطايا حطاً ٥٦٢١ ، ٥٧٠١
استلام الركنين فقط ٥٦٢٢ . ٥٨٩٤ . ٥٩٤٥ . ٥٩٥٠ . ٥٩٦٥ . ٦٠١٧
الصفا والمروة ٥٦٦٩ . ٥٧٣٧
التمتع بالعمرة إلى الحج ٥٧٠٠ ، ٦٠٦٨
من طاف بهذا البيت أسبوعاً يحصيه ، كتب له بكل خطوة حسنة . إلخ ٥٧٠١
الخبب فى الطواف والسعى ٥٧٣٧ . ٥٧٦٠ . ٥٩٤٣ . ٦٠١٣ . ٦٠٤٧ . ٦٠٨١
سألت امرأة ابن عمر بمنًى عن الحرير ؟ فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ٥٧٤٦
الإذن للضعفة بالدفع إلى منى ٥٧٦٥
صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فى غيره ، إلا المسجد الحرام ٥٧٧٨
سقاية الحاج ٥٨٠٥
سدانة البيت ٥٨٠٥
من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت ، فإنى أشفع لمن يموت بها ٥٨١٨
رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن وباء المدينة نقل إلى مهيعة ، وهى الجحفة ٥٨٤٩ . ٥٩٧٦
مواقيت الإحرام ٥٨٥٣
استلم الحجر ثم قبل يده ٥٨٧٥
الإهلال يوم التروية ٥٨٩٤

إذا لم يجد المحرم النعلين فليلبس الخفين . يقطعهما أسفل من الكعبين ٥٩٠٦ ، ٦٠٠٣
إنما أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذى الحليفة ٥٩٠٧
أناخ بالبطحاء التى بذى الحليفة ، فصلى بها ٥٩٢٢ ، ٦٠٠٤ ، ٦٠٦٩
دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة وصلاته فيها ، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ٥٩٢٧ ، ٦٠١٩
لا يصبر أحدكم على لأوائها وشدتها إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة ٥٩٣٥ ، ٦٠٠١
كان يرمى الجمرة يوم النحر راكباً ، وسائر ذلك ماشياً ٥٩٤٤
كان يلبى إذا استوت به راحلته ٥٩٥٠
لا تتزوجها وأنت محرم ٥٩٥٨
ما يلبس المحرم فى الإحرام ٦٠٠٣
صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذ قدموا حجة الوداع ٦٠١٦
قال حبيب بن أبى ثابت : خرجت مع أبى نتلقى الحاج فنسلم عليهم قبل أن يتدنسوا ٦٠١٨
من ضفر فليحلق ، ولا تشبهوا بالتلبيد ٦٠٢٧
اللهم بارك لنا فى مدينتنا ٦٠٦٤ ، ٦٠٩١
صلح الحديبية ، والعمرة من العام القابل ٦٠٦٧
إنما عدل النبى صلى الله عليه وسلم إلى الشعب لحاجته ٦٠٨٠
جمع بين المغرب والعشاء حين أناخ ليلة عرفة ٦٠٨٣
أدهن بدهن غير مقتت ، وهو محرم ٦٠٨٩
إذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه ، ومره أن يستغفر لك ، قبل أن يدخل بيته ، فإنه مغفور له ٦١١٢

النكاح والطلاق والنسب

ولا شغار فى الإسلام ٥٦٥٤
وابدأ بمن تعول ٥٦٨٠
نكاح المتعة ٥٦٩٤ ، ٥٨٠٨
أشيروا على النساء فى أنفسهن ٥٧٢٠

قصة ابن عمر فى طلاق امرأته وهى حائض . وفيها بيان طلاق السنة وطلاق غير السنة ٥٧٩٢ . ٦٠٦١ . ٦١١٩
نهى عن طروق النساء ليلة العودة من السفر ٥٨١٤
مايجوز فى الرضاعة من الشهود ٥٨٧٧
المرأة راعية على بيت زوجها ومسؤولة عنه ٥٩٠١ . ٦٠٢٦
لا تتزوجها وأنت محرم ٥٩٥٨
اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه . فى قصة الثلاثة الذين طبقت عليهم صخرة فى غار ٥٩٧٣ . ٥٩٧٤
أفر الفرى من ادّعى إلى غير أبيه ٥٩٩٨
ولايخطب بعضكم على خطبة بعض ٦٠٣٤ . ٦٠٣٦ . ٦٠٦٠ . ٦٠٨٨
أن رجلا لاعن امرأته وانتفى من ولدها . ففرق النبى صلى الله عليه وسلم بينهما . وألحق الولد بالمرأة ٦٠٩٨
ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة . . . والديوث . الذى يقر فى أهله الخبث ٦١١٣

الفرائض والوصايا

ماحق امرئ له شئ يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة ٥٩٣٠ . ٦١٠٠
احبس أصله ، وسبل ثمرته ٥٩٤٧ . ٦٠٧٨

المعاملات

اشتراء الذهب بالفضة : إذا اشتريت واحداً منهما بالآخر فلا يفارقك صاحبك وبينك وبينه لبس ٥٦٢٨ ، ٥٧٧٣
نهى عن تلقى السلع حتى يهبط بها الأسواق ٥٦٥٢
اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة ٥٦٦٢ ، ٥٨٣٢
لعن الله الخمر . . . وبائعها . ومبتاعها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وآكل ثمنها ٥٧١٦
من اشترى ثوباً بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة مادام عليه ٥٧٣٢
من أخذ شيئاً من الأرض ظلماً خسف به إلى سبع أرضين ٥٧٤٠
الشروط فى البيع وغيره ٥٧٦١ ، ٥٩٢٩

الرقيق والعتق والولاء

نهى عن بيع الولاء وعن هبته ٥٨٥٠
العبد راع على مال سيده . وهو مسؤول عنه ٥٩٠١ ؛ ٦٠٢٦

الأيمان والنذور

النذر لا يأتى بخير . وإنما يستخرج به من البخيل ٥٥٩٢ . ٥٩٩٤
احلف برب الكعبة . من حلف بغير الله فقد أشرك ٥٥٩٣ . ٦٠٧٢ . ٦٠٧٣
من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله . . فلا تحلفوا بآبائكم ٥٧٣٦
قال الرجل : فعلت كذا وكذا ؟ قال : لا والذى لاإله إلا هو يارسول الله ما فعلتُ . قال : بلى قد فعلتَ . ولكن غفر لك بالإخلاص ٥٩٨٦ . ٦١٠٢
إذا حلف أحدكم فقال : إن شاء الله . فهو بالخيار . إن شاء فعل . وإن شاء لم يفعل ٦٠٨٧ . ٦١٠٣ . ٦١٠٤
كانت يمين رسولُ الله صلى الله عليه وسلم التى يحلف بها : لاومقلب القلوب ٦١٠٩

الحدود والديات

لن يزال المرء فى فسحة من دينه مالم يصب دماً حراماً ٥٦٨١
المقتول فى الجنة والقاتل فى النار ٥٧٠٨ . ٥٧٥٤
دية الخطأ العمد ٥٨٠٥
صلب المرتدين من أهل الأهواء ٥٨٨١
رجم يهودياً ويهودية ٦٠٩٤

اللباس والزينة

كان يجعل فص خاتمه مما يلى بطن كفه ٥٥٨٣ ، ٥٧٠٦ ؛ ٦١١٨
نهى رسول الله عن القزع ، قال : احلقوا كله ، أو اتركوا كله ٥٦١٥ . ٥٧٧٠ . ٥٨٤٦ ، ٥٩٨٩ ، ٥٩٩٠
لباس النساء . إذا أرادت أن تتخذ درعاً أرخت ذراعاً فجعلته ذيلا ٥٦٣٧

من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ٥٦٦٤
ومن تشبه بقوم فهو منهم ٥٦٦٧
كان في خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم « محمد رسول الله » ٥٦٨٥
ما مس الأرض فهو في النار ٥٦٩٣ . ٥٧١٣ . ٥٧١٤ . ٥٧٢٧
كان لرسول الله خاتم من ذهب . . . فطرحه . ثم اتخذ خاتماً من فضة ٥٧٠٦ . ٥٨٥١ ، ٥٨٨٧ . ٥٩٧١ ، ٦٠٠٧ . ٦١٠٧
كان يصبغ ثيابه ويدهن بالزعفران ٥٧١٧ . ٥٨٩٤ . ٦٠٩٦
ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد تفلات ٥٧٢٥
نهى عن المثيرة . والقسية . وحلقة الذهب ٥٧٥١
إن الذى يجر ثوبه من الخيلاء لاينظر الله إليه يوم القيامة ٥٧٧٦ . ٥٨٠٣ . ٥٨١٦ . ٦١٢٣
إنما يلبس هذه من لاخلاق له في الآخرة ٥٧٩٧ . ٥٩٥١ . ٥٩٥٢ . ٦١٠٥
قال ابن عمر : ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإزار فهو في القميص ٥٨٩١
لبس النعال السبتية ٥٨٩٤ . ٥٩٥٠
صبغ الثياب بالصفرة ٥٨٩٤
كان يصفّر لحيته ٥٩٥٠
من الفطرة حلق العانة . وتقليم الأظفار . وقص الشارب ٥٩٨٨

التخشن والزهد والرقاق

لا تزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله وما في وجهه مزعة لحم ٥٦١٦
المسئلة كدوح في وجه صاحبها يوم القيامة ٥٦٨٠
دخل ابن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فألقى له وسادة من أدم حشوها ليف ٥٧١٠
اليد العليا خير من اليد السفلى ٥٧٢٨ ، ٦٠٣٩
ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ، وما لا فلا تتبعه نفسك ٥٧٤٨ ، ٥٧٤٩
رحالهم الأدم ، وخطم إبلهم الجرر ٦٠١٦
قال ابن عمر : فلم أسأل عمر فمن سواه من الناس ٦٠٣٩

الأطعمة والأشربة

الصيد والذبائح والضحايا

كلاب الصيد ٥٧٧٥ . ٥٩٢٥

أمر بحدّ الشفار . وأن توارى عن البهائم . وإذا ذبح أحدكم فليجهز ٥٨٦٤

كان يذبح أضحيته بالمصلى يوم النحر ٥٨٧٦

عن ابن عمر : أنه كان يكره العلم فى الصورة [يعنى الوسم فى الوجه] ٥٩٩١

الأدب والخلق والاجتماع

لو علم الناس ما فى الوحدة ما سرى راكب بليل وحده ٥٥٨١ . ٥٩٠٨ . ٥٩٠٩ . ٥٩١٠ . ٦٠١٤

إن أبر البر صلة المرء أهل ود أبيه بعد أن يولى ٥٦١٢ . ٥٦٥٣ . ٥٧٢١ . ٥٨٩٦

لاحسد إلا على اثنتين ٥٦١٨

الناس كإبل مائة ، لايجد الرجل فيها راحلة ٥٦١٩ ، ٥٨٨٢ ، ٦٠٣٠ . ٦٠٤٤ . ٦٠٤٩

لايقم أحدكم أخاه فيجلس فى مجلسه . ولكن تفسحوا وتوسعوا ٥٦٢٥ . ٥٧٨٥ . ٦٠٢٤ ، ٦٠٦٢ . ٦٠٨٥

العفو عن الخادم كل يوم سبعين مرة ٥٦٣٥ . ٥٨٩٩

المسلم أخو المسلم ، لايظلمه ولايسلمه إلخ ٥٦٤٦

لعن المخنثين من الرجال ، والمترجلات من النساء ٥٦٤٩

نهى عن الوحدة ، أن يبيت الرجل وحده ، أويسافر وحده ٥٦٥٠

اتقوا الظلم ، فإنه ظلمات يوم القيامة ٥٦٦٢ ، ٥٨٣٢

بأى شيء استحللت أن تطلع فى دارى ؟ ٥٦٧٢

احثوا فى وجوه المداحين التراب ٥٦٨٤

يا أيها الناس ، قولوا بقولكم ، فإنما تشقيق الكلام من الشيطان ٥٦٨٧

إن من البيان سحراً ٥٦٨٧

ومن دعاكم فأجيبوه ٥٧٠٣ ، ٥٧٤٣ . ٥٧٦٦ ، ٦١٠٦ ، ٦١٠٨

ومن أهدى لكم فكافئوه . فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له ٥٧٠٣ . ٥٧٤٣ ، ٦١٠٦

لأن يكون جوف المرء مملوءاً قيحاً خير له من أن يكون مملوءاً شعراً ٥٧٠٤

الغادر ينصب له لواء يوم القيامة ٥٧٠٩ . ٥٨٠٤ ، ٥٩١٥ ، ٥٩٦٨

دخل ابن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقى له وسادة من أدم حشوها ليف ،

فلم يقعد عليها ٥٧١٠
أفرى الفرى من ادعى إلى غير أبيه . وأفرى الفرى من أرى عينيه فى المنام مالم ترى .
ومن غيّر تخوم الأرض ٥٧١١ . ٥٩٩٨
ومن استجاركم فأجيروه ٥٧٤٣
أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم . إذا توضأ ٥٧٨٢ . ٥٩٦٧
إن الغادر ينصب الله له لواء يوم القيامة . فيقال : ألا هذه غدرة فلان ٥٨٠٤ . ٥٩١٥ . ٥٩٦٨ . ٦٠٥٣ . ٦٠٩٣
نهى عن طروق النساء ليلة العودة من السفر ٥٨١٤
إذا قال الرجل لصاحبه « يا كافر » فإنها تجب على أحدهما ٥٨٢٤ . ٥٩١٤ . ٥٩٣٣
أدب الذكر عند القفول من السفر ٥٨٣٠ . ٥٨٣١
الرجل راع على أهل بيته . وهو مسؤول عنهم ٥٩٠١ . ٦٠٢٦
إن اليهود إذا سلموا عليكم قالوا : السام عليكم . فقل : وعليك ٥٩٣٨
إذا تناجى اثنان فلا تجلس إليهما حتى تستأذنهما ٥٩٤٩
اللهم إنك تعلم أنه كان لى أبوان شيخان كبيران . وكنت أحلب حلابهما . فأجيئهما وقد ناما . فكنت أبيت قائماً وحلابهما على يدى . إلخ . فى قصة الثلاثة الذين حبسوا فى غار ٥٩٧٣ . ٥٩٧٤
كان لاينام إلا والسواك عنده . فإذا استيقظ بدأ بالسواك ٥٩٧٩
ما يقول من الذكر عند النوم ٥٩٨٣
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب الوجه ٥٩٩١
من تعظم فى نفسه . أو اختال فى مشيته . لقى الله وهو عليه غضبان ٥٩٩٥
إذا اجتمع ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ٦٠٢٤ ، ٦٠٥٧ . ٦٠٨٥
إن لكل أمة مجوساً . وإن مجوس أمتى المكذبون بالقدر . فإن ماتوا فلا تشهدوهم . وإن مرضوا فلا تعودوهم ٦٠٧٧
ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة . . . والعاقّ ، والديوث ، الذى يقر فى أهله الخبث ٦١١٣
ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله من جرعة غيظ . يكظمها ابتغاء وجه الله ٦١١٤ . ٦١١٦

الجهاد والغزوات

الهجرة

كان إذا دخل مكة قال : اللهم لا تجعل منايانا بها ، حتى تخرجنا منها ٦٠٧٦

الخلافة والإمارة والقضاء

رسول الله

كان شيب رسول الله نحواً من عشرين شعرة ٥٦٣٣

أنشد رجل ابن عمر « وبلال عبد الله خير بلال » فقال : كذبت . ذاك بلال رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥٦٣٨

وأنا أنظر إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يستسقى . فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب . وأذكر . قول الشاعر « وأبيض

يستسقى الغمام بوجهه » ٥٦٧٣

هما ريحانتى من الدنيا ٥٦٧٥ . ٥٩٤٠

ألستم تعلمون أن الله أنزل فى كتابه : من أطاعنى فقد أطاع الله ؟ ٥٦٧٩

كان فى خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم « محمد رسول الله » ٥٦٨٥

كان له خاتم من ذهب . ثم طرحه . ثم اتخذ خاتماً من فضة ٥٧٠٦ . ٥٨٥١ . ٥٨٨٧ ، ٥٩٧١ . ٦٠٠٧ . ٦١٠٧

كان يصبغ ثيابه ويدهن بالزعفران ٥٧١٧ . ٥٨٩٤ . ٦٠٩٦ إنى لست مثلكم . إنى أطعم وأسقى ٥٧٩٥ . ٥٩١٧ . ٦١٢٥

نهى عن طروق النساء الليلة التى يأتى فيها . فعصاه فتيان . فكلاهما رأى مايكره ٥٨١٤

شفاعته لمن يموت بالمدينة ٥٨١٨ . ٥٩٣٥

معجزة حنين الجذع . خار كما تخور البقرة . جزعاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فالتزمه ومسحه . حتى سكن ٥٨٨٦

كان يصفّر لحيته ٥٩٥٠

كان لاينام إلا والسواك عنده . فإذا استيقظ به بدأ بالسواك ٥٩٧٩

المناقب

عمر بن الخطاب ٥٦٢٠ . ٥٦٢٩ . ٥٦٩٦ . ٥٦٩٧ ، ٥٦٩٨ ، ٥٧٩٧ ، ٥٨١٧ ، ٥٨٥٩ . ٥٨٦٨

أبو بكر الصديق ٥٦٢٩ . ٥٨١٦ . ٥٨١٧ . ٥٨٥٩

زيد بن حارثة ٥٦٣٠ . ٥٧٠٧ . ٥٨٤٨ . ٥٨٨٨

أسامة بن زيد ٥٦٣٠ . ٥٧٠٧ . ٥٨٤٨ . ٥٨٨٨

زيد بن عمرو بن نفيل ٥٦٣١ . ٦١١٠

إباء ابن عمر أن يمدح بأن بلاله خير بلال ٥٦٣٨
اللهم بارك لنا فى شأمنا ويمننا ٥٦٤٢ . ٥٩٨٧ . ٦٠٦٤ . ٦٠٩١
لكن حمزة لابواكى له ٥٦٦٦
هما ريحانتى من الدنيا ٥٦٧٥ . ٥٩٤٠
قريش ٥٦٧٧ . ٦١٢١
الكريم ابن الكريم ابن الكريم : يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبرهيم ٥٧١٢
عثمان بن عفان ٥٧٧٢ . ٥٩٥٣ . ٦٠١١
أسلم سالمها الله . وغفار غفر الله لها ٥٨٥٨ . ٥٩٦٩ . ٥٩٨١ . ٦٠٤٠ ، ٦٠٩٢
مايدريك لعله قد اطلع الله إلى أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم ٥٨٧٨
حاطب بن أبى بلتعة ٥٨٧٨
مثل هذه الأمة ومثل اليهود والنصارى ٥٩٠٢ . ٥٩٠٣ . ٥٩٠٤ . ٦٠٢٩
ابن عباس ٥٩١٣

الفتن وأشراط الساعة

لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ٥٦٠٤ . ٥٨٠٩ ، ٥٨١٠
إن فى ثقيف كذاباً ومبيراً ٥٦٠٧ . ٥٦٤٤ ، ٥٦٦٥
أرأيتم ليلتكم هذه . على رأس مائة سنة منها لايبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد ٥٦١٧ ، ٦٠٢٨
فقال رجل : وفى مشرقنا يارسول الله ، فقال : من هنالك يطلع قرن الشطيان ، ولها تسعة أعشار الشر ٥٦٤٢ . ٥٦٥٩ . ٥٩٠٥ ، ٥٩٨٧ ، ٦٠٣١ . ٦٠٩١
ها . انظروا إلى هذا . يسأل عن دم البعوض . وقد قتلوا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم ٥٦٧٥ ، ٥٩٤٠
من نزع يده من الطاعة فلا حجة له يوم القيامة . ومن مات مفارقاً للجماعة مات ميتة جاهلية ٥٦٧٦ ، ٥٧١٨ ، ٥٨٩٧
لجهنم سبعة أبواب ، باب منها لمن سل سيفه على أمتى ٥٦٨٩
ويحك . أتدرى ماالفتنة ؟ إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول فى دينهم فتنة . وليس بقتالكم على الملك ٥٦٩٠
ليكونن قبل يوم القيامة المسيح الدجال ، وكذابون ثلاثون أو أكثر ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ ، ٥٨٠٨

سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون ٥٧٠٢

إذا مشى الرجل من أمتى إلى الرجل ليقتله . فليقل هكذا . فالمقتول فى الجنة . والقاتل فى النار ٥٧٠٨ . ٥٧٥٤

تخرج نار من قبل حضرموت تحشر الناس . . . عليكم بالشام ٥٧٣٨ . ٦٠٠٢

سيكون فى هذه الأمة مسخ . ألا وذلك فى المكذبين بالقدر والزنديقية ٥٨٦٧

إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم . ثم بعثوا على أعمالهم ٥٨٩٠

ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة . فمر رجل . فقال : يقتل فيها هذا المقنع يومئذ مظلوماً . قال : فنظرت فإذا هو عثمان بن عفان ٥٩٥٣

إن بين يدى الساعة ثلاثين دجالا كذاباً ٥٩٨٥

المختار بن أبى عبيد الثقفى ٥٩٨٥

تقاتلكم يهود . فتسلطون عليهم . حتى يقول الحجر : يامسلم . هذا يهودى ورائى . فاقتله ٦٠٣٢

المسيح الدجال ٦٠٣٣ . ٦٠٧٠ . ٦٠٩٩

القيامة والجنة والنار

إن الكافر ليجر لسانه يوم القيامة وراءه قدر فرسخين . يتوطؤه الناس ٥٦٧١

لجهنم سبعة أبواب. باب منها لمن سل سيفه على أمتى ٥٦٨٩

الحوض ٥٧٠٢

من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رأى عين فليقرأ (إذا الشمس كورت) و (إذا السماء انفطرت) وحسبت أنه قال : وسورة هود ٥٧٥٥

الشفاعة ٥٨١٨

(يوم يقوم الناس لرب العالمين) : يغيب أحدهم فى رشحه إلى أنصاف أذنيه ٥٨٢٢ ، ٥٩١٢ ، ٦٠٧٥ ، ٦٠٨٦

النجوى . وستر الله للمؤمن ومغفرته يوم القيامة . . . وأما الكفار والمنافقون . فينادى بهم على رؤوس الأشهاد : (هؤلاء الذين كذبوا على ربهم) . . . فلم يخز يومئذ أحد فخفى خزيه على أحد من الخلائق ٥٨٢٥

إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم . ثم بعثوا على أعمالهم ٥٨٩٠

أجلكم فى أجل من كان قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس ٥٩١١ ، ٥٩٦٦ . ٦٠٢٩

الكوثر : نهر فى الجنة حافتاه من ذهب . إلخ ٥٩١٣
إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة . إلخ ٥٩٢٦ . ٦٠٥٩
إذا صار أهل الجنة فى الجنة . وأهل النار فى النار . جىء بالموت ثم يذبح . ثم ينادى مناد : يا أهل الجنة . خلود لاموت . يا أهل النار . خلود لاموت ٥٩٩٣ . ٦٠٢٢ . ٦٠٢٣
إن أمامكم حوضاً ما بين ناحيتيه كما بين جرباء وأذرح ٦٠٧٩

منوعات

إن الشمس تطلع بقرن شيطان ٥٥٨٦
من حكمة لقمان ٥٦٠٥ . ٥٦٠٦
إذا بلغ الرجل المسلم أربعين سنة . . . وإذا بلغ التسعين ٥٦٢٦ . ٥٦٢٧
النار عدوّ . فاحذروها ٥٦٤١
لاتدخلوا على القوم المعذبين . إلا أن تكونوا باكين ٥٦٤٥ . ٥٧٠٥ . ٥٩٣١
لأن يكون جوف المرء مملوءاً قيحاً خير له من أن يكون مملوءاً شعراً ٥٧٠٤ إن من أفرى الفرى أن يرى عينيه فى المنام مالم ترى ٥٧١١ . ٥٩٩٨
إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة . ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم ٥٧٦٧ . ٦٠٨٤
من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية أو كلب صيد نقص من عمله كل يوم قيراطان ، وكان يأمر بقتل ٥٧٧٥ ، ٥٩٢٥
ألا إن كل دم ومال ومأثرة كانت فى الجاهلية تحت قدمىّ . إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت ٥٨٠٥
رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أبى بكر وعمر ٥٨١٧
كان جبريل يأتى النبى صلى الله عليه وسلم فى صورة دحية ٥٨٥٧
إن الله يحب أن تؤتى رخصه ، كما يكره أن تؤتى معصيته ٥٨٦٦ ، ٥٨٧٣
رؤيا رسول الله أنه أتى بقدح فشرب منه . ثم أعطى فضله عمر . وتأويله إياه بالعلم ٥٨٦٨
رأى ابن عمر راعى غنم فى مكان قبيح . وقد رأى ابن عمر مكاناً أمثل منه . فقال : ويحك ياراعى ، حوّلها . فإنى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : كل راع مسؤول عن رعيته ٥٨٦٩
إن الله وتر يحب الوتر ، وكان ابن عمر لايصنع شيئاً إلا وتراً ٥٨٨٠

التحقيق والتعليل

رقم الحديث

٥٥٨٤ تعليل حديث « لكل أمة مجوس . ومجوس أمتى الذين يقولون : لاقدر » . بهذا الإسناد ، وبإسناد أبي داود . والتعقيب على الحافظ ابن حجر . إذ زعم أن الترمذى حسنه . بأن الترمذى لم يروه أصلا . مع ملاحظة أنه سيأتى بإسناد آخر راجع الصفحة ٦٠٧٧ . لكنه غير الإسناد الذى تكلم عليه الحافظ .

٥٦٠١ فائدتان مهمتان عن الحافظ ابن حجر . فى شأن مساجد المدينة المنورة .

٥٦٠٥ تحقيق صحة حديث « إن لقمان الحكيم كان يقول : إن الله إذا استودع شيئاً حفظه » .

٥٦١٠ تحقيق ترجمتى « عثمان بن يزدويه » و « يعفر بن روذى » . وصحة ضبط هذه الأسماء .

٥٦٢٦ ، ٥٦٢٧ حديث « إذا بلغ المسلم أربعين سنة » إلخ . موقوفاً من حديث أنس . ومرفوعاً من حديث ابن عمر : تحقيق واف لضعف هذين الإسنادين . مع بيان صحته مرفوعاً من حديث أنس من وجه آخر . سيأتى فى مسنده ١٣٣١٢ .

٥٦٣٥ حديث « إن لى خادماً يسيء ويظلم . أفأضربه ؟ قال : تعفو عنه كل يوم سبعين مرة » . وتحقيق صحته . وبيان ما فيه من أدب عال فى معاملة الخدم والرفق بهم . مقارناً بما يصنع الناس فى عصرنا من القسوة والاستعباد .

٥٦٤٨ حديث « كل مسكر حرام . ما أسكر كثيره فقليله حرام » . والإشارة إلى طرقه . وإلى وهم للحافظ ابن حجر فى تخريجه فى تلخيص الحبير .

٥٦٥٥ حديث « أن النبى صلى الله عليه وسلم حمى النقيع لخيله » . وتحقيق أن ذلك فى أموال المسلمين العامة . لا فى المال الخاص .

٥٦٨٠ تحقيق معنى الحديث « وأهون المسألة مسئلة ذى الرحم . وخير المسئلة المسئلة عن ظهر غنى » .

٥٦٩٤ ترجمة « عبد الرحمن بن نعيم » أو « نعيم الأعرجى » .

٥٧٠٧ حديث « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أسامة أحب الناس إلىّ ، ماحاشا فاطمة ولا غيرها » ، وتحقيق معنى « ما حاشا » . وأن المراد أنه لم يستثن فاطمة ولا غيرها .

٥٧٠٨ حديث « فالمقتول فى الجنة . والقاتل فى النار » . وبيان أنه ليس معناه الاستسلام لكل عاد يريد قتله . وأن المراد به فى الفتن : يكف يده ولسانه وسيفه ، فإنه عُدى عليه أبى أن يقاتل حتى لا تزيد الفتنة اشتعالا .

رقم الحديث

٥٧١٥ ترجمة « أبي المغيرة بن حنين » . وتصحيح أغلاط وقعت فى كتب التراجم .

٥٧٢٠ تحقيق ترجمة « إبرهيم بن صالح » . وترجمة « إبرهيم بن نعيم النحام » ، وأنهما شخصان متغايران . وبيان وهم العلماء والحفاظ فى ظنهما أنهما رجل واحد . تحقيقاً وافياً دقيقاً . ثم تحقيق ضعف إسناد هذا الحديث بانقطاعه . والاستدراك على مؤلفى تراجم الصحابة جميعاً بتركهم ذكر « عاتكة بنت حذيفة بن غانم » فى الصحابة . مع ثبوت صحبتها .

٥٧٢١ ترجيح أن التراجم الثلاث « الوليد بن أبي الوليد مولى عبد الله بن عمر » . و « الوليد بن أبي الوليد مولى عثمان بن عفان » . و « الوليد . سمع عثمان بن عفان » . والتى فى التاريخ الكبير للبخارى . هى لرجل واحد .

٥٧٢٣ تحقيق حديث « أحلت لنا ميتتان ودمان » . إلخ .

٥٧٢٤ ترجمة « معاوية بن صالح بن حدير » .

٥٧٧٢ تحقيق ضبط « موهب » بفتح الهاء ، وأن الحافظ ابن حجر ضبطه فى الفتح بكسرها ، وأن هذا سهو منه أوسبق قلم .

٥٨١١ تحقيق أسانيد حديث « لا صلاة بعد الصبح إلا سجدتان » . تحقيقاً وافياً .

٥٨١٢ ترجمة « أبي معاوية الغلابى » . وبيان أن « الغلابى » بتخفيف اللام ، وأن ضبطه بالتشديد خطأ .

٥٨٢٩ تصحيح خطأ وقع فى إسناده فى الأصول الثلاثة : « الأعمش عن إبرهيم بن أبي الشعثاء » ، وأن صوابه يقيناً : « الأعمش عن إبرهيم عن أبي الشعثاء » .

٥٨٨١ ترجمة « غيلان القدرى » المصلوب بدمشق .

٥٨٨٤ التعقيب على أحد الحافظين : ابن دحية ، أو ابن كثير ، بإدخال آية فى آية سهواً ، عند الاستشهاد بإحداهما .

٥٨٨٩ ترجمة « سلمة بن الأزرق » محققة . استدراك خطأ عجيب ، وقع فيه ابن سعد وابن قتيبة وغيرهما : اشتبه عليهم اسم « سمية » أم عمار بن ياسر ، بـ « سمية » أم زياد ابن أبيه ، واستدرك ذلك الحافظ ابن عبد البر ، ونسب الخطأ لابن قتيبة وحده ، وقلده فى ذلك ابن الأثير وابن حجر . وسها الحافظ بن حجر فوقع فى الخطأ نفسه فى موضع آخر من الإصابة ! ! تحقيق ضبط اسم « خباط » والد سمية أم عمار . ثم تحقيق صحة إسناد هذا الحديث .

٥٩١٣ ثبوت خبر الكوثر فى الجنة بالتواتر . والتنديد بالذين لا يؤمنون بالغيب ويتأولون كل ما يتعلق بالقيامة ، ممن ينتسبون إلى الإسلام .

رقم الحديث

٥٩٦٤ حديث « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين » . وتفسير الطيالسى إياه تفسيراً يخرج بالألفاظ عن دلالتها !

٥٩٩٣ حديث « جيء بالموت حتى يوقف بين الجنة والنار . ثم يذبح » . والرد على من تأول ذلك أو أنكر صحة الحديث . « لكونه يخالف صريح العقل » . وزعموا . . . وخير الإنسان أن يؤمن ويعمل صالحاً . ثم يدع ما فى الغيب لعالم الغيب .

٦٠١٠ تحقيق إسناد حديث جسر عن سليط . وتحقيق التراجم التى فى هذا الإسناد .

٦٠٥٠ تحقيق صحة حديث « إن بلالاً يدرى ما الليل » .

٦٠٧٧ تحقيق إسناد فيه « عبد الرحمن بن صالح بن محمد الأنصارى » . وترجيح أنه خطأ من بعض الناسخين ، بزيادة « صالح » . فى نسبه . وأنه هو « عبد الرحمن بن أبى الرجال محمد بن حارثة » .

٦٠٩٤ قول الإمام أحمد « سمعت من على بن هاشم بن البريد سنة تسع وسبعين » . وبيان أن ماثبت فى الأصول الثلاثة هنا « سبع وسبعين » خطأ يقيناً . بتحقيق دقيق فى ذلك .

تم إيداع هذا المصنف بدار الكتب والوثائق القومية
تحت رقم ٤٢٢٣ / ١٩٧١

مطابع دار المعارف بمصر
سنة ١٩٧١